قضايا عقائدية معاصرة

الإنصاف

فيما أثير حوله الخلاف

بقلم
الدكتور عمر عبد الله كامل

الإنصاف فيما أثير حوله الخلاف

بقلم

الدكتور عمر عبد الله كامل

الوابل الصيب
الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع والنشر
تراثنا .... أمانة في أعناقنا

لشركة الوابل الصَّيِّب

للإنتاج والتوزيع والنشر

٧٠٤٧ شارع ١٧ - المقطم -

القاهرة - مصر

تليفون: ٢٩٨٥٠٨٩١ (٢٠٢+)

٢٩٨٥٠٨٢٤ (٢٠٢+)

٢٥٠٥٧٨٣٠ (٢٠٢+)

٢٦٦٧٣٣٩٣ (٢٠٢+)

محمول ٠١٨١٧٥٥٥٦٦ (٢٠٢+)

E-Mail: Info@Alwabell.com

www.alwabell.com

www.alimamalallama.com

الكتاب:	**الإنصاف فيما أثير حوله الخلاف.**
المؤلف:	**د/ عمر عبد الله كامل.**
الطبعة:	**الأولى.**
سنة الطبع:	**٢٠١٠م.**
الناشر:	**الوابل الصَّيِّب للإنتاج والتوزيع والنشر**
رقم الإيداع:	**٢٠٠٩/٢٤٠٥٧**
الترقيم الدولي:	**٩٧٧-٦٢١٤-٣٣-٩**

بطاقة فهرسة

فهرسة أثناء النشر - الهيئة المصرية العامة لدار الكتب المصرية - إعداد/ إدارة الشئون الفنية

كامل، عمر عبد الله.

الإنصاف فيما أُثير حوله الخلاف/ بقلم عمر عبد الله كامل.-ط١ .- القاهرة: الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع والنشر، ٢٠٠٩

٨٠٠ص؛ ٢٤سم

تدمك ٠٩٧٧٦٢١٤٣٣٩

١ - الإسلام - مبادئ عامة.

أ - العنوان.

٢١١

الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع والنشر

تراثنا .... أمانة في أعناقنا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

Z

ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓ

ثم أمَّا بعدُ:

فإنَّ واقع المجتمع المعاصر يحتاج منَّا إلى رَفْع وَعْيِنَا بهذا الدِّين واهتمامنا به؛ إذ بوعينا بهذا الدين نستطيع أن نَفْقَهَ عن الله ما يريد منَّا؛ فنعيش على مراد الله منَّا، لا على مرادنا نحن منه، كما أنَّ شعورنا بواجب الاهتمام بهذا الدين، يجعلنا نقف -بإرادة صُلْبَةٍ- في سبيل الْمُغَـبِّرين في وجهه، فلا ينالون منه شيئًا، ولا يحققون منه مأربًا.

ومن حكمة الله، أنَّه لم يجعل الخلائق من بني آدم أمَّة واحدة، ولو شاء لجعلهم كذلك، ولكنهم سيزالون مختلفين إلا من رحم ربي؛ ولذلك خَلَقَهُم.

ومع أنَّ الله -عز وجل- قد خلق الخلق، وابتلاهم بالخلاف في الرأي، والمواقف، والسلوك؛ فإنَّه في نفس الوقت قد جعلهم يتدافعون، كل يريد أن يثبت موقفه، وأن يُدافِعَ عن رأيه، وأن يعمل على أن يُقِرَّ سلوكه في واقع المجتمع، ﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥١]، ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗا﴾ [الحج: من الآية ٤٠].

وواقع المسلمين ليس بِدَعًا من واقع النوع البشري على هذه المعمورة، ولما كان الأمر على هذا النحو، وجدنا في الواقع الاجتماعي للأمة الإسلامية خلافات واختلافات، كثيرها لا يتخذ من قواعد المنطق والعقل نقطة انطلاق له، كما أنَّ كثيرًا منها لا يتخذ من توجيهات الشرع أساسًا متينًا، لكي يتفرَّع عنها ويعود إليها.

والشيء الغريب أنَّ الكل يحاول أن يُفَلْسِفَ مواقِفَه، وَيَشُدَّهَا إلى العقل على أساس من المنطق، أو على أساس من الادِّعاء، مصداقًا لقول القائل:

وكُلٌّ يَدَّعِي وَصْلًا بِلَيلَى * ولَيلَى لا تُقِرُّ لَهُمْ بِذَاكَا

والأمر -في كل ما سبق- سواء.

وكثيرٌ من هؤلاء الذين يختلفون مع الأمة فى مواقفهم، يحاولون أن يتخذوا من الدِّين ستارًا لهم؛ فَظُلِمَتِ النصوص الشرعية، حيث حاول كثيرٌ أن يستنطقوها كما يريدون، وأن يحملوها على أن توافق هواهم، وتؤيدهم فيما يبتغون، والناس أمام هذه المواقف يصيحون بنداء يكاد يكون موحدًا: «قلبي تَحَيَّر دُلُّوني».

وطبقًا لهذا الذي ذكرناه، وعلى خلفية منه؛ ترتفع مسئولية الذين عاهدوا الله على أن يجعلوا هواهم يدور مع الشرع، حيث يدور الشرع؛ ابتغاء مرضات الله، وطمعًا في جزائه، وأملًا في أن يحشروا مع النبيين والصديقين، والشهداء والصالحين.

وتوجُّهات القوم -من هذا الصنف- تحملهم على أن ينعزلوا قليلًا؛ ليتأملوا في قضايا المسلمين وفي نصوص الشريعة ذات الصلة بهذه القضايا؛ فيزيلوا عن النص غُبارًا لَحِقَ به، ويعيدوا إليه لمعانه، بحيث يظهر النص وكأنه ينادي على كل مكلف ليقول له: «لقد أبصر الصبح لذي عينين»، وقد شاء الله أن يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، ولكل ظالم أو مغبِّر فى وجه الشريعة الويل مما يصف ومما يفعل.

فقد رأينا فى هذا الوسط أن نضع مباحث هذا الكتاب بين يدي القارئ؛ لنرفع الستار بينه وبين الحقيقة، ولنضع العلامات الإرشادية على الطريق الوحيد، ثم ندفع كل مسلم غيور للسير فيه، ونحن على ثقة أنَّه لن يضل الطريق، فإنْ فَتَح كل قارئ لهذا الكتاب عينيه، ليستوعب ما نعرضه عليه من الرأي والرأي الآخر؛ فإنَّنا سنؤكد

له أنه سيخـرج من تـأمله، وهـو يقـول: الآن حَصْحَصَ الحقُّ، وزَهَقَ البـاطل، إنَّ الباطل كان زهوقًا.

أمَّا من قرأ ما نقول -وهو ضيق الصدر- فإنَّه سينتهي من قراءته بعد أن أجال بصره المرة بعد المرة، ومعه هذا الشعور بأنَّ البصر والبصيرة قد رجعا إليه وهما يشعران بالملل، وهو معهما لا يرى إلا أنه قد أدركته الحسرة، وأضاع وقته بغير طائل.

ونحن عندما نضع مباحث هذا الكتاب بين يدي القارئ، لا نهتم برضا من يرضى عن فعلنا، ولا بسخط من يسخط، وإنما الذي نبتغيه -أولًا وأخيرًا- هو رضا الله -عز وجل-، ثم إحقاق الحق وإبطال الباطل، فإذا وصلنا إلى غايتنا فهذا منتهى سعادتنا، وإن كانت الأخرى فالخير أردنا، وسيعلمُ الذين ظلموا أي مُنقلَبٍ ينقلبون.

الدكتور/ عمر عبد اللّه كامل

القسم الأول

في القواعد والمناهج

الباب الأول

آداب الحـــوار وقواعــد الاختــلاف

بين يدي الموضوع

أُبْتُلِيَ العالم الإسلامي بفتن كثيرة، تعددت أسماؤها، فأطلقوا عليها: (أصولية - تطرف - إرهاب... وغيرها)، إلا أنها كلها تعبر عن مفهوم واحد، هو: الغلو، والتفسير الناقص للنصوص، وإطلاق هذه التسميات على المؤمنين دون بصيرة ورويَّة، فاستسهل أقوام قَذْف المسلمين بالبدعة، والكفر، والشرك، والجهل في أمور خلافية ليست محلًّا لأي من هذه الأوصاف، بل ليست محلًّا للتخطئة والتجهيل؛ فكيف بالتبديع والتكفير!.

إذ إنَّ الكثير من هذه الأمور الخلافية، سبقهم إليها أئمة من ذوي الرواية والرَّوية، ولا ينبغي أن يعيب مقلد على مقلد، ولا مجتهد على مجتهد؛ وذلك لِأَنَّ سر خلود الإسلام هو الاختلاف المحمود الذي سيرد تفصيله.

كما أنَّ الداء الأكبر الذي استشرى في زماننا، وأدى إلى ظهور كل هذه التناقضات -هو غياب فريضة الحوار التي أرى أنها أولى الأولويات، وأهم المهمات.

فنحن في عصر تفاقم فيه الاختلاف تفاقمًا كبيرًا جدًّا، حتى إنَّ المتحدِّث منَّا في أي مسألة من مسائل العلم لا يعدم مخالفًا له، أو ناقدًا، أو ناقمًا، أو واضعًا اسم المتحدث في «ملف» صنَّف فيه الناس أصنافًا، ووَصَمَ كلَّ واحد منهم بوصمة تجريح وتشريح[1].

فقواعد الحوار والاختلاف وضوابطه، هي العاصم للمتحاورين من الغلو وشتم الآخرين، إن كان الحق هو الرائد والمطلوب.

---

(١) «أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين»، محمد عوامة، (ص ٥).

أما إذا كان الخلاف انتصارًا لأهواء سياسية وتعصبًا أعمى؛ فهذا أمر لا ينفع معه قواعدُ ولا ضوابط؛ إذ إنَّ الهوى ليس له ضوابط ولا موازين؛ ولذلك حذرنا المولى -عز وجل- من اتباع الهوى، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: من الآية ٥٠].

وقال الإمام الراغب الأصفهاني # في كتابه «مفردات القرآن»: «**الاختلاف والمخالفة**: أن يأخذ كل واحد طريقًا غير طريق الآخر في حاله أو قوله؛ أي: من غير تنازع ولا شقاق، كما يدل عليه تمام كلامه، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع -استعير ذلك للمنازعة والمجادلة، قال تعالى: ﴿فَٱخْتَلَفَ ٱلْأَحْزَابُ مِنۢ بَيْنِهِمْ﴾ [مريم: من الآية ٣٧]، ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: من الآية ١١٨]»(١).

فالاختلاف في أصل اللغة لا يحمل معنى المنازعة والمشاقة، إنما واقع الناس ونفوسهم التي لا تحتمل ذلك، وصدورهم التي تضيق عن مخالفة غيرهم لهم، يجعل هذا الاختلاف سببًا إلى المنازعة، فجاء القرآن الكريم في بعض آياته على هذا المعنى الحاصل الناتج. أما الخلاف فقد قال الراغب نفسه في تمام كلامه السابق: «الخلاف: أعم من الضد؛ لأنَّ كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين». فالسواد والبياض مثلًا ضدان مختلفان، أما الحمرة والخضرة فمختلفان وليسا ضدين، والخلاف أعم من الضدية، فإنَّه يحمل معنى الضدية، ومعنى المغايرة مع عدم الضدية(٢).

«وأوضح الفرق بينهما أبو البقاء الكفوي # في «كلياته» من أربعة وجوه، فقال:

١- الاختلاف هو أن يكون الطريق مختلفًا، والمقصود واحدًا، والخلاف: هو أن يكون كلاهما -أي الطريق والمقصود- مختلفًا.

(١) «محمد عبده»، الأعمال الكاملة، (٥/ ٥١١).

(٢) «أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين»، (ص ٨).

٢- والاختلاف: ما يستند إلى دليل، والخلاف: ما لا يستند إلى دليل.

٣- والاختلاف: من آثار الرحمة. والخلاف: من آثار البدعة.

٤- ولو حكم القاضي بالخلاف، ورُفِعَ لغيره -يجوز فسخه، بخلاف الاختلاف، فإنَّ الخلاف هو ما وقع في محل لا يجوز فيه الاجتهاد، وهو ما كان مخالفًا للكتاب والسنة والإجماع»[1].

والبناء الفقهي الإسلامي العظيم لم ينشأ من فراغ، وإنَّما نشأ عن مناهج وأسس وضوابط وموازين علمية دقيقة، اتبعها أصحاب المذاهب في الاستنباط والاستخراج؛ لذلك فإنَّ غياب هذه الأسس والمناهج في الحوار والاختلاف أَوْقَعَنَا فيما نحن فيه.

ولا أحسب أنَّ هذه الموضوعات قد نالت حظًّا وافرًا من الاهتمام والتعليم، سواء في المدارس أم الجامعات؛ مما جعل حِوار المتعلمين كحِوار الطُّرْشَان، ونشأ عن ذلك ما نراه اليوم من فتن وتيارات مختلفة متنافرة، فقد يختلفون حيث لا اختلاف، وقد ينزلقون وهم يعتقدون أنهم مصلحون؛ وإنما هم في الواقع يفسدون، كما قال تعالى في أمثالهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ۝ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١١، ١٢].

سدَّد الله القول، وأصلح النية، وحقق الآمال، والحمد لله في البدء والختام، وصلى الله على سيد الأنام، وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) «أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين»، (ص ٨).

أهدافُ الحِوارِ ومقاصدُه

«خلق الله الناس بعقول ومدارك متباينة، إلى جانب اختلاف الألسنة والألوان والتصورات والأفكار، وكل تلك الأمور تفضي إلى تعدد الآراء والأحكام، وتختلف باختلاف قائليها، وإذا كان اختلاف ألسنتنا وألواننا ومظاهر خلقنا آية من آيات الله تعالى؛ فإنَّ اختلاف مداركنا وعقولنا وما تثمره تلك المدارك والعقول آية من آيات الله تعالى كذلك، ودليل من أدلة قدرته البالغة، وإنَّ إعمار الكون وازدهار الوجود وقيام الحياة -لا يتحقق أي منها لو أنَّ البشر خلقوا سواسية في كل شيء، وكل ميسر لما خلق له، ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ...﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

إنَّ الاختلاف الذي وقع في سلف هذه الأمة -ولا يزال واقعًا- جزء من هذه الظاهرة الطبيعية، فإن لم يتجاوز الاختلاف حدوده -بل التزمت آدابه- كان ظاهرة إيجابية كثيرة الفوائد»[1].

ولذلك، فإنَّنا نرى أنَّ للحوار أهدافًا كثيرة ودوافعَ، فمن هذه الأهداف:

١- **إقامة الحجة**: فإنَّ الغاية من الحوار هي إقامة الحجة، ودفع الشبهة والفاسد من القول والرأي، والسير بطرق الاستدلال الصحيح للوصول إلى الحق.

٢- **الدعوة**: إنَّ الحوار الهادئ مِفتاح للقلوب، وطريق إلى النفوس، قال سبحانه وتعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: من الآية ١٢٥].

---

(١) «أدب الاختلاف في الإسلام»، طه جابر العلواني، (ص٢٤).

٣- **تقريب وجهات النظر**: فمن أهداف الحوار أيضًا، تضييق هوة الخلاف، مما يؤدي إلى التقارب في وجهات النظر؛ ومِن ثَمَّ إيجاد حل وسط يُرضي كل الأطراف، في زمن كَثُرَ فيه التَّباغُضُ والتَّناحُر.

٤- **كشف الشبهات والرد على الأباطيل**؛ لإظهار الحق وإزهاق الباطل، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥].

الأصول والقواعد الرئيسية التي تضبط مسار الحوار:

الأصل الأول: «**الوصول إلى الحق**»، فلا بد من التجرُّد في طلب الحق، والحذر من التعصب والهوى، وإظهار الغلبة والمجادلة بالباطل.

يقول الإمام الغزالي عند ذكره لعلامات طلب الحق: «أن يكون في طلب الحق كناشد ضالة، لا يَفْرُقُ بين أن تظهر الضالة على يده، أو على يد من يعاونه، ويرى رفيقه معينًا لا خَصمًا، ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق»(١).

الأصل الثاني: «**تحديد الهدف والقضية التي يدور حولها الحوار**»، فإنَّ كثيرًا من الحوارات تتحول إلى جدل عقيم سائب، ليس له نقطة محددة ينتهي إليها.

الأصل الثالث: «**الاتفاق على أصل يُرْجَعُ إليه**»، والمرجعية العليا عند كل مسلم هي: الكتاب، والسنة، مع مراعاة الضوابط المنهجية في فَهْمِهِمَا، ولقد أمرنا الله بالرد إليهما، فقال سبحانه في محكم تنزيله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: من الآية ٥٩].

فالاتفاق على منهج النظر، والاستدلال قبل البَدء في أي نقاش علمي؛ يضبط مسار الحوار ويوجهه نحو النجاح؛ إذ إنَّ الاختلاف في المنهج سيؤدي إلى الدوران في حلقة مفرغة لا حصر لها ولا ضابط.

---

(١) «إحياء علوم الدين»، للإمام الغزالي، (١/ ٥٧).

الأصل الرابع: «**عدم مناقشة الفرع قبل الاتفاق على الأصل**»، فلا بد من البدء بالأهم من الأصول وضبطها والاتفاق عليها، ومِنْ ثَمَّ الانطلاق منها لمناقشة الفروع والحوار حولها.

آدابُ الْحِوارِ النفسيةُ

وللحوار آداب نفسية تتعلق بنفسية المحاور وشخصه، فهناك ظروف نفسية قد تطرأ على الحوار فتؤثر عليه تأثيرًا سلبيًّا، فينبغي مراعاة ذلك؛ حتى يحقق الحوار غاياته ويؤتي ثمراته.

وأهم هذه الآداب النفسية:

أولًا: تهيئة الجو المناسب للحوار:

إنَّ تهيئة الجو المناسب للحوار تعتمد على:

* الابتعاد عن الأجواء الجماعية والغوغائية؛ لأنَّ الحق قد يضيع في مثل هذه الأجواء، كما ينبغي اختيار المكان الهادئ، وإتاحة الزمن الكافي للحوار.

* وينبغي مراعاة الظرف النفسي والاجتماعي للطرف الآخر؛ فلا يصلح أبدًا أن يتم الحوار مع شخص يعاني من الإرهاق الجسدي أو النفسي؛ لأنَّ هذه الأمور ستؤثر على الحوار.

ومن الوسائل التي تساعد على تهيئة الجو المناسب للحوار:

١- التعارف بين الطرفين.

٢- طرح أسئلة في غير موضوع الحوار؛ لتهيئة نفسية الطرف الآخر.

٣- التقديم للحوار بكلمات مناسبة، ومقدمات لطيفة تلفت انتباه الطرف الآخر(١).

---

(١) انظر: «الحوار: آدابه وضوابطه»، للزمزمي، (ص ١١٧-١٣٠).

ثانيًا: الإخلاص وصدق النية:

إنَّ الإخلاصَ وصدق النية من أهم الآداب النفسية للحوار؛ فلا بد من توفر الإخلاص لله -سبحانه وتعالى-، وحسن النية من المحاور، وسلامة القصد في الحوار والمناظرة، وأن يبتعد المناظر عن قصد الرياء والسمعة، والظهور على الخصم والتفوق على الآخرين، والانتصار للنفس، وانتزاع الإعجاب والثناء.

ومن دلائل الإخلاص لله، والتجرد لطلب الحق: أن يفرح المحاور إذا ظهر الصواب على لسان مخالفه، كما قال الشافعي: «ما ناظرت أحدًا، إلا وَدِدْتُ لو أنَّ الله أظهر الحق على لسانه».

ويعينه على ذلك: أن يستيقن أنَّ الآراء والأفكار ومسالك الحق، ليست ملكًا لواحد أو طائفة، والصواب ليس حكرًا على واحد بعينه.

ثالثًا: الإنصاف والعدل:

ومن المبادئ الأساسية في الحوار: العدل والإنصاف، فمن تمام الإنصاف قَبول الحق من الخصم، والتفريق بين الفكرة وقائلها، وأن يبدي المحاور إعجابه بالأفكار الصحيحة والأدلة الجيدة، ومن نماذج الإنصاف ما ذكره الله -سبحانه وتعالى- في وصف أهل الكتاب: ﴿لَيۡسُواْ سَوَآءٗۗ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ أُمَّةٞ قَآئِمَةٞ يَتۡلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٣].

رابعًا: التواضع وحُسن الخُلق:

إنَّ التزام الأدب وحسن الخلق عمومًا، والتواضع على وجه الخصوص -له دور كبير في إقناع الطرف الآخر، وقبوله للحق وإذعانه للصواب؛ فكل مَنْ يرى مِنْ مُحَاوِره توقيرًا وتواضعًا، ويلمِس خلقًا كريمًا، ويسمع كلامًا طيبًا؛ فإنَّه لا يملِك إلا أن يحترم محاوره، ويفتح قلبه للاستماع لرأيه.

وفي الحديث الصحيح: «**وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ**»(١)؛ أي يرفع منزلته في الدنيا عند الناس، وكذلك يرفعه في الآخرة، ويزيد من ثوابه فيها بتواضعه في الدنيا.

ويتضح لنا -من كل ما سبق- أنَّ: العُجب والغرور والتكبر، مما ينافي خُلق التواضع؛ ومِن ثَمَّ الالتزام بحسن الخُلق.

خامسًا: الحِلم والصبر:

يجب على المحاور أن يكون حليمًا صبورًا، لا يغضب لِأَتْفَهِ سبب، ولا ينفِر لأدنى أمر، ولا يُسْتَفَز بأصغر كلمة.

فقد أمر سبحانه نبيَّه بأخذ العفو، وإعذار الناس، وترك الإغلاظ عليهم، كما في قوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

ويلاحظ أنَّ الصفح والعفو أبلغ من كظم الغيظ ورد الغضب؛ لأنَّ العفو ترك المؤاخذة، وطهارة القلب، والسماحة عن المسيء، ومغفرة خطيئته.

وأعظم هذا الصفح وأكبره، هو دفع السيئة بالحسنة، ومقابلة فُحْشِ الكلام بِلَيِّنِهِ، والشِّدَّةِ بالرفق، وردُّ الكلمة الجارحة بالكلمة الطيبة العذبة، والسخرية والاحتقار بالتوقير والاحترام. وهذه منزلة لا يصل إليها إلا مَن صبر، وكان ذا حظ عظيم ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ۝٣٤ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [فُصِّلَت: ٣٤، ٣٥].

سادسًا: الرحمة والشفقة:

إنَّ المحاور المسلم المخلص الصادق، يحرِص على ظهور الحق، ويُشفق على

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٠١)، برقم: (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة y.

خَصمه الذي يناظره من الضلال، ويخاف عليه من الإعراض والمكابرة، والتولي عن الحق.

فالرحمة والشفقة أدب مهم جدًّا في الحوار؛ لأنَّ المحاور يسعى لهداية الآخرين واستقامتهم؛ فلذلك يبتعد عن كل معاني القسوة والغلظة والفظاظة والشدة، فلا يكون الحوار فرصة للكيد والانتقام، أو وسيلة لتنفيس الأحقاد، وطريقة لإظهار الغل والحسد، ونشر العداوة والبغضاء.

والرحمة جسر بين المحاور والطرف الآخر، ومِفتاح لقلبه وعقله، وكلما اتضحت معالم الرحمة على المُحاور كلما انشرح صدر الخصم، واقترب من مُحاوره، وأذعن له واقتنع بكلامه، يقول سبحانه مخاطبًا نبيَّه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: من الآية ١٥٩].

ولذلك كان الأنبياء في حوارهم مع أقوامهم يصرِّحون بالخوف والحرص والشفقة عليهم.

ومن نماذج ذلك: تصريح مؤمن آل فرعون لقومه بالرحمة والشفقة والخوف عليهم في أكثر من موضع، قال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِىٓ ءَامَنَ يَـٰقَوْمِ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُم مِّثْلَ يَوْمِ ٱلْأَحْزَابِ﴾ [غافر: ٣٠]، ﴿وَيَـٰقَوْمِ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ ٱلتَّنَادِ﴾ [غافر: ٣٢].

سابعًا: العزَّةُ والثبات على الحق:

إنَّ المُحاورَ المسلم يستمد قوته من قوة الدين، وعظمة الإيمان، فلا يجوز أن يؤدي الحوار بالمسلم إلى الذلة والمهانة؛ فالعزة الإيمانية ليست عنادًا يستكبر على الحق، وليست طغيانًا وبَغيًا، وإنَّما هي خضوع لله وخشوع، وخشية وتقوى، ومراقبة لله سبحانه.

ثامنًا: حُسن الاستماع:

إنَّ حُسنَ الاستماع من أهم الآداب النفسية للحوار، فلا بد للمحاور الناجح أن يتقن فن الاستماع[1]، فكما أنَّ للكلام فنًّا وأدبًا، فكذلك للاستماع، وليس الحوار من حق طرف واحد يستأثر فيه بالكلام دون محاوره، وإنما يكون الحوار السليم بين طرفين، ويتم فيه تبادُلٌ للآراء، فهناك فرق بين الحوار الذي فيه تُبَادَل الآراءُ والاستماعِ إلى خطبة أو محاضرة.

ومما ينافي حسن الاستماع: مقاطعة كلام الطرف الآخر؛ فإنَّه طريق سريع لتنفير الخصم، إضافة إلى ما فيه من سوء أدب، كما أنَّه سبب في قطع الفكرة مما يُؤَثِّرُ على تسلسل الأفكار وترابطها، ويؤدي إلى اضطرابها ونسيانها.

وقد ذكر العلماء في آداب المتناظرين: ألا يتعرض أحدهما لكلام الآخر حتى يفهم مراده من كلامه تمامًا، وأن ينتظر كلٌّ واحد منهما صاحبه حتى يَفْرُغَ من كلامه، ولا يقطع عليه كلامه قبلَ أنْ يُتِمَّهُ.

والاستماع إلى الطرف الآخر، وحسن الإنصات يهيئ الطرف الآخر لقبول الحق، فيمهد نفسه للرجوع عن الخطأ.

تاسعًا: الاحترام والمحبة على الرغم من الخلاف:

إنَّ الخلاف أمرٌ واقع لا محالة[2]، ولكن لا يجوز أن يؤديَ الخلاف -بين المتناظرين الصادقين في طلب الحق- إلى تباغض وتقاطع وتهاجر، أو تشاحن وتدابر؛ فأخوة الدين، وصفاء القلوب، وطهارة النفوس فوق الخلافات الجزئية، كما أنَّ المسائل الفرعية، واختلاف وجهات النظر لا ينبغي أن تقطع حبال المودة، ومهما

---

(١) انظر: «الحوار: آدابه وضوابطه»، ص(٢٣٦-٢٤٦).

(٢) انظر: «الحوار: آدابه وضوابطه»، ص(٢٤٧-٢٥٨).

طالتِ المناظرة، أو تكرر الحوار، فلا ينبغي أن تؤثر على القلوب، أو تكدر الخواطر، أو تثير الضغائن.

كما أنَّنا نجد هذا واضحًا بيِّنًا جليًّا في سيرة سلفنا الصالح، فلقد اختلف السلف فيما بينهم، وبقيت بينهم روابط الأخوة الدينية.

فها هما الخليفتان الراشدان -أبو بكر وعمر الْهُمامانِ- نجدهما يختلفان في أمور كثيرة، وقضايا متعددة، ولكن مع بقاء الأُلْفة والمحبة، ودوام الأخوة والمودة.

فمع هذا الخلاف بينهما، إلَّا أنَّ كلَّ واحدٍ منهما كان يحمل الحب والتقدير والاحترام للآخر، ويظهر ذلك من ثناء كلِّ واحد منهما على صاحبه.

آدابُ الْحِوار العِلْميَّة

تتمثل آدابُ الحوار العِلْميَّة في:

أولاً: العلـم:

إنَّ العلم شرط أساسي لنجاح الحوار وتحقيق غايته، فبدونه لا ينجح حوار، ويُهْدَرُ الوقت، ويضيع الجهد.

فيجب على المحاور ألَّا يجادل ويحاور في موضوع لا يعرفه، ولا يدافع عن فكرة لم يقتنع بها؛ فإنَّه بذلك يسيء إلى الفكرة والقضية التي يدافع عنها، ويعرض نفسه للإحراج، وعدم التقدير والاحترام.

ثانيًا: البدء بالنقاط المشتركة وتحديد مواضع الاتفاق:

يوجد بين كل متناظرين مختلفين حدٌّ مشترك من النقاط المتفق عليها بينهما، والتي يُسَلِّمُ بها الطرفان، والمحاور الناجح هو الذي يظهر مواطن الاتفاق. والبدء بالأمور المتفق عليها يساعد على تقليل الفجوة، ويوثق الصلة بين الطرفين، ويعيد الحوار هادئًا هادفًا.

أمَّا إذا كان البدء بذكر مواضع الخلاف، وموارد النزاع؛ فإنَّ فرص التلاقي تقل، وفجوة الخلاف تتسع، كما أنَّه يغير القلوب، ويثير النفوس للغلبة، دون النظر إلى صحة الفكرة.

فالبدء بالنقاط المشتركة يساعد على تحرير محل النزاع، وتحديد نقطة الخلاف، ويفيد في حسن ترتيب القضايا والتدرج في معالجتها.

ثالثًا: التدرج والبدء بالأهم:

إنَّ المحاور الناجح هو الذي يصل إلى هدفه بأقرب طريق، ولا يضيع وقته فيما لا فائدة منه، ولا علاقة له بأصل الموضوع؛ فمعرفة الأهم والبدء به يختصر الطريق.

وأوضح الأمثلة على ذلك، بدء الأنبياء -صلوات الله عليهم وسلامه- بأهم قضية وأكبر غاية، وهي الدعوة إلى عبادة الله وحده لا شريك له، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: من الآية ٥٩]. قالها نوح وهود وصالح وشعيب Ø.

ومع التأكيد على هذا الأدب «البدء بالأهم»؛ فقد يحتاج المحاور إلى أنْ يتدرج ويتنازل مع خصمه، ويسلِّمَ له ببعض الأمور تسليماً مؤقتًا؛ حتى يصل إلى القضية الأم، والمسألة الأهم.

ومن نماذج هذا الأسلوب: ما اتبعه إبراهيم مع قومه؛ ليصل بهم إلى التوحيد، وإبطال الشرك، كما قال سبحانه: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَـٰذَا رَبِّى ۖ﴾ [الأنعام: من الآية ٧٦].

وقول إبراهيم q: «هذا ربي» على وجه التَّنَزُّلِ مع الخصم؛ أي ربي بزعمكم ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ﴾ [الأنعام: من الآية ٧٦] فبَطَلَتْ عبادة الكواكب، ثم فعل مثل ذلك لما رأى القمر، ولما رأى الشمس حتى وصل بهم إلى حد إبطال ما هم عليه من الشرك(١).

رابعًا: الدليـل:

إنَّ أهم ما يُنْجِحُ الحوار: «الدليل»، ولذلك فلا بد من إثبات صحة الدليل، كما قيل: «إن كنتَ ناقلًا فالصحة، أو مُدَّعيًا فالدليل».

---

(١) انظر: «الحوار: آدابه وضوابطه»، ص(٢٩٦-٣٠٨).

ولا يحسن بالمحاور أن يستدل بأدلة ضعيفة أو حجج واهية، فدليلان قويان لا يمكن الرد عليهما أفضل من سوقهما مع ثلاثة أدلة أخرى يمكن الأخذ والرد فيها؛ إذ ربما يستغلها الطرف الآخر، فيضعف الفكرة، ويسيء إلى موقف صاحبها بسبب الأدلة الضعيفة.

ومتى وُجِدَ الدليلُ وَثَبَتَتْ صحته؛ فلا بد من صحة دَلالته على المطلوب، ولا بد من ترتيب الأدلة حَسَبَ قوتها، وصراحتها في الدلالة على المقصود.

خامسًا: ضرب الأمثلة:

إنَّ المحاور الناجح هو الذي يحسن ضرب الأمثلة، ويتخذها وسيلة لإقناع محاوره؛ إذ إنَّ الأمثلة الجيدة تزيد المعنى وضوحًا وبيانًا.

ولما للأمثلة من دور كبير في تقريب المعاني والإقناع بها؛ فقد اعتنى القرآن بها كثيرًا، وأشار إلى أهميتها وبيان هدفها، فقد قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَـٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: من الآية ٢١]، وقال أيضًا: ﴿وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [إبراهيم: من الآية ٢٥].

سادسًا: العدول عن الإجابة:

إنَّ الأصل في الحوار الناجح أن ينبنيَ على الإخلاص، والتجرد للحق، والصدق، والوضوح، ولكن قد يَتَعَذَّرُ وجود هذه الصفات في الخصوم، فقد يكون الخصم يهوى الجدال والْمِراء، ويقصد إضاعة الوقت والتهرب من الحوار الجاد، وقد يلقي أسئلة لا قيمة لها ولا تفيد شيئًا بالحوار، ففي مثل هذه الأحوال، يعدل المحاور الناجح عن الجواب المباشر للسؤال المطروح إلى جواب مفيد مهم.

سابعًا: الرجوع إلى الحق والتسليم بالخطأ:

إنَّ من أهم الآداب والصفات التي يتميز بها المحاور الصادق أن يكون الحق

ضالته حيثما وجده أخذه، والعاقل هو الذي يسلم بخطئه، ويعود إلى الصواب إذا تبين له، فيفرح بظهوره، ويشكر لصاحبه دَلالته إليه وإرشاده إيَّاه.

والتسليم بالخطأ صعب على النفس، خاصة إذا كان في مجمع من الناس؛ فهو يحتاج إلى تجرد لله، وصدق، وإخلاص، وقوة، وشجاعة.

ثامنًا: التحدي والإفحام وإقامة الحُجَّة على الخصم:

إنَّ الهدف من الحوار هو الوصول إلى الحق، فعلى المحاور أن يتجنب أسلوب الإفحام والإسكات؛ لأنَّه يترك في نفس المحاور حقدًا، وغيظًا، وكراهية.

ولكن يلجأ المحاور إلى التحدي والإفحام مع من استطال وتجاوز حدود الأدب، وطغى وظلم وعادى الحق، وكابر مكابرة بينة، ولجأ إلى الاستهزاء والسخرية، ونحو ذلك.

وفي مثل هؤلاء جاءت الآية الكريمة: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ [النساء: من الآية ١٤٨].

ولما أمر الله -سبحانه وتعالى- بالتلطف في المناقشة (حتى مع الكفار) استثنى حالةَ إذا ما ظلموا وبغوا؛ فلا ينفع معهم الرفق واللين، بل يستعمل معهم الغلظة والشدة، فقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَـٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: من الآية ٤٦].

آدابُ الحِوارِ اللَّفْظِيَّةُ

وأعني بها الآداب التي تتعلق بالألفاظ المختارة، والكلماتِ الْمُنْتَقَاةِ، والعبارات المناسبة؛ حيث إن الحوار -غالبًا- ما تصاحبه الرغبة في الظهور على الخصم، والخوف من الانهزام أو الإحراج أمام الآخرين، فربما انعكس أثر ذلك على ألفاظ المحاور، فيزل لسانه، ويلقي كلمة خشنة.

فلا بد للمحاور أن يدقق ألفاظه، ويراعي كل عبارة يتفوه بها؛ حتى يستقيم الحوار، ويحقق نتائجه، ويؤتي ثماره.

وأهم الآداب اللفظية:

أولاً: الكلمة الطيبة والقول الحسن:

لقد أمرنا الله -عز وجل- بدعوة الناس بالحكمة والموعظة الحسنة، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [النحل: من الآية ١٢٥].

ومن القول الحسن أيضًا: حسن المناداة للطرف الآخر، واختيار أحب الأسماء إليه، وقد تأدَّب الأنبياء بهذا الأدب في خطابهم لأقوامهم، فقد كان يقول الرسول لخصومه المعاندين: «يا قوم» في تَوَدُّدٍ وسماحة وتذكير بالروابط التي تجمعهم؛ ليستثير مشاعرهم، ويطمئنهم فيما يدعوهم إليه.

ثانيًا: التعريض والتلميح بدلًا عن التصريح:

إنَّ لفت النظر إلى الأخطاء من طرف خفي، وتجنب اللوم المباشر، وعدم تخطئة

الطرف الآخر بعبارة صريحة، كل ذلك له أثره في تسليم الخصم للحق والرجوع عن الخطأ، فالنفوس غالبًا لا تتحمل أن تواجه بقوة وصرامة، وهناك من الألفاظ الموحية والكلمات اللطيفة التي تؤدي الغرض نفسه، دون جرح لمشاعر الآخرين، أو إشعارهم بالذل والهزيمة.

ثالثًا: ثناء المحاور على نفسه أو على خَصمه بالحق:

إنَّ الكلام عن النفس ومدحها والثناء عليها مذموم غالبًا، ولا يحب الناس أن يسمعوا ممن يملأ آذانهم بمناقبه وسيرته وأحواله وتقلباته؛ بل إن من يفعل ذلك ويفرح به ويُكْثِرُ منه؛ يعد ناقصًا في عقله، أو ربما فاسدًا في نيته وقصده.

وكما قال الإمام مالك: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا ذَهَبَ يَمْدَحُ نَفْسَهُ، ذَهَبَ بَهَاؤُهُ»(1).

وقد نهى الله -عز وجل- عن تزكية النفس، والتَّمَدُّحِ بطهارتها، فقال سبحانه: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: من الآية ٣٢].

وعاب أناسًا فعلوا ذلك، فقال فيهم: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظۡلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩].

وفي المقابل فإنَّ مدح الآخرين، وإطراءهم، والثناء عليهم بما ليس فيهم، وتجاوز الحد في ذلك؛ كل هذا مذموم ممقوت أيضًا.

ولكن قد تكون هناك حالاتٌ يحتاج فيها المحاور إلى أن يثني على نفسه بالحق؛ لتحقيق غرض معين، كأن يشعر خصمه بمقدار علمه في موضوع الحوار أو في مسألة من مسائله، أو لِيَنْفِيَ عن نفسه تهمة أو طعنًا في صدقه وأمانته أو نحو ذلك؛ فهنا قد يسوغ ذكر شيء من محاسن النفس بقدر وبحق.

---

(١) «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، (٨/ ١٠٩).

وكذا قد يحتاج المحاور إلى أن يثني على الطرف الآخر بالحق؛ لتحقيق غرض معين، كأن يكون القصد إشعاره بالتقدير والاحترام، والاعتراف بفضله أو علمه.

رابعًا: محاذير لفظية:

اعلم أنَّ للسان سقطاتٍ، وللكلام زلات، والمسلم مأمور بحفظ لسانه، كما أنه مأمور باختيار أطيب الكلام، وأن يقول خيرًا فيغنم، أو يسكت فيسلم، ويسلم الآخرون منه؛ فهناك أمور قد يقع فيها اللسان فتورد صاحبها الموارد، وقد تهوِي بالحوار، وتعطل سيره، أو تحوله إلى جدل عقيم، أو تبادل سباب وشتائم؛ ولذلك ينبغي للمحاور أن يحذرها، فمن هذه المحاذير:

* اختيار الألفاظ والمعاني التي تقود إلى الجدل، أو تستثير الفتن والمشكلات.

* إظهار التفاصح والتشدق في الكلام؛ تِيهًا على الآخرين واستعلاءً.

* **الغِيبة**: فإنَّ المناظر لا ينفك عن حكاية كلام خصمه ومذمته، فيحكي عنه ما يدل على قصور كلامه وعجزه ونقصان فضله؛ وهو «الغِيبة».

* **الكذب**: ربما لا يقدر المناظر على محاورة خصمه، فيلجأ إلى الكذب عليه، فينسُبه إلى الجهل والحماقة وقلة الفهم؛ تغطية لعجزه، فيقع في الكذب.

* تزكية النفس والثناء عليها بالقوة والغلبة والتقدم على الأقران، كقوله: لست ممن يخفى عليه أمثال هذه الأمور، ونحو ذلك مما يتمدح به على سبيل الادعاء.

* الاستئثار بالكلام دون الطرف الآخر، والإطالة الزائدة عن حدها، وعدم مراعاة الوقت في أثناء الكلام.

* اللوم المباشر عند وضوح خطأ الطرف الآخر، كقوله: «أخطأت»، «سأثبت لك أنَّك مخطئ جاهل»، ونحو ذلك مما يجرح الطرف الآخر.

* رفع الصوت أكثر مما يحتاج إليه السامع، ففي ذلك رعونة وإيذاء.

* الهزء والسخرية، وكل ما يشعر باحتقار الطرف الآخر.

* استعمال الألفاظ الغريبة، والأساليب الغامضة، والعبارات المحتملة تلبيسًا على الطرف الآخر، وتمويهًا للحقيقة... إلى غير ذلك من المحاذير التي يجب على المحاور أن يبتعد عنها.

قواعد في أدب الاختلاف

أولاً: أنواع الاختلاف وأسبابه:

ينقسم الاختلاف إلى نوعين: اختلاف مذموم، واختلاف محمود:

أ) الاختلاف المذموم:

وهو اختلاف تضاد، ويرجع إلى أسباب خُلُقِيَّةٍ متعددة، ومن هذه الأسباب:

١- الغرور بالنفس والإعجاب بالرأي.

٢- سوء الظن والمسارعة إلى اتهام الآخرين بغير بَيِّنَةٍ.

٣- الحرص على الزعامة أو الصدارة أو المنصب.

٤- اتباع الهوى وحب الدنيا.

٥- التعصب لأقوال الأشخاص والمذاهب والطوائف.

٦- العصبية لبلد أو إقليم أو حزب أو جماعة أو قائد.

٧- قلة العلم في صفوف كثير من المتصدرين.

٨- عدم التثبت في نقل الأخبار وسماعها.

وهذه الأسباب وغيرها من الرذائل الأخلاقية والمهلكات، هي التي ينشأ عنها اختلاف غير محمود وتفرُّق مذموم، وكل واحد من هذه الأسباب يطول شرحه، وسنأتي إلى ذكر كثير من هذه الأسباب عند الكلام عن القواعد العلمية والأخلاقية في أدب الخلاف.

ب) الاختلاف المحمود:

وهو اختلاف تنوع، وهو عبارة عن الآراء المتعددة التي تصب في مشرب واحد، ومن ذلك ما يعرف بـ:

* الخلاف الصوري.
* الخلاف اللفظي.
* الخلاف الاعتباري.

وهذه الاختلافات مردُّها إلى أسباب فكرية، واختلاف وجهات النظر في بعض القضايا العلمية، كالخلاف في فروع الشريعة، وبعض مسائل العقيدة التي لا تمس الأصول القطعية.

وكذلك الاختلافات في بعض الأمور العملية، كالخلاف في بعض المواقف السياسية، ومناهج الإصلاح والتغيير.

ويدخل في الخلافات الفكرية اختلاف الرأي في تقويم بعض المعارف والعلوم، مثلُ: علم الكلام، والمنطق، والفلسفة، والتصوف.

وكذلك الاختلاف في تقويم الأحداث التاريخية، وبعض الشخصيات التاريخية والعلمية- يدخل في دائرة الخلافات الفكرية والعلمية.

ويلاحظُ أنَّ هذا الخلافَ ليس فيه مذمَّة، وإنَّما الذم في عدم مراعاة آداب الخلاف العملية والأخلاقية، والتي سيأتي ذكرها في ثنايا هذا البحث.

إذن، فالاختلاف إمَّا أن يكون:

* **اختلافًا في العبارة؛ أي اختلاف تنوع:** «وهو أن يعبر كل من المختلفين عن المراد بعبارةٍ غير عبارة صاحبه، مثال ذلك: تفسير ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: من الآية ٦] بأنَّه القرآن، وقال بعضهم: هو الإسلام، ومنهم من قال: إنَّ الصراط المستقيم هو السنة والجماعة، وكل هذا صحيح.

ويتمثل اختلاف التنوع كذلك: في أن يذكر كل من المختلفين من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتنبيه المستمع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه، ومثال ذلك:

تفسير قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [فاطر: من الآية ٣٢].

قال بعضهم: السابق هو الذي يصلي أول الوقت، والمقتصد في أثنائه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار. وقيل: السابق المحسن بالصدقة، والمقتصد بالبيع، والظالم بأكل الربا.

إذن، فاختلاف التنوع يقع في تفسير القرآن، وفي اختلاف العلماء في شرح السنة، وكذلك في فتاوى الأئمة وكلامهم في مسائل العلم، وهي أنواع -وإن سميت خلافًا- إلا أنَّها ترجع إلى الوفاق»[١].

* **أمَّا الاختلاف الآخر، وهو اختلاف التضاد:** فهو الذي تكون الأقوال فيه متضاربة ومتعارضة، كخلاف أهل السنة مع أهل البدع في تفسير أسماء الله الحسنى، أو في تكفير مرتكب الكبيرة؛ فهذا كله خلاف تضاد تتعارض فيه الأقوال مع بعضها البعض[٢].

وجود الخلاف في خير قرون الأمة الإسلامية:

لقد كان الخلاف موجودًا في عصر الأئمة المتبوعين الكبار: أبي حنيفة ومالك والشافعي، وأحمد والثوري والأوزاعي... وغيرهم، ولم يحاول أحد منهم أن يحمل الآخرين على رأيه، أو يتهمهم في علمهم، أو دينهم من أجل مخالفتهم إياه.

---

(١) «الائتلاف والاختلاف: أسسه وضوابطه»، د. صالح بن غانم السدلان، (ص٤٢-٤٣)، [بتصرف].
(٢) «الائتلاف والاختلاف: أسسه وضوابطه»، (ص٤٤).

بل كان الخلاف موجودًا في عصر شيوخ الأئمة وشيوخ شيوخهم من التابعين الكبار والصغار، بل كان الخلاف موجودًا في عصر الصحابة؛ نظرًا لاختلاف أفهامهم وتفسيرهم للنصوص.

والأحرى من ذلك أنَّ الخلاف وُجد في عهد النبي 4، فأقره ولم ينكره، كما في قضية صلاة العصر في بني قريظةَ -وهي مشهورة-، وكذلك في غيرها من القضايا.

ثانيًا: الاختلاف في الفروع ضرورة ورحمة وسَعة:

أ) الاختلاف ضرورة:

إنَّ الاختلاف في فهم الأحكام الشرعية -غير الأساسية- ضرورة لا بد منها؛ بسبب طبيعة الدين واللغة، وطبيعة الكون والحياة.

فأما طبيعة الدين: فقد أراد الله -سبحانه وتعالى- أن يكون في أحكامه:

* المنصوص عليه.

* والمسكوت عنه.

ويتمثل المنصوص عليه في: المُحْكَمات والمتشابهات، والقطعيات والظنيات، والصريح والمؤول؛ لتعمل العقول في الاجتهاد والاستنباط فيما يقبل الاجتهاد.

ولو شاء الله لأنزل كتابه كله نصوصًا محكمةً قطعيةَ الدَّلالة -لا تختلف فيها الأفهام، ولا تتعدد التفسيرات-، ولكنه لم يفعلْ ذلك؛ لتتفق طبيعة الدين مع طبيعة اللغة، وطبيعة الناس وضروريات الزمن.

وأما طبيعة اللغة: فإنَّ نصوص القرآن والسنة، جاءت على وَفق ما تقتضيه اللغة في المفردات والتراكيب؛ ففيها اللفظ المشترك الذي يحتمل أكثر من معنًى، وفيها ما يحتمل الحقيقة والمجاز، والعام والخاص، والمطلق والمقيد.

وأما طبيعة البشر: فقد خلقهم الله مختلفين؛ فكل إنسان له شخصيته المستقلة، وتفكيره المتميز، وميوله الخاصة، ومن العبث صب الناس في قالب واحد، ومحو كل اختلاف بينهم؛ فهذا أمر مخالف للفطرة التي فطر الله الناس عليها.

وأما طبيعة الكون والحياة: فالكون الذي نعيش في جزء صغير منه، خلقه الله سبحانه مختلف الأنواع والصور والألوان، وهذا الاختلاف ليس اختلاف تضارب وتناقض، بل هو اختلاف تنوع.

وكذلك طبيعة الحياة، فهي أيضًا تختلف وتتغير بِحَسَبِ مؤثرات متعددة في المكان والزمان.

فالخلاف سنة كونيَّة اقتضتها الحكمة الإلهية، قال الله -عز وجل-: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨].

وفي الأثر: «**لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا تَبَايَنُوا، فَإِذَا اسْتَوَوْا فَذَاكَ حِينُ هَلَاكِهِمْ**»(١).

ب) الاختلاف رحمة:

على الرغم من أنَّ الاختلاف ضرورة؛ فإنَّهُ رحمة بأمَّتِنا الإسلامية، وتوسعة عليها كذلك.

ولهذا اجتهد الصحابة واختلفوا في أمور جزئية كثيرة، ولم يضيقوا ذرعًا بذلك، بل نجد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز | ، يقول عن اختلاف الصحابة Ÿ: «مَا يَسُرُّنِي لَوْ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ 4 لَمْ يَخْتَلِفُوا؛ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَخْتَلِفُوا لَمْ تَكُنْ رُخْصَةٌ»(٢).

فهم باختلافهم أتاحوا لنا فرصة الاختيار من أقوالهم واجتهاداتهم، كما أنَّهم

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»: (٦/ ٥٠٦)، برقم: (٩٠٨٤)، من حديث الحسن | .
(٢) «جامع بيان العلم وفضله»، لابن عبد البر، (٢/ ٨٠).

سَنُّوا لنا سنةَ الاختلاف في القضايا الاجتهادية، وظلوا معها إخوة متحابين.

جـ) الاختلاف ثروة:

إنَّ اختلاف الآراء الاجتهادية يثري الفقه؛ فينمو ويتسع؛ لأنَّ كل رأي يستند إلى أدلة واعتبارات شرعية.

وبهذا التعدد والتنوع تتسع الثروة الفقهية التشريعية، وإنَّ تعدد المذاهب الفقهية وكثرة الأقوال- كُنُوزٌ لا يُقَدِّرُ قَدْرَهَا، وثروة لا يَعْرِفُ قِيمَتَهَا إلا أهل العلم والبحث؛ فقد يكون بعضُها أكثر ملائمة لزمان ومكان ما مِنْ غيره[1].

(١) «الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرُّق المذموم»، للقرضاوي، ص(٥٣).

الضوابط العلمية للاختلاف[1]

للاختلاف ضوابط علمية تتمثل في:

١- رد الاختلاف لكتاب الله وسنة رسوله 4؛ مصداقًا لقوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: من الآية ٥٩]، شريطة أن نعود ونستنبط بالطرق التي استنبط بها علماؤنا السابقون، وليس بالأهواء أو بِالِاعْتِسَافِ؛ أي أن يكون الأمر مجمعًا عليه، فلا نعود لمذهب دون مذهب، بل يعرض الأمر على ثُلَّةٍ من العلماء، حتى نحقق الأمور جلَّها، وعلى وجهها الصحيح الأكمل.

٢- اتباع المنهج الوسط، فالله -سبحانه وتعالى- يقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: من الآية ١٨٥]، ويقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا﴾ [النساء: ٢٨]، ويقول: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ﴾ [المائدة: من الآية ٦].

فالتشدد منهج يَنْبِذُهُ الإسلام، فلا بد إذن من رخصة وتيسير على الناس ومراعاة ظروفهم.

٣- التفريق بين القطع والظن في الأدلة، والتركيز على المحكمات لا المتشابهات؛ فمن المعلوم أنَّ النصوص بعضها ظني الثبوت ظني الدلالة، والآخر ظني الثبوت قطعي الدلالة، وبعضها قطعي الثبوت ظني الدلالة، والآخر قطعي الثبوت قطعي الدلالة. فقطعية الثبوت هي: القرآن الكريم، والسنة المتواترة، والأحاديث، وكذلك

---

(١) كتب كثير من المفكرين والباحثين المعاصرين في أدب الاختلاف؛ نتيجة لما وجد على الساحة من أناس لم يلتزموا بأدب الإسلام في حوارهم وخلافهم، ومن أفضل من كتب في ذلك الدكتور يوسف القرضاوي، والدكتور طه جابر العلواني، والشيخ محمد عوامة، وقد أفدت من كتبهم، وذكرت هذه الضوابط مجموعة هنا؛ لأهميتها وضرورتها.

أحاديث الآحاد الصحيحة التي حفلت بكثير من القرائن الدالة على صحتها ووجوب الأخذ بها، وتلقتها الأمة بقبول حسن.

٤- تجنب القطع في المسائل الاجتهادية؛ فالاجتهاد إذا كان وَفقًا لأصول الاجتهاد، ومناهج الاستنباط في علم أصول الفقه -يجب عدم الإنكار عليه، فلا ينكر مجتهد على مجتهد آخر، ولا ينكر مقلد على مقلد آخر، وإلا أدَّى ذلك إلى فتنة.

٥- إنَّ من أراد أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، لا بد له أن يطلع على خلافات العلماء وأدلة كل منهم؛ حتى لا ينكر على الناس أمرًا هم متبعون فيه علماء أفاضل، فالاختلاف من ضروريات الحياة، وقد قال الله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [هود: من الآية ١١٨]، فالتعصب لمذهب واحد، واعتقاد أن كل من خالفه مخطئ، أمرٌ يجرُّ إلى فتن عظيمة.

٦- تحديد المفاهيم والمصطلحات التي يدور حولها النقاش؛ إذ يجب أن تكون واضحة جليَّةً، وهو ما يسميه العلماء تحرير موضع النزاع، فكثير من النقاشات التي تقدم اليوم مَرَدُّهَا إلى خلاف في اللفظ.

٧- النظرة الشمولية؛ فلا بد من الجمع بين كل ما ورد فيما يخص المسألة الواحدة؛ لتحريرها تحريرًا جليًّا واضحًا، وأرى ألَّا ننساق كذلك وراء شيخ واحد نقدسه، أو عالم واحد نعظمه ولا نلتفت إلى سواه؛ وإلَّا دخلنا في محظور قول الله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: من الآية ٣١].

٨- النظر في المقاصد واعتبار المآلات؛ فمسألة المقاصد الإسلامية لها دور كبير في تيسير المعاملات، وتسهيل العمل في هذا الزمن، وفي ذلك يقول الرسول 4: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(١).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٣)، برقم: (١)، ومسلم: (٣/ ١٥١٥)، برقم: (١٩٠٧)، كلاهما من حديث عمر بن الخطاب y.

٩- أعمال القلب مقدمة على أعمال الجوارح؛ فالإخلاص مقدم على غيره.

يقول الرسول 4: «**إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ**»(١)، فكل الفضائل مَرَدُّهَا إلى القلب.

١٠- الاهتمام بهموم المسلمين، وذلك مصداقًا لقول رسول الله 4: «**مَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ**»(٢).

إنَّ مشاكلنا اليوم كثيرة ومتعددة، احتوت الظلم الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والتفسخ والانحلال، وهناك أمراض جديدة لم نكن نألفها، ومن أخطرها التمزق والتدهور، فلماذا لا نتفق على ما اتفقنا عليه، وندع الخلافات، ونواجه الخطر الداهم الذي يواجهنا اليوم؟!.

١١- التعاون في المتفق عليه.

إنَّ مشكلة الأمة الإسلامية اليوم لا تتمثل في ترجيح أحد الرأيين على الآخر، أو في إثبات وتوثيق الآراء المتعددة في القضايا المختلف فيها، سواء كان ذلك بِناءً على اجتهاد أو تقليد؛ وذلك لأنَّ كل هذه القضايا تدور بين الأجر والأجرين؛ فمن أخطأ له أجر، ومن أصاب له أجران.

كما أنَّ مشكلة المسلمين ليست فيمن يجهر بالبسملة أو يخفضها أو لا يقرؤها في الصلاة، ولا فيمن يرسل يديه في الصلاة أو يقبضهما، ولا فيمن يرفع يديه عند الركوع أو الرفع منه أو لا يرفعهما... إلى آخر هذه المسائل الخلافية الكثيرة المعروفة.

إنَّما مشكلة المسلمين فيمن لا ينحني يومًا لله راكعًا، ولا يخفض جبهته لله ساجدًا، ولا يرتاد المساجد ولا يعرفها، ولا تعرفه المساجد كذلك.

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ١٩٨٧)، برقم: (٢٥٦٤)، من حديث أبي هريرة | .

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (٧/ ٢٧٠)، برقم: (٧٤٧٢)، وفي «الصغير»: (٢/ ١٣١)، برقم: (٩٠٧)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ٨٧) وقال: إسناده حسن، جميعهم من حديث حذيفة بن اليمان | .

إنَّ مشكلة المسلمين لا تتمثَّل فيمن يأخذ بأحد المذاهب المعتبرة في إثبات هلال رمضان أو شوال، بل تكون فيمن يمر عليه رمضان كما مر عليه شعبان وكما يمر عليه شوال... وغيره من الشهور، لا يعرف صيامًا ولا قيامًا، بل يفطر عمدًا جهارًا نهارًا، بلا خشية ولا حياء.

إنَّ مشكلة المسلمين ليست في عدم تغطية الوجه بالنقاب، واليدين بالقفازين، -كما هو رأي بعض الناس-، بل إنَّ المشكلة تتمثل في تعري الرؤوس والنحور والظهور، ولبس القصير الفاضح، والشفاف الواصف... إلى آخر ما نعرف مما يندى له الجبين.

إنَّ المشكلة حقًّا هي: «وَهَنُ العقيدة»، و«تعطيل الشريعة»، و«انهيار الأخلاق»، و«إضاعة الصلوات»، و«منع الزكوات»، و«اتباع الشهوات»، و«شيوع الفاحشة»، و«انتشار الرشوة وخراب الذمم»، و«سوء الإدارة»، و«ترك الفرائض الأصلية»، و«ارتكاب المحرمات القطعية»، و«موالاة أعداء الله ورسوله والمؤمنين».

إنَّ مشكلة الأمة المسلمة الحقيقية تتمثل في إضاعة أركان الإسلام، ودعائم الإيمان، وقواعد الإحسان.

فالواجب على دعاة الإسلام أن ينبهوا إلى التركيز على مواطن الاتفاق قبل كل شيء، وأن يرفعوا شعار: «التعاون فيما نتفق عليه»، فإنَّ هذا التعاون فريضة وضرورة؛ فريضة يوجبها الدين، وضرورة يحتمها الواقع.

نهايــة المطــاف

إنَّ الخلل الـذي نعاني منه في مجتمعنا الإسلامي لا يصلحه إلا التفاعل من خلال الحوار، بعيدًا عن القهر وتأليب جانبٍ على آخر، كما أنَّ السلطة السياسية يجب أن تمثل دور الوازع الذي يقف عند تهيئة جو الحوار الهادف، والذي يحترم حريات جميع الفئات، حتى وإن كانت هذه الفئات متحفظة عليها. ولا يمكن أن نتخيل عدالة اجتماعية بدون استقلال فكري ومذهبي، فلا بد من أدب في الحوار يُحترم فيه صاحب السلطة.

إنَّ الأمم التي بنت حضارتها أوجدت أماكن مناسبة للمفكرين والمثقفين بالقرب من السلطة، واستفادت منهم في حركة النقد الهادف؛ فأصبحوا عمادًا لها، ولم يكونوا حربًا عليها.

فالكبت الفكري لا يضر المفكر والمثقف فقط، بل سيضرب في عنق النظام بعد أن يستفحل خطره، فَزُبدُ النصائح التي تبذل للمجتمع والنظم -إن لم تجد طريقها إلى النور- ستجد طريقها إلى من يحملها في قالب عنيف ومفاجئ، فالفكرة المكبوتة قنبلة موقوتة.

إنَّ منهج الجـدل والحـوار الإسلامي قـادر على احتـواء جميع الصراعـات والاختلافات، فقد احتوى هذا المنهج الصراعات مع الأديان الأخرى واتسع، فكيف لا يتحمل الحوار بين المسلمين؟!.

إنَّ الفكرَ الدِّينيَّ المستنير هو ضرورة أساسية لأي بناء حضاري، ولن يكون هناك فكر ديني مستنير إلا في ظل الحوار الإسلامي.

الباب الثاني

المجـــــاز

بين يَدَيِ الموضُوع

إنَّ موضوع المجاز في لغة العرب، وورده في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة -هو من أخطر الموضوعات الخلافية في العصور الأخيرة بين جمهور المسلمين من جهة، وبعض مخالفي الجمهور من جهة أخرى، مع أنَّ وجود المجاز في اللغة، وفي القرآن الكريم، والسنة المطهرة -يكاد يكون مجمعًا عليه من علماء الأمة بمختلِف تخصصاتهم حتى بداية القرن الثامن الهجري، بل هو إجماع بالفعل؛ إذ إنَّ عدد العلماء المنقول عنهم إنكار المجاز في هذه الفترة قليل جدًّا لا يكاد يذكر، ويُشَكُّ كثيرًا في نسبة هذا الإنكار إلى غالبهم؛ أي إنَّنا نستطيع القول بأنَّه قد مر أكثر من عصر والأمة كلها مجمعة على وجود المجاز في اللغة، وفي القرآن الكريم، والسنة المطهرة. أما عند من يجوِّز وجود الإجماع مع مخالفة عالم واحد أو اثنين، فهو إجماع في أغلب العصور الأولى بلا خلاف.

وخطورة موضوع المجاز تتمثل في أنَّ منكريه من بداية القرن الثامن الهجري -وهم فقط الشيخ ابن تيميَّة وبعض تلاميذه ومقلديه- قد اتخذوا من إنكارهم وجود المجاز في اللغة، أو على الأقل في القرآن والسنة؛ حجةً لتسويغ ما ذهبوا إليه من اجتهادات في موضوع العقائد، خاصة الآراء التي خالفوا فيها آراء جمهور الأمة.

ومن هنا أخذ هذا الموضوع خطورته، باعتبار ما يترتب عليه من نتائج في موضوع العقائد، خصوصًا عند إهمال الأدلة العقلية والنقلية القاضية حتمًا بالتنزيه والتعظيم.

ومن هنا أحببنا أن نشير إلى هذا الموضوع -باختصار شديد- مبينين نماذج من

كلام علماء الأمة من سلفنا الصالح، دالةً على معرفتهم للمجاز وتنبيهاتهم على وجوده، مع لفت الانتباه إلى أهم أسباب إنكار الشيخ ابن تيميَّة له، والتعليق عليها بإيجاز شديد؛ إكمالًا لصورة الموضوع.

من أقوال الأئمة في المجاز

«ولو كان المجاز كذبًا، وكل فعل ينسب إلى غير الحيوان باطلًا -كان أكثر كلامنا فاسدًا؛ لأنَّا نقول: نبت البقل، وطالت الشجرة، وأينعت التمرة، وأقام الجبل، ورخص السعر».

ابن قتيبة

«ومن قدح في المجاز، وهمَّ أن يصفه بغير الصدق -فقد خبط خبطًا عظيمًا، وتهدَّف لما لا يخفى، كيف وبطالب الدين حاجة ماسة إليه من جهات يطول عدُّها، وللشيطان من جانب الجهل به مداخل خفية، يأتيهم منها فيسرق منهم دينهم وهم لا يشعرون، ويلقيهم في الضلالة من حيث يظنون أنهم مهتدون؟».

عبد القاهر الجرجاني

«ولو سقط المجاز من القرآن سقط شطر الحسن».

بدر الدين الزركشي

الحقيقة والمجــــاز

لقد عرَّف علماء البلاغة «الحقيقة اللغوية» بأنَّها: الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح التخاطب.

أما المجاز فينقسم إلى: لُغوي وعقلي.

أ) أما المجاز اللغوي فيكون مفردًا ومركبًا.

أولًا: المجاز المفرد: هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح التخاطب مع قرينة عدم إرادته، ووجود العَلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي المنقول إليه.

١) **إذا كانت العَلاقة هي المشابهة** يسمى المجاز هنا استعارة، مثلُ: لدي أسد شاكي السلاح -تام السلاح-، فالأسد هنا مستعار للرجل الشجاع.

٢) **أما إذا كانت العلاقة غير المشابهة**، فيسمى مجازًا مرسلًا، مثلُ: لفظ «اليد» إذا استعملت في النعمة، أو إذا استعملت في القدرة، مثلُ: له عندي يد.

ثانيًا: المجاز المركب: وهو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي، تشبيه التمثيل للمبالغة، مثلُ: يقال للمتردد في أمر ما: «إني أراك تقدِّم رِجلًا وتؤخر أخرى».

ويسمَّى: التمثيلَ على سبيل الاستعارة.

ب) أما المجـاز العقلي فهو: إسناد الفعل -أو ما في معناه- إلى غير ما هو له مع قرينة مانعة من إرادة الإسناد الحقيقي، مثلُ: بنى الأمير المدينة. والحقيقة أنَّ عُمَّالَ الأمير هم الذين يبنون. أمَّا الأمير فهو سبب؛ لأنَّه الآمِرُ بالبناء.

المجَـــاز

لُغوي

المفرد

استعارة

تـوجـد عَلاقـة مشابهة بين المعنى الحقيقي والمعنـى المجازي.
(لدي أسد شاكي السلاح).

مجاز مرسل

العَلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنـى المجازي ليست المشابهة، فقد تكون: السببية أو الجزئية أو المحلية أو ما يَؤُول إليه، نحو: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعۡصِرُ خَمۡرٗا﴾ أي: عصيرًا يؤُول إلى الخمر... وغير ذلك.

المركب

تشبيه التمثيل: تشبيهُ حالٍ بحال، نحو:

* مالي أراك تُقَدِّم رِجْلًا وتُـؤَخِّـر أخرى.

* قَطَعَتْ جَهِيْزَةُ قَوْلَ كُلِّ خَطِيبٍ.

عقلي

ويكون في الإسناد فقط، نحو قول المؤمن: (أَنْبَتَ الربيعُ البَقْلَ).

وعن خطورة إنكار المجاز على مباحث العقيدة نقول توضيحًا لذلك: إنَّ الشَّيءَ إنما يُحْمَلُ على حقيقته إذا أمكن، فإن صرف صارف حُمِلَ على المجاز، وإلا وقع المؤمن في التشبيه والتجسيم.

يقول الإمام الغزالي في كتاب المحبة من كتابه «الإحياء»: «...وواضع اللغة إنما وضع هذه الأسامي أولًا للخلق؛ فإنَّ الخلق أسبق إلى العقول والأفهام من الخالق؛ لكونها من المحسوسات، فكان استعمالها في حق الخالق بطريق الاستعارة والتجوز والنقل»[1]. اهـ.

قلت: لما كانت رحلة الإنسان مع حياته الدنيا تبدأ من لحظة مجيئه، وقبل أن يتم عقله ويبلغ رشده مع ما تدركه حواسه من معارف جسمانية، وكانت هذه المعارف والصور الحسية هي أثبت الأشياء في عقله وأقربها إلى فهمه -أدَّى ذلك إلى أن تكون هذه الصور والأمور الحسية هي الأسبق في وضع ألفاظ تعبر عنها، وتختزن معها في ذاكرته، ومع تطور الإنسان وطُرُوءِ معانٍ جديدة على فهمه؛ نتيجةَ إعماله فكرَه من ناحية، وما نقل إليه من أنوار النبوة من ناحية أخرى، وخاصة ما يخص المعاني العقلية أو الغيبية مما لا تدركه حواسه، وليس لهذه المعاني عبارات موضوعة، كأن استعارة الألفاظ من موضوعات اللغة؛ أي الألفاظ السابق وضعها للصور والإدراكات الحسية ضرورة لكل ناطق بتلك اللغة.

وأيضًا، فإنَّ انتشار التشبيه والاستعارة وأنواع المجاز المختلفة، يقدم التعبير الدقيق والتصوير الواضح للمعاني الكثيرة، في عبارات مختصرة قليلة الألفاظ توصل المعاني المرادة من المتكلم إلى السامع في أقل وقت، وفي سياق هذه العبارات من القرائن ما يلفت نظره إلى المعنى المقصود، بل يكتفي المتكلم في أحيانٍ كثيرة بالقرائن «الحاليَّة» المفهومة من موضوع الحديث، أو حال المتكلم أو السامع.

---

(١) «إحياء علوم الدين»، (٤/ ٣١٨، ٣١٩).

فالحقيقة تدل على معناها بنفسها، وتتبادر إلى فهم السامع عند عدم وجود قرينة صارفة بمجرد سماع الألفاظ، و المجاز لا يدل على معناه إلا بوجود القرينة المانعة من إرادة المعنى الحقيقي، وتتفاوت الأفهام في ملاحظة هذه القرينة والتنبه لها؛ لذا كان المجاز بأنواعه من معايير تذوق اللغات ورقيِّها.

فالعرب قد استعملت في أساليبها بعض الكلام فيما وضع له، وبعضه في غير ما وضع له وجاء القرآن الكريم بلسانٍ عربي مبين معجز لكل بلغاء وفصحاء العرب فيما نبغوا فيه؛ فبلغ القَدَحَ المُعَلَّى في إيراد المعنويات في صورة المحسوسات؛ لتزداد تمكنًا في النفس باستخدام أساليب المجاز وصور التشبيه الرائعة، وشرع العلماء في القرن الثاني الهجري، مع البدايات المبكرة للتصنيف في العلوم -يفرقون بين الاستعمالين، ويضعون المصطلحات المختلفة الدالة عليهما، ومنها: «الحقيقة والمجاز»، حتى إذا بدأ القرن الثالث الهجري كان المصطلحان قد شاعا وأَقَرَّتْهُما جماهير العلماء.

فالحاصل أنَّ القرآن الكريم والسنة المطهرة حافلان بأنواع المجازات، فإذا وردت ألفاظ موهمة للتشبيه وجب صرفها عن المعنى المستحيل على الله سبحانه.

المجاز عند سلف الأمة

وسنتعرَّض الآن لِذِكْر المجاز عند سلف الأمة، وهم:

أولًا: اللغويون والنحاة:

١- سِيْبَوَيْهِ إمام النحاة: هو عمرو بن عثمان بن قُنْبُر، (ت ١٩٤هـ).

له لفتات مَهَدَتْ للقول بالاستعارة المكنية، فقد التمس لها وجوهًا تصح بها، ولولا تلك الوجوه ما صحت، وإليك نص كلامه في كتابه «الكتاب»: «وقالوا –أي العرب– يا للعجب! ويا للماء! كلما رأوا عجبًا وماءً كثيرًا، كأنه يقول: تعال يا عجب. تعال يا ماء، فإنه من أيامك وزمانك.

ومثل ذلك قولهم: يا للدواهي! أي تعالين، فإنَّه لا يستنكر لكنَّ، لأنَّه من أبانكنَّ وأحيانكنَّ»، ثم نبَّه سيبويه إلى أنَّ هذا غير جائز في الأصل؛ لأنَّ النداء موضوع لمن يعقل، والعجب والماء والدواهي أمور اعتبارية لا سمع لها ولا عقل ولا فهم.

لهذا يقول سيبويه: «وكل هذا في معنى التعجب والاستغاثة، وإلا لم يجُز»[(١)].

وجاء البلاغيون من بعده، فعدُّوا هذه الصور وأمثالها من قبيل الاستعارة المكنية، وذلك بتنزيل العجب والماء والدواهي منزلة مَنْ يعقل، فنادوها نداء العقلاء بعد تشبيهها بهم، ثم حذف المشبه به، ودل عليه بإثبات لازمه –وهو النداء– للمشبه[(٢)].

---

(١) «الكتاب»، سيبويه، (١/ ٣٢٠).

(٢) انظر: شروح «التلخيص» و«المطول» و«المفتاح»/ (باب الاستعارة بالكناية).

٢- أبو زكريا يحيى بن زياد النحوي الكوفي، المعروف بالفَرَّاءِ (ت ٢٠٧هـ).

يشير الفراء كثيرًا إلى خروج الاستفهام عن معناه الوضعي إلى معانٍ مجازية، وإن لم يصرح هو باسم المجاز، وفيما يأتي نص عبارته في كتابه «معاني القرآن»: «ذكر قول الله تبارك وتعالى: ﴿كَيۡفَ تَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمۡ أَمۡوَٰتٗا فَأَحۡيَٰكُمۡۖ﴾ [البقرة: من الآية ٢٨]، ثم قال: على وجه التعجب والتوبيخ لا على الاستفهام المحض؛ أي وَيْحكُم كيف تكفرون؟!»(١).

إنَّ صرفَ الفراء الاستفهام عن موضوعه هنا ضرورة أملتها عليه أصول الاعتقاد تمنع الأخذ بظاهر العبارة؛ لأنَّ المستفهِم -في الأصل- طالب من المخاطب إعلامه بأمر غير معلوم للمستفهم، وتعالى الله عن هذا علوًّا كبيرًا؛ لأنَّ علمه محيط بكل شيء، فتأويل الاستفهام هو ضرورة من ضرورات التنزيه، وسمة أسلوبية بارزة في اللغة العربية المنزل بها القرآن العظيم، وهو مفيد للإنكار أكثر من إفادته للتعجب، والتوبيخ رديف الإنكار؛ لأنَّهم إنما وُبِّخوا على كفرهم مع وضوح دلائل الإيمان اليقيني(٢).

٣- أبو عبيدة مَعْمَرُ بن الـمُثَنَّى التَّيْمِيُّ (ت ٢٠٩هـ)، وكتابه «مجازات القرآن».

٤- ابن قُتَيْبَةَ: أبو عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ).

ويقول في كتابه «مُشْكِل القرآن»: «وللعرب المجازات في الكلام، ومعناها طرق القول ومآخذه، ففيها: الاستعارة والتمثيل، والقلب، والتقديم والتأخير، والحذف، والتَّكرار، والإخفاء، والإظهار... إلى غير ذلك من أبواب المجاز».

٥- أبو العباس محمد بن يزيد الـمُبَرِّد النحوي اللغوي البصري (ت٢٨٥هـ)، في كتابه «الكامل».

(١) «معاني القرآن»، للفراء، (١/ ٢٣).

(٢) انظر: «الكشاف»، للزمخشري، (١/ ٢٦٩).

٦- أبو الفتح عثمان بن جِنِّيٍّ (ت ٣٩٢هـ).

عقد ابن جِنِّي بابًا في كتابه «الخصائص» سمَّاه: (باب في الفرق بين الحقيقة والمجاز)[1].

٧- أحمد بن فارس بن زكريا، المعروف بابن فارس (ت ٣٩٥هـ) في كتابه «الصَّاحِبِيِّ».

حصيلة البحث عند اللغويين والنحْويين:

قدمنا في بداية هذه الدراسة إشارة إلى عدد من الأعلام من أبرز أئمة اللغويين والنحويين، واخترناهم على النسق المتقدم؛ لنتعرف على إسهامات اللغويين في اكتشاف الأساليب المجازية في اللغة العربية بوجه عام، والقرآن الكريم بوجه خاص.

وكان ابن تيميَّة قد استشهد على صحة دعواه بأنَّ سلفَ الأمة -ومنهم اللغويون- لم يقولوا بالمجاز، وأنَّه لم يظهر إلا في المئة الثالثة، وفَشَا في الرابعة، وما عَلِمَه موجودًا في الثانية إلا أن يكون في أواخرها، وأنَّه لم يظهر إلا على أيدي المعتزلة.

وجهود اللغويين السابق ذكرهم قد أثبتت وجود المجاز في المئة الثانية على يد شيخ النحاة سيبويه، وظهر في بداية الثالثة على يدي الفراء وابن عبيدة، ونما على يد ابن قتيبة نموًّا ملحوظًا وقد اتخذ منه ابن قتيبة -وهو سُنِّيٌّ ضليع- سلاحًا ماضيًا للدفاع عن العقيدة وعن القرآن الحكيم، ثم لجأ إليه الْـمُبَرِّد في الكشف عن أسرار العمل الأدبي، وشاع أمره في كتابه «الكامل»، وإن كان مقتصدًا في تسمية الأشياء باسمها، وفي القرن الرابع ظهرت مباحثُ ابن جِنِّيٍّ في اللغة، فأسهمت في نمو المجاز، وكان ابن جِنِّي شجاعًا حين أدرج المجاز في مظاهر شجاعة العربية، وتحدث عن وظيفته البيانية، وحذا ابن فارس حَذْوَهُ، واقتدى بابن قتيبة.

(١) «الخصائص»، لابن جِنِّي، (٢/ ٤٤٢).

ثانيًا: الأدباء والنقاد:

١- أبو يزيد محمد بن أبي الخطَّاب القُرَشي، من رجال القرن الثاني الهجري، ألف كتاب «جمهرة أشعار العرب»، ولقد جاء التصريح باسم المجاز عنده، ومثال ذلك: «وقد يداني الشيءُ الشيءَ وليس من جنسه، ولا ينسب إليه؛ ليعلم العامة قرب ما بينهما، وفي القرآن مثل ما في كلام العرب من اللفظ المختلف ومجاز المعاني»(١).

٢- أبو عثمان عمر بن بحر الجاحِظ (ت ٢٥٥هـ):

يتناول قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾ [النساء: من الآية ١٠]، وقوله: ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِ﴾ [المائدة: من الآية ٤٢]، ثم بيَّن الدلالة المجازية فيها، فيقول: «وقد يقال لهم ذلك وإن شربوا بتلك الأموال الأنبذة ولبسوا الحلل، وركبوا الدواب ولم ينفقوا منها درهمًا واحدًا في سبيل الأكل»، ثم قال: «وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارًا﴾ [النساء: من الآية ١٠]، وهذا مجاز آخر»(٢).

٣- أبو العباس عبد الله بن المُعْتَزِّ (ت ٢٥٥هـ)، وهو من ذرية هارون الرشيد:

ألف كتابًا أسماه «البديع»، قال فيه: «الباب الأول من البديع وهو الاستعارة»، وقد أشار إلى بعض الأمثلة من القرآن الكريم.

٤- علي بن عبد العزيز الجُرْجَاني (ت ٣٦٦ أو ٣٩٢هـ):

في كتابه «الوَسَاطَة بين المتنبي وخصومه».

٥- أبو القاسم الحسن ابن بشير الآمِدِيُّ (ت ٣٧٠ أو ٣٧١هـ) في كتابه: «الموازنة بين أبي تمام والبُحْتُرِيِّ».

---

(١) «جمهرة أشعار العرب»، لأبي يزيد القرشي، (١٠).

(٢) «الحيوان»، للجاحظ، (٥/ ٢٥).

٦- الحسن بن رَشِيْقٍ القَيْرَوَانِيُّ (ت ٤٥٦هـ).

له كتاب «العُمْدَة في محاسن الشعر وآدابه ونقده»، وفيه «باب المجاز».

ولقد استَهلَّ المؤلف حديثه عن المجاز في هذا الموضع، فقال: «العرب كثيرًا ما تستعمل المجاز وتعده من مفاخر كلامها؛ لأنَّه دليل الفصاحة ورأس البلاغة، وبه بانت لغتها عن سائر اللغات»(١).

وبعد هذا نرى ابن رشيق يعرض لقضية ما نحسب أحدًا قبله عرض لها، وهي «أبلغية المجاز على الحقيقة»، وفيها يقول:

«والمجاز في كثير من الكلام أبلغ من الحقيقة، وأحسن موقعًا في القلوب والأسماع، وما عدا الحقائقَ من جميع الألفاظ ثم لم يكن محالًا محضًا، فهو مجاز لاحتماله وجوهًا للتأويل؛ فصار التشبيه والاستعارة وغيرهما من محاسن الكلام داخلة تحت المجاز»(٢).

إجمال ما سبق:

إنَّ الأدباء والنقاد كالنحاة واللغويين، بدأت عندهم مباحث المجاز غضَّة طريَّة، ثم أخذت تنمو وتنمو جيلًا بعد جيل، حتى استوت على سُوْقِهَا قبل القرن السابع، وذلك كما رأينا بدءًا من أبي يزيد القرشي ثم الجاحظ، ثم ابن المعتز، ثم الجرجاني، ثم الآمدى، ثم ابن رشيق، ثم ابن الأثير الذي ختمنا به مباحثهم في المجاز.

ولم تحدث لفكرة المجاز انتكاسات في أي فترة خلال القرون السبعة حتى عصر ابن تيمية، الذي قصدنا قصدًا لمواجهة دعواه نفي المجاز بمباحث هؤلاء الأعلام، خلال هذه الرحلة الطويلة التي قطع أشواطها، وإنَّما كان المجاز مثل كل العلوم والفنون تبدو شذرات متفرقة، ثم تناولتها يد الصناع حتى اكتملت.

---

(١) «العمدة»، لابن رشيق القيرواني، (١/ ٣٦٥). (٢) «العمدة»، (١/ ٣٦٥).

ثالثًا: الإعجازيون والبلاغيون:

١- أبو الحسن علي بن عيسى الرُّمَّانِيُّ (ت ٣٨٦هـ).

له كتاب «النُّكَت في إعجاز القرآن الكريم»، وكانت أولى الاستعارات التي ذكرها، هي قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

وقال في بيانه: «حقيقة ﴿وَقَدِمْنَآ﴾: عَمَدْنا، وقدمنا أبلغ منه؛ لأنَّه يدل على أنه عاملهم معاملة القادم من سفر؛ لأنَّه من أجل إمهاله لهم كمعاملة الغائب عنهم، ثم قدم فرآهم على خلاف ما أمرهم به، وفيه تحذير من الاغترار بالإمهال، والمعنى الذي يجمعها العدل؛ لأنَّ العمد إلى إبطال الفاسد عدل والقدوم أبلغ كما بينا. وأما ﴿هَبَآءً مَّنثُورًا﴾، فبيان قد أخرج ما لا تقع عليه الحاسة إلى ما تقع عليه حاسة»(١).

ولا نزاع أنَّ في الآية استعارة، وقد فسرها المؤلف على أنَّها استعارة تصريحية تبعية.

٢- أبو هلال الحسن بن سهل العسكري (ت ٣٩٥هـ).

له كتاب «الصِّناعتين»، تكلم فيه عن الاستعارة والمجاز.

٣- الإمام أبو بكر محمد الطيب الباقِلَّاني الأشْعَرِي (ت ٤٠٣هـ).

له كتاب «إعجاز القرآن»، ذكر فيه بعض الاستعارات الواردة في القرآن الكريم.

٤- أبو محمد عبد الله بن محمد بن سعيد بن سِنَان الخَفَاجي(ت ٤٦٦هـ).

وكتابه «سرُّ الفصاحة».

٥- الإمام أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجُرجَاني (ت٤٧١هـ):

قال في كتاب «أسرار البلاغة»: «وأما المجاز، فكل كلمة أريد بها غير ما وقعت

---

(١) انظر: «النكت»، للرماني، (ص٨٧).

له في وضع واضعها لملاحظة بين الثاني والأول؛ فهي مجاز. وإن شئت قلت: كل كلمة جُزْتَ بها ما وقعت له في وضع الواضع إلى ما لم توضع له، من غير أن تستأنف فيها؛ وضعًا لملاحظة بين ما تُجُوِّزَ بها إليه وبين أصلها الذي وضعت له في وضع واضعها؛ فهي مجاز»[1].

٦- يعقوب بن يوسف بن أبي بكر السَّكَّاكي (ت ٦٢٦هـ):

في كتابه «مِفتاح العلوم».

إجمال ما سبق:

اعلم أنَّه حين تسلم البلاغيون والإعجازيون زمام البحث في علوم البلاغة؛ حُقَّ لنا أن نقول: «أخذ القوس باريها»؛ لأنَّ الدرس البلاغي بعامة والمجازي بخاصة نما وترعرع على أيديهم حتى استقام واستوى على سوقه؛ فجمعوا ما كان قد تفرق في مباحث غيرهم، وقصدوا قصدًا إلى تأسيس علوم البلاغة، ويرجع الفضل في هذا المجال إلى أقطاب البيان الثلاثة:

١- الإمام عبد القاهر الجرجاني.

٢- الإمام السكاكي.

٣- الإمام الخطيب.

فهؤلاء هم -بحق- شيوخ البلاغة والبلاغيين، فقد كان كل منهم إمامًا لمدرسة؛ فالجرجاني إمام مدرسة البلاغة الذوقية، والسكاكي إمام مدرسة البلاغة العلمية.

ولم يَكَدْ يمضي عصر الخطيب حتى اتضحت علوم البلاغة الثلاثة: البيان، والمعاني، والبديع، ووُضِعَت الحدود والرسوم والأصول والفروع، وبرز المجاز بنوعيه: اللغوي والعقلي، وتشعب البحث في موضوع المجاز إلى درجة جعلت المتأخرين من

---

(١) «أسرار البلاغة»، لعبد القاهر الجرجاني، (٣٠٤).

علماء البلاغة -وبخاصة شراح التلخيص وأصحاب الحواشي والتجريدات- يدورون حول المحور الذي وصفه الإمام الخطيب مستقيًا من رافدي الإمامين الجليلين: عبد القاهر الجرجاني والسكاكي. وسار على هذا المنوال الكاتبون من بعدهم إلى عصرنا هذا، وإن تناولوا بالنقد بعض أعمال السابقين.

رابعًا: المفسرون والمحدِّثون:

١- أبو جعفر محمد بن جَرِير الطَّبري (ت ٣١٠هـ).

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١]: «وهذا كلامٌ وإن كان مَخرَجُهُ مَخرجَ الاستفهام؛ فإنَّه في معنى النَّكيرِ والتَّغليظِ، كما يقولُ الرجلُ لآخرَ: (كيفَ تفعلُ كذا وكذا، وأنا غيرُ راضٍ بهِ؟!) وذلك على معنى التَّهديدِ والوعيدِ»[1].

٢- أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن المُحَارِبي الغَرْنَاطي، الشهير بابن عطِيَّة (ت ٥٤١هـ):

أشار في تفسيره «المحرَّر الوجيز» إشاراتٍ متعددة إلى ما عُرِفَ بالاستعارة التصريحية الأصلية.

٣- أبو القاسم محمود بن عمر جار الله الزَّمَخْشَرِيُّ (ت ٥٣٥هـ):

وتفسيره «الكَشَّاف»، وهو حافل بأنواع المجاز.

٤- ابن قتيبة الدِّيْنَوَرِيُّ:

قال في كتابه «تأويل مختِلف الحديث»: «فإن قيل لنا: كيف النزول منه عز وجل؟ **قلنا**: لا نحتم على النزول منه بشيء، ولكنَّا نبين كيف النزول منه وما تحتمله اللغة من هذا اللفظ، والله تعالى أعلم بما أراد».

---

(١) «جامع البيان»، للطبري، (٤/ ٢١٤).

والنزول هنا، يكون بمعنيين:

أحدهما: الانتقال من مكان إلى مكان، كنزول من الجبل إلى الحضيض، ومن السطح إلى الدار.

والآخر: إقبالك على الشيء بالإرادة والنية، وكذلك الهبوط والارتقاء، والبلوغ والمصير، وأشباه هذا من الكلام.

وقد يقول القائل: «بلغت إلى الأحرار تشتمهم، وصرت إلى الخلفاء تطعن عليهم... وليس يراد في شيء من هذا انتقال الجسم، وإنَّما يراد به: القصد إلى الشيء بالإرادة والعزم والنية»[1].

ومعنى كلام المؤلف أنَّ أحاديثَ النزولِ هذه لا يراد منها ظاهرها الذي هو الانتقال الحسي، وحين ندقِّق في مقصوده نجد الكلام مُخَرَّجًا على سبيل المجاز المرسل؛ لأنَّه فسر النزول في المعنى الثاني بالقصد والعزم والإرادة، وهذه المعاني سبب في النزول الحسي.

ولما كان النزول الحسي غير مراد في الحديث عن الله؛ فإنَّ استعماله فيه مجاز مرسل عَلاقته المسببية؛ لأنَّ النزول الحسي مسبب عن دواعيه، وهي: القصد والإرادة.

٥- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البُخَاري (ت ٢٥٦هـ).

٦- الإمام الحافظ أبو سليمان الخَطَّابي (ت ٣٨٨هـ).

٧- الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البَيْهَقِي (ت ٤٥٨هـ).

فلقد ذكر في كتابه «الأسماء والصفات» حديثَ البخاري: عن أبي هريرة | أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ 4، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا عِنْدَنَا إِلا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**من يَضُمُّ أو يُضِيفُ هَذَا؟**».

(١) «تأويل مختلف الحديث»، لابن قتيبة الدينوري، (١٨٤).

وفيه: «**ضَحِكَ اللهُ اللَّيْلَةَ -أَوْ عَجِبَ- مِنْ فَعَالِكُمَا**»[1] [الحديث].

ثم قال: «وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَدِيثِ «عَجِبَ»، وَلَمْ يَذْكُرِ الضَّحِكَ.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: «مَعْنَى الضَّحِكِ: الرَّحْمَةُ».

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: «قَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَرِيبٌ، وَتَأْوِيلُهُ عَلَى مَعْنَى الرِّضَا لِفِعْلِهِمَا أَقْرَبُ وَأَشْبَهُ...»[2].

فهكذا نرى أنَّ الإمام البخاري -رحمه الله تعالى- قد فسر الضَّحِك تفسيرًا مجازيًّا -مجاز مرسل عَلاقته الملازمة-، وأقرَّه على ذلك الحافظ أبو سليمان الخطَّابي، وكذا الحافظ البيهقي.

ثم قال الحافظ البيهقي -رحمه الله تعالى- بعد قليل: «قال أَبُو سُلَيْمَانَ: قَوْلُهُ: «**عَجِبَ اللهُ**»، إِطْلاقُ الْعَجَبِ لا يَجُوزُ على اللهِ سبحانَهُ، وَلا يَلِيقُ بِصِفَاتِهِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الرِّضَا، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ ذَلِكَ الصَّنِيعَ منهما حَلَّ من الرِّضَا عِنْدَ اللهِ وَالْقَبُولِ له وَمُضَاعَفَةِ الثوابِ عليه، مَحِلَّ الْعَجَبِ عِنْدَكُمْ فِي الشيء التَّافِهِ، إِذَا رُفِعَ فَوْقَ قَدْرِهِ، وَأُعْطِيَ بِهِ الأَضْعَاف مِنْ قِيمَتِهِ».

إجمال ما سبق:

بعد هذه الجولة مع المفسرين والمحدِّثين، يطيب لنا أن نقول: إنَّ علماء الأمة -وهم يتصدَّون لتفسير كلام الله الباهر، وحديث رسوله الأمين- لم يروا غضاضة في تأويل آيات الله، وأحاديث رسوله، تأويلًا يفضي بهم إلى القول بالمجاز.

ومنهم -وهم كثيرون- من صرَّح به عامًّا، ومن صرَّح ببعض أنواعه كالاستعارة، بل إنَّ هذا المنهج قد أعانهم على استجلاء ما في هذين الرافدين من معانٍ آسرهْ، ولمحات باهرهْ، وصور من البيان الرفيع نادرهْ، كما اتخذوا منه وسيلة

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٣٨٢)، برقم: (٣٥٨٧)، ومسلم: (١/ ١٦٦)، برقم: (١٨٢).

(٢) «الأسماء والصفات»، للبيهقي، (ص٤٦٩-٤٧٠).

لتنزيه الله -سبحانه وتعالى- عن التشبيه والتركيب والتجزيء، واجتازوا به عقباتٍ كثيرة لها صلة بأصول الاعتقاد، ومذهب التأويل مذهب مُعْتَرَفٌ به عند علماء الأمة سلفًا وخلفًا ما في ذلك من نزاع؛ إلا ما أبداه بعض المعترضين، وهو مردود عليه.

هذه نماذج لبعض المفسرين والمحدِّثين، ومن أراد الاستزادة فكتب التفسير عامرة بهذا المنهج، وكذلك كتب من تصدَّوا للحديث شرحًا أو غريبًا، كالإمام الخطابي[1] والزمخشري[2]، كل هؤلاء سلكوا نفس الطريق؛ فأمتعوا ببحوثهم، وأقنعوا ولقد ذكرت كثيرًا من ذلك في كتابي «نقض قواعد التشبيه».

خامسًا: الأصوليون والفقهاء:

١- الإمام محمد بن إدريس الشَّافِعِي (ت ٢٠٤هـ):

هو أول من ألَّف في علم الأصول، وأورد في كتابه «الرسالة» مسائل هي من صميم مباحث المجاز، واتخذ منه منهجًا بيانيًّا في كتابه، والمطالع لكتابه «الرسالة» يجده قد تكلم عن المجاز وإن لم يسمه باسمه، مثلُ: «العامُّ الذي يراد به الخاصُّ»، ومثل: إقامة المضاف إليه وإجراء أحكامه عليه مع تأويله مجازيًّا.

وإليك فقرةً من كلامه في «الرسالة»، يقول: كيف خاطب الله العرب؟

وفي هذا يقول الإمام الشافعي -رضي الله تعالى عنه-: «فإنَّما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها، وإنَّ فِطْرَتَهُ أن يخاطب بالشيء منه عامًّا ظاهرًا يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره، وعامًّا ظاهرًا يراد به العام ويدخله الخاص؛ فيستدل على هذا ببعض ما خوطب به فيه، وعامًّا ظاهرًا يراد به الخاص، وظاهرًا يعرف في سياقه أنَّه

(١) هو الإمام أبو سليمان محمد بن محمد الخطابي، المتوفى سنة ٣٨٨هـ، وله كتاب في غريب الحديث.

(٢) انظر: «تفسير الكشاف».

يراد به غير ظاهره؛ فكل هذا موجود علمه في أول الكلام أو وسطه أو آخره»[1].

وقفة مع هذه الفِقرة:

هذا النص من أقطع الأدلة على أنَّ الإمام الشافعي | كان يدرك جهات التجوز في اللغة العربية بوجه عام، وفي كتاب الله العزيز الذي نزل بها بوجه خاص، ويهمنا الآن أن نركز على قوله: «وظاهرًا يعرف في سياقه أنَّه يراد به غير ظاهره».

٢- الإمام علي بن أحمد بن سعيد بن حَزْم الظَّاهِرِي (ت ٤٥٧هـ):

يقول في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام»: «إنَّ الاسم إذا تيقنًا بدليل نص أو إجماع أو طبيعة، أنَّه منقول عن مواضعه في اللغة إلى معنًى آخر؛ وجب الوقوف عنده...»[2].

٣- الإمام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، حجَّة الإسلام (ت٥٠٥هـ):

عرض في كتابه «المُسْتَصْفَى» للحقيقة والمجاز، وبعض القضايا المتعلقة بالمجاز.

٤- الإمام سيف الدين أبو الحسن علي بن علي بن محمد الآمِدِيُّ (ت٦٣١هـ):

في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام».

٥- الإمام أبو الخير عبد الله بن عمر البَيْضَاوي الشافعي (ت٦٩١هـ أو ٦٨٥هـ):

في كتابه «مِنْهَاج الوصول في علم الأصول».

---

(١) «الرسالة»، الشافعي، (٥٢).

(٢) «الإحكام في أصول الأحكام»، لابن حزم الظاهري، (٤/ ٥٣١).

٦- الإمام جمال الدين عبد الرحيم الأَسْنَوِي (ت٧٧٢هـ):

٧- الإمام عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس المالكي، المعروف بابن الحاجب (ت٦٤٦هـ).

٨- العلامة الشيخ محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي، المعروف بابن النجَّار رئيس الحنابلة بمصر في عصره، تولى القضاء بمصر، وتوفي عام ٩٧٢هـ:

له كتاب «شرح الكوكب المنير» في أصول الفقه، وقد أثبت المجاز وأوضح كسابقيه: أهميته وضرورة استعماله، ودواعي الاستعمال، وعلاقات المجاز، وعدَّ منها خمسة وعشرين نوعًا من أنواع العَلاقة.

٩- الإمام محمد بن علي الشَّوكَاني (ت١٢٥٠هـ):

وله كتاب «إرشاد الفُحُول في علم الأصول»، تحدث فيه عن المجاز ودافع عنه بقوة، وإليك بعضًا من كلامه.

يقول في «إرشاد الفحول»: «المجاز واقع في لغة العرب عند جمهور أهل العلم».

وقال الشوكاني أيضًا: «وكما أنَّ المجاز واقع في لغة العرب، فهو أيضًا واقع في الكتاب العزيز عند الجماهير وقوعًا كثيرًا، بحيث لا يخفى إلا على من لا يفرق بين الحقيقة والمجاز.

وكما أنَّ المجاز واقعٌ في الكتاب العزيز وقوعًا كثيرًا، فهو أيضًا واقع في السنة وقوعًا كثيرًا، والإنكار لهذا الوقوع مُبَاهتةٌ لا تستحق المجاوبة».

إنكار المجاز من قِبَل ابن تيمية

يقول الدكتور المطعني: «ومن خلال قراءات متكررة ومتأنية للفصل الذي كتبه ابن تيميَّة بخصوص المجاز في كتابه «الإيمان»، وجدناه قد اعتمد في إنكار المجاز -في اللغة بعامة، وفي القرآن الكريم بخاصة- على ما يأتي:

١- أنَّ سلف الأمة لم يقولوا به، مثل: الخليل، ومالك، والشافعي، وغيرهم من اللغويين والأصوليين وسائر الأئمة؛ فهو إذن قول حادث.

٢- إنكار أن يكون للغة وضع أول تفرَّع عنه المجاز باستعمال اللفظ في غير ما وُضِعَ له، كما يقول مُجَوِّزُو المجاز.

٣- إنكار التجريد والإطلاق في اللغة، حتى يقال إنَّ «الحقيقة»: ما دلَّت على معناها عند الإطلاق والخلو من القرائن، و«المجاز»: ما دلَّ على معناه بمعونة القيود والقرائن.

٤- مناقشة النصوص التي استدلَّ بها مجوزو المجاز على وقوع المجاز في اللغة، وفي القرآن الكريم»[1]. اهـ.

ثم ذكر الدكتور المطعني أنَّ ابن تيميَّة له شبه أخرى، ولكنها جزئيات تندرج تحت هذه الركائز الأربع، وسنذكر هذه الركائز مع الإشارة إلى ما يبطلها، وغالبه من كلام الدكتور المطعني.

الشبهة الأولى لابن تيمية:

وحاصلها: النفي القاطع لأن يكون أحدٌ من السلف قد قال بالمجاز إلا الإمام

(١) «المجاز»، للدكتور المطعني، (٢/ ٦٤٤).

أحمد بن حنبل، وأنَّ تقسيم الألفاظ إلى حقائق ومجازات، والذي لم يحدث إلا بعد المئة الثالثة محط الإنكار -هو على وجود لفظ «المجاز» دون معناه، واعتُرِف خلال ذلك بأنَّ: أبا يعلى، وابن عقيل، وأبا الخطاب «الحنابلة»، قائلون بالمجاز تبعًا لإمامهم.

والرد على ذلك: إنَّ لفظ «المجاز» مجرد مصطلح، والمصطلحات غالبًا ما تتأخر في الظهور عن موضوع الفن نفسه، وخاصة في عصور تدوين العلوم، وخير مثال على ذلك مصطلحات علمي النحو والصرف، بل مصطلحات العلوم الشرعية نفسها، من: فقه وأصول فقه، وحديث ومصطلح حديث، وغير ذلك.

إنَّ التأويل المجازي يصرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى آخر تدل عليه القرينة وله علاقة بالمعنى الظاهر، ولقد عُرِفَ منذ القرن الأول، وكَثُرَ تطبيقه على آيات الذكر الحكيم عند الثقات من علماء الأمة، وعلى رأسهم الصحابة: علي، وابن مسعود، وابن عباس... وغيرهم، والتابعون، وقبلهم جميعًا المعلم الأكبر سيدنا محمد 4> ومن تأويلاته المجازية: تأويله الخيطين الأبيض والأسود بالنهار والليل.

إنَّ سلف الأمة يفهمون معنى المجاز ويستعملونه، وإن لم يذكر بعضهم اسمه المصطلح عليه «المجاز» لعدم انتشاره في البداية، بل كان بعضهم يطلق عليه «الاتساع في اللغة» كما ورد عن سيبويه (ت قبل ١٩٠هـ)، والشافعي (ت ٢٠٤هـ).

وها هو الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- يقول في «الرسالة»عن ألفاظ القرآن: «وظاهرًا يعرف في سياقه أنَّه يراد به غير ظاهره»؛ فهو بذلك قد عرَّف المجاز وبيَّن نوعي القرينة: اللفظية التي لها ذكرٌ في الكلام، والمعنوية التي تُفْهَم من الأحوال وليس لها صورة في الكلام.

ولقد ذكر بعض السلف ممن عاشوا في القرنين الثاني والثالث «المجاز»، بمعناه الفني الاصطلاحي بلفظه وبمعناه، وكذا «الاستعارة» وهي أظهر أنواع المجاز، نُقِلَ ذلك عنهم من النصف الأول للقرن الثاني الهجري، وإليك ستةَ نماذج لذلك:

الأول: أبـو عمـر زَبَّـان بـن العَلاء (ت ١٥٤هـ)، أحـد القـرَّاء السـبعـة، ذكـر «الاستعارة» نصًّا على ما هو استعارة فعلًا.

الثاني: أبـو زيـد محمـد بن أبي الخطَّـاب القُرَشي (ت ١٧٠هـ)، ذكـر مصطلح «المجاز» وشرحه ونصَّ على وجوده في اللغة وفي القرآن الكريم، وضرب لذلك أمثلة من القرآن وأشعار العرب، كامرئ القيس وغيره.

الثالث: أبو عبيد مَعْمَر بن المُثَنَّى (ت ٢٠٩هـ)، ذكر تخريجات مجازية عديدة في كتابه «مجاز القرآن»، وهذه الصور المجازية لا تنطبق إلا على المجاز الذي هو قسيم الحقيقة، كما نقل عنه القول بالاستعارة في التعليق على شعر جرير، ورد ذلك في كتاب «النقائض بين جرير والفرزدق».

الرابع: أبو عبد الله بن زياد بن الأعرابي (ت ٢٣١هـ)، شَرَحَ الاستعارة الموجودة في بيت الشعر، ونقل ذلك عنه ابن رشيق في كتابه «العمدة».

الخامس: أحمد بن يحيى المعروف بثَعْلَب (ت ٢٩١هـ)، لقد أَكْثَر من ذكر الاستعارة في كتابه «قواعد الشعر»؛ محلِّلًا لها، ومشيرًا إلى المعنى الأصلي الخارجة عنه.

السادس: أبو تمام حبيب بن أوس الطَّائي (ت ٢٣١هـ) الشاعر المشهور، قال:

لَقَدْ تَركَتْنِي كَأْسُهَا وَحَقِيقَتِي * مَجَازٌ وَصُبْحٌ مِنْ يَقِينِيَ كَالظَّنِّ

الشبهة الثانية لابن تيمية:

أنكر ابن تيمية أن يكون للألفاظ وضع أول يدل على معنًى معين لكل منها ثم استعملت الألفاظ في معانيها بعد ذلك، ويذهب إلى أنَّ كل لفظ قد استعمل ابتداء، فما أريد منه -دون أن يتقدم- وضع سابق، ثم حاول أن يقدم تفسيرًا مقنعًا لذلك؛

فزعم أنَّ أصل اللغة إلهامٌ من الله سبحانه، ثم كان النطق بالألفاظ مباشرة مستعملة فيما أريد منها.

كل ذلك لأنَّه رأى مجوزي المجاز يقولون: إنَّ المجاز ما نقلت فيه الكلمة من المعنى الوضعي فاستعملت في المعنى غير الوضعي، وهذا النقل هو أهم ركن من أركان المجاز.

والرد على ذلك:

١- لقد اتفق علماء الأمة في كل زمان ومكان، وفي كل فرع من فروع علم اللغة -قواعد وتطبيقات- على أنَّ جميع الألفاظ لكل منها وضعٌ أول ويدل على معنى معين، كما أنَّ فكرة المعاجم اللغوية -كما يقول الدكتور المطعني- إنَّما نشأت لجمع الألفاظ اللغوية، والوقوف على مدلولاتها التي كان عليها الحال عند العرب الخُلَّص... هذه المفردات اللغوية ومعناها العام المتعارف، هو ما عرف بـ «الدلالة الوضعية».

٢- أنَّ البحث العلمي الحديث قد ضعَّف تفسير نشأة اللغة بالإلهام، ولم يوافق عليه، بل صفوة القول في ذلك أنَّ هناك ثلاث نظريات تفسر نشأة اللغة:

أ) التوقيف من الله سبحانه: واحتجُّوا لذلك بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: من الآية ٣١].

ب) الاصطلاح والمواضعة: وفسروا الآية السابقة على أنَّ الله أقدر آدم q على وضع الأسماء.

جـ) المحاكاة والتقليد: وفيها يقول السيوطي: «وذهب قومٌ إلى أنَّ أصل اللغات كلها هو من الأصوات المسموعات، كدويِّ الريح، وحنين الرعد، وخرير الماء،

وشجيج الحمير، ونعيق الغراب، وصهيل الفرس، ونزيب الظبي... ونحو ذلك، ثم ولدت اللغات عن ذلك فيما بعد».

ويعلق ابن جني -رحمه الله تعالى- على هذا المذهب، فيقول: «وهذا عندي وجهٌ صالح، ومذهبٌ متقبل»(١).

قلت: «وفي قصة ابني آدم -التي حكاها القرآن- ما يشير إلى اعتماد هذا الطريق في التعليم» ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ [المائدة: من الآية ٣١].

وهذه النظرية، هي التي يكاد يجزم بصحتها الباحثون المعاصرون في علوم اللغة، وانظر ما ذكره الدكتور علي عبد الواحد وافي في كتابيه: «علم اللغة»، «نشأة اللغة عند الإنسان والطفل».

٣- الوضع والاستعمال متلازمان:

يقول الدكتور المطعني تحت هذا العنوان: «وما يوهن دعوى ابن تيميَّة أنَّ قوله بالإلهام لا يؤدي إلى إنكار الوضع، وأنَّ قوله بالاستعمال لا ينافي الوضع، بل إنَّ الوضع ملازم لكل مذهب قيل به في أصل اللغات؛ لأنَّ المراد بالوضع هو النطق أول مرة باللفظة دالًّا على معناه، سواء كان مصدره الإلهام أو المحاكاة أو التوقيف»(٢).

الشبهة الثالثة لابن تيمية:

لقد نفى ابن تيميَّة أثر الإضافة في تحقيق المجاز، فزعم:

١- أنَّ كل الألفاظ في اللغة لم ترد إلا مقيدة بقيود وقرائن توضح المعنى المراد منها؛ فادِّعاء علماء اللغة ورود الألفاظ مجردة أو أنَّها بدون أي قرائن أو قيود تفيد

---

(١) انظر: «المجاز»، (ص٧٣٥).

(٢) «المجاز»، (ص٧٤٢، ٧٤٣).

معنى؛ ومن ثَمَّ يكون القول بأنَّ المجرد منها حقيقة، والمقيد بالقرائن مجاز -هو خطأ غير معلوم من اللغة، بل هو محال.

٢- التسوية بين الإضافات المختلفة لأي لفظ، وزعم أنَّه ليس هناك إضافة لما حقُّ اللفظ أن يضاف إليه، وإضافة إلى ما ليس حقُّ اللفظ أن يضاف إليه.

وابن تيميَّة في الحالتين يجحد ظاهرة تبادر المعنى الحقيقي للألفاظ، وذلك عند سماعها مجردة من القرائن الصارفة عن المعنى، ويظن أنَّه بهذا الزعم قد هرب من الإقرار بها.

والرد على ذلك:

١- إنَّ إنكاره التجريد في الألفاظ يخالف نص القرآن الكريم، فقد قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١].

وهو بهذا يخالف ما قرره العلماء والباحثون في أصول اللغة قديمًا وحديثًا، من أنَّ أسماء الذوات وهي الألفاظ الدالة على الأشياء، مثل: «سماء- أرض- بحر- فرس- إنسان... إلخ» -هي بداية تعلم اللغة، وحين نطق الإنسان بهذه الأسماء فمن المؤكد أنَّه نطق بها مجردة؛ قاصدًا بها الدلالة على الصورة المتكاملة -سمعية بصرية حسية- كما هي مختزنة في خياله، ولم يكن قد تُوُصِّلَ إلى إطلاق الألفاظ الدَّالة على الأفعال ثم الحروف ثم الضمائر في فترات لاحقة، كما أوضحه الدكتور علي عبد الواحد وافي.

٢- مدلول كلامه أنَّ اللفظ إذا ذكر بمفرده -خال من أي قيود أو إضافات- لا ينتج المعنى المقصود منه، وبطلان هذا الرأي من البدهيات، وها هي معاجم اللغة تذكر الألفاظ ومعانيها مجردة من أي قيد أو إضافة.

٣- **إذا قيل**: لماذا لا يُحْمَل تَعْدَادُ المعاني على أنَّه من المشْتَرِكِ اللفظي بدلًا من القول بالمجاز؟ ومعروف أنَّ المشترك اللفظي هو استخدام اللفظ الواحد للتعبير عن أكثر من معنًى، وعند إطلاقه بدون قرينة لا يتبادر إلى الذهن معنًى واحدٌ منهم، بل الجميع على قدم المساواة، مثاله: كلمة «قُرْء» فهي مشتركة بين الطهر والحيض.

قلنا:

أولًا: إنَّ المشترك خلاف الأصل؛ لأنَّه لو كان المشترك هو الأصل لكان اللفظ عند إطلاقه بدون القرينة مجملًا لا يعلم المراد منه، ولما لم يكن كذلك، بل تبادر إلى الذهن أحد هذه المعاني بمفرده؛ فهذا يدل على أنَّ الانفراد هو الأصل.

وأيضًا، لو كان الاشتراك هو الأصل لما أمكن الاستدلال بالنصوص على حكم من الأحكام.

ثانيًا: إنَّ الاشتراك أقل من الانفراد، واستقراء اللغة يدل على ذلك، والقلة دليل المرجُوحيَّة.

ثالثًا: إنَّ الوضع يتبع المصلحة، والاشتراك فيه مفسدة بالنسبة للسامع والمتكلم؛ للسامع لصعوبة الفهم إلا بالقرائن، وللمتكلم لصعوبة التعبير واحتياجه إلى إضافة ما يحدد مقصوده، وهذه المفسدة وإن كانت لا تمنع وجود المشترك؛ فلا أقل من أن تقتضي كونه مَرْجُوحًا.

رابعًا: إنَّ المجاز كثير جدًّا في اللغة، وذلك ثابت بالاستقراء، وعند تردد الأمر بين الاشتراك والمجاز؛ فحمله على المجاز أولى من حمله على الحقيقة المؤدية إلى الاشتراك؛ لأنَّ المجاز أغلب من المشترك بالاستقراء، والحمل على الأغلب أولى.

خامسًا: إنَّ اللفظ يحمل على المعنى المجازي عند وجود القرينة المانعة من إرادة المعنى الحقيقي، وعند عدم هذه القرينة فحمله على المعنى الحقيقي المتبادر للفهم

الموضوع له، بخلاف الاشتراك فإنَّه بدون القرينة يجب التوقف و إهمال اللفظ.

سادسًا: إنَّ في حمل اللفظ على المعنى المجازي إثباتٌ للعَلاقة بين المعنى الأصلي والمعنى المنقول إليه اللفظ، وذلك أقرب إلى مراعاة قصد المتكلم.

سابعًا: في المجاز صور بلاغية رائعة سيتم إهمالها حين الأخذ بالاشتراك.

٤- إنَّ إثبات المجاز في اللغة لم يستند إلى التجرُّد المحض في الألفاظ، فيقول الدكتور المطعني: «...فمن قال بوقوع المجاز في اللغة لم يذهب إلى التجرُّد المحض في الألفاظ؛ حتى يكون المقيد منها مجازًا والمجرد حقيقة، وإنَّما أراد بالتَّجَرُّدِ التَّجَرُّدَ من قيود خاصة إذا وجدت وجد المجاز، وإذا خلا الكلام منها كان الكلام حقيقة. يشير الدكتور المطعني بذلك إلى القرينة الدَّالة على المجاز وكذا العَلاقة.

وهذه القرينة عند علماء البيان مانعة قطعًا من إرادة المعنى الحقيقي، مثل:

وَمِنْ عَجَبٍ أَنَّ الصَّوَارِمَ وَالقَنَا * تَحِيْضُ بِأَيدِي القَومِ وَهْيَ ذُكُورُ

فإنَّ «الحيض» لغة لم يستعمل إلا في الدم السائل من أرحام النساء، فهذا التعبير استعارة ومجاز، والعَلاقة إمَّا اللون وإمَّا مُطْلق السَّيَلان.

وهذه القرائن منها لفظية لها صور في الكلام، ومنها حاليَّة معنويَّة ليس لها صورة في الكلام، بل تدرك من الأحوال التي عليها المتكلم.

الشبهة الرابعة لابن تيمية:

«زعمه بُطْلان أدلة جمهور الأمة على إثبات المجاز»، وهي:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿ جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ ﴾ [الكهف: من الآية ٧٧].

يقول ابن تيميَّة: «...فكل لفظ موجود في كتاب الله وسنَّة رسوله فإنَّه مقيد بما يبين معناه، فليس في شيء من ذلك مجاز بل حقيقة؛ ولهذا لما ادَّعى كثير من المتأخرين

أنَّ في القرآن مجازًا وذكروا ما يشهد لهم -رَدَّ عليهم المنازعون جميع ما ذكروه، فمن أشهر ما ذكروه قوله تعالى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾، **قالوا:** والجدار ليس بحيوان، والإرادة إنَّما تكون للحيوان، فاستعمالها في ميل الجدار مجاز.

فقيل لهم: لفظ الإرادة قد استعمل في الميل الذي يكون معه شعور وهو ميل الحي، وفي الميل الذي لا شعور فيه وهو ميل الجماد، وهو من مشهور اللغة، مثل: «هَذَا السَّقْفُ يُرِيدُ أَنْ يَقَعَ»، و«هَذِهِ الْأَرْضُ تُرِيدُ أَنْ تُحْرَثَ»، و«هَذَا الزَّرْعُ يُرِيدُ أَنْ يُسْقَى، و«هَذَا الثَّمَرُ يُرِيدُ أَنْ يُقْطَفَ»، و«هَذَا الثَّوْبُ يُرِيدُ أَنْ يُغْسَلَ»، وأمثال ذلك»[(1)]. اهـ.

والرد على ذلك:

نقول: سبق إبطال كلامه في إنكار التجريد والإطلاق في الألفاظ.

قوله: «لفظ الإرادة قد استعمل في الميل الذي يكون معه شعور وهو ميل الحي، وفي الميل الذي لا شعور فيه وهو ميل الجماد»، وضربه أمثله لذلك ليس فيه دليل تساوي استعمال اللفظ في الحالتين، بل هو دليل على أنَّ العرب قد نطقت بالحقائق وبالمجازات.

الدليل الثاني: قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ﴾ [النحل: من الآية ١١٢].

يقول ابن تيميَّة: «...فإنَّ من الناس من يقول: الذوق حقيقة في الذوق بالفم، واللباس بما يلبس في البدن، وإنَّما استعير هذا وهذا، وليس كذلك.

بل قال الخليل: «الذوق في لغة العرب هو وجود طعم الشيء، والاستعمال يدل على ذلك»[(2)]. اهـ.

(١) «الإيمان»، لابن تيميَّة، (ص ١٠٢، ١٠٣).
(٢) «الإيمان»، (ص١٠٤).

والرد على ذلك:

نقول: وهل يوجد الطعم في غير الفم! يقول الدكتور المطعني: «فكلمة طعم هذه خاصة بما يُؤكل أو يُشْرب، والطعام هو المأكول، والطَعْم أثره في اللسان من حلاوة ومرارة ومزازة، فالخليل إذن لما قال: وجود طعم الشيء، اكتفى بذكر «طعم» عن ذكر اللسان، فأجمل إجمالًا لا يُخِلُّ بالفَهْم.

نقول: إنَّ عبارة الخليل لا تفيد الشيخ ابن تيمية؛ فهي حجة عليه وليست له»[1]. اهـ.

الدليل الثالث: ذِكْرُ الأصوليين وبعض اللغويين من أدلة المجاز، قَوْلَه: ﴿وَمَكَرُواْ مَكۡرٗا وَمَكَرۡنَا مَكۡرٗا﴾ [النمل: من الآية ٥٠]، وقوله: ﴿فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ﴾ [التوبة: من الآية ٧٩].

يقول ابن تيميَّة: «وكذلك ما ادَّعوا أنَّه مجاز في القرآن كلفظ المكر والاستهزاء والسخرية المضاف إلى الله، وزعموا أنَّه مسمى باسم ما يقابله على طريق المجاز وليس كذلك، بل مسميات هذه الأسماء إذا فُعِلَت بمن لا يستحق العقوبة كانت ظلمًا له، وأمَّا إذا فُعِلَت بمن فَعَلَها بالمجني عليه -عقوبةً له بمثل فِعْلِهِ- كانت عدلًا، كما قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كِدۡنَا لِيُوسُفَ﴾ [يوسف: من الآية ٧٦] فكاد له كما كادت إخوته لـمَّا قال له أبوه: ﴿لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًا﴾ [يوسف: من الآية ٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمۡ يَكِيدُونَ كَيۡدٗا ١٥ وَأَكِيدُ كَيۡدٗا﴾ [الطارق: ١٥، ١٦]...؛ ولهذا كان الاستهزاء بهم فعلًا يستحق هذا الاسم، كما روي عن ابن عباس أنَّه يُفْتَح لهم باب من الجنة وهم في النار، فيسرعون إليه فيُغْلَق، ثم يُفْتح لهم باب آخر فيسرعون إليه فيُغْلق؛ فيضحك منهم المؤمنون، قال تعالى: ﴿فَٱلۡيَوۡمَ

---

(١) «المجاز»، للمطعني، (ص٨٠٣، ٨٠٤).

ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنَ ٱلۡكُفَّارِ يَضۡحَكُونَ ۝٣٤ عَلَى ٱلۡأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ۝٣٥ هَلۡ ثُوِّبَ ٱلۡكُفَّارُ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [المطففين: ٣٤-٣٦]»[1]. اهـ.

والرد على ذلك:

إنَّ هذه الأمثلة -كما يقول الدكتور المطعني- من باب المشاكلة، وهي تسمية الشيء باسم غيره؛ لوقوعه في صحبته لفظًا أو تقديرًا، ولا يتوقف تحقيقها على المجاز، وإن وقع فيها مجاز فذلك ليس من شرطها.

وهنا نصوص أخرى من المشاكلة لا يستطيع ابن تيميَّة نفي المجاز فيها، من هذه النصوص ما يتعلق بالله سبحانه، مثل: ﴿وَقِيلَ ٱلۡيَوۡمَ نَنسَىٰكُمۡ كَمَا نَسِيتُمۡ لِقَآءَ يَوۡمِكُمۡ هَٰذَا﴾ [الجاثية: من الآية ٣٤]، ﴿فَذُوقُواْ بِمَا نَسِيتُمۡ لِقَآءَ يَوۡمِكُمۡ هَٰذَآ إِنَّا نَسِينَٰكُمۡ﴾ [السجدة: من الآية ١٤]، ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡ﴾ [التوبة: من الآية ٦٧].

ونحن لا نناقش: هل الكفار يستحقون ذلك أم لا، أو أنَّ نسيان الله -سبحانه وتعالى- لهم عدل أم لا! لكننا نسأل: هل يجوز إسناد النسيان إلى الله -سبحانه وتعالى- على وجه الحقيقة التي يعلمها الناطقون باللغة العربية، وهي صفة نقص في المسندة إليه، أم أنَّ ذلك تعبير عن حرمانهم من فضله وإحسانه في ذلك اليوم؛ فهو بذلك مجاز!.

الدليل الرابع: وهو أشهر الأدلة التي يستدلُّ بها جمهور الأمة وأعْلامُها، يقول إمامنا الشافعي -قدَّس الله روحه ورضي عنه- في «الرسالة» تحت عنوان «الصِّنف الذي يبين سياقُه معناه»: قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ عَنِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلَّتِي كَانَتۡ حَاضِرَةَ ٱلۡبَحۡرِ إِذۡ يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ إِذۡ تَأۡتِيهِمۡ حِيتَانُهُمۡ يَوۡمَ سَبۡتِهِمۡ شُرَّعٗا وَيَوۡمَ لَا يَسۡبِتُونَ لَا تَأۡتِيهِمۡۚ كَذَٰلِكَ نَبۡلُوهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، فابتدأ -جل ثناؤه- ذِكْرَ الأمر بمسألتهم

(١) «الإيمان»، (ص١٠٧، ١٠٨).

عن القرية الحاضرة البحر، فلما قال: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي ٱلسَّبْتِ﴾ دلَّ على أنَّه إنَّما أراد أهل القرية؛ لأنَّ القرية لا تكون عادية ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره، وأنَّه إنَّما أراد بالعدوان أهل القرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون، ثم قال الشَّافِعِيُّ: «وقال: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ۝ فَلَمَّآ أَحَسُّوا۟ بَأْسَنَآ إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ﴾ [الأنبياء: ١١، ١٢]، وهذه الآية في مثل معنى الآية قبلها، فذكر قصم القرية، فلما ذكر أنَّها ظالمة بَانَ للسامع أنَّ الظالم إنَّما هم أهلها دون منازلها التي لا تَظْلِم، ولما ذَكَرَ القومَ المُنْشَئِين بعدها، وذكر إحساسهم البأس عند القصم - أحاط العلم أنَّه إنَّما أحس البأس من يعرِفُ البأس من الآدميين»[(١)].

يقول الدكتور المطعني: وأكاد أجزم أنَّه أراد بالسياق ما فيه من قرينة دالة على التجوُّز، وهي كما قال: إنَّ القرية باعتبارها مكانًا لا تكون فاسقة ولا عادية، ولا تكون ظالمة ولا تُحِسُّ ألم البأس، وغير خَافٍ أنَّ الإمام الشافعي يحمل **المطلق** -القرية باعتبار المكان-، على **المقيد** -القرية بمعنى من فيها من الأهل-، وهذا غير ما ذهب إليه ابن تيميَّة من إبقاء القرية على ظاهرها.

هل كان ابن تيميَّة يعتقد صحة كلامه في بُطْلان المجاز!.

[وفي دفاعه عن الأئمة الأعلام من مؤسسي المذاهب الفقهية وكبار تلاميذهم وتابعيهم من أهل السنة والجماعة، رأينا الإمام ابن تيمية # يتخذ من المجاز سلاحًا للدفاع عنهم، وكان بعض المبطلين قد طعن فيهم؛ لأنَّهم وقفوا من بعض أحاديث النبي 4 مواقف متباينة... ولما كثر اللغط حول هذه الظاهرة انبرى الإمام ابن تيمية أثابه الله، ووضع رسالة صغيرة الحجم، جمة الفوائد، أسماها: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»][(٢)].

---

(١) «الرسالة»، للشافعي، (ص٦٢، ٦٣).

(٢) «المجاز»، للمطعني، (ص٢١).

ويبدو أنَّه أَلَّف فيها أيضًا رسالة «الحقيقة والمجاز في صفات الله»؛ ردًّا على سؤال لشيخ سماه «شمس الدين»، وفيها يقر بالمجاز دون تحفظ.

ولقد أورد الدكتور المطعني في كتابه، تحت عنوان: «التأويل المجازي في أعمال ابن تيميَّة» نحو سبعة عشر مثالًا تغطي كل أنواع المجاز، ومنها خمسة نماذج في صفات الله عز وجل، منها: تأويل «الرؤية والسمع»[1].

ثم ذكر ورود المجاز صريحًا في أعمال ابن تيميَّة، فأورد عَشَرة أمثلة، ذكر فيها المجاز نصًّا واعترف به.

نموذج على خطورة إنكار المجاز:

لما نزلت الآية الكريمة: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، ذهب سيدنا أبو بكر إلى فِنْحَاص -وهو من كبار أحبار اليهود- فدعاه للإيمان وقال: «يَا فِنْحَاصُ، اتَّقِ اللهَ وَآمِنْ وَصَدِّقْ، وَأَقْرِضِ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا»، فَقَالَ فِنْحَاصٌ: يَا أَبَا بَكْرٍ، تَزْعُمُ أَنَّ رَبَّنَا فَقِيرٌ يَسْتَقْرِضُنَا أَمْوَالَنَا، وَمَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا الْفَقِيرُ مِنَ الْغَنِيِّ، إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَإِنَّ اللهَ إِذن لَفَقِيرٌ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تعالى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟﴾ [آل عمران: من الآية ١٨١]، وروى ابن جرير الطبري هذا الخبر من عدة طرق عند تفسيره لهذه الآية وكذا غيره، فهو ثابت بمجموع طرقه.

فهذا اليهودي الذي ولد وعاش بين قبائل العرب لا يجهل أساليبهم في التعبير، لكنه تمسك بظواهر النصوص مدعيًا الجهل باللغة؛ حتى يبيح لنفسه الخطأ في الذات الإلهية، متهمًا القرآن وأهله بذلك.

(١) انظر: «المجاز»، (ص٨٣٤).

تناقض ابن تيميَّة

أولًا: كلام الشيخ في «الـمُسَوَّدة في أصول الفقه»[١].

فصل[٢]

إذا قام دليل على أنَّ النهي ليس للفساد لم يكن مجازًا؛ لأنَّه لم ينتقل عن جميع موجبه وإنَّما انتقل عن بعضه، فصار كالعموم الذي إذا خرج بعضه بقي حقيقة فيما بقي. [قاله ابن عقيل]، وقال: وكذا إذا قامت دَلالة على نقله عن التحريم؛ فإنَّه يبقى نهيًا حقيقة على التنزيه، كما إذا قامت دَلالة الأمر على أنَّ الأمر ليس للوجوب.

قلت[٣]: الأول مبني على أنَّ الفساد مدلولٌ عليه بلفظ النهي، وإلا فإن كان مُلزَمًا بالعقل أو بالشرع لم يكن انتقاؤه مجازًا، ولا إخراج بعض مدلول اللفظ، وهكذا كل دَلالة لُزُوميَّة فهل تخلُّفها يجعل اللفظ مجازًا أو يكون بمنزلة التخصيص!.

ثانيًا: ذكرَ الدكتور عبد العظيم المطعني عددًا من التأويلات نقلها الشيخ وارتضاها، فقال: نقل ابن تيمية عن السلف تأويلات كثيرة صَرَفَ فيها اللفظ عن ظاهره، ومن ذلك:

*** معية الله وقربه من خلقه:**

حكى ابن تيمية في معية الله وقربه أربعة مذاهب، وارتضى منها مذهبًا واحدًا هو المذهب الرابع، ونسبه إلى سلف الأمة من أئمة الدين وشيوخ العلم والعبَّاد،

---

(١) «المسودة في أصول الفقه»، لابن تيمية، (ص ٨٤).

(٢) هذا الفصل نقله ابن اللحام في «قواعد الأصولية»، (ص١٩٣).

(٣) قال محقق الكتاب في تعليقه على النص في (ض/ ب): قال شيخنا أبو العباس. وفي «القواعد الأولية»، لابن اللحام، (ص١٩٣): قال أبو البركات.

كما يقول ابن تيميَّة نفسه: «إنَّهم آمنوا بجميع ما جاء به الكتاب والسنة من غير تحريف للكلم، وأثبتوا أنَّ الله تعالى فوق سماواته، وأنَّه على عرشه بَائِنٌ من خلقه وهم بائنون منه، وهو أيضًا مع العباد -عمومًا- بعلمه، ومع أنبيائه وأوليائه بالنصر والتأييد والكفاية»[(١)].

وبعد أن أسند هذا التأويل إلى السلف عمومًا عاد فأسنده إلى الإمام أحمد شيخ المذهب، فقال: وقال حنبل بن إسحاق في كتاب «السنَّة»: قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: من الآية ٤]، و﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَـٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: من الآية ٧] إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُواْ﴾، فقال: علمه «عالم الغيب والشهادة، محيط بكل شيء»[(٢)].

إذن، فلفظا المعية والقرب هنا مصروفان عن ظاهرهما، والسر في هذا الصرف هو نفي المماسَّة الحسِّية، وهذا ما يقوله مجوزو المجاز في مثل هذه المواضع -القرب والمعية-، وهما عند المجازيين إن لم تَسُغ فيهما الكناية لجواز إرادة المعنى الظاهر فيها ساغ فيهما المجاز المرسل بكل يُسْر.

البقرة وآل عمران:

ثم قال الشيخ ابن تيميَّة: إنَّ النبي 4 قال: «**اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابه، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا**...»[(٣)]، وهذا الحديث في الصحيح... فلما أمر بقراءتهما وذكر مجيئهما يحاجَّان عن القارئ عَلِمَ أنَّه أراد بذلك عمله[(٤)].

---

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٥/ ٢٣١). (٢) «مجموع الفتاوى»، (٥/ ٤٩٦).

(٣) أخرجه مسلم: (١/ ٥٥٣)، برقم: (٨٠٤)، من حديث أبي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ | .

(٤) «مجموع الفتاوى»، (٥/ ٤٩٩).

فهذا تأويل آخر، وهو عند علماء البيان مجازٌ مرسل عَلاقته السببية؛ حيث ذكر فيه السبب -وهو السورتان المقروءتان- وأراد المسبَّب وهو الثواب.

ثالثًا: ذكر الدكتور عبد العظيم المطعني عبارة أخرى لابن تيميَّة أقرَّ فيها المجاز، فقال:

[وقد ورد المجاز في حر كلام الإمام في نصٍّ ثانٍ، قال فيه حرفيًّا: ولم ينطق بهذا -يعني المجاز- أحد من السلف والأئمة، ولم يُعْرَف لفظُ المجاز في كلام أحد من الأئمة إلا في كلام الإمام أحمد -يعني شيخ المذهب-؛ فإنَّه قال في الرد على الزنادقة الجَهْمِيَّة: «هذا من مجاز اللغة».

وأول من قال ذلك مطلقًا أبو عبيدة في كتابه الذي صنفه في مجاز القرآن، ثم إنَّ هذا كان عند الأولين مما يجوز في اللغة ويَسُوغ؛ فهو مشتق عندهم من الجواز، كما يقول الفقهاء: «عقد لازم وجائز». وكثير من المتأخرين جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى الحقيقة إلى معنى المجاز، ثم إنَّه لا ريب أنَّ المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير حقيقة][(١)].

هذا النص يعدُّ وصفًا تاريخيًّا لنشأة المجاز وتطوره، والنظر في عباراته يقفنا أمام رجل مُقِرٍّ بالمجاز، وبخاصة قوله #: «ثم إنَّ المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير حقيقة»، وهي عبارة صحيحة.

ومن المجاز المشتهر عند ابن تيميَّة نفسه تسميةُ الضيافة نُزُلًا، ونعني بالضيافة: ما يقدم للضيف مما يشرب أو يؤكل، وفيها يقول الشيخ حرفيًّا: «فإنَّ النُّزُلَ إنَّما يطلق على ما يؤكل، قال تعالى: ﴿فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٣].

وسُمِّيت الضيافة نزلًا؛ لأنَّ العادة أنَّ الضيف يكون راكبًا فينزل في مكان يؤتى

---

(١) «دقائق التفسير»، لابن تيمية، (٣/ ٣٠٨).

إليه بضيافة فيه، فسميت الضيافة نزلًا لأجل نزوله»[1].

هذا المجاز المشتهر الذي صار حقيقة هو في الأصل مجاز مرسل عند علماء البيان. إلى أن قال:

نص سادس:

وفي نص آخر له يشنع # على من يجهل الفروق بين دَلالات اللغة، ويجهل دَلالات الحقيقة والمجاز، ورد هذا النص ردًّا على من يدعي أنَّ استواء الله على العرش يتناول شيئًا من صفات المخلوقين، فقال حرفيًّا كذلك:

فمن ظن أنَّ الاستواء إذا كان حقيقة يتناول شيئًا منه -مع كون النص قد خصه بالله- كان جاهلًا جدًّا بدَلالات اللغات، ومعرفة الحقيقة والمجاز»[2].

هذا كلام ابن تيميَّة، وهو دليل قاطع على أخذه بالمجاز واعتماده.

وما تيسَّر ذكرُه من أقوال ابن تيميَّة مما ورد ذِكر المجاز صريحًا فيها من حر كلامه، ودلالتها على موقفه العام من المجاز، وارتضائه إياه -أمرٌ لا يَسُوغُ دَفْعُه، ولا التقليل من شأنه.

وهذا يعدُّ رجوعًا منه عمَّا كتبه في «الإيمان»، فقد أقرَّ فيما نقلناه عنه آنفًا بكل ما أنكره هناك، ومن يتمسك بعد ذلك بأنَّ الشيخ ابن تيمية لم يقر بالمجاز في حر كلامه، فعليه أن يتصرف في هذه الأقوال القاطعة التي وردت عنه في مواضع متعددة من مؤلَّفاته وفي حر كلامه، وعليه أن يتصرف فيها إمَّا بإنكار ورودها عنه وليس إلى ذلك من سبيل، أو بتجريدها مما تدل عليه وليس إلى ذلك من سبيل كذلك.

رابعًا: ذكر الدكتور المطعني نصوصًا أخرى عن ابن القيم -تلميذ ابن تيميَّة- صريحة في المجاز، فقال:

---

(١) انظر: القرآن كلام الله، من «مجموع الفتاوى».

(٢) «اعتقاد السلف»، لابن تيمية، (٥/ ٢٠٨).

ولدينا نص قاطع لكل شبهة تحوم حول إقرار ابن القيم بالمجاز، آثرنا أن نذكره في نهاية هذه الجولة؛ لقوته ووضوحه على إقراره بالمجاز والتأويل المؤدي إليه، وفيه يقول: «المجاز والتأويل لا يدخلان في النصوص، وإنَّما يدخل في الظاهر المُحْتَمِل له، وهنا نُكتة ينبغي التفطن لها، وهي أنَّ كون اللفظ نصًّا يُعْرَفُ بشيئين:

أحدهما: عدم احتماله لغير معناه وضعًا، كالعشرة.

والثاني: اطِّراد استعماله على طريقة واحدة في جميع موارده؛ فإنَّه نص في معناه لا يقبل تأويلًا ولا مجازًا»[(١)].

فلنترك هذا النص يتحدث عن نفسه ليقطع كل هاجسة ويزيل كل ريب حول إيمان ابن القيم بالمجاز، وإقراره به في العديد من مؤلفاته غير «الصواعق»، كما أنَّ لابن القيم نصًّا آخر مماثلًا لهذا النص، وضع فيه ضوابط للمجاز في الكلام متى يكون.

فقال: «من ادَّعى صرف لفظ عن ظاهره إلى مجازه، لم يتم له ذلك إلا بعد أربعة مقامات:

أحدها: بيان امتناع إرادة الحقيقة.

الثاني: بيان صلاحية اللفظ لذلك المعنى الذي عينه -يعني المعنى المجازي-، وإلا كان مفتريًا على اللغة.

الثالث: بيان تعيين ذلك المجمل إن كان له عدة مجازات»[(٢)].

ولم نذكر المقام الرابع؛ لأنَّه تَكرار للأول مع اختلاف الألفاظ، وفيه يقول: الجواب عن الدليل الموجب لإرادة الحقيقة.

---

(١) «بدائع الفوائد»، لابن القيم، (١/ ١٥).

(٢) «بدائع الفوائد»، (١/ ٢٠٥).

فأنت ترى ابن القيم هنا يبين شروط تحقق المجاز، بل إنَّه في المقام الثالث يقرُّ بأنَّ اللفظ الواحد قد تكون له عدة مجازات، ويُوجِبُ على من يَصْرِف اللفظ إلى واحد منها أن يقيم الدليل على أنَّ المعنى المجازي الذي إليه صرف اللفظ أولى معاني اللفظ المجازية بالاعتبار، فابن القيم هنا ليس مقرًّا بالمجاز فحسْب، ولكنَّه ممن يخوضون في بحاره، ويحومون حول دقائقه وقوانينه، ويشرِّعون له.

ولا يقدح في هذه النتائج أنَّه يقول: «من ادَّعى صرف لفظ»، فقد يفهم منه قصار النظر أنَّه يرى أنَّ صرف اللفظ إلى مجازه ادِّعاء، فهو فيه منكر للمجاز، ولإزالة هذه الشبه نقول:

إنَّه قال: «من ادَّعى صرف لفظ عن ظاهره إلى مجازه...»، ولم يقل: من ادَّعى صرف اللفظ أو الألفاظ. لو كان قال هذا لكان الادِّعاء عامًّا في جميع الألفاظ، ولصحَّ أنَّ هذا النص فيه إنكار للمجاز رأسًا.

أما قوله: من ادَّعى صرف لفظ، فهذا يتناول فرعًا خاصًّا يجاريه عليه كل مثبتي المجاز، فالأصل في الألفاظ أن تحمل على ظواهرها ومعانيها الوضعية، ولا يجوز صرفها إلى المعاني المجازية إلا لمانعٍ -شرعيٍّ أو عقليٍّ- من إرادة المعنى اللغوي الوضعي.

وبعد أن ذكر نماذج من كلام ابن القيم، قال:

وصفوة القول:

إنَّ هذه الجولة التي قمنا بها في تراث ابن القيم تفيد أنَّ له في المجاز مذهبين؛ أحدهما مشهور: وهو إنكار المجاز، استنادًا إلى ما كتبه في «الصواعق المرسلهْ على الجَهْمِيَّة والمُعَطِّلهْ».

والثاني غير مشهور: وهو إقراره بالمجاز عن رضًا واقتناع.

والذي نرجحه أنَّ مذهب الإقرار بالمجاز هو الأصل والمعتقد عند الشيخ التلميذ، كما كان هو الأصل والمعتقد عند الشيخ ابن تيميَّة.

ومستندنا في هذا الترجيح أربعة أمور:

الأول: أنَّهما لم ينكرا المجاز في جميع مؤلَّفاتهما، بل أنكره كل منهما مرة واحدة في مؤلَّف واحد: ابن تيميَّة في كتابه «الإيمان»، وابن القيم في كتابه «الصواعق»، وفيما عداهما لم يتعرضا لإنكاره حتى في المواضع التي ورد ذكره مرات، وزاد ابن تيميَّة حيث ردد في قسم أصول الفقه ما سبق ذكره في كتابه «الإيمان».

الثاني: أنَّ كلًّا منهما أقرَّ بالتأويل المجازي الواضح؛ إمَّا نقلًا عن السلف وغيرهم، وإمَّا في حر كلامهما، كما أقرَّا بالمجاز فيما حَكَيَاهُ عن غيرهما وفي حر كلامهما، وأعملاه حتى في النصوص القرآنية كما تقدم.

الثالث: أنَّ أدلة الإنكار التي استندا إليها في مرحلة إنكارهما للمجاز مردود عليها كلها، حتى الوجوه الخمسين التي ذكرها ابن القيم في كتاب «الصواعق».

ويضاف إلى هذا أنَّنا استخلصنا فيما تقدم أنَّ الشيخ ابن تيميَّة -من خلال النصوص التي نقلناها- قد رجع عن كل الدعائم التي استند إليها في إنكار المجاز في كتاب «الإيمان»، إلا دِعَامة واحدة لم نعثر في كلامه على ما يفيد الرجوع عنها، وهي: عدم ورود المجاز عن السلف في القرنين الأول والثاني الهجريين، وهذا مُتَمَسَّك خفيف الوزن؛ لأنَّ المجاز مصطلح، والمصطلحات لا تواكب نشأة العلوم والفنون، وإنَّما تأتي متأخرة نتيجة لتطور البحث، فما أكثر المصطلحات التي استجدت بعد القرنين المشار إليهما في أصول الفقه، وفي الفقه، وفي علوم القرآن، وعلوم اللغة والأدب والنقد والبيان، ولم يقل أحد ببطلان تلك المصطلحات لعدم وجودها في القرنين الأولين!.

الرابع: أنَّ سوء التأويل لدى بعض الفرق هو الذي أدَّى إلى ذلك، ومن أراد الاستزادة فعليه الرجوع إلى كتاب «المجاز عند ابن تيميَّة وتلاميذه بين الإنكار والإقرار» للدكتور عبد العظيم المطعني.

وبهذا ينتهي المقصود من هذا البحث، ويَثْبُتُ أنَّه لا مجال لإنكار المجاز بأي حال.

نهايـــة المطـــاف

بهذا يتضح أنَّ كلًّا من ابن تيميَّة وابن القيم استعمل المجاز مع إنكاره له في بعض كتبه، وكذلك صرَّح باستعمال المجاز في مواضع أخرى.

وبعد إقرار كافة العلماء بالمجاز من: لغويين وبلاغيين، ومفسرين ومحدِّثين وفقهاء، وعلماء العقيدة -فلا أظن أنَّ هناك مُسْتَمْسَكًا لدى عاقل بإنكار المجاز ووقوعه في القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف بشروطه المضبوطة عند علماء اللغة.

ونحن بهذا لا نقرُّ التفسير الباطني -للفرق الباطنيَّة- القَائِمَ على أهوائهم؛ فهو مما لا تقبله القواعد اللُّغَوِيَّة والبلاغيَّة، كما هو معلوم لدى أهل هذا العلم.

الباب الثالث

البدعـــــــة

مقدمـــة

إنَّ مسألة البدعة مسألة شديدة الأهمية عظيمة الخطر؛ إذ هي مظهر من مظاهر تسرُّب الهوى والتخليط إلى دِيبَاجة الشريعة النقية، وصفحتها البيضاء، وبقدر وجوب الاهتمام بدحضها ودفعها -وَجَبَ الاهتمام بفهم معنى البدعة، والتدقيق في حدِّها وتوصيفها وبيانها، حتى لا تلتبس بسواها.

إنَّ الحد الفاصل بين ما أباح لنا الشارع الاجتهاد فيه وجعله عفوًا مباحًا، وما حظر اقترافه وحرم اعتناقه من دواخل الهوى والتحريف حد دقيق، فإذا لم يحرره المجتهد الناظر في النَّوازل والمستجدات وقع في تخليط كبير، أحلَّ فيه حرامًا وحرَّم حلالًا، وحادَّ أناسًا وسالم غيرهم على غير بصيرة ولا هدًى من الله تعالى.

وقد تقرَّر أنَّ الحوادثَ والنوازلَ والوقائعَ والأحوالَ غيرُ متناهية، وأنَّ نصوص الشريعة مضبوطة محدودة؛ فلا بد إذن من تغطية ما يستجدُّ من الأمور بإلحاقه بالنص الملائم له الذي يعرفنا حكم الله فيه، أو أن نجتهد في نسبته إلى أقرب ضوابط الشريعة إليه إذا ما اتفقت العلة، وانتفت الفوارق؛ فانجلى الحال عن أمور منصوص عليها، وأمور ملحقة بالمنصوص، وأمور مسكوت عنها، وهي عفو كما نص المعصوم ﷺ.

والحاصل من كل ذلك: أنَّ الغور عميق والأمر دقيق لا يتكلم فيه إلا أهله، ولا يُسْلم قياده إلا لذويه ممن توفروا على دراسة علوم الشريعة وفهمها زمانًا، ومارسوا الفتوى واختلطت علوم الاستنباط بلحمهم ودمهم.

فإذا ما تبين لك عمق الأمر ودقته عَرَفْتَ مدى خطورة ما استجد في أيامنا من

إثارة هوجاء لمسائل دقيقة، وأخرى مسكوتٍ عنها أَمْرُها محمولٌ على السعة والتيسير.

ورأيت أغلب من يتصدى للكلام في أمثال هذه الأمور أناسًا لا علم عندهم، وليس لهم في فَهْم علوم الاستنباط سوابق؛ فدخل في الأمر من ليس من أهله، وتصاعد الرمي بالابتداع، وأُثِيرت عواصف التفسيق، وترامت هنا وهناك الاتهامات التي ليس وراءها إلا قلة العلم، والمسارعة إلى التهجم، والتولُّج في مضايق يحجم عنها الراسخون؛ تهيبًا لها وإعظامًا.

وعلى كل، فإنَّ الدعوة قائمة وملحة على وجوب تحاشي الكبار والصغار، والدَّارسين والأغرار عن الإدلاء في أمورٍ إذا لم تعالج بالنظر العلمي المحرَّر الهادئ، أثمرت عن فُرْقَةٍ ومحادَّة وشِقَاق.

ونحن اليوم، إذ نعيش حالة الفوضى الفكرية واختلاط المعالم، وتداخل الفهوم والأبحاث، وتناقص التحرير في العلوم؛ فإنَّنا لا نفتأ نبيِّن الصواب، ونعرض للناشئة تحريرات الأئمة النقاد الكبار في معضلات هجرت فيها تحريرات أئمتنا.

وقد جمعتُ في هذه الرسالة التي ليس لي فيها إلا الجَمْعُ والترتيبُ -مستفيدًا مما كتبه بعض علمائنا الأفاضل- جانبًا من عبارات الأئمة المشهود لهم، المتفق على جلالتهم في مسألة البدعة ومفهومها وأقسامها، ومن يقوم بالتغيير والنَّكير، عسى أن تصيب أذنًا واعية، وقلبًا صادقًا في طلب الصواب.

توسيع الفقهاء لطرق الاستنباط من أصول الشريعة

لا يسعنا في هذا الفصل إلَّا وجوب التنبيه إلى ما نقله الحافظ ابن حجر عن الطِّيبِيِّ، قوله: «إنَّ الأحاديث إذا ثبتت وجب ضمُّ بعضها إلى بعض؛ فإنَّها في حكم الحديث الواحد، فبحمل مطلقها على مقيَّدها يحصُل العمل بجميع ما في مضمونها، وكذلك تجب الإحاطة بالأساليب المتنوعة لدَلالة النصوص على طلب الفعل أو منعه أو إباحته، والتمييز بين درجات الطلب من وجوب وندب وإباحة، والتمييز بين درجات المنع من حرمة وكراهة؛ حيث رسم العلماء القواعد لدَلالات الصيغ المختلفة في دَلالاتها على مشروعية طلب الفعل أو المنع منه، ودرجات ما بين الوجوب والندب، والإباحة والحرمة والكراهة».

فلا بد من معرفة ذلك؛ لئلا يتعدَّى المرء الحدود فيما يُؤمَر به وفيما يُنْهَى عنه، وفيما ينبغي التساهل فيه وعدم التجريح به.

ومن أحاط علماً بمسائل الاتفاق، ومسائل الخلاف، وبكل ما ذكرناه من قواعد -أَمِنَ التسرع في الحكم بأنَّ هذا حلال وهذا حرام وهذا بدعة، وأضحى متأهلًا لإحكام النظر واستنباط الأحكام، ومعرفة ما ينكره ويزجر عليه؛ فإنَّ الإنكار إنَّما يتوجَّه إلى ترك الواجبات وفعل المحرمات، وإلى المنكرات المجمع على أنَّها منكرات، دون ما اختلف فيه العلماء من المسائل الاجتهادية.

الرأي المذموم والرأي الممدوح

كل رأي لا يستند إلى أصل شرعي عام أو خاص هو من الرأي المذموم الذي حذَّر منه الشرع الكريم، وهو الذي يحمل عليه ما ورد في ذم الرأي.

أما الرأي الصحيح المقبول فهو الرأي المستند إلى استدلال واستنباط من النصوص، ومنه اجتهاد القياس المستند إلى نص معين؛ فإنَّه حجة.

ما سكت عنه الشارع لا مؤاخذة فيه:

فالحرام: ما ورد نص بتحريمه أو دلَّت الشريعة على تحريمه باستعمال الأدلة الشرعية بلا تعسف ولا تكلف.

والفرض: ما دلَّت الشريعة على فرضيته.

والمسكوت عنه: على العفو[1]، إلا أن يرد حكم بشأنه من نص أو إجماع، أو استنباط بأحد طرق الاستنباط المعتبرة عند الفقهاء.

(١) أخرجه الترمذي: (٤/ ٢٢٠)، برقم: (١٧٢٦)، وابن ماجه: (٢/ ١١١٧)، برقم: (٣٣٦٧)، والبيهقي: (١٠/ ١٢)، برقم: (١٩٥٠٧)، جميعهم من حديث سلمان الفارسي | مرفوعًا، كما رواه الدارقطني: (٢/ ١٣٧)، برقم: (١٢)، من حديث أبي الدرداء | مرفوعًا، وفيه: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلَالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ، فَاقْبَلُوا مِنَ اللهِ عَافِيَتَهُ؛ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيَنْسَى شَيْئًا، ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ**: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾».

ما اختلف الفقهاءُ في حِلِّه وحُرْمته لا زجْر فيه

إنَّ من آداب الدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أنَّ القائم بهذا الشأن ينبغي أن ينهى عن المنكرات المجمع على أنَّها كذلك، ولا ينصرف إلى النهي عما اختلف فيه العلماء من المسائل الاجتهادية؛ فذلك اشتغال بالانتصار لاجتهاده وشخصه، ومحاربة لما يقابلها من الاجتهادات الأخرى، وإنَّ إثارة المسائل الخلافية في الفروع تُفَرِّقُ ولا تُجَمِّعُ، وتُوجِبُ التراشق بالتبديع والتضليل.

وقد اختلف الأئمة في كثير من المسائل الاجتهادية، وهم جميعًا على الهدى ما دام الاختلاف ليس عن هوًى أو شهوة.

١- قال ابن العربي في «القواصم والعواصم»: «إنَّ العالِم لا ينضَج حتى يترفَّع عن العصبية المذهبية».

٢- وقال سفيان الثوري: «إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي قد اختُلِفَ فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه».

٣- وفي «الآداب الشرعية» لابن مُفْلِح، قال أحمد من رواية الـمَرْوَزِيِّ عنه: «لا ينبغي للفقيه أن يحمل الناس على مذهبه، ولا يشتد عليهم».

٤- وقال النَّووي في «شرحه على صحيح مسلم»: «ليس للمفتي ولا للقاضي أن يفرض رأيه على من خالفه، إذا لم يخالف نصًّا ولا إجماعًا أو قياسًا جليًّا».

٥- وقال ابن قُدامة في كتابه «الروضة» في أصول الفقه: «إنَّ للمفتي إذا

استفتى، وكانت فتواه ليس فيها سعة للمستفتي، فله أن يحيله إلى من عنده سعة».

وينبغي للمرء ألَّا يُقْدِم على تخطئة الآخرين إلا بعد نظر عميق، وأناة طويلة، وعلم كامل.

ما هو محل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما ليس محلاً له

ينبغي أن يُتَنَبَّه إلى أنَّ المسائل الخلافية في الأحكام ليست محلًّا للإرغام بالقوة، ولا للتشهير بها ولا الزجر.

فقد ذكر ابن تيميَّة أنَّ القاضي أبا يعلى قد ذكر في «المعتمد» مَا جَاءَ فِي الأَثَرِ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ وَرَوَوْهُ مَرْفُوعًا: «**لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنْ الْمُنْكَرِ إلَّا مَنْ كَانَ فَقِيهًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ، فَقِيهًا فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ، رَفِيقًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ، رَفِيقًا فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ، حَلِيمًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ، حَلِيمًا فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ**»(١).

فهَذَا هو حَدُّ كُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ، فالآمِرُ بالمعروفِ وَالنَّاهِي عَنْ المنكَرِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ هَكَذَا فِي حَقِّ نَفْسِهِ، وَلَا يَكُونُ عَمَلُهُ صَالِحًا إنْ لَمْ يَكُنْ بِعِلْمٍ وَفِقْهٍ، وكما قال عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «مَنْ عَبَدَ اللهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ»، وكما في حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ | : «الْعِلْمُ إمَامُ الْعَمَلِ وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ».

وَهَذَا ظَاهِرٌ، فَإِنَّ الْقَصْدَ وَالْعَمَلَ إنْ لَمْ يَكُنْ بِعِلْمٍ كَانَ جَهْلًا وضلالًا وَاتِّبَاعًا لِلْهَوَى -كَمَا تَقَدَّمَ-، وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ وَأَهْلِ الْإِسْلَامِ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ الْعِلْمِ بالمعروفِ والمنكرِ وَالتَّمْيِيزِ بينهما، وَلَا بُدَّ مِنْ الْعِلْمِ بِحَالِ المَأْمُورِ وَالْمَنْهِيِّ، ومن الصَّلَاحِ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بالصراطِ المستقيمِ، وهُوَ أَقربُ الطُّرُقِ إلى حُصُولِ الْمَقْصُودِ، وَلَا بُدَّ فِي ذَلِكَ مِنْ الرِّفْقِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ 4: «**مَا كَانَ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إلَّا**

(١) «مجموع فتاوى ابن تيمية»/ فصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن تيميَّة، (ص ١٣٧).

زَانَه، وَلَا كَانَ الْعُنْفُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَه»[1]...، وَلَا بُدَّ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ حَلِيمًا صَبُورًا عَلَى الْأَذَى... فَلَا بُدَّ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ: الْعِلْمُ، وَالرِّفْقُ، وَالصَّبْرُ؛ الْعِلْمُ قَبْلَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالرِّفْقُ مَعَه، وَالصَّبْرُ بَعْدَه[2].

---

(١) أخرجه أحمد: (٦/ ٢٠٦)، برقم: (٢٥٧٥٠)، وعبد الرزاق: (١١/ ١٦٥)، برقم: (٢٠٢١٣)، وعبد بن حميد: (١/ ٤٣)، برقم: (١٤٩٣)، وجميعهم من حديث عائشة ـــ، وابن حبان: (٢/ ٣١١)، برقم: (٥٥١)، من حديث أنس | ، والشهاب: (٢/ ١٦)، برقم: (٧٩٣)، من حديث ثابت بن أنس | .

(٢) «مجموع فتاوى ابن تيمية»/ فصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن تيمية، (ص١٣٥-١٣٧).

ميزان نبوي للدلالة على الخطأ والصواب

اعلم أنَّه من عَجَزَ منَّا عن استقصاء البحث وإدراك الصواب، فإنَّ الشارع لم يتركنا هملًا، بل وضع في أيدي غير المتأهلين للبحث والحِجَاجِ ميزانًا لا يختل إذا اختلفت الأهواء وافترقت الأمة، يبيِّن لنا أنَّه إذا أجمع العلماء على شيء كان ما خالفهم هوًى وضلالًا، كما بيَّن أنَّهم إذا اختلفوا كان الصواب والرشاد مع رأي الكثرة من العلماء، كما بيَّن أنَّ المخالفين لهؤلاء يكونون قلة.

وروى عبد بن حميد وابن ماجه عن أنس y رفعه: **«إِنَّ أُمَّتِي لا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلالَةٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الاخْتِلافَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ»**[1].

وروي عن ابن عمر مرفوعًا: **«إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي -أو قال أُمَّةَ مُحَمَّدٍ- على ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللهِ مع الجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إلى النَّارِ»**[2].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: (٢/ ١٣٠٣)، برقم: (٣٩٥٠)، وعبد بن حميد: (١/ ٣٦٧)، برقم: (١٢٢٠).

لكن في الأحاديث الكثيرة الموجبة للزوم الجماعة ما يقرر المعنى المراد ويؤكده، وعلى هذا سار العلماء على مر القرون، وفي إيضاح ذلك طول ليس هذا محله.

(٢) أخرجه الترمذي: (٤/ ٤٦٦)، برقم: (٢١٦٧).

تقسيم رسول الله 4 للمحدَث إلى سيئ وحسن

اعلم أنَّ السنَّة في مقابلة البدعة تُطلق على ما اندرج تحت النصوص والأصول الشرعية من إجماع وقياس، أو ما اندرج تحت مصلحة ملائمة ولو لم يسبق من الرسول 4 به أمر أو فعل؛ بشرط ألَّا تصادم المصلحة نصًّا أو أصلًا شرعيًّا، ولا يترتب على الفعل مفسدة.

وقد تطرَّف البعض وجعلوا كل محدَث؛ وهو الأمر المبتدأ من غير مثال من أعمال الخير والطاعات ولم يكن في عهده 4 ولا في القرون الثلاثة -بدعة وضلالة، وأنكروا على الفقهاء تقسيمهم للبدعة إلى مقبولة ومردودة، أو إلى حسنة وسيئة، مستدلين على إنكارهم للتقسيم بما رواه مسلم عَنْ جَابِرٍ y أَنَّ رَسُول الله 4 قال في خطبة له: «**وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(١).

وبما رواه أبو داود وابن ماجه -رحمهما الله تعالى- من: أنَّ رسول الله 4 قد خطب، فقال في خطبته: «**إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(٢).

وقد تناسى هؤلاء المنكرون للتقسيم أنَّ رسول الله 4 هو الذي قسَم المحدَث إلى مقبول ومردود، فيما رواه مسلم عن جرير بن عبد الله | : أنَّه 4 قال: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة،**

(١) أخرجه مسلم: (٢/ ٥٩٢)، برقم: (٨٦٧).

(٢) أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٠٠)، برقم: (٤٦٠٧)، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ١٧٦)، برقم: (٣٣٢)، كلاهما من حديث العرباض بن سارية، وابن ماجه: (١/ ١٨)، برقم: (٤٦)، من حديث عبدالله بن مسعود | .

مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»(١). ففي هذا الحديث تقسيم للأمر المبتدأ من غير مثال إلى مردود ومقبول.

وهو يُشَرِّع ابتداء الخير في أي عصر وقع، ودون قصر على أهل قرن بعينه؛ فقصره على محدث الخلفاء الراشدين والصحابة والتابعين هو تقييد للحديث بدون دليل.

وقد قَبِلَ النَّاس ما جَدَّ بعد القرون الثلاثة، من: تشكيل آيات القرآن ونقط حروفه، وتنظيم الأجزاء والأرباع والسَّجَدَات، ووضع العلامات على كل عشْر آيات، وعد سور القرآن وترقيم آياته، وبيان المكي والمدني في رأس كل سورة، ووضع العلامات التي تبيِّن الوقف الجائز والممنوع، وبعض أحكام التجويد كالإدغام والتنوين... ونحوها من سائر الاصطلاحات التي وضعت في المصاحف، وكذلك قَبِلَ النَّاس تدوين علوم اللغة، وأصول الفقه، وأصول الدين، وسائر العلوم.

فكلُّ هذه أمورٌ وقعت بعد عهده 4 على طول القرون بعد القرون الثلاثة، ولم يجعلها أحد من محدثات بدع الضلالة.

ومحال أن يتناقض رسول الله 4 فيجعل المحدث بدعة ضلالة دائمًا، ويجعله مرة يدور بين حسن وقبيح، والمَخْرَجُ هو أن يكون لكل من الحديثين مَحْمِل، ووضع الضوابط والجمع بين المختلفات هو مهمة العلماء الذين يَعُون ما يقولون، ولقد بيَّن الإمام الشافعي الضابط الذي يميز كل قسم عن الآخر، فجعل السيئ ما خالف النصوص والأصول، والحسن ما لم يعارض شيئًا من ذلك.

وبهذا البيان قد علمت أنَّ تقسيم البدعة والمحدث إلى حسن وسيئ، هو تقسيم لهما بالإطلاق اللغوي لا الشرعي.

---

(١) أخرجه مسلم: (٢/ ٧٠٥)، برقم: (١٠١٧).

فالمتوهمون أنَّ التقسيم للبدعة الشرعيَّة هو من باب إدارة معركة في الهواء، بتخيل معركة بين فريقين في البدعة الشرعية، رغم أنَّ الاتفاق تامٌّ على عدم تقسيمها، كما أنَّ الاتفاق تامٌّ على تقسيم البدعة اللغوية، ويكفي أن يكون رسول الله 4 هو البَادِئ بالتقسيم، فلقد قال رسول الله 4: «**مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً**»(١)، فالتهويش بالكلية الواردة في حديث: «... **كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**»(٢) هو من باب تضليل الناس، بأنَّ الحديث وارد في البدعة مطلقًا؛ لصرف نظرهم عن استعمالها في الحديث، بالاستعمال الشرعي الذي يطلق شرعًا على ما يصادم أصول التشريع.

ومن سمَّى المقبول من البدعة اللغوية سنَّة حسنة، فبرسول الله 4 اقتدى في التسمية.

ولقد حاول البعض التخلص مما تضمنه حديث: «**مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً**» من تقسيم البدعة إلى مقبولة ومردودة، أو إلى حسنة وسيئة؛ ففسر الحديث بما لا ينطبق على ألفاظه، فزعم أنَّ المراد من الحديث من أحيا سنة مهجورة، بينما ألفاظ الحديث واضحة في الحث على إنشاء سنن الخير، وكذلك هناك أحاديثُ تحث على إحياء السنن المهجورة، وهناك فرق بين إنشاء السنن وبين إحيائها.

وزعم بعضهم أنَّ الحث على إحداث وابتداء سنن الخير خاصٌّ بزمن الخلفاء الراشدين، بينما الحديث واضح في تحبيذ ابتداء سنن الخير، دون قصر على أهل قرن بعينه، فَقَصْرُ المحدَث على محدث الخلفاء الراشدين تقييدٌ للحديث بدون دليل.

وخلاصة القول: أنَّه ليس العبرة في عدم قبول المحدَث هو عدم سبق فعله، وإنَّما العبرة في رده هو أن يصادم نصًّا أو أصلًا من أصول الشريعة وقواعد الاستنباط، وبهذه المعارضة يكون ليس من شرعه 4 وعلى خلاف منهج تشريعه،

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وهـذا هـو بـدعـة الضلالـة التي أصبحت حقيقـة شرعيـة فيما يصـادم النصـوص والأصول، وهي مذمومة كلها بحسَب ما استعملت فيه شرعًا.

ومن حمل كلمة «بدعة الضلالة» الواردة في حديث: «**وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**»(١)، والكلية الواردة فيه على كل مـا استحدث، سواء من ذلك ما عـارض النصوص والأصـول ومـا لم يعـارضهـا؛ فقـد خلط بين الكلمـة حين تستعمل شرعًـا، وحين تستعمل لغة.

ومعلوم أنَّ تحريم الشيء حكم شرعي لا بد له من دليل من كتابٍ أو سنة، أو أصل معتبر ينطبق على المسألة المتنازع عليها؛ وإلا كان تحريمًا من عند أنفسنا ينطبق عليه ما ورد فيمن يحلِّلون ويحرِّمون من عند أنفسهم، كما قال 4 لعدي بن حاتم في تفسير قـوله تعـالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ﴾ [التوبة: من الآية ٣١]: «**أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ**»(٢).

وحسبنا -في قَبول الجديد بعد العهود الأولى- ألَّا يعارض هذا الجديد نصوصًا ولا أصولًا، ويندرج تحت مصلحة مناسبة لم يلغِ الشارعُ اعتبارها.

وأنَّ ما يخدُم مصلحة تشريعية معتبرة في أي عصر لا يقال فيه: إنَّه ليس من أمرهم أو ليس من سنتهم، وإنَّما الخارج عن ذلك هو المحدث الذي يصادم النصوص والأصول الشرعية.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٧٨)، برقم: (٣٠٩٥).

تضافر أقوال العلماء بأنَّ بدعة الضلالة هي المحدث بالاستعمال الشرعي لا البدعة اللغوية التي قسمها العلماء إلى حسنة وسيئة

١- قال فقيه الدِّيار المِصْرِيَّة، الشيخ محمد بخيت المطيعي في رسالة له عن البدعة[1]: «البدعة الشرعية هي التي تكون ضلالة ومذمومة، وأما البدعة التي قسمها العلماء إلى واجب وحرام... إلخ، فهي البدعة اللغوية، وهي أعم من الشرعية؛ لأنَّ الشرعية قِسْم منها». اهـ.

٢- وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: «والمراد بالبدعة ما أحدث مما ليس له أصل في الشريعة يدل عليه، وأمَّا ما كان له أصل في الشرع يدل عليه فليس ببدعة، وإن كان بدعة لغة»[2].

٣- وقال التَّفْتَازَانِيُّ في شرحه على «المقاصد»: «ولا يعرفون أنَّ البدعة المذمومة هو المحدَث في الدين من غير أن يكون في عهد الصحابة والتابعين، ولا دل عليه الدليل الشرعي، ومن الجهلة من يجعل كل أمر لم يكن في عهد الصحابة بدعة مذمومة، وإن لم يقم دليل على قبحه تمسكًا بقوله -عليه الصلاة والسلام-: «**إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتُ الْأُمُورِ**»، ولا يعلمون أنَّ المراد بذلك هو أن يجعل من الدين ما ليس منه»[3]. اهـ.

وقوله: «أن يجعل من الدِّين ما ليس منه»، يشبه ما قاله ابن رجب: «من أحدث

---

(١) «أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام»، محمد بخيت المطيعي، (ص١٢).

(٢) «جامع العلوم والحِكم»، لابن رجب، (ص٢٢٣).

(٣) «جامع العلوم والحِكم»، (ص٢٣٢).

شيئًا نسبه إلى الدين -ولم يكن له أصل من الدين يُرجَع إليه- فهو ضلالة». اهـ.

٤- وقال ابن الأثير في «النهاية»: «البدعة بدعتان: بدعة هدًى، وبدعة ضلالة؛ فما كان في خلاف ما أمر الله به رسول 4 فهو في حيِّز الذم والإنكار، وما كان واقعًا تحت عموم ما ندب إليه وحض عليه فهو في حيز المدح»[١].

قال: «والبدعة الحسنة في الحقيقة سنة، وعلى هذا التأويل يحمل حديث: «...**كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ**» على ما خالف أصول الشريعة ولم يوافق السنة». اهـ.

٥- وقال الغزالي في «الإحياء»: «ليس كل ما أبدع منهيًّا عنه، بل المنهي عنه بدعة تُضَادُّ سنَّة ثابتة، وتَرْفَعُ أمرًا من الشرع»[٢]. اهـ.

٦- وبذلك أيضًا، قال الإمام عز الدين بن عبد السلام، ونقله عنه الإمام الحافظ محيي الدين النووي في «تهذيب الأسماء واللغات»[٣]، قال النووي هناك: قال الشيخ الإمام المجمع على جلالته، وتمكنه من أنواع العلوم وبراعته، أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام -رحمه الله ورضي عنه- في آخر كتاب «القواعد»: البدعة منقسمة إلى: واجبة، ومحرمة، ومندوبة، ومباحة...إلخ.

فيؤخذ مما ذكر في تحديد بدعة الضلالة أنَّ كل عمل يشهد له الشرع بالطلب، ولو بطلب عام، وإن لم يرد على عينه نصٌّ، ولم يصادم نصًّا، ولا تترتب عليه مفسدة؛ فليس داخلًا في حدود بدعة الضلالة، ولا يقال فيما يفعله من الخير الذي له اندراج تحت أصل عام إنَّه بدعة ضلالة.

٧- وروى البيهقي بإسناده في كتابه «مناقب الشافعي» أنَّه قال: «المحدثات من الأمور ضربان؛ **أحدهما**: ما أحدث مما يخالف كتابًا أو سنة أو أثرًا أو إجماعًا فهذه

(١) «النهاية»، لابن الأثير، (١/ ٨٠).

(٢) «إحياء علوم الدين»، للغزالي، (٢/ ٤٢٨).

(٣) «تهذيب الأسماء واللغات»، للنووي، (ق٢/ ج١، ص٢٢).

بدعة الضلالة، **والثاني**: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا فهذه محدثة غير مذمومة»[1]. اهـ.

والحق أنَّ سائر الأفعال والتصرفات ابتغاء تحقيق هدف أو مصلحة دينية أو دنيوية، دون تصور أنَّها جزء من الدين، كذكرى المولد النبوي مثلًا -فهي أبعد ما تكون عن احتمال تسميتها بدعة ضلالة، وإن كانت مستحدثة في حياة المسلمين.

وكل الأفعال والتصرفات التي لا تتعارض مع أوامر الشرع ولا نواهيه، تصنَّف أحكامها بحسب الآثار التي تؤدي إليها.

فما كان مؤديًا إلى تحقيق أحد المصالح الخمس: «الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال»، فهي من قبيل السنة الحسنة، وتتفاوت بين النَّدْب والوُجُوب بحسب الحاجة إلى تحقيق تلك المصلحة.

وأما ما كان متسببًا في هدم واحدة من المصالح الخمس والإضرار بها، فهي من نوع السنة السيئة، وتتفاوت بين الكَرَاهة والحُرْمة حسب ما تسببه من إضرار بتلك المصلحة.

وما كان بعيدًا عن أي تأثير نافع أو ضار فهو من قبيل المباح، أو من قبيل العفو الذي سبق ذكره في الفصل السابع من هذه الرسالة.

وبسبب عدم التفرقة بين ما هو بدعة سيئة وما هو بدعة حسنة، غَلِطَ من غَلِطَ في التطبيق بإدراجه في بدعة الضلالة أمورًا زعم أنَّها من العبادات التوقيفية، وأنَّها تزيُّدٌ في الدين وتغيير فيه، بينما الذي يقصد من مزوالة بعض الأمور هو تحقيق هدف أو مصلحة دون تصور أنَّها جزء من الدين، فهي أبعد ما تكون من احتمال تسميتها بدعة ضلالة، وإن كانت مستحدثة في حياة المسلمين.

(١) وهو أيضًا عند أبي نعيم، في «الحلية»، (٩/ ١١٣).

ونختم هذا الفصل بكلمة مفيدة لابن تيميَّة في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» فبعد توضيحه أنَّ من المحدثات ما لم يكن له مقتضًى في عهده 4، قال: «ما رآه المسلمون مصلحة، إن كان بسبب أمر حدث بعد النبي 4، فها هنا يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه»(١). اهـ.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»، لابن تَيميَّة، (ص٢٥٨).

محدثات الصحابة في زمنه 4

ونسُوق هنا ما ورد في السنَّة من محدثات عملها الصحابة في زمنه 4 باجتهادهم، فتلقى ذلك 4 بالقَبول مصحوبًا أحيانًا بالتبشير بالجنة، أو برضا الله أو اهتمام الملائكة برفعه، أو بافتتاح أبواب السماء له... إلى غير ذلك.

فمن ذلك ما روي في «الصحيحين»: من إحداث بلال | ركعتين عقب كل طُهُور، فأقره 4 وبشرَّه بالسبق في الجنة[1].

وما روى البخاري: من إحداث خُبَيْبٍ صلاةَ ركعتين حين قدَّمته قريش للقتل صبرًا، فأقرها 4 وكانت بعده سنَّة[2].

وما روى البخاري عن رفاعة بن رافع: أنَّ صحابيًّا قال: «ربنا ولك الحمد» عقب قوله 4: «سَمِعَ الله لمن حمده»، فبشره 4[3].

وما روي عن ابن عمر: أنَّ صحابيًّا جاء وَالنَّاسُ فِي الصَّلاةِ، فَقَالَ حِينَ وَصَلَ

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ٣٨٦)، برقم: (١٠٩٨)، وفيه: أَنَّ النبي 4 قال لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «**يا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الْإِسْلَامِ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ في الْجَنَّةِ**»، قال: ما عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لم أَتَطَهَّرْ طَهُورًا في سَاعَةِ لَيْلٍ أو نَهَارٍ إلا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ ما كُتِبَ لي أَنْ أُصَلِّيَ. ومسلم في «صحيحه»: (٤/ ١٩١٠)، برقم: (٢٤٥٨)، كلاهما من حديث أبي هريرة | .

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٣/ ١١٠٨)، برقم: (٢٨٨٠)، من حديث أبي هريرة | ، وفيه: «...قال لهم خُبَيْبٌ: ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قال: لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ ما بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا، اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، ...، فَكَانَ خُبَيْبٌ هو سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا».

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ٢٧٥)، برقم: (٧٦٦)، وفيه: أن رِفَاعَةَ بن رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ قال: كنا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النبي 4 فلما رَفَعَ رَأْسَهُ من الرَّكْعَةِ قال: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**»، قال رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فيه، فلما انْصَرَفَ قال: «**مَنِ الْمُتَكَلِّمُ؟**» قال: أنا. قال: «**رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ**». ومسلم في «صحيحه» بنحوه: (١/ ٤١٩)، برقم: (٦٠٠).

إِلَى الصَّفِّ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ للهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فبشره 4 بأَنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ فُتِحَتْ لَهُنَّ[(١)].

وما رواه الترمذي: أنَّ رِفَاعَة بن رَافِع عطَس في صلاة، فقال: الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، فقال 4: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدِ ابْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا**»[(٢)].

وما رواه مسلم، عن جماعة جلسوا يذكرون الله ويَحْمَدونه على ما هداهم للإسلام، ومَنَّ برسول الله 4 عليهم، فقال رسول الله 4: «**أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ اللهَ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ**»[(٣)].

ويؤخذ من تصرُّف رسول الله 4 من قبول ذلك ما يأتي:

١- أنَّه 4 ما كان يردُّ طاعة توافق المشروع ولا تخالفه، ما دام صاحب الحدث مؤديًا للطلب العام الذي لم يعارضه منع، فيعد ذلك من القُرُبَات في أي وقت فعله من ليل أو نهار، ولا يعد ذلك مكروهًا ولا بدعة ضلالة.

٢- العبادات المطلقة التي لم يقيِّدها الشارع بقيد، ليس على المرء حرج في توقيتها بزمان أو مكان؛ فقد قَبِلَ الرسول 4 من بلال توقيت صلاة بعد كل وضوء، كما قَبِلَ من خُبَيْبٍ توقيت صلاة عند القتل صبرًا.

٣- إقراره 4 لأدعيةٍ في الصلاة محدَثة، وتخصيص سور لم يكن يخصِّصها على الدوام لصلواته وتهجده، وزيادة أذكار غير مأثورة في الصلاة -يعلمنا أنَّه ليس من

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ٤٢٠)، برقم: (٦٠١).

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه»: (١/ ٢٠٥)، برقم: (٧٧٣)، والترمذي في «سننه»: (٢/ ٢٥٤- ٢٥٥)، برقم: (٤٠٤)، والنسائي في «الكبرى»: (١/ ٣٢٢)، برقم: (١٠٠٣)، وابن حبان في «صحيحه»: (٥/ ٢٣٥- ٢٣٦)، برقم: (١٩١٠)، والبيهقي في «الكبرى»: (٢/ ٩٥)، برقم: (٢٤٤٣)، والطبراني في «الكبير»: (٥/ ٤١)، برقم: (٤٥٣٢).

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» (٤/ ٢٠٧٥)، برقم (٢٧٠١)، من حديث أبي سعيد الخدري | .

البدعة إحداث أدعية لا تخالف الأدعية الواردة، وخاصة إحداثها في مواطن الإجابة، كالدعاء عقب الصلوات، وعقب الأذان، والتحام الصفوف، وعند نزول المطر، ونحو ذلك، كما يعلمنا أنَّه ليس من البدعة ما أنشأه العلماء والصالحون، من أدعية وابتهالات وأذكار تُـتَّخذ أورادًا ما دام كل ذلك من جنس المشروع.

٤- يُؤْخَذُ من إقرار النَّبي 4 لاجتماع الصحابة في المسجد وذكرهم فيه، ومذاكرتهم في منَّة الله –سبحانه وتعالى- بنبيه 4 على الأمة؛ مشروعية الاجتماع على الخير والذكر والتلاوة في المسجد وغيره، سرًّا وجهرًا بدون تشويش، وطالما يكون المرء فيما يحدث مؤديًا للطلب العام الذي لم يعارضه منع؛ فإنَّ فعله من القُرُبات وليس من البدع.

بدعة الضلالة

إنَّ إكثار البعض من الحُكْم ببدعة الضلالة على كثير من الأمور المحدَثة، بذريعة أنَّ الرسول 4 والصحابة لم يفعلوها، وتَبْدِيع الناس وتضليلهم بذلك -هو من الغُلُوِّ في الدِّين، وعدم الفقه والتفقُّه في مقاصد الشريعة وقواعدها، مع الإعجاب بالنفس وتسفيه آراء علماء السواد الأعظم من المسلمين وأفهامهم، وعدم المبالاة بمخالفتهم؛ حتى لا ترى الحق إلا فيما تعتقده، أو حبًّا في التسلط على عباد الله؛ فنعوذ بالله من الهوى، والإقدام بجهالة على ما لا يحسنون.

وأيضًا قال ابن تيميَّة في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» ما خلاصته: «إنَّ النَّاس لا يحدثون شيئًا إلا لأنَّهم يرونه مصلحة؛ إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه، فإنَّه لا يدعو إليه عقل ولا دين، فما رآه المسلمون من مصلحة -إن كان لسبب أمر حدث بعد النبي 4- فها هنا يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه»[1].

ومن ظنَّ أنَّه لا يعمل إلا بما ثبت فعله بخصوصه وهيئته فمنقوض؛ لما ثبت من قبوله 4 عباداتٍ وأدعيةً وأذكارًا من اجتهاد الصحابة، وقد قبلها مصحوبة أحيانًا بالتبشير برضاء الله وبالجنَّة، واهتمام الملائكة وانفتاح أبواب السماء لها... إلى غير ذلك.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»، لابن تيمية، (ص٢٥٨).

الترك لا يفيد تحريم الشيء

ونختم هذه الرسالة اللطيفة بالكلام عن الترك؛ أي ما لم يفعله النبي 4.

استفدنا ذلك ولخصناه من رسالة «حُسْنُ التفهُّمِ والدرْك لمسألة الترْك»: نقصد بالترك هنا: أن يترك النبي 4 شيئًا لـم يفعله، أو يتركه السلف الصالح، من غير أن يأتي حديث أو أثر بالنهي عن ذلك الشيء، والمتروك يقتضي تحريمه أو كراهته.

ولقد أكثر جُلُّ المتأخرين استخدامه حجةً للاستدلال به على تحريم أشياء أو ذمِّها، وأفرط في استعماله بعض المتنطعين المتزمتين، ورأيت ابن تيميَّة استدلَّ به واعتمده في عدة مواضع.

والحق أنَّ الترك وحده إن لم يصحبه نص على أنَّ المتروك محظور ومحرم لا يكون حجة في المنع والتحريم، بل غايته إفادة أنَّ ترك ذلك الفعل أو القول مشروع جائز، وأما أن يفيد تحريم ذلك الفعل أو القول فلا يدل على ذلك، وإنَّما يستفاد ذلك من دليل يدلُّ عليه.

ثم وجدتُ الإمام أبا سعيد بن لُبٍّ قد ذكر هذه القاعدة أيضًا.

وفي «المُحَلَّى» أكثر من موضع يدل عليها، فمن ذلك قوله: «وأما حديث علي فلا حجة فيه أصلًا؛ لأنَّه ليس فيه إلا إخباره بما علم من أنَّه لم ير رسول الله 4 صلَّاهما، وليس فيه نهي عنهما ولا كراهة لهما؛ فما صام q شهرًا كاملًا غير رمضان، وليس هذا بموجب كراهية صوم شهر كامل تطوعًا»اهـ[1].

فهذا نصٌّ صريحٌ في أنَّ الترك لا يفيد كراهة، فضلًا عن الحرمة.

(١) «المُحَلَّى بالآثار»، لابن حزم، (٢/ ٢٧١).

ودليل هذه القاعدة ما يأتي:

١- أنَّ التحريم لا بد فيه من ورود أحد هذه الأمور:

إما النهي، أو لفظ التحريم، أو ذم الفعل، أو التوعُّد عليه بالعقاب، أو دخوله تحت قاعدة شرعية تقتضي تحريمه.

٢- قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: من الآية ٧]، ولم يقل: وما تركه فانتهوا، فالترك لا يفيد التحريم.

٣- قال النبي 4: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوْهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ: كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِم**»[١]، ولم يقل: وما تركته فاجتنبوه؛ فكيف دلَّ الترك على التحريم!.

٤- لم يذكر أحَدٌ من الأئمة الأصوليين أنَّ الترك دليلٌ على التحريم، ولم يذكروه كذلك في تعريف سنة رسول الله 4.

٥- أنَّ التركَ يحتمل أنواعًا غير التحريم، والقاعدة الأصولية تقول: «إنَّ ما دخله الاحتمال سَقَطَ به الاستدلال».

أنواع الترك:

إذا ترك النَّبي 4 شيئًا فيحتمل وجوهًا غير التحريم:

١- أن يكون تركه عادة: فقد قُدِّم إليه 4 ضَبٌّ مشويٌّ فمدَّ يده ليأكل منه، فقيل: إنَّه ضَبٌّ. فأمسك عنه، فسئل: أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ: «**لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ**»[٢].

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» (٤/ ١٨٣٠)، برقم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة |.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٥/ ٢٠٦٠)، برقم: (٥٠٧٦)، ومسلم في «صحيحه»: (٣/ ١٥٤٣)، برقم: (١٩٤٥)، كلاهما من حديث ابن عباس z.

٢- أن يكون تركه نسيانًا: فقد سها 4 في الصلاة فترك منها شيئًا، فسئل 4: هل حدث في الصلاة شيء؟ فقال 4: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي**»(١).

٣- أن يكون تركه مخافة أن يُفرَض على أمَّته: كتركه صلاة التراويح حين اجتمع الصحابة ليصلُّوها معه(٢).

٤- أن يكون تركه لعدم تفكيره فيه، ولم يخطر على باله: فقد كان 4 يخطب الجمُعة إلى جذع نخلة، ولم يفكر في عمل كرسي يقوم عليه ساعة الخطبة، فلما اقترح عليه عمل مِنْبَر يخطب عليه وافق وأقرَّه؛ لأنَّه أبلغ في الإسماع.

٥- أن يكون تركه لدخوله في عموم آيات أو أحاديث: كتركه صلاة الضُّحى، وكثيرًا من المندوبات؛ لأنَّها مشمولة لقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الحج: من الآية ٧٧]، وأمثال ذلك كثيرة.

٦- أن يكون تركه خشية تغير قلوب الصحابة أو بعضهم: فلقد قال عليه الصلاة والسلام لعائشة: «**لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ q، فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا**»(٣).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ١٥٦)، برقم: (٣٩٢)، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٤٠٠)، برقم: (٥٧٢)، كلاهما من حديث ابن مسعود | .

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ٣١٣)، برقم: (٨٨٢)، بلفظ: وفيه: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ الله 4 خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ من جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى في المَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ المَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رسولُ الله 4 فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ، فلما كانتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ المَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فلما قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ على النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قال: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**»، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٥٢٤)، برقم: (٧٦١)، كلاهما من حديث عائشة ــــ.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٢/ ٥٧٤)، برقم: (١٥٠٨)، ومسلم في «صحيحه»: (٢/ ٩٦٨)، برقم: (١٣٣٣)، كلاهما من حديث عائشة ــــ.

فترك 4 نقض البيت وإعادة بنائه؛ حفظًا لقلوب أصحابه قريبي العهد بالإسلام من أهل مكة.

ويَحْتَمِلُ تركه 4 وجوهًا أخرى تُعلم من تتبع كتب السنة.

ولم يأتِ -في حديث ولا أثر- تصريحٌ بأنَّ النبي 4 إذا ترك شيئًا كان حرامًا. انتهى ما أردنا تلخيصه ونقله من الرسالة المذكورة سابقًا، ومن أراد الاستزادة فليرجع إليها.

فمن جَمَدَ بعد هذا على إلزام الناس بالتقييد بما ورد فقط، ونهيهم عما لم يرد وإن كان خيرًا -فقد ابتعد عن الصِّراط السَّوِيِّ، وساعد في تشويه صورة الإسلام؛ فإنَّ الإسلام جاء لكل زمان ومكان؛ إذ من المعلوم أنَّ لكل عصر أساليبه وأدواته، والناس تختلف نوازعها وأذواقها طبقًا لنوعية ما يؤثر فيها.

كما أنَّه من المعلوم أيضًا لدى علماء الإسلام أنَّ الأعمال بالنيات، وأنَّ الأمور بمقاصدها، فما دامت الوسيلة تؤدي إلى الخير، ولم يرد نهي عنها، ولم تعارض أمرًا من أوامر الله ورسوله -فالأخذ بها جائز لا شيء فيه.

نهاية المطاف

وفي نهاية المطاف، فإنَّ الذي تقرَّر وتبيَّن لنا أنَّه الثابت المستقر عند علماء الأمة المحققين سلفًا وخلفًا: أنَّ البدعة بمعناها اللغوي تعتريها الأحكام التكليفية الخمسة، وتنقسم إلى حسنة وقبيحة. أما معناها الشرعي فمذموم كله، والمعنى الشرعي هو أحد أقسام وفروع اللغوي، وأنَّ حديث «...**كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**»(١) إن أريد بالبدعة معناها اللغوي فهو عام مخصوص، أو عام دَخَلَه الخصوص، وأريد به من عموم معانيه أحدُها، وهو المُبْتَدَعُ الشرعي الذي ليس له أصل عامٌّ يندرج تحته، أو عَارَضَ أصلًا شرعيًّا آخر.

وقد رأيت كلمة العلماء متفقة على هذا المعنى، بدءًا من الشافعي والعز بن عبد السلام والنووي وابن رجب وابن الأثير والتفتازاني، وانتهاءً بالعلامة المطيعي مفتي الدِّيار المصرية الأسبق.

وقد تبين أنَّ القائم بوظيفة الإنكار والتغيير هو الفقيه الكامل الآلة في العلم، وينبغي للمتصدر أن يقدم بين يدي إنكاره عمرًا طويلًا، ينفقه في الدرس والتحصيل وطلب العلوم المعتبرة، وهي: الفقه والحديث واللغة والأصول... وغيرها، على منهج معتبر يقرُّه العلماء، يبدأ بمختصرات الفنون، منطلقًا نحو المطولات على يد شيخ نشأ كذلك، وشهد له أهل العلم بالأهلية.

ويجب أن يُعْلَم أنَّ المختلَف فيه لا ينكر، وإذا فُهِمَ هذا المعنى وتَكَامَل في صدر المتصدر -اتَّسع وترفَّق بالناس، وسلك فيهم مسلك النبي 4 في لطف

(١) سبق تخريجه.

التنبيه، وليونة التغيير، ومراعاة تأصُّل المعنى في النفوس بما يوجب التدرج للوصول إلى المقصود.

وقد كان كل ذلك معلومًا واضحًا حتى خفي، فأحوجنا إلى إعادة توصيفه وترسيمه؛ فالله المستعان.

نسأل الله تعالى أن يرزقنا السداد، وأن يهيئ لنا من أمرنا رشدًا؛ إنَّه سبحانه وليُّ ذلك والقادر عليه، والله أعلم.

الباب الرابع

الترك لا ينتج حكمًا

الأدلة الشرعية والترك[1]

لا يُشَكُّ في أنَّ التحريم لا يكون إلا بدليل شرعي من الكتاب والسنة الصحيحة، بل ذهب البعض إلى أنَّه لا يكون إلا بدليل قطعي ورودًا ودلالة؛ ذاك أنَّ التحريم أمره خطير لا يُعْتَمد فيه على اجتهادٍ قد يتطرق إليه الخطأ، فيمنع الناس من قول أو فعل أو اعتقاد لقول عالم لم يقم الدليل عليه.

وإذا اتسع النِّطاق، قلنا إنَّ الحكم الشرعي إنَّما هو خطاب الله -عز وجل- المتعلق بأفعال المكلفين، وأقسامه ثلاثة:

١ـ **الاقتضاء**: وهو الطلب المنقسم إلى نوعين:

الأول: طلب فعل. فإذا كان لازمًا فهو الواجب الذي نعرِّفه بأنَّه ما يثيب الله على فعله ويعاقب على تركه، وإن كان غير لازم فهو المستحب أو المسنون أو المندوب، والذي نعرِّفه بما يثيب الله على فعله ولا يعاقب على تركه.

والثاني: طلب الترك. وهو إن كان لازمًا فهو المحرم، والذي نعرِّفه بأنَّه ما يثيب الله على تركه ويعاقب على فعله، وإن كان غير لازم فهو المكروه، والذي نعرِّفه بما يثيب الله على تركه ولا يعاقب على فعله.

٢ـ **وأما التخيير**: فهو ما خَيَّرَ الشارعُ بين فعله وتركه، وهو المباح.

٣ـ **أما الوضع**: فهو خطاب الله المتعلِّق بأفعال المكلَّفين، بجعل الشيء سببًا للشيء أو شرطًا له أو مانعًا منه، وليس وراء ذلك حكم فيما نَعْرِفه في الفقه.

---

(١) من بحث لفضيلة الشريف عبد الله فراج العبدلي.

والذي يدل على التحريم لا يخرج عن ثلاثة في الغالب:

١- **النهي**: نحو قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقوله أيضًا: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

٢- **لفظ التحريم**: كقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ [المائدة: من الآية ٣].

٣- **ذم الفعل والتوعُّد عليه بالعقاب**: كقوله 4: «**مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا**»[(١)]، ولن تجد للترك ذكرًا في كتب الأصول على أساس أنَّه دليل تحريم أبدًا، ومن ادَّعى غير ذلك فعليه أن يذكر لنا مَنْ مِنَ الأصوليين اعتمد الترك دليلًا.

أما قول ابن السمعاني: «إذا ترك الرسول oo% شيئًا وجب علينا متابعته». واستدلاله على ذلك بأنَّ الصحابة حين رأوا النبي oo% أمسك يده عن الضَّبِّ توقفوا وسألوا عنه؛ فالمتابعة منهم لقوله 4 لما سئل: أحرامٌ هو؟ فقال: «**لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ**»[(٢)] وليس اتباعًا لتركه فقط، وهو دليل واضح على أنَّ ما تركه رسول الله 4 لا يكتسب التحريم بالترك.

وأما المجازفة بقول إنَّ كل ما تركه رسول الله 4 حرام وأنه يحصر، وكذلك الادِّعاء بأنَّ فعل رسول الله oo% يمكن حصره -ادعاءٌ باطلٌ، ومن ادَّعى ذلك فعليه الإثبات.

وكذلك الحال في الادِّعاء بأنَّ هذا مما لم يفعله الصحابة والتابعون، أو لم يفعله أحد من الأئمة أو يأمر به؛ فنقل الترك يستحيل عقلًا وعرفًا، وكم من مدَّعٍ يصرح بأنَّ السلف تركوا، فتجد الفعل صريحًا لأعيانهم مع أنَّ لفظ السلف لم يُحَدَّد له

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»، (١/ ٩٩) برقم (١٠١) من حديث أبي هريرة | .

(٢) سبق تخريجه.

مفهوم يعتمد عليه، فإذا كان كل من سبقنا من الأمة سلف لنا، فالأمر متسع لا يجعل لهذا اللفظ خصوصية، وإذا كان المقصود به الرسول صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، ثم صحابته رضوان الله عليهم؛ فالصحابة اختلفوا في مسائل كثيرة، فالمتبع لأي منهم متبعٌ للسلف على هذا العُرْف، وكثيرٌ من الذي يدعيه بعضنا ويؤاخذنا به مخالفٌ لهديه ﷺ ولهدي أصحابه -رضوان الله عليهم- ومنهجهم؛ فلا أحد منا يدَّعي أنَّ الصحابة كفَّر بعضهم بعضًا عند الاختلاف أو بدَّعه أو فسَّقه، أو بحث عن تصنيف له ما أنزل الله به من سلطان.

وأما أن يكون من أُقَلِّدُهُ وأَتَّبِعُ قَولَه سلفيًّا -تقدَّم زمنه أو تأخَّر- مدَّعيًا دون دليل أنَّ منهجه هو نفس المنهج الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه؛ فكل المذاهب والفرق مدعية ذلك، وليس بعضها أولى بذلك من بعض بهذا المنهج المدَّعى، إلا أن يكون بين جمهور الأمة اتفاق عليه، وهو ما لم يحدث حتى اليوم ولن يحدث.

ونقول إنَّ الحق الذي نراه هو الذي عليه جمهور الأمة «أهل السنة والجماعة»، والذي يشمل اتِّباع المذاهب الأربعة المنتسبين في الفروع للأئمة: «أبي حنيفة النُّعْمان، ومالك بن أنس الأَصْبَحِي، ومحمد بن إدريس الشَّافِعِي، وأحمد بن حنبل الشَّيبَاني»، وفي الأصول: «للإمام أبي الحسن الأَشْعَرِي، والإمام أبي منصور المَاتُرِيدِي».

فليس لأحد أن يحتكر الحق، فيقول: إنَّ الحق هو ما أقول، وما أنقل عن من أقلِّد، وإنَّ سائر علماء الأمة وأتباعهم أهل ضلالٍ يبتدعون، وقد يبلغ الأمر به إلى أن يجعلهم مشركين كفارًا.

وقد آن الأوان للتخلص من هذه الأفكار المفرِّقة للأمة، وفي هذه الرسالة جهد من أجل ذلك، وأوله ما أثبتناه هنا من أنَّ الترك ليس دليلًا.

الترك من غير بيان كالسكوت

اعلم أنَّه إذا ترك سيدنا رسول الله %oo شيئًا ولم يبين لماذا تركه، فإنَّه أشبه ما يكون بالمسكوت عنه، الذي جعله عفوًا في قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوهَا، وَحَرَّمَ حُرُمَاتٍ فَلا تَنْتَهِكُوهَا، وَحَّدَ حُدُودًا فَلا تَعْتَدُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ، فَلا تَبْحَثُوا عَنْهَا**»(١)، وفي قوله %oo: «**مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ حَلالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ؛ فَاقْبَلُوا مِنَ اللهِ عَافِيَتَهُ، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيَنْسَى شَيْئًا**»(٢) ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وتحريم ما سكت الله عنه ورسوله %oo هو إعنات للخلق لا ضرورة له، وإلزام لهم بحُكْمٍ يشرعه الله، وهو فوق ذلك أشبه ما يكون بالتحريم بالهوى، الذي عابه الله على أهل الجاهلية في قوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩].

---

(١) أخرجه البيهقي في «الكبرى» بنحوه: (١٠/ ١٢)، برقم: (١٩٥٠٩)، والدارقطني في «سننه»: (٤/ ١٨٤)، برقم: (٤٢)، واللفظ له، والطبراني في «الكبير» بنحوه: (٢٢/ ٢٢٢)، برقم: (٥٨٩)، كلهم من حديث أبي ثعلبة الخشني |، و«الأوسط»: (٢/ ٢٤٩)، برقم: (١١١١)، من حديث أبي الدرداء |.

(٢) سبق تخريجه.

ولو ذهبنا نُحرِّم كل ما ترك رسول الله 4 .لحرَّمنا كثيرًا من الذي نفعله اليوم، سواء عادة أم عبادة، ولكانت صلاة التراويح التي تُصلَّى في المساجد اليوم على هذه الصورة المعهودة في بلادنا -وخاصة في الحرمين الشريفين- حرامًا؛ فهي مِنَ الذي ترك فعله رسول الله %oo، وكذلك صلاة القيام في رمضان آخر الليل، ولكان دعاء ختم القرآن في صلاة التراويح أو القيام حرامًا؛ فهو مِنَ الذي تركه الرسول %oo، على طريقة من يقول إنَّ الترك دليل تحريم لكل ما لم يفعل السلف، ولكان ما نَطْعم اليوم من هذه الأطعمة المتنوعة حرامًا، ولَلَحِقَ به ما نَلْبس ونَسْكن، وكثير غيره من الأنظمة في شتى المجالات، فقضية الترك لا تنتهي عند حدٍّ.

والذين يقولون إنَّ الترك دليل على التحريم على خطأ؛ لأنَّهم لو راجعوا أنفسهم لوجدوا أنَّهم قد أتوا كثيرًا مما ترك الرسول %oo وصحابته -رضوان الله عليهم- وهم لا يشعرون.

الترك أسبابه متعددة لا تحصر

إنَّ ما تركه رسول الله 4 له أسباب كثيرة ليس من بينها حتمًا التحريم، كما أنَّ ما في السنَّة المطهرة من بيان تلك الأسباب ما لا تحتمل هذه العجالة ذكره كله محصورًا، ومن ذلك:

١- حديث عبد الله بن عَبَّاسٍ z، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيد مَعَ رَسُولِ اللهِ 4 بَيْتَ مَيْمُونَةَ، فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ 4 بِيَدِهِ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبِرُوا رَسُولَ اللهِ 4 بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ 4 يَدَهُ، فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**لَا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ**»، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ، وَرَسُولُ اللهِ 4 يَنْظُرُ[(١)].

فقد ترك أكلَ الضبِّ في هذه الحالة مبينًا السبب أنَّه لم يكن بأرض قومه، ويجد أنَّ نفسه تعافه، وقد نفى ذلك الفعل دَلالة التحريم التي يريد البعض أن يجعلها مستفادة من الترك.

٢- حديث إبراهيم عن عَلْقَمَة عن ابن مسعود، قال: صَلَّى رَسُولُ اللهِ. 4 -قَالَ إِبْرَاهِيمُ: زَادَ أَوْ نَقَصَ- فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «**وَمَا ذَاكَ؟**» قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَثَنَى رِجْلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ**»[(٢)].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ١٥٦)، برقم: (٣٩٢)، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٤٠١)، برقم: (٥٧٢).

ونلاحظ هنا أنَّ سبب تركه لسجدتي السهو أو بعض فعل الصلاة كان بسبب النسيان، لا لِيُحَرِّمَ بتركه فعلًا أو قولًا.

٣- ومن ذلك حديث حَنِين الجذع، والذي له طرق متعددة، وله شاهد في الصحيح من حديث ابن عمر وجابر وإسناده حسن. وملخص قصة الجذع أنَّه كان يُصَلِّي ويَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ، فَقَالَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ:

يَا رَسُولَ اللهِ، نَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، حَتَّى تَرَى النَّاسَ -أَوْ قَالَ حَتَّى يَرَاكَ النَّاسُ-، وَحَتَّى يَسْمَعَ النَّاسُ خُطْبَتَكَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، فَصَنَعُوا لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ، فقام النبي 4 كما كان يقوم، فخَارَ الجِذْعُ حَتَّى تَصَدَّعَ وَانْشَقَّ، فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ حَتَّى سَكَنَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى المِنْبَرِ[(١)].

فيُلَاحظ أنَّ تَرْك الرسول ‰ اتخاذ المنبر آنذاك، إنما كان لأنَّه لم يطرأ على باله حتى أشار إليه أصحابه به.

٤- ومن ذلك أيضًا: الأحاديث الواردة في تركه صلاة الضحى، ومنها: ما حدَّث به مُوَرِّق، قَالَ: قُلْتُ لِابنِ عُمَرَ z: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَعُمَرُ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَالنَّبِيُّ 4؟ قَالَ: لَا إِخَالُهُ[(٢)].

ومنها: «مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ 4 يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هَانِئٍ، فَإِنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ 4 دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَاغْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَلَمْ أَرَ صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُكُوعَ وَالسُّجُودَ»[(٣)].

---

(١) ابن ماجه في «سننه»: (١/ ٤٥٤)، برقم: (١٤١٤)، وأحمد في «مسنده»: (٥/ ١٣٧)، برقم: (٢١٢٨٥)، وأخرجه الدارمي في «سننه»: (١/ ٣٠): برقم: (٣٦)، كلهم من حديث أُبِيِّ بن كعب |.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ٣٩٤)، برقم: (١١٢١).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ٣٩٤)، برقم: (١١٢٢)، من حديث أم هانئ ــــ.

فالترك هنا لا يمكن أن يدلَّ على التحريم، بل إنَّ صلاة الضُّحى مندوبة لدخولها في عموم أحاديث وآيات أخر.

٥- حديث عَائِشَةَ —— أنَّها قَالَتْ: قال لِي رَسُولُ اللهِ %o: «**لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ q، فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا**»(١).

وترك بناء الكعبة على أساس إبراهيم، إنَّما كان مراعاةً لقرب عهدهم بالكفر، وخشية لتغير قلوبهم بسبب ذلك.

٦- ما ورد عن سيدنا رسول الله 4 أنَّه صلَّى بالنَّاس في رمضان صلاة التراويح أربع ليالٍ، ثم لم يخرج إليهم بعد ذلك وقد اجتمعوا انتظارًا لها، فَلَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا**»، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ 4 وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ(٢).

وهذا ترك لها بعد أن صلَّاها -عليه الصلاة والسلام- بالناس جماعة؛ لخشيته أن تفرض على المسلمين.

فالترك بهذا يحتمل وجوهًا أخرى متعددة، ولو استقصينا كتب السنة لوجدنا الكثير من هذا؛ فما تركه الرسول 4 وبيَّن سبب تركه له كثير فيما ثبتت الرواية الصحيحة فيه، ولا شكَّ أنَّه قد ترك كل محرَّمٍ، فهو أكمل العباد وأعظمهم طاعة لله.

إذن، فلا يثبت تحريم بمجرد الترك وحده إلا أن يبين ذلك، ويضاف إلى الترك هذا التبيين الذي هو وظيفته 4؛ فهو الذي تركنا على المحجَّة البيضاء ليلها كنهارها، وحاشاه أن يردد التحريم لشيء يحتمل وجوهًا تُسْتَقْصَى على الحَصْر.

وغاية ما يدل عليه الترك: أنَّ ترك هذا الفعل مشروع، أما أن يكون هذا الفعل محرَّمًا أو محظورًا فهو لا يستفاد من الترك، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

فقد قال أبو سعيد فرج بن قاسم بن أحمد بن لُبٍّ[1] -العالم الأندلسي الشهير، شيخ الشَّاطِبيِّ وابن عَلَّاقٍ وابن جُزَيٍّ- في الرد على من كره الدعاء عقب الصلاة: «غاية ما يستند إليه منكر الدعاء أدبار الصلوات أنَّ التزامه على ذلك الوجه لم يكن من عمل السلف».

وعلى صحة تقدير هذا النقل فالترك ليس بمُوجِبِ الحكم في ذلك المتروك، إلا جواز الترك وانتفاء الحرج فيه، وأما تحريم ولصوق كراهية بالمتروك فلا، ولا سيَّما فيما له أصل جملي متقرر في الشرع كالدعاء.

وقد احتجَّ المالكية والأحناف على كراهة صلاة ركعتين قبل المغرب بقول إبْرَاهِيم النَّخَعِيِّ: إنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ لَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَهَا، فردَّ عليهم ابن حزم قائلًا: «وَهَذَا لَا شَيْء، أَوَّلُ ذَلِكَ أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ؛ لِأَنَّ إبْرَاهِيمَ لَمْ يُدْرِكْ أَحَدًا مِمَّن ذَكَرْنَاهُ، وَلَا وُلِدَ إلَّا بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ بِسِنِينَ، ثُمَّ لَوْ صَحَّ لَمَا كَانَتْ فِيهِ حُجَّةٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ أَنَّهُمْ Ÿ نَهَوْا عَنْهُمَا، وَلَا أَنَّهُمْ كَرِهُوهُمَا، وَنَحْنُ لَا نُخَالِفُهُمْ فِي أَنَّ تَرْكَ جَمِيعِ التَّطَوُّعِ مُبَاحٌ، مَا لَمْ يَتْرُكْهُ الْمَرْءُ رَغْبَةً عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ 4؛ فَهَذَا هُوَ الهَالِكُ، ثُمَّ لَوْ صَحَّ نَهْيُهُمْ عَنْهُمَا -وَمَعَاذَ اللهِ أَنْ يَصِحَّ- لَمَا كَانَتْ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ حُجَّةٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ 4، وَلَا عَلَى مَنْ صَلَّاهُمَا مِنَ الصَّحَابَةِ Ÿ، وَقَدْ خَالَفُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَجَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ فِي المَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ، وَمَعَهُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ 4، فَلَا عَجَبَ أَعْجَبُ مِنْ إقْدَامِهِمْ عَلَى مُخَالَفَةِ الصَّحَابَةِ إذَا اشْتَهَوْا وَتَعْظِيمِهِمْ مُخَالَفَتَهُمَا إذَا اشْتَهَوْا، وَهَذَا تَلَاعُبٌ بِالدِّينِ لَا خَفَاءَ بِهِ؛ نَعْنِي هَؤُلَاءِ الْمُقَلِّدِينَ الْمُتَأَخِّرِينَ.

وَذَكَرُوا عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يُصَلِّيهِمَا، وَهَذَا لَا شَيْءَ، أَوَّلُ ذَلِكَ

---

(١) أبو سعيد فرج بن قاسم بن أحمد بن لُبٍّ (٧٠١ - ٧٨٢هـ): من أكابر علماء المالكية بالمغرب، أخذ عنه خلق من علماء المالكية، له تآليف كثيرة، فقد شرح «جمل الزجاجي»، و«تصريف التسهيل»، وله مبادئ كثيرة مدونة بأيدي الناس جمعت له، وله كتاب في مسألة الأدعية إثر الصلوات على الهيئة المعروفة، ومنه ما نقلناه لك في المتن.

أَنَّهُ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ أَوْ شُعَيْبٍ، وَلَا نَدْرِي مَنْ هُوَ! وَأَيْضًا فَلَيْسَ فِي هَذَا لَوْ صَحَّ نَهْيٌ عَنْهُمَا، وَنَحْنُ لَا نُنْكِرُ تَرْكَ التَّطَوُّعِ مَا لَمْ يَنْهَ عَنْهُ بِغَيْرِ حَقٍّ، ثُمَّ لَوْ صَحَّ عَنْهُ النَّهْيُ عَنْهُمَا -وَهُوَ لَا يَصِحُّ أَبَدًا، بَلْ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ جَوَازُ صَلَاتِهِمَا- لَمَا كَانَ فِيهِ حُجَّةٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ 4، وَلَا عَلَى سَائِرِ الصَّحَابَةِ النَّادِبِينَ إِلَيْهِمَا، وَمِنْ الْعَجَائِبِ أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ حُجَّةً قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ 4، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَلَمْ يَقْنُتْ أَحَدٌ مِنْهُمْ»(1)؛ إِذْ لَمْ يُوَافِقْ تَقْلِيدَهُمْ، وَقَدْ صَحَّ هَذَا عَنْهُ ثُمَّ يَجْعَلُونَ مَا لَمْ يَصِحَّ عَنْهُ حُجَّةً إِذَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ، وَهَذَا عَجَبٌ جِدًّا(2).

والاحتجاج بعدم الفعل احتجاج بعدمٍ، والعدم لا يدل على شيء، فلا يقتضي الترك إذن تحريمًا.

والمأمور به أنَّ ما أتى به الرسول 4 يجب الأخذ به، وما نهى عنه يجب اجتنابه، ثبت ذلك بقول الله عز وجل: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: من الآية ٧]، ولقد أخذ العلماء من ذلك أنَّ الأمر يدل على الوجوب، والنهي يدل على التحريم.

ولم يقل أحد قط إنَّ الترك يدل على التحريم، فما تُرِكَ ولم يُفْعَل؛ إما أنَّه باقٍ على البراءة الأصلية فهو مباح، وإما أنَّه يدخل تحت عموم دليل شرعي فيلتحق بحكمه، وهو ما تحدث عنه العلماء من أنَّ المحدَثَ لا يكون بدعة محرمة إلا إذا ناقض حكم الشرع، وإلا فهو بحَسَبِ حاله.

أي إنَّ ما هو متروك قد يكون:

١- **مباحًا**: كالمآكل التي لم تكن في عهده 4، وما اتخذ من اللباس ولم يكن على عهده 4، أو ما لبسه الصحابة -رضوان الله عليهم- عند ذهابهم إلى

(١) أخرجه النسائي في «الكبرى»: (١/ ٢٢٧)، برقم: (٦٦٧) من حديث طارق بن أشيم بن مسعود | .
(٢) «المحلَّى بالآثار»، لابن حزم، (٣/ ٤٣).

البلدان ينشرون الإسلام، وكذلك ما اتخذه الصحابة من الستور، وما سكنوه من المباني، وكله لم يكن له به عهد في حال عيشهم معه 4.

٢- **وقد يكون حكمه الاستحباب**: كالذكر جماعة، وله أصل فيما شُرِع.

٣- **وقد يكون له حكم الوجوب**: كتدوين العلم وتقسيمه إلى كتب وأبواب؛ تسهيلًا لتحصيله.

٤- **وقد يكون مُحَرَّمًا**: وذلك حينما يشرِّع أحدٌ للعباد ما لم يشرعه الله في الصلوات مثلًا، فنجده يزيد صلاة سادسة على الصلوات الخمس.

٥- **وقد يكون مكروهًا**: كالحالات التي نراها من بعض الجهلة المنتسبين إلى أهل الطريق من الصوفية.

ويُلَاحظ أنَّ المحدَث هو حتمًا من الذي تُرِك، وحكمه ليس واحدًا يعود إلى غير الترك؛ فانتبه لهذا المعنى، فليس الترك دليلًا.

والقول إنَّ فعل ما تُرِكَ مخالفٌ للسنة مجازفة لا تُبْنَى على علم؛ فالسنة في عرف الأصوليين هي قول النبي 4 وفعله وتقريره، والترك لا يمثل للمصطفى -عليه الصلاة والسلام- سنة متبعة، كما أنَّ الخطاب الشرعي الذي هو الحكم، إنما يدلُّ عليه -عند علماء الأصول- الكتاب، والسنة، والإجماع والقياس، وحتمًا لا يدل عليه الترك، وليس معتبرًا فيما يؤخذ منه.

وقد أخطأ من استشهد على أنَّ الترك فعل يقتدي به بحديث ابن عمر في «صحيح البخاري» الذي قال فيه: اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ 4 خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَنَبَذْتُهُ**»، وَقَالَ: «**إِنِّي لَسْتُ أَلْبَسُهُ أَبَدًا**» فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ(١).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه» واللفظ له: (٦/ ٢٦٦١)، برقم: (٦٨٦٨)، ومسلم في «صحيحه»: (٣/ ١٦٥٦)، برقم: (٢٠٩٢).

فالصحابة -رضوان الله عليهم- لم يتأسَّوا بتركه للبس الخاتم، وإنَّما تأسَّوا بفعله وهو نبذه الخاتم، وامتثلوا لأمره المتمثل في قوله: «**إِنِّي لَسْتُ أَلْبَسُهُ أَبَدًا**»، ونحن لا ننكر اتباع سيدنا رسول الله 4 في كل ما يصدر عنه، بل نرى أنَّ فيه الفوز والنجاة.

لكن انظر معي إلى ما لم يفعله رسول الله 4:.كالاحتفال بالمناسبات مثل: المولد النبوي، وليلة الإسراء والمعراج، والاحتفاء بالهجرة النبوية، فإنَّنا لا نقول إنَّه محرمٌ لمجرد أنَّ الرسول 4 قد ترك فعله، وإنَّما نُرْجِعُ ذلك إلى أنه محدَثٌ وإن دخل تحت عموم دليل فله حكمه، وهكذا في كل ما يُمنع بحجة أنَّه مما ترك رسُولُ الله 4، فالترك قد يكون فوق كل ما ذكرنا؛ وذلك لعذر قام للتاركين في ذلك الوقت ويكونون قد تركوه ليفعلوا ما هو أفضل منه.

ما يقتضيه الترك

اعلم أنَّه إذا كان الترك لا يقتضي تحريماً فإنَّه قد يقتضي جواز المتروك، فالحديث الذي رواه أبو داود والنَّسائي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ | ، قَالَ: «**كَانَ آخِرَ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللهِ 4 تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ**»[1]، فإنَّ الدَّلالة فيه واضحة؛ لأنَّ الوضوء مما طُبِخَ بالنار -لو كان واجبًا- ما تركه النبي 4.

قال أبو عبد الله التِّلِمْسَانِيُّ -من المالكية-: «ويُلْحَق بالفعل في الدلالة الترك؛ فإنَّه كما يستدل بفعله 4 على عدم التحريم يستدل بتركه على عدم الوجوب، وهذا كاحتجاج أصحابنا على عدم وجوب الوضوء مما مسَّت النار.

روي أنَّه 4 أكل كتف شاة ولم يتوضأ[2]. وكاحتجاجهم على أنَّ الحجامة لا تنقض الوضوء، بما روي أنه احتجم ولم يتوضأ وصلى»[3].

ويقول العلامة السيد عبد الله بن الصديق الغماري الحسني: ومن هنا نشأت قاعدة الأصوليين: «جائز الترك ليس بواجب»[4].

(١) أخرجه أبو داود في «سننه»: (١/ ٤٩)، برقم: (١٩٢)، والنسائي في «الكبرى»: (١/ ١٠٥)، برقم: (١٨٨)، و«الصغرى»: (١/ ١٠٨)، برقم: (١٨٥)، وذكره المتقي الهندي في «كنز العمال»: (٩/ ١٤٦)، برقم: (٢٦٢٩٥)، وقال: حديث صحيح، والمراد بالوضوء: غسل الفم والكفين.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ٨٦)، برقم: (٢٠٤)، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٢٧٣)، برقم: (٣٥٤)، كلاهما من حديث ابن عباس z.

(٣) «مفتاح الوصول»، للتلمساني، (ص٩٣)، والحديث أخرجه البيهقي في «الكبرى»: (١/ ١٤١)، برقم: (٦٤٩)، والدارقطني في «سننه»: (١/ ١٥١)، برقم: (٢)، كلاهما من حديث أنس | .

(٤) في رسالته: «حسن التَّفهُّم والدَرْك»، (ص١٨).

أمَّا مسألة تقسيم بعض العلماء لترك النبي 4 لأي أمر، فعلى نوعين:

الأول: إنَّ الترك الذي لم يوجد ما يقتضيه في عهده 4 ثم حدث له مقتضى بعده جائز على الأصل، ويضربوا لذلك المثال بكل ما أُخِذَ به بعد عهده 4؛ لوجود مقتضًى له، كجمع القرآن، وكتابة المصحف خشية ضياع آيات الكتاب العظيم، خاصة بعد مقتل القُرَّاء في حروب الرِّدَّة.

والنوع الثاني: هو ما تركه 4 مع وجود مقتضًى له في عهده، وضرب له الشيخ ابن تيميَّة # بما أحدثه بعض الأمراء من أذان يرفع لصلاة العيدين، وقال: فمثل هذا الفعل تركه النَّبي 4 مع وجود ما يعتقد مقتضيًا له، ممَّا يمكن أن يستدل به من ابتدعه؛ لكونه ذكرًا ودعاء للخلق إلى عبادة الله، وبالقياس على أذان الجمعة.

وهذه المسألة بنى القول بها من رأى أنَّ الترك دليل تحريم؛ بناءً على مسألة أخرى هي عدم جواز السكوت في مقام البيان.

والحقيقة أنَّ هذه المسألة لا بد أن تضم إليها مسألة أخرى، هي أنَّ السكوت في مقام البيان يفيد الحصر؛ فإنَّ الرسول 4 لـمَّا بيَّن في الحديث ما يشرع عمله في العيدين -مع تقريره الأذان والإقامة في سائر الفروض وفي الجمعة بالذات- دلَّ ذلك أنَّ ما ذكره يفيد الحصر فلا يزاد عليه، ولا يقال إنَّ التحريم مكتَسَبٌ من الترك فقط.

ثم إنَّ القياس في العبادات -كما يرى الجمهور- لا يستعمل، فيظل الترك مقتضيًا الجواز وعدم الوجوب لا التحريم، وهو الذي نختاره مع من اختاره من العلماء؛ لنرتفع في مقام الاختلاف عن التعجل في الحكم على المخالف بالعظائم، من: «بدعة، وفسق، وتشريك»، فيحدث الشَّرْخُ ويتَّسع بين المسلمين مما يضرُّ بهم وبمجتمعاتهم.

فإذا كان المحتفلون اليوم بالمناسبات -سواء أسميناها دينية أم تاريخية، كالمولد

النبوي والهجرة والإسراء، وسواها- هم غالب جمهور المسلمين في مختلف أقطارهم؛ فإنَّ ذلك يعني أنهم ارتكبوا محرمًا بجعلهم مبتدعين يهجرون ويجتنبون، وتتصاعد لهجة الدَّاعين بذمهم حتى لا يبقى بينهم وبين هؤلاء صلة لأمر هو في أصله ممَّا يسوغ فيه الاختلاف، وهو نتيجة اجتهاد فيما لا نص فيه، فللمجتهد فيه أجران إن أصاب، وهما: أجر الاجتهاد، ثم الإصابة، أو أن يكون للمجتهد أجرٌ واحدٌ إن أخطأ؛ أي إنَّه مرفوع عن الإثم في كل حال.

نهاية المطاف

اعلم أنَّنا لو انتهجنا هذا الأسلوب في معالجة قضايا الاختلاف وعَذَرَ بعضُنا بعضًا فيما اختلفنا فيه، لاجتمعنا على الكثير ممَّا نتفق عليه من قطعيات هذا الدين والتي عُلِمَت منه بالضرورة، وجاء النصُّ عليها واضحًا؛ فكنَّا عباد الله إخوانًا، لا يتهم بعضنا بعضًا بالابتداع والفسق أو الشرك والكفر؛ فإنَّ استمرار هذا النهج في الاختلاف -مع الحدَّة المتبعة في الهجوم على المخالف- ينتج عداءً بين المسلمين يوهن الأمة ويجعلها نَهْبًا لأطماع الأعداء.

ولعل ما تعيشه الأمة اليوم من هذا الضعف المتوالي، وضياع مكانتها التي كانت لها بين الأمم، وارتداد سائر أقطارها إلى ما يشبه البدائية أحيانًا -إنَّما قاد إليه مثل هذا، حتى أصبحت الأموال تنفق من أجل الانتصار على خصوم الداخل وقهرهم؛ ولذلك ضاعت كل الحقوق التي جاء بها الإسلام، فوفرها للمؤمنين به خاصة، ثم لبني الإنسان عامة، فلم يعد المسلمون يهتمون بالحريات التي تقوم عليها الحياة من حرية تديُّن إلى حرية تعبير ورأي، أو حرية في المسكن والانتقال واختيار العمل، وأصبحت المجتمعات المسلمة تعاني من مشكلات تكاد تستعصي على الحلِّ؛ لأنَّ الجهد كلَّه -خاصة من النُّخبة الدينية- منصرِفٌ إلى هذا الاختلاف المفرِّق.

فلو قضى الزمان بأن يكون من وسائل التمكن من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإشغال الناس بالحق عن الباطل، وبالطيب عن الخبيث -أن يضرب الإنسان في الأرض، ويمسحها في الطول والعرض، وأن يتعلم اللغات الأجنبية، ليقف على ما فيها مما ينفعه فيستعمله، أو ما يخشى ضرره على قومه فيدمغه، لو قضي

ذلك لوجب على أهل العلم أن يأخذوا من ذلك ما يستطيعون[1].

فالأمة في حاجة لجهود علمائها في الاجتهاد، خاصةً عندما تواجهها الوقائع التي تحتاج إلى حكم.

نسأل الله -عز وجل- أن يهدينا سواء السبيل، وأن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه.

(١) محمد عبده «الأعمال الكاملة»، (٥/ ٥١١).

القسم الثاني

في الجانب الإلهي من العقيدة

الباب الخامس

أحاديث افتـراق الأمـة

مقدمـــة

لقد وردت أحاديث في افتراق الأمَّة على بضع وسبعين فرقة، على خلاف طَفِيفٍ في العدد حَسَبَ الروايات، ولكن في أغلبها زيادة حدوث الناجي من هذه الفرق بفرقة واحدة. أمَّا الباقون فهلكى.

وفي رواية منها -من طريقين- ذكرت أنَّ الهالك منها فرقة واحدة، وباقي الفرق ناجون، إلى غير ذلك كما سنرى.

وقد اجتهد الأئمة من أهل السنَّة بعد أن صاروا عَلَمًا على الفرقة الناجية المذكورة في الحديث؛ وذلك لما نصَّ عليه رسولنا الكريم من أنَّهم المتبِعُون لهديه، فقال 4: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**» أو «**الجَمَاعَةُ**» أو «**السَّوَادَ الأَعْظَمَ**».

ظَهَر التَّنابُذ والشقاق فصار بعض الناس من أتباع الفرق والمذاهب المختلفة قديمًا وحديثًا يكتفي برفع شعار من الشعارات؛ ليصير هو الفِرْقَةَ الناجية، نابذًا إخوانه لأنَّهم من الفرق الهالكة، حتى ذهب طائفة من العلماء الغيورين على الدين، المشفقين على الأمة إلى أنَّ رواية: «**كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً**»، هي كما قال ابن الوزير: «زيادة فاسدة، ولا يبعد أن تكون من دسيسة الملاحدة»، وتابعه ابن الأمير الصنعاني والشوكاني، وضعَّفها من قبلهم ابن حزم، وغيره من المتقدمين.

لذا أحببنا أن نسجل بعض الملحوظات المصحِّحَة للمفاهيم الأساسية التي ينبغي أن يُدْرَسَ الحديثُ برواياته في إطارها؛ وصولًا إلى المعنى الذي عناه وأشار إليه المعلم الأكبر «سيدنا محمد 4».

نماذج للأحاديث الواردة في افتراق الأمة

وها نحنُ سنعرض للقارئ الكريم نماذج للأحاديث الواردة في افتراق الأمة:

أولاً: الأحاديث الدالة على أنَّ الناجين فرقة واحدة:

الحديث الأول: «حديث عَوْف بن مَالِك»:

رواه ابن ماجه، كما أشار إليه العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء»، ولفظه عنده: «**افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَإِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ**»، قِيلَ: يا رَسُولَ اللهِ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «**الجَمَاعَةُ**»[1].

الحديث الثاني: «حديث أبي أُمَامَة»:

رواه الطبراني في الكبير، بلفظ: «**تفَرَّقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَأُمَّتِي تَزِيدُ عَلَيْهِمْ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلا السَّوَادَ الأَعْظَمَ**»[2].

رواه أبو نُعيم في «أخبار أصبهان»: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مَعْبَدٍ، حدثنا يَحْيَى بْنُ مُطَرِّفٍ، حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حدثنا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَبُو غَالِبٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بِهِ، ورواه الضياء في «المختارة» بلفظ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيل**»، والباقي

---

(١) بمثل هذا اللفظ أخرجه ابن ماجه: (٢/ ١٣٢٢)، برقم: (٣٩٩٢)، وأخرجه بألفاظ متقاربة أبو داود: (٤/ ١٩٧)، برقم: (٤٥٩٦). وابن حبان في «صحيحه»: (١٤/ ١٤٠)، برقم: (٤٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٨/ ١٥٢)، برقم: (٧٦٥٩)، وأخرجه كذلك في «الأوسط»: (٧/ ١٧٦)، برقم: (٧٢٠٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٧/ ٥٤٥).

سواء، وفيه: «وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَزِيدُ عَلَيْهِمْ فِرْقَةً»، ورواه أحمد وأبو يعلى من حديث أبي هريرة | مثله في السياق، إلا أنَّ فيه: «تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ» عوضًا من: «بَنِي إِسْرَائِيل».

الحديث الثالث: «حديث عبد الله بن عمرو بن العاص»:

قال: قال رسول الله 4: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً»، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»(١).

الحديث الرابع: «حديث معاوية بن أبي سفيان»:

قال: أَلا إِنَّ رَسُولَ اللهِ 4 قَامَ فِينَا، فَقَالَ: «أَلا إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ»(٢).

الحديث الخامس: «حديث أنس بن مالك»:

قَالَ: ذُكِرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ 4 لَهُ نِكَايَةٌ فِي الْعَدُوِّ وَاجْتِهَادٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «لا أَعْرِفُ هَذَا». قَالَ: بَلْ نَعْتُهُ كَذَا وكَذَا، قَالَ: «مَا أَعْرِفُهُ». فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ طَلَعَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: هُوَ هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «مَا كُنْتُ أَعْرِفُ هَذَا، هَذَا أَوَّلُ قَرْنٍ رَأَيْتُهُ فِي أُمَّتِي، إِنَّ فِيهِ لَسَفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ». فَلَمَّا دَنَا الرَّجُلُ سَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ 4: «أَنْشُدُكَ بِاللهِ هَلْ حَدَّثْتَ نَفْسَكَ حِينَ طَلَعْتَ عَلَيْنَا أَنْ لَيْسَ

---

(١) أخرجه الترمذي: (٥/ ٢٦)، برقم: (٢٦٤١).

(٢) أخرجه أبو داود: (١/ ١٩٨)، برقم: (٤٥٩٧)، والحاكم في «مستدركه»: (١/ ٢١٨)، برقم: (٤٤٣).

فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكَ؟»، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4 لأَبِي بَكْرٍ: «**قُمْ فَاقْتُلْهُ**»، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي نَفْسِهِ: إِنَّ لِلصَّلاةِ حُرْمَةً وَحَقًّا، وَلَوْ أَنِّي اسْتَأْمَرْتُ رَسُولَ اللهِ 4 فَجَاءَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ 4: «**قَتَلْتَهُ؟**»، قَالَ: لا، رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَرَأَيْتُ لِلصَّلاةِ حُرْمَةً وَحَقًّا، وَإِنْ شِئْتَ أَقْتُلُهُ قَتَلْتُهُ، قَالَ: «**لَسْتَ بِصَاحِبِهِ، اذْهَبْ أَنْتَ يَا عُمَرُ فَاقْتُلْهُ**»، فَدَخَلَ عُمَرُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ فَانْتَظَرَهُ طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ فِي نَفْسِهِ: إِنَّ لِلسُّجُودِ حَقًّا، وَلَوْ أَنِّي اسْتَأْمَرْتُ رَسُولَ اللهِ 4 فَقَدِ اسْتَأْمَرَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ 4، فَقَالَ: «**أَقَتَلْتَهُ؟**» قَالَ: لَا، رَأَيْتُهُ سَاجِدًا، وَرَأَيْتُ لِلسُّجُودِ حَقًّا، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أَقْتُلَهُ قَتَلْتُهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**لَسْتُ بِصَاحِبِهِ، قُمْ يَا عَلِيُّ أَنْتَ صَاحِبُهُ إِنْ وَجَدْتَهُ**»، فَدَخَلَ فَوَجَدَهُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ 4 فَقَالَ: «**أَقَتَلْتَهُ؟**» قَالَ: لا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**لَوْ قُتِلَ الْيَوْمَ مَا اخْتَلَفَ رَجُلانِ مِنْ أُمَّتِي حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَّالُ**». ثُمَّ حَدَّثَهُمْ رَسُولُ اللهِ 4 عَنِ الأُمَمِ، فَقَالَ: «**تَفَرَّقَتْ أُمَّةُ مُوسَى عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ مِلَّةً، سَبْعُونَ مِنْهَا فِي النَّارِ، وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَتَفَرَّقَتْ أُمَّةُ عِيسَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، إِحْدَى وَسَبْعُونَ مِنْهَا فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ**»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**وَتَعْلُو أُمَّتِي عَلَى الْفِرْقَتَيْنِ جَمِيعًا بِمِلَّةٍ، اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ**»، قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الْجَمَاعَةُ**»[1].

---

(١) قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ زَيْدٍ: وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللهِ 4 تَلا فِيهِ قُرْآنًا: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]، ثُمَّ ذَكَرَ أُمَّةَ عِيسَى فَقَالَ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَـٰهُمْ جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [المائدة: ٦٥]، ثُمَّ ذَكَرَ أُمَّتَنَا: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١]. اهـ.

قلت: ووجه الدَّلالة في استدلال أمير المؤمنين -كرم الله وجهه- بالآية، وهي: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ -هو تأكيد وقوع الافتراق في بني إسرائيل عامة، لا فيمن آمن منهم خاصة؛ وذلك لأنَّ المراد من ﴿قَوْمِ مُوسَىٰٓ﴾ بنو إسرائيل، والمراد من ﴿أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ﴾ من آمن منهم خاصة، وما قيل هنا يقال نظيره في استدلاله q في حق هذه الأمة، بقوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾.

أخرجه أبو يعلى في «مسنده»: (٦/ ٣٤١)، برقم: (٣٦٦٨).

الحديث السادس: «حديث أنس بن مالك أيضًا»:

وأما حديث أنس فرواه ابن ماجه كما أشار إليه العراقي، ولفظه عنده: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الجَمَاعَةُ**»(١).

وكذلك رواه ابن جرير في «التفسير» ورجاله رجال الصحيح، ورواه أحمد بلفظ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً، وَخَلَصَتْ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، تَهْلِكُ إِحْدَى وَسَبْعونَ فِرْقَةً، وَتَخْلُصُ فِرْقَةٌ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ تِلْكَ الْفِرْقَةُ؟ قَالَ: «**الجَمَاعَةُ، الجَمَاعَةُ**».

ويلاحظ في هذه الأحاديث -وكما سيأتي في أحاديث أخرى- أنَّ أعداد الفرق المذكورة غير ثابتة.

ويقول العلامة شهاب الدين الألوسي في «تفسيره» بعد أن أورد بعض هذه الروايات:

«ولا تعارض بين هذه الروايات؛ لأنَّ الافتراق حصل لمن حصل وفقًا لما وقع فيها في بعض الأوقات، وهو يكفي للصدق وإن زاد العدد أو نقص في وقت آخر».اهـ(٢).

قلت: ذهب جمهور الأصوليين إلى أنَّ العدد لا مفهوم له؛ إذ يرد العدد لمجرد بيان الكثرة، كما في قوله تعالى: ﴿فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾ [الحاقة: من الآية ٣٢] الآية، وقوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: من الآية ٨٠].

***

(١) أخرجه ابن ماجه: (٢/ ١٣٢٢)، برقم: (٣٩٩٣).
(٢) «روح المعاني»، للألوسي، آية ١٠٥ من سورة آل عمران، (٤/ ٢٣).

تعليـق:

يتضح لنا -مما سبق عرضه- أنَّ الحديث قد روي بعدة ألفاظ، وهذا دليل اضطراب في المتن؛ مما يدل على أنَّ الحديث قد روي بالمعنى.

ولا بد من الإشارة إلى وجود روايات لحديث افتراق الأمة، ليس فيها عبارة: «**كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً**».

وقد أشار مجموعة من العلماء من أمثال: الصنعاني، والشوكاني، وابن حزم، وغيرهم إلى نفي هذه الزيادة في الحديث.

ولذلك فإنَّ الزيادة الواردة في حديث افتراق الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة -لم تثبت في الروايات الصحيحة لهذا الحديث.

ويلاحظ أنَّ في هذا الحديث كلامًا كثيرًا سواء أكان في السند أم في المتن، فقد ذكر المحدِّثون ذلك في كثير من كتبهم، فالحديث الذي رواه الترمذي مداره على محمد بن عمر بن علقمة بن وقاص الليثي، وجاء في «تهذيب التهذيب» أنَّ الرجل مُتَكَلَّمٌ في حفظه، وأنَّ أحدًا لم يوثقه بالإطلاق، وكل ما ذكروه هو أنهم رجحوه على من هو أضعف منه، وقال الحافظ في «التقريب»: «صدوق له أوهام»، والصدق لا يكفي ما لم ينضم إليه الضبط، فكيف إذا كان معه أوهام!.

ولهذا طعن العلامة ابن الوزير في هذا الحديث عامة، وفي الزيادة خاصة، وهي «**أنَّ الفرق كلها في النار إلا واحدة**»؛ لِما يؤدي ذلك من تضليل الأمة بعضها لبعض.

وقال ابن حزم: «إنَّ الزيادة موضوعةٌ، غير موقوفة ولا مرفوعةٌ».

ولقد روي الحديث عن طريق أبي هريرة وليس فيه زيادة: «**إنَّ الفرق كلها في النار إلا واحدة**».

---

(١) «العواصم والقواصم»، لابن الوزير اليماني: (١/ ١٨٦).

وروي هذا الحديث بالزيادة عن طريق عبد الله بن عمرو، ومعاوية، وعوف بن مالك. وكلها ضعيفة.

ثم إنَّ الحديث يدلُّ على أنَّ الفِرَقَ كُلَّهَا جزءٌ من أمته ﷺ، مما يعني أنَّ أحدًا منها لم يخرج من أمته التي مآلها إلى الجنة؛ لقول رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ**»(١)، إذن، فمن دخل منهم النار دخل دخول العصاة الموحدين ثم يدخل الجنة.

وهذا الحديث كان سببًا في أن تنسب كل فرقة من فرق المسلمين النجاة إلى نفسها والهلاك إلى غيرها؛ مما أدَّى إلى تفرق الأمة، مع أنَّه على جانب من الخطورة وكان ينبغي بحثه، وهناك كتب حديثة أفردت له بحوثًا ينبغي العودة إليها.

ولقد بالغت كثير من الفرق الإسلامية في إقصاء غيرها والحكم عليها بالهلاك، مع أنَّ الخلاف لم يقع في قطعيات كبرى، وهم متفقون -في الغالب- على المعلوم من الدِّين بالضرورة، وهم بهذا الإيمان ناجُون إن شاء الله. أمَّا من جَحَدَ وأنكر معلومًا من الدِّين بالضرورة فهو من يُخْشَى عليه.

ومن جهة أخرى: إنَّ هذه الأحاديث المروية في افتراق الأمة تتعارض مع أحاديث أخرى تدور حول نجاة كل من قال: (لا إله إلا الله)، كقوله ﷺ: «**مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إلا اللهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الجَنَّةَ**»(٢).

وما جاء في الحديث القدسي: «**وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي، لَأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»(٣).

فلا بد إذن من التوفيق بين هذه الأحاديث، ولكن لا يتم هذا التوفيق إلا باعتبار

---

(١) رواه الطبراني والبزار من حديث أبي سعيد الخدري، انظر: «كشف الخفاء»، (٢/ ٣٥٤).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٧٢٧)، برقم: (٧٠٧٢)، من حديث أنس بن مالك ﷺ.

أنَّ كل من في الأرض مخاطب بالرسالة، وهي أمة الدعوة؛ مصداقًا لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [سبأ: من الآية ٢٨].

أما أمَّة الإجابة، فهي التي أشار إليها النبي 4 بالفرقة التي زادت على عدد فرق اليهود والنصارى، فكل من استجاب لدعوة النبي 4 فهو من أمة الإجابة، وهو داخل في هذه الفرقة الناجية إن شاء الله.

ومع أنَّ كلَّ فرقة من فرق الإسلام تدَّعي أنَّها الفرقة الناجية، فإنَّ (كل من قال لا إله إلا الله فهو ناج)؛ مصداقًا لحديث رسول الله 4: «**مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلا اللهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الجَنَّةَ**».

ثانيًا: ما ورد من أنَّ فِرق أمة الإجابة كلَّها في الجنة:

روى الديلمي في «مسند الفردوس» قال: أخبرنا أبو ثابت بن منصور، أخبرنا جعفر بن محمد بن الحسين الأبْهَري، حدثنا صالح بن أحمد الحافظ، حدثنا إبراهيم ابن محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن زُولاقٍ، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا يحيى بن يمان عن ياسين الزيات، عن سعد بن سعيد أخي يحيى، عن أنس | قال: قال رسول الله 4: «**تَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى بِضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا الزَّنَادِقَةَ**» ح.

قال: وأخبرنا عَبْدُوس، أخبرنا أبو مَنْصُور، أخبرنا الدَّارقُطْني، حدَّثنا محمَّد بن ثابت، حدثنا أحمد بن داود، حدثنا عثمان بن عفَّان القرشي، حدثنا أبو إسماعيل حفص بن عبد الله الأُبُلِّيُّ عن مِسْعَرٍ، عن سعد بن سعيد بسنده السابق، وسكت عليه الحافظ ابن حجر في «زهر الفردوس».

قال العلامة شمس الدين محمد بن أحمد البَشَّاري المقدسي، في كتابه «أحسن التقاسيم» بعد أن عدَّد الفرق، وذكر حديث: «**اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي الْجَنَّةِ وَوَاحِدَةٌ فِي**

النَّارِ» وكذا حديث: «**اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ نَاجِيَةٌ**» [هذا أشهر، والأول أصح إسنادًا]. اهـ.

أي إنَّ حديث نجاة أمة الإجابة كلها، وهلاك الزنادقة فقط -أصح إسنادًا، وغني عن البيان أنَّه أصح معنًى كما سيأتي.

وقال الزَّبيدِيُّ في «إتحاف السَّادة المتقين»: ورواه أبو يعلى في مسنده بلفظ: «**تَفْتَرِقُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَى بِضْعٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً إِنِّي لأَعْلَمُ أَهْدَاهَا**»، قَالُوا: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**الْجَمَاعَةُ**».

ثالثًا: أحاديث دالة على اختلاف ظاهري في أمة الإجابة مع افتراق أمة الدعوة:

الحديث الأول: «**حديث عبد الله بن عباس**»:

قَالَ: «كَانَتْ مُلُوكٌ بَعْدَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ -عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ- بَدَّلُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ[1]، وَكَانَ فِيهِمْ مُؤْمِنُونَ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ، قِيلَ لِمُلُوكِهِمْ: مَا نَجِدُ شَتْمًا أَشَدَّ مِنْ شَتْمٍ يَشْتِمُونا هَؤُلاَءِ، إِنَّهُمْ يَقْرَءُونَ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: من الآية ٤٤]، وَهَؤُلاَءِ الآيَاتِ مَعَ مَا يَعِيبُونا بِهِ فِي أَعْمَالِنَا فِي قِرَاءَتِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَلْيَقْرَءُوا كَمَا نَقْرَأُ، وَلْيُؤْمِنُوا كَمَا آمَنَّا؛ فَدَعَاهُمْ فَجَمَعَهُمْ، وَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلَ أَوْ يَتْرُكُوا قِرَاءَةَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ إِلاَّ مَا بَدَّلُوا مِنْهَا، فَقَالُوا: مَا تُرِيدُونَ إِلَى ذَلِكَ؟ دَعُونَا.

فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: ابْنُوا لَنَا أُسْطُوَانَةً، ثُمَّ ارْفَعُونَا إِلَيْهَا، ثُمَّ أَعْطُونَا شَيْئًا نَرْفَعُ بِهِ طَعَامَنَا وَشَرَابَنَا، فَلاَ نَرِدُ عَلَيْكُمْ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: دَعُونَا نَسِيحُ فِي الأَرْضِ، وَنَهِيمُ وَنَشْرَبُ كَمَا يَشْرَبُ الْوَحْشُ، فَإِنْ قَدَرْتُمْ عَلَيْنَا فِي أَرْضِكُمْ فَاقْتُلُونَا.

---

(١) **قلت**: «تبديلهم التوراة والإنجيل» يدل على ردَّتهم عن الدين، وخروجهم من صفوف أمة الإجابة، ويؤكد ذلك قوله بعدها: «وكان فيهم مؤمنون...» إلخ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ: ابْنُوا لَنَا دُورًا فِي الْفَيَافِي، وَنَحْتَفِرُ الآبَارَ، وَنَحْتَرِثُ الْبُقُولَ، فَلاَ نَرِدُ عَلَيْكُمْ وَلاَ نَمُرُّ بِكُمْ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْقَبَائِلِ إِلَّا وَلَهُ حَمِيمٌ فِيهِمْ.

قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: من الآية ٢٧]، وَالآخَرُونَ قَالُوا نَتَعَبَّدُ كَمَا تَعَبَّدَ فُلَانٌ، وَنَسِيحُ كَمَا سَاحَ فُلَانٌ، وَنَتَّخِذُ دُورًا كَمَا اتَّخَذَ فُلَانٌ وَهُمْ عَلَى شِرْكِهِمْ، لَا عِلْمَ لَهُمْ بِإِيمَانِ الَّذِينَ اقْتَدَوْا بِهِ، فَلَمَّا بَعَثَ اللهُ النَّبِيَّ % وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلاَّ قَلِيلٌ، انْحَطَّ رَجُلٌ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، وَجَاءَ سَائِحٌ مِنْ سِيَاحَتِهِ، وَصَاحِبُ الدَّيْرِ مِنْ دَيْرِهِ، فَآمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ، فَقَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾: أَجْرَيْنِ (بِإِيمَانِهِمْ بِعِيسَى q وَبِالتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ، وَبِإِيمَانِهِمْ بِمُحَمَّدٍ % وَتَصْدِيقِهِمْ).

قَالَ: ﴿وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ﴾ [الحديد: من الآية ٢٨] «يَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ»: الْقُرْآنَ، وَاتِّبَاعَهُمُ النَّبِيَّ % قَالَ: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ...﴾ الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِكُمْ ﴿أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: من الآية ٢٩]»(١).

الحديث الثاني: «حديث عبد الله بن مسعود»:

قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ 4، فَقَالَ: **«يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»**، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ [قالها ثلاثًا]، قَالَ: **«أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟»** قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: **«فَإِنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ أَفْضَلُهُمْ عَمَلًا إِذَا فَقِهُوا فِي دِينِهِمْ»**، ثُمَّ قَالَ: **«يَا ابْنَ مَسْعُودٍ»**، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: **«أَتَدْرِي أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟»** قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: **«إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ أَبْصَرُهُمْ بِالحَقِّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ وَإِنْ كَانَ مُقَصِّرًا فِي عَمَلِهِ، وَإِنْ كَانَ**

---

(١) أخرجه النَّسائي: (٣/ ٤٦٦)، برقم: (٥٩٤١)، في القضاء/ باب تأْوِيلِ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: من الآية ٤٤] وإسناده قوي؛ فإنَّ الراوي عن عطاء بن السائب فيه سفيان الثوري، وقد سمع منه قبل أن يختلط، كما نبَّه على ذلك غير واحد من النقاد.

يَزْحَفُ عَلَى اسْتِهِ زَحْفًا، وَاخْتَلَفَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، نَجَا مِنْهَا ثَلاثٌ، وَهَلَكَ سَائِرُهُنَّ:

فِرْقَةٌ آزَتِ الْمُلُوكَ، وَقَاتَلُوهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَدِينِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ q، فَأَخَذُوهُمْ فَقَتَلُوهُمْ وَنَشَرُوهُمْ بِالْمَنَاشِيرِ.

وَفِرْقَةٌ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ طَاقَةٌ بِمُوَازَةِ الْمُلُوكِ، وَلا أَنْ يُقِيمُوا بَيْنَ ظَهْرَانَيهِمْ، يَدْعُوهُمْ إِلَى دِينِ اللهِ وَدِينِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ(١)؛ فَسَاحُوا فِي الْبِلادِ وَتَرَهَّبُوا(٢)، وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: من الآية ٢٧]، قَالَ النَّبِيُّ %oo: «فَمَنْ آمَنَ بِي وَاتَّبَعَنِي وَصَدَّقَنِي فَقَدْ رَعَاهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْنِي فَأُولَئِكَ هُمُ الهَالِكُونَ».

وفي رواية: «فِرْقَةٌ أَقَامَتْ فِي الْمُلُوكِ وَالجَبَابِرَةِ، فَدَعَتْ إِلَى دِينِ عِيسَى؛ فَأُخِذَتْ فَقُتِلَتْ بِالْمَنَاشِيرِ، وَحُرِّقَتْ بِالنِّيرَانِ، فَصَبَرَتْ حَتَّى لَحِقَتْ بِاللهِ»(٣) والباقي بنحوه.

وكما هو واضح، فحديث ابن عباس وحديث ابن مسعود يؤكدان صحة ما ذهب إليه بعض الفضلاء قديماً وحديثًا، من أنَّ حديث: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلا وَاحِدَةً» هو في أمة الدعوة، والفرقة النَّاجية فيه هي أمَّة الإجابة بأجمعها، ولا يستقيم الجمع بين الأحاديث إلا بذلك، خاصة في ضوء خيرية هذه الأمة.

---

(١) هذه هي الفرقة الثانية من أمة الإجابة.

(٢) هذه هي الفرقة الثالثة من أمة الإجابة.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير»: (١/ ٣٧٣)، برقم: (٦٢٤)، ورواه ابن أبي حاتم مختصرًا، ونقله عنه ابن كثير في «تفسيره».

الاختلاف المسموح والتفرُّق المعصوم في أمة الإجابة الناجية إن شاء الله

ذكر الإمام الخطابي # في كتابه «غريب الحديث» حديث: «**اخْتِلافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ**»[1]، وأشار إلى اعتراض بعض الناس عليه بقولهم: «لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق عذابًا»، ثم قال: «والاختلاف في الدين على ثلاثة أقسام:

الأول: في إثبات وجود الصانع ووحدانيته، وإنكاره كفر.

الثاني: في صفاته ومشيئته، وإنكارهما بدعة.

الثالث: في إحكام الفروع المحتملة وجوهًا، فهذا جعله الله رحمة وكرامة للعلماء، وهو المراد بحديث: «**اخْتِلافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ**». اهـ.

انظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي، نقلًا عن شيخه الحافظ ابن حجر.

---

(١) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال»، (١٠/ ٥٩)، وقال: ذكره المقدسي في «الحجة»، والبيهقي في «رسالة الأشعرية» بغير كتب سند، وأورده الحليمي، والقاضي حسين، وإمام الحرمين، وغيرهم.

ولعله خرج به في بعض الحفاظ التي لم تصل إلينا، قال المُنَاوِي في «الفيض»: لم أقف له على سند صحيح، وقال الحافظ العراقي: سنده ضعيف.

وقد قال الألوسي -رحمه الله تعالى-: أخرج البيهقي في «المدخل» عن القاسم بن محمد، قال: «اختلاف أصحاب محمد رحمة لعباد الله تعالى»، وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» بلفظ: «كان اختلاف أصحاب محمد رحمة للناس»، وفي «المدخل» عن عمر بن عبدالعزيز | قال: «ما سرني لو أن أصحاب محمد لم يختلفوا؛ لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة».

واعترض الإمام السبكي بأن «اختلاف أمتي رحمة»، ليس معروفًا عند المحدثين، ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع، ولا أظن له أصلًا إلا أن يكون من كلام الناس، بأن يكون أحد قال: «اختلاف الأمة رحمة»، فأخذه بعضهم فظنه حديثًا فجعله من كلام النبوة، وما زلت أعتقد أن هذا الحديث لا أصل له. [«روح المعاني»، (٤/ ٢٤)].

وقال الإمام النووي في «شرح مسلم»: «ولا يلزم من كون الشيء رحمة أن يكون ضده عذابًا، ولا يلتزم هذا ويذكره إلا جاهل أو متجاهل، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ﴾ [القصص: من الآية ٧٣]؛ فسمي الليل رحمة، ولا يلزم من ذلك أن يكون النهار عذابًا». اهـ.

يقول العلامة المفسر شهاب الدين الألُوسِي في «تفسيره» للآية: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟﴾ [آل عمران: من الآية ١٠٥] ناقلًا عن الإمام تقي الدين السُّبْكِيِّ كلامه في حديث «**اخْتِلافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ**»: إنَّه ليس معروفًا عند المحدثين، ولم أقف له على سند صحيح ولا ضعيف ولا موضوع، ولا أظنُّ له أصلًا.

ثم قال: «والذي نقطع به أنَّ الاتفاق خير من الاختلاف على ثلاثة أقسام:

أحدها: في الأصول، ولا شك أنَّه ضلال وسبب كل فساد، وهو المشار إليه في القرآن.

والثاني: في الآراء والحروب، ويشير إليه قوله 4 لمعاذ وأبي موسى لما بعثهما إلى اليمن: «**تَطَاوَعَا، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا**»(١)، ولا شك أيضًا أنه حرام؛ لما فيه من تضييع المصالح الدينية والدنيوية.

والثالث: في الفروع، كالاختلاف في الحلال والحرام ونحوهما، والذي نقطع به أنَّ الاتفاق خير منه أيضًا، لكن هل هو ضلال كالقسمين الأولين أم لا؟.

اعلم أنَّ الأمر فيه خلاف، فكلام ابن حزم ومن سلك مسلكه ممن يمنع التقليد يقتضي الأول. أما نحن فنجوِّز التقليد للجاهل، والأخذ عند الحاجة بالرخصة من أقوال بعض العلماء من غير تتبع الرخص وهو يقتضي الثاني.

---

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»: (٨/ ١٥٤)، برقم: (١٦٣٧٦)، وأبو عوانة في «مسنده»: (٤/ ٢١٥)، برقم: (٦٥٥٩)، كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري |.

ومن هذا الوجه قد يصح أن يقال: الاختلاف رحمة، فإنَّ الرخص منها بلا شبهة وهذا لا ينافي قطعًا القطع بأنَّ الاتفاق خير من الاختلاف، فلا تنافي بين الكلامَين؛ لأنَّ جهة الخيرية تختلف وجهة الرحمة كذلك تختلف.

فالخيرية في العلم بالدين الحق الذي كلَّف الله تعالى به عباده، وهو الصواب عنده، والرحمة في الرخصة له، وإباحة الإقدام بالتقليد على ذلك، ورحمة نكرة في سياق الإثبات لا تقتضي العموم؛ فيكتفى في صحته أن يحصل في الاختلاف رحمة ما في وقت ما في حالة ما على وجهٍ ما، فإنْ كان ذلك حديثًا فيخرج على هذا، وكذا إن لم يكنه، وعلى كل تقدير لا نقول: إنَّ الاختلاف مأمور به، والقول بأنَّ الاتفاق مأمور به يَلتَفِت إلى أنَّ المصيب واحد أم لا.

فإن قلنا: إنَّ المصيب واحد وهو الصحيح، فالحق في نفس الأمر واحد، والناس كلهم مأمورون بطلبه واتفاقهم عليه مطلوب، والاختلاف حينئذ منهيٌّ عنه وإن عُذِرَ المخطئ، وأُثِيب على اجتهاده، وصَرَفَ وُسْعَهُ لطلب الحق.

فقد أخرج البخاري، ومسلم من حديث عمرو بن العاص: «**إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»(١)، وكذلك إذا قلنا بالشبه كما هو قول بعض الأصوليين.

وأما إذا قلنا: إنَّ كلَّ مجتهدٍ مصيبٌ، فكل أحد مأمور بالاجتهاد وباتباع ما غلب على ظنه؛ فلا يلزم أن يكونوا كلهم مأمورين بالاتفاق، ولا ألَّا يكون اختلافهم منهيًّا عنه، وإطلاق الرحمة على هذا التقدير في الاختلاف أقوى من إطلاقها على قولنا: المصيب واحد، هذا كله إذا حملنا الاختلاف في الخبر على الاختلاف في الفروع.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٦/ ٢٦٧٦)، برقم: (٦٩١٩)، ومسلم في «صحيحه»: (٣/ ١٣٢٤)، برقم: (١٧١٦).

وأما إذا قلنا: إنَّ المراد الاختلاف في الصنائع والحرف، فلا شك أنَّ ذلك من نعم الله تعالى التي يطلب من العبد شكرها [كما ذكر البيهقي في «شعب الإيمان»].

لكن كان المناسب على هذا أن يقال: اختلاف الناس رحمة؛ إذ لا خصوصية للأمة بذلك؛ فإنَّ كل الأمم مختلفون في الصنائع والحرف لا هذه الأمة فقط، فلا بد لتخصيص الأمة من وجه، ووجَّهَه إمام الحرمين بأنَّ المراتب والمناصب التي أُعْطَتها أمته 4 لم تُعْطَها أمة من الأمم، فهي من رحمة الله تعالى لهم وفضله عليهم، لكنه لا يسبق من لفظ الاختلاف إلى ذلك ولا إلى الصنائع والحرف؛ فالحرفة الإبقاء على الظاهر المتبادر وتأويل الخبر بما تقدم.

هذه خلاصة كلامه، ولا يخفى أنَّه مما لا بأس به.

وكون الحديث ليس معروفًا عند المحدِّثين لا ينفي كونه أصلًا لا يخلو عن شيء، فقد عزاه الزَّرْكَشِيُّ في «الأحاديث المشتهرة» إلى كتاب «الحجَّة» لنَصر المقدسي، ولم يذكر سنده ولا صحته، لكن ورد ما يقويه في الجملة مما نقل من كلام السلف، والحديث الذي أوردناه قبلُ -وإن رواه الطبراني، والبيهقي في «المدخل» بسند ضعيف عن ابن عباس z- إلَّا أنَّه يكفي في هذا الباب الحديث الذي أخرجه الشيخان وغيرهما؛ فالحق الذي لا محيد عنه أنَّ المراد اختلاف الصحابة -رضي الله تعالى عنهم- ومن شاركهم في الاجتهاد، كالمجتهدين المعتدِّ بهم من علماء الدين الذين ليسوا بمبتدعين، وكون ذلك رحمة لضعفاء الأمة ومن ليس في درجتهم -مما لا ينبغي أن ينتطح فيه كبشان، ولا يتنازع فيه اثنان، فليفهم!». اهـ. [انظر: «روح المعاني»].

أما عن كلام السلف في اختلاف العلماء في الفروع، فقد ذكر ابن سعد في «طبقاته» عن القاسم بن محمد، أنَّه قال: «**كان اختلاف أصحاب محمد 4 رحمة للناس**»، وأخرجه أبو نُعيم بلفظ: «**كان اختلاف أصحاب رسول الله 4 رحمة لهؤلاء الناس**»، وأخرجه البيهقي في «المدخل» بلفظ مقارب، كما أخرج البيهقي في

«المدخل» أيضًا عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ -رضي الله تعالى عنه- قَالَ: «مَا سَرَّنِي لَوْ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ لَمْ يَخْتَلِفُوا؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَخْتَلِفُوا لَمْ يَكُنْ رُخْصَةً».

وأخرج الخطيب في رواية مالك عن إسماعيل بن أبي المُجَالِدِ، قال: قال هارون الرشيد لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله تكتب هذه الكتب -يعني مؤلفات الإمام مالك- وتفرِّقها في آفاق الإسلام لنحمل عليها الأمة. قال: يا أمير المؤمنين، إنَّ اختلاف العلماء رحمة من الله تعالى على هذه الأمَّة، كلٌّ يتبع ما يصحُّ عنده، وكلٌّ على هدًى، وكلٌّ يريد الله تعالى(1).

قلت: وكلُّ هذا في الفروع الفقهية التي أبيح فيها الاجتهاد، فمن اجتهد وأخطأ فله أجر، ومن اجتهد وأصاب فله أجران، ويكتفى فيها بظن الصواب. أما في أصول العقائد فالمطلوب فيها هو اليقين والأدلة القاطعة.

---

(1) انظر: «كشف الخفاء»، للعَجْلُونِيِّ، (1/ 76، 77).

خيرية الأمة

قال الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وهذه من نِعَم الله العظمى علينا أن جَعَلَنا خير أمة -أتْبَاعَ سيِّد الأنبياء والرسل- وذكرت الآية بعضًا من الصفات التي أسبغها ربُّ العزة على هذه الأمة، ولمزيد من التوضيح أظهرت صفات الأمة السابقة عليها «أهل الكتاب»، فاكتفت بأنَّ منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون؛ أي إنَّ أمتنا في المقابل «أمة الإجابة» أكثرُها من المؤمنين.

ومن هنا، قال 4: «**إِنَّكُمْ تُوفُوْنَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ**»(١).

وإليك طرفًا من الأحاديث الواردة في خيرية الأمة:

عن أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ | ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**وَعَدَنِي رَبِّي سُبْحَانَهُ أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَثَلَاثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي**»(٢).

روى أبو هريرة y قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ -هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا- تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ**»، وقَالَ

---

(١) أخرجه الترمذي: (٥/ ٢٢٦)، برقم: (٣٠٠١)، وابن ماجه: (٢/ ١٤٣٣)، برقم: (٤٢٨٨)، كلاهما من حديث مُعَاوِيَة بن حَيْدَة الْقُشَيْرِيّ | .

(٢) أخرجه الترمذي: (٤/ ٦٢٦)، برقم: (٤٢٨٦)، وابن ماجه: (٢/ ١٤٣٣)، برقم: (٤٢٨٦).

أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمِرَةً عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ**»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**»(١).

وفي أخرى: أَنَّ النَّبِيَّ 4، قَالَ: «**يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ**»، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**»(٢).

وفي أخرى قال: «**يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا زُمْرَةٌ، وَاحِدَةٌ مِنْهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ**»(٣).

عن سالم بن عبد الله عن أبيه z، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الْجَنَّةَ، عَرْضُهُ مَسِيرَةُ الرَّاكِبِ الْجَوَادَ ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَيُضْغَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادُ مَنَاكِبُهُمْ تَزُولُ**»(٤).

روى أبو ذر الغفاري |، قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ 4 يَمْشِي وَحْدَهُ لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَآنِي، فَقَالَ: «**مَنْ هَذَا؟**»، فَقُلْتُ: أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهْ**»، قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ: «**إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقِلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللهُ خَيْرًا فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ**

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ١٩٧)، برقم: (٢١٦).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ١٩٨)، برقم: (٢١٧)، من حديث أبي هريرة |.

(٤) أخرجه الترمذي: (٤/ ٦٨٤)، برقم: (٢٥٤٨).

وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا»، قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً، فَقَالَ: «**اجْلِسْ هَا هُنَا**»، قَالَ: فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ، فَقَالَ لِي: «**اجْلِسْ هَا هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ**»، قَالَ: فَانْطَلَقَ فِي الحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ، فَلَبِثَ عَنِّي، فَأَطَالَ اللَّبْثَ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ، وَهُوَ يَقُولُ: «**وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى!**»، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ؛ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ، مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الحَرَّةِ، مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا! قَالَ: «**ذَاكَ جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الحَرَّةِ، فَقَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى! قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى! قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ شَرِبَ الخَمْرَ**»(١).

قال الحميدي: ليس عندنا في كتاب مسلم «يا رسول الله»، وصحَّ في رواية البخاري، وبإسقاطه يحتمل أن يكون من مخاطبة جبريل q.

عَنْ أَبِي مُوسَى |، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**تُحْشَرُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَصِنْفٌ يُحَاسَبُونَ حِسَابًا يَسِيرًا ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَصِنْفٌ يَجِيئُونَ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَمْثَالُ الجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ ذُنُوبًا، فَيَسْأَلُ اللهُ عَنْهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، فَيَقُولُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ فَيَقُولُونَ: هَؤُلَاءِ عَبِيدٌ مِنْ عِبَادِكَ، فَيَقُولُ: حُطُّوهَا عَنْهُمْ وَاجْعَلُوهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَأَدْخِلُوهُمْ بِرَحْمَتِي الجَنَّةَ**»(٢).

عن عَوْنِ بن عُتْبَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ 4، قَالَ: «**لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا**»، قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٥/ ٢٣٦٦)، برقم: (٦٠٧٨)، ومسلم في «صحيحه»: (٢/ ٦٨٨)، برقم: (٩٤).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (١/ ١٢٦)، برقم: (١٩٣)، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ رَسُولِ الله 4، قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ، قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَى عَوْنٍ قَوْلَه[(١)].

وفي رواية: «**إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، فَيَقُولُ: هَذَا فَكَاكُكَ مِنَ النَّارِ**»[(٢)].

وفي أخرى قال: «**يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ فَيَغْفِرُهَا اللهُ لَهُمْ وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى**». فِيمَا أَحْسَبُ [أَنَا]. قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لاَ أَدْرِي مِمَّنِ الشَّكُّ؟ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ 4؟ قُلْتُ: نَعَمْ[(٣)].

روى أنس بن مالك | مثل رواية النَّسَائي التي أخرجها عن أنس، وفيه: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ قَوْلُكَ الأُولَى وَالأُخْرَى «**وَجَبَتْ**». فَقَالَ النَّبِيُّ 4: «**الْمَلاَئِكَةُ شُهَدَاءُ اللهِ فِي السَّمَاءِ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ**»[(٤)].

وروي موقوفًا على ابن مسعود بإسناد صحيح: «**مَا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ**»[(٥)]، ومن طريق آخر عنه مرفوعًا بإسناد ضعيف، وهذا يشهد لما قبله.

روى أبو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ | ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِنَّ اللهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثِ خِلَالٍ: أَلَّا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعًا، وَأَلَّا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَلَّا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ**»[(٦)].

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢١١٩)، برقم: (٢٧٦٧).
(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢١١٩)، برقم: (٢٧٦٧).
(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢١١٩)، برقم: (٢٧٦٧).
(٤) أخرجه النسائي: (٤/ ٥٠)، برقم: (١٩٣٣).
(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٩/ ١١٢)، برقم: (٨٥٨٣).
(٦) أخرجه أبو داود: (٤/ ٩٨)، برقم: (٤٢٥٣).

عن أبي داود في «سننه» قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَام، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى | قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الآخِرَةِ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْفِتَنُ وَالزَّلاَزِلُ وَالْقَتْلُ**».

قلت: ويشهد لصحة معنى هذا الحديث ما رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بلفظ: «**مَا مِنْ أُمَّةٍ إِلا وَبَعْضُهَا فِي النَّارِ وَبَعْضُهَا فِي الجَنَّةِ، إِلا أُمَّتِي فَإِنَّهَا كُلَّهَا فِي الجَنَّةِ**»[1]، وإسناده صحيح إن شاء الله.

قال الهيثمي: فيه أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدي وهو ضعيف، وهذا سهو من الإمام #.

وعَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**عَذَابُ أُمَّتِي فِي دُنْيَاهَا**»[2].

ذكره الهيثمي في («مجمع الزوائد»، ٧/ ٢٢٤) وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات.

عن أبي بردة قال: جعلت رؤوس هذه الخوارج تجيء فأقول: إلى النار. فقال لي عبد الله بن يزيد: ما يدريك؟ سمعت رسول الله 4 يقول: «**جَعَلَ اللهُ عَذَابَ هَذِهِ الأُمَّةِ فِي دُنْيَاهُمْ**».

وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الخَوْلانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يَقُولُ لأَبِي بُرْدَةَ: حَدِّثْنَا بِحَدِيثٍ لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَبِيكَ أَحَدٌ، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**إِنَّ أُمَّتِي أُمَّة مُقَدَّسَةٌ مُبَارَكَةٌ مَرْحُومَةٌ، لا عَذَابَ**

---

(١) «الصغير»: (١/ ٣٨٧)، برقم: (٦٤٨)، و«الأوسط»: (٢/ ٢٣٢)، برقم: (١٨٣٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير»: (٢/ ١٢٣)، برقم: (٨٩٣)، و«الأوسط»: (٧/ ١٦٣)، برقم: (٧١٦٤)، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ١١٤)، برقم: (١٥٧).

عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّمَا عَذَابُهُمْ فِي الدُّنْيَا بِالْفِتَنِ»[(١)].

وعن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللهِ شَرَادَ الْبَعِيرِ عَلَى أَهْلِهِ**»[(٢)]. رواه الطبراني في «الأوسط» ورواه في «الكبير» موقوفًا على أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: «**لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ عَلَى اللهِ كَشِرَادِ الْبَعِيرِ السُّوءِ عَلَى أَهْلِهِ، فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْنِي؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ**: ﴿لَا يَصْلَىٰهَآ إِلَّا ٱلْأَشْقَى ۝ ٱلَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۝﴾ [الليل: ١٥، ١٦]، **كَذَّبَ بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ 4، وَتَوَلَّى عَنْهُ**»[(٣)].

(١) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين»: (١/ ٣٨٣)، برقم: (٦٦٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (٣/ ٢٨١)، برقم: (٣١٤٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٨/ ١٧٥)، برقم: (٧٧٣٠).

كلام أهل السنة في الثواب والعقاب في الآخرة

إنَّ الناس على قسمين في الآخرة، وذلك باعتبار ما خرجوا عليه من الدنيا، فمنهم المؤمنون ومنهم الكافرين، وكلامنا هو في المؤمنين؛ أى أمَّة الإجابة.

اتفقت الأمة على العفو عن الصغائر مطلقًا، ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ [النساء: من الآية ٣١]، وعن الكبائر بعد التوبة: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الشورى: ٢٥]، وذهب أهل السنَّة إلى جواز -بل إثبات- العفو عن الكبائر بدون التوبة، وقالوا إنَّ العقاب هو حق الله فيحسن إسقاطه، وفيه نفع للعبد من غير ضرر لأحد، فهذا يثبت جواز العفو عن الكبائر وإسقاط العقوبة. أما عن إثبات وقوع هذا العفو بالفعل، فقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾، ﴿أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُواْ وَيَعْفُ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٤]، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزُّمَر: من الآية ٥٣]، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: من الآية ٤٨]، ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد: من الآية ٦].

والأحاديث كثيرة في هذا الباب، ويكفي منها حديث البطاقة، وحديث الآحاد بمفرده وإن لم يكن حجة في العقائد لكنه يفيد التأييد والتأكيد، فما بالك بالكثير من الأحاديث الأخرى وقبلها الآيات المفيدة لهذا المعنى!.

فيقول العلامة سعد الدِّين التَّفْتَازَانِيُّ بعد أن ذكر الآيات السابقة: وفي الأحاديث كثرة، ومعنى العفو والغفران ترك عقوبة المجرم والستر عليه بعدم المؤاخذة، لا يقال: يجوز حمل النصوص على العفو عن الصغائر، أو عن الكبائر بعد

التوبة، أو على تأخير العقوبات المستحقة، أو على عدم شرع الحدود في عامة المعاصي، أو على ترك وضع الآصار عليهم من التكاليف المهلكة كما على الأمم السالفة، أو على ترك ما فُعل ببعض الأمم من المسخ، وكَتْبِه الآثام على الجباه، ونحو ذلك بما يفضحهم في الدنيا؛ لأنَّا نقول هذا مع كونه عدولًا عن الظاهر بلا دليل، وتقييدًا للإطلاق بلا قرينة، وتخصيصًا للعامِّ بلا مخصص، ومخالفة لأقاويل من يعتدُّ به من المفسرين بلا ضرورة، وتفريقًا بين الآيات والأحاديث الصحيحة الصريحة في هذا المعنى بلا فارق، مما لا يكاد يصح في بعض الآيات، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ فإنَّ المغفرة بالتوبة تعمُّ الشرك وما دونه فلا تصح التفرقة بإثباتها لما دونه، وكذا تعم كل أحد من العصاة فلا تلائم التعليق بمن يشاء -المفيد للبعضية-، وكذا مغفرة الصغائر على أنَّ في تخصيصها إخلالًا بالمقصود في الآية، وهو تهويل شأن الشرك ببلوغه النهاية في القبح بحيث لا يغفر، ويغفر جميع ما سواه ولو كبيرة في الغاية. وأما بقيَّة المعاني المذكورة فربما يكون في الشرك أقوى على ما لا يخفى، فلا معنى للنفي. اهـ. [بتصرف يسير].

ثم أوضح هذا الإمام أنَّ المشيئة الإلهية الخاصة بالعفو والمغفرة واقعة حتمًا بفضله وكرمه سبحانه، فقال: «على أنَّك إذا تحققت، فليس هذا مجردَ تعليقٍ بالمشيئة بمنزلة قولك: يغفر ما دونه إن شاء، بل تقييدًا للمغفور له بمنزلة قولك: يغفر لمن يشاء دون من لا يشاء، وهذا لا يكون في الواجب ألبتة بل في المتفضل به كقولك: الأمير يخلع على من يشاء بمعنى أنَّه يفعل ذلك، لكن بالنسبة إلى البعض دون البعض». اهـ. نسأله سبحانه أن يشملنا بعفوه وفضله.

وبهذا ثبت إسقاط العقوبة في الآخرة عن بعض أصحاب الكبائر من المؤمنين الذين لم يتوبوا منها.

الفرق بين الوعد والوعيد

لقد أوضح جمهور أهل السنة -وهم الأشاعرة- أنَّ هناك فرقًا بين الوعد والوعيد؛ فالخُلْف في الوعد لؤم لا يليق بالكريم، والله -سبحانه وتعالى- منزه عن ذلك. أما الخلف في الوعيد، فيعد كرمًا وفضلًا؛ لأنَّه على تقدير المشيئة كما هو عادة الكريم، فإنه إذا قال: «إذا فعل زيد كذا أعاقبه» كان المراد: «أعاقبه إن شئت»، فلا يكون حتمًا تعذيب بعض العصاة لجواز تخلف الوعيد، فلقد ورد -بالفعل- تعذيب بعض الموحدين والشفاعة فيهم ولكن لا يعم هذا الأنواع كلها.

أما بناءً على رأي المَاتُرِيدِيَّة -وهم من أهل السنَّة أيضًا- فلا بد من نفوذ الوعيد في طائفة ولو واحدًا من كل صنف من العصاة، كالزناة، وقتلة النفس، وشربة الخمر، إلى آخر هذا الميزان. فيقول تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، وقوله 4: «**الحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الجَنَّةَ**»[1]، وغير ذلك من النصوص الدالة على تكفير الكبائر فضلًا عن الصغائر، فتوزن أعمال العبد كلها من الخير أو الشر، فذهب جمهور المفسرين إلى أنَّ الموزون هو الكتب التي اشتملت على أعمال العباد، بناءً على أنَّ الحسنات مميزة بكتاب والسيئات بكتاب آخر، ويشهد له حديث البطاقة الآتي.

حديث البطاقة:

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَعَافِرِيِّ، ثمَّ الْحُبُلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٦٢٩)، برقم: (١٦٨٣)، ومسلم: (٢/ ٩٨٣)، برقم: (١٣٤٩)، من حديث أبي هريرة | .

الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله 4 : «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ؛ فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ فَيَقُولُ: أَحْضِرْ وَزْنَكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كَفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ؛ فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللهِ شَيْءٌ»(١).

يقول الإمام البَيجُورِيُّ: وهذا ليس لكل عبد، بل لعبد أراد الله به خيرًا.

ومن هنا، قال إمام الحرمين: «إنَّه ليس بإزاء معرفة الله تعالى كبيرة يربى وزرها على أجرها»؛ أي إنَّ ثواب معرفة الله تعالى أكبر من ذنوب الكبائر.

الشفاعة:

قال أهل السنَّة: يجوز الشفاعة لأهل الكبائر لما تواتر من معنى ادِّخار الشفاعة لأهل الكبائر، ويستدل لها بعموم قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: من الآية ١٩]، فالشفاعة ثابتة بالنص والإجماع، وتفيد أهل الكبائر في حط السيئات؛ إما في عَرَصَات يوم القيامة، وإما بعد دخول النار لإخراجهم منها، ويقول البيجوري معدِّدًا أنواع شفاعته 4 بخلاف الشفاعة العظمى في المَوْقِفِ: «منها: شفاعته في إدخال قوم الجنة بغير حساب، ومنها: شفاعته في عدم دخول النار لقوم استحقوا دخولها، ومنها: شفاعته في إخراج الموحدين من النار...». اهـ. [من «تحفة المريد»].

---

(١) أخرجه الترمذي: (٥/ ٢٤)، برقم: (٢٦٣٩).

عن أنس | قال: قال 4: «**شَفَاعَتِي لأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي**»(١).

وروى أَبـو سَعِيدٍ الـخُدْرِيُّ | قَال: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَشْفَعُ لِلْفِئَامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْعُصْبَةِ، وَمِنْهُـمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلرَّجُلِ حَتَّى يَدْخُلُوا الجَنَّةَ**»(٢).

وزاد رَزِينٌ: «**وإنَّما شفاعتي في أهل الكبائر، وإنه ليؤمر برجل إلى النار، فيمر برجل كان قد سقاه شربة ماء على ظمأ، فيقول: ألا تشفع لي؟ فيقول: ومن أنت؟ فيقول: ألست أنا سقيتك الماء يوم كذا وكذا؟ فيعرفه، فيشفع فيه؛ فيرد من النار إلى الجنة**».

وروى عبد الله بن شَقِيق -رحمه الله تعالى- قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَهْطٍ بِإِيلِيَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4 يَقُولُ: «**يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ**». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ سِوَاكَ؟ قَالَ: «**سِوَايَ**». فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ابْنُ أَبِي الجَذْعَاءَ(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٣٦)، برقم: (٤٧٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي: (٤/ ٦٢٧)، برقم: (٢٤٤٠).

(٣) أخرجه الترمذي: (٤/ ٦٢٦)، برقم: (٢٤٣٨).

الباب السادس

الأشَاعِرَةُ والمَاتُرِيدِيَّةُ

تمهيد

الحمد لله الذي أنزل كتابه الكريم، مطالبًا مخالفيه بإبراز ما لديهم من حجة أو دليل؛ فقال: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [البقرة: من الآية ١١١].

وجعل نور العقل لتمييز صحيح الأدلة والبراهين من سقيمها ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال: من الآية ٤٢].

لذا نعى على مخالفيه اتِّباعهم آباءهم فقال: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: من الآية ١٧٠].

وطالب رسوله 4 وأتباعه المؤمنين بالدعوة إليه سبحانه بالحجة والبرهان فقال: ﴿قُلْ هَـٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: من الآية ١٠٨].

والبصيرة معرفة الحق بدليله، فمن لم يكن على بصيرة في عقيدته لم يكن متبعًا للنبي 4، ولا مؤتمرًا بأمر ربه سبحانه؛ فالله -عز وجل- أمر عباده المؤمنين بما أمر به عباده المرسلين.

الأحكام الشرعية

يقول الإمام الشَّهْرِسْتَانِيُّ: «والمعلوم أنَّ الدين إذا كان منقسماً إلى معرفة وطاعة، والمعرفة أصل والطاعة فرع، فمن تكلَّم في المعرفة والتوحيد كان أصوليًّا، ومن تكلَّم في الطاعة والشريعة كان فروعيًّا، والأصول هي موضوع علم الكلام، والفروع هي موضوع علم الفقه». اهـ[1].

ويقول سعد الدين التَّفْتَازَانِيُّ: «اعلم أنَّ الأحكام الشرعية منها ما يتعلق بكيفية العمل وتسمى: فرعية وعملية، ومنها ما يتعلق بالاعتقاد وتسمى: أصلية واعتقادية، والعلم المتعلق بالأولى يسمى: علم الشرائع والأحكام؛ لما أنَّها لا تستفاد إلا من جهة الشرع، ولا يسبق الفهم عند إطلاق الأحكام إلا إليها، والعلم المتعلق بالثانية علم التوحيد والصفات؛ لما أنَّ ذلك أشهر مباحثه وأشرف مقاصده»[2].

وقد سمِّيَ علم التوحيد أيضًا بعلم الكلام، وسمَّاه أبو حنيفة وغيره: «الفقه الأكبر».

ومن أحسن تعريفاته، أنه: «العلم بالعقائد الدينيةْ عن الأدلة اليقينيةْ».

وعرفه بعضهم بالثمرة الناتجة عنه، فهو عندهم: علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية على غيرنا، وإلزامه إياها بإيراد الحجج ودفع الشبه.

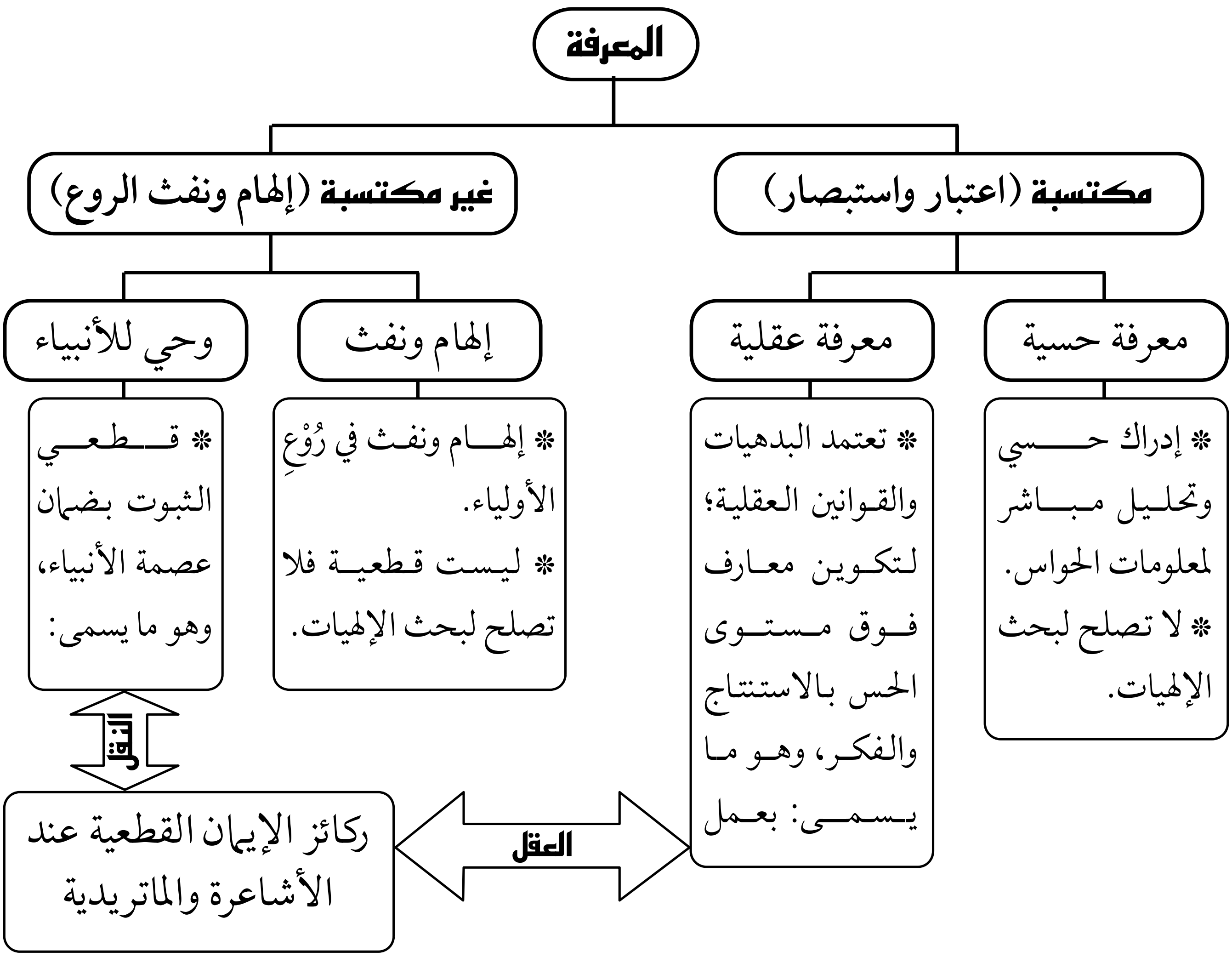
(١) «الملل والنِّحَل»، للشهرستاني.

(٢) «شرح العقائد النسفية»، للتفتازاني.

المعرفة وركائز علم التوحيد

الفرق بين المعرفة الحسية والمعرفة العقلية:

اعلم أنَّ للعقل القدرة على الاستدلال على وجود عالم الغيب ومعرفة بعض خواصه، وذلك من خلال قوانينه في عالم الشهادة، سواء بالنظر إلى المحسوسات وتحويل هذا الإدراك الحسي إلى إدراك عقلي (حس وعقل معًا)، أو باستدلاله بالقوانين العقلية التي ليس منشؤها الحس، أو لا تتقابل مع الحس، وإنَّما بالاستنتاج أو الفكر.



ومن هنا، فإنَّ علم التوحيد يرتكز على ركيزتين أساسيتين:

الأولى: «**الوحي الإلهي**» مُمَثَّلًا في نصوص الكتاب والسنَّة.

فيقول الإمام الرَّازِيُّ في «تفسيره الكبير» ما حاصله: إنَّ من تتبع القرآن وجد أن الآيات الواردة في الأحكام الشرعية أقل من ستِّمئة آية. أما البواقي، ففي بيان التوحيد والنبوة والرد على عبدة الأوثان وأصناف المشركين.

وإنَّك لو فتشت عن علم الكلام لم تجد فيه إلا تقرير هذه الدلائل، والذبَّ عنها، ودفع المطاعن والشبهات القادحة فيها، مقتفيًا في ذلك نهج القرآن.

والدليل على أنَّ القرآن هو السبب الرئيسي في نشأة هذا العلم، أنَّه ما من مسألة من مسائله إلا ويُستدلُّ عليها بدليل من القرآن.

فالواقع أنَّ القرآن يستدل على العقائد الإيمانية بأقوى الأدلة العقلية اليقينية، ولكنه يحذف منها إحدى المقدمات؛ ليستطيع أن يفهم الدليل صاحب العقل القوي الذي يقوى على ترتيب المقدمات واستنتاج النتائج، ويستطيع أن يفهمه العامي الذي لا يقوى على ترتيب المقدمات ونظم الأقيسة المنطقية؛ فالقرآن ينوع له الأدلة، فيخاطب عقله مرة وعاطفته مرة أخرى لاستمالته.

الثانية: «**العقل**»: غريزة وهبها الله للإنسان يتمكن بها من إدراك الحقائق، وغَرَسَ فيه حقائق ضرورية (بدهيات)، وعلمه كيف يستدل بما شاهده ليعلم ما غاب عنه، بأن يجمع كل معلومتين لهما ارتباط ما لينتج له معلومة ثالثة... وهكذا.

ثم قبله بعد ذلك شاهدًا ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَـٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم﴾ [يس: من الآية ٨١]، ﴿قَالَ مَن يُحْىِ ٱلْعِظَـٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ۝٧٨ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٨، ٧٩].

ومن هنا أمر بالنظر العقلي والفكر، فقال: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: من الآية ١٠١]، وقال: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ﴾ [سبأ: من الآية ٤٦]، وقال: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَـٰتٍ لِّأُوْلِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ [آل عمران: ١٩٠].

فإنَّ الإسلام أكَّد عقائده المستمدة من الوحي الإلهي الرباني بالأدلة العقلية اليقينية المرتكزة على الضروريات والبدهيات لا الخيالات أو الأوهام، وأهل السنة -الأشاعرة- في بحثهم لا يسيرون وراء شطحات العقل وأوهامه، بل يستضيئون بنور العقل ونور الشرع معًا.

يقول الإمام الغزالي: «فمثال العقل البصر السليم عن الآفات، ومثال القرآن الشمس المنتشرة الضياء، والمستغني بأحدهما عن الآخر معدود في زمرة الأغبياء؛ لأنَّ المُعْرِضَ عن العقل مكتفيًا بنور القرآن، كالمتعرض لنور الشمس مغمضًا للأجفان؛ فلا فرق بينه وبين العُميان، والمكتفي بالعقل عن القرآن، كالناظر بعينيه في الظلماء فلا يبصر شيئًا، فالعقل مع الشرع نور على نور». اهـ. [من «الاقتصاد في الاعتقاد»].

ظُهـور الفِـرَق

يقول الشَّهْرِسْتَانِيُّ في «الملل والنحل» ما حاصله: إنَّ الشبهات التي وقعت في آخر الزمان هي بعينها تلك الشبهات التي وقعت في أول الزمان، كذلك يمكن أن نقرِّر في زمان كل نبيٍّ، ودور صاحب كل ملة وشريعة -أنَّ شبهات أمته في آخر زمانه، ناشئة من شبهات خصماء أول زمانه من الكفار والملحدين وأكثرها من المنافقين، وإن خفي علينا ذلك في الأمم السالفة لتمادي الزمان، فلم يخفَ في هذه الأمة أن شبهاتها نشأت كلها من شبهات منافقي زمن النبي 4؛ إذ لم يرضَوا بحكمه فيما كان يأمر وينهى، وشَرعوا فيما لا مسرح للفكر فيه ولا مسرى، وسألوا عما منعوا من الخوض فيه والسؤال عنه، وجادلوا بالباطل فيما لا يجوز الجدال فيه.

ويتضح كلام الشَّهْرِسْتَانِيُّ السابق في كثير من المواقف التي حدثت في زمان النبي 4، ومنها:

١- حديث ذِي الْخُوَيْصِرَة التَّمِيمِيِّ، إذ قال: «يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ» حتى قال عليه الصلاة والسلام: «**وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**»، فذلك خروج صريح على النبي -عليه الصلاة والسلام- ولو صار من اعترض على الإمام الحق خارجيًّا، فإنَّ من اعترض على الرسول -عليه الصلاة والسلام- أحق بأن يكون خارجيًّا، أو ليس ذلك قولًا بتحسين العقل وتقبيحه، وحكمًا بالهوى في مقابلة النص، واستكبارًا على الأمر بقياس العقل! حتى قال عُمَرُ: «يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ»، فقال: «**دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ**

الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ...»[1]. [الخبر بتمامه].

٢- وكذلك حال طائفة أخرى من المنافقين يوم أحد، إذ قالوا: ﴿ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٍ ﴾، وقولهم: ﴿ لَوۡ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ مَّا قُتِلۡنَا ﴾ [آل عمران: من الآية ١٥٤]، وقولهم: ﴿ لَّوۡ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ ﴾ [آل عمران: من الآية ١٥٦]، **فهل ذلك إلا تصريح بالقدر!**.

٣- وقول طائفة من المشركين: ﴿لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدۡنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيۡءٍ﴾ [النحل: من الآية ٣٥]، وقول طائفة: ﴿ أَنُطۡعِمُ مَن لَّوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطۡعَمَهُۥٓ ﴾ [يس: من الآية ٤٧]، **فهل هذا إلا تصريح بالجبر!**.

٤- وكذلك حال طائفة أخرى حيث جادلوا في ذات الله؛ تَفَكُّرًا في جلاله، وتصرفًا في أفعاله حتى منعهم وخوَّفهم بقوله تعالى: ﴿ وَيُرۡسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمۡ يُجَٰدِلُونَ فِي ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلۡمِحَالِ ﴾ [الرعد: من الآية ١٣].

فهذا ما كان في زمانه عليه الصلاة والسلام وهو على شوكته وقوته وصحة بدنه، والمنافقون يخادعون فيظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، وإنَّما يظهر نفاقهم بالاعتراض في كل وقت على حركاته وسكناته؛ فصارت الاعتراضات كالبذور، وظهرت منها الشبهات كالزروع.

وبعد انتقال رسول الله ﷺ، وظهور الخوارج في عهد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب -أقدموا على تكفير الصحابة، وتكفير مرتكب الكبيرة، وظهرت من بعدهم فرق المعتزلة، وقالوا بوجوب فعل الصلاح والأصلح على الله سبحانه وتعالى،

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٦/ ٢٥٤٠)، برقم: (٦٥٣٤)، ومسلم: (٢/ ٧٤٠)، برقم: (١٠٦٤)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقالوا بالمنزلة بين المنزلتين... وغير ذلك، ثم ظهرت القدرية نفاة القدر، وقالوا: «لا قَدَر والأمر أنف»، وكذا المشبهة والمجسمة يشبهون الله بخلقه ويضمون الأحاديث في ذلك.

ثم ظهرت الجهمية (أتباع جَهْم بن صفوان) يقولون بالجبر ردًّا على القدرية، ويقولون بنفي الصفات التي يوصف بها البشر ردًّا على المشبهة، حتى إنَّهم نفوا صفة العلم إلى أن ظهر الفلاسفة بعد ترجمة كتب الفلسفة.

وقد قام الصحابة والتابعون وتابعوهم بمقاومة هذه الفرق الضالة وكشف شبهاتها، ومع تقدم الزمان وظهور قوى فكرية أخرى على الساحة -غير مسلمة أصلًا- من أصحاب الديانات السابقة في البلاد المفتوحة؛ لم يكن يجدي معهم الاحتكام إلى نصوص القرآن والسنة، ولا قَصُر استخدام العقل على تفسير النص وفهمه، وكذا انعكس وجود هذه القوى الفكرية على ظهور آثار لنمطها في التفكير في فرق المبتدعة الموجودة؛ مما أوجب الرد عليهم بالأدلة والحجج العقلية، خاصة بعد أن طرأ فتور على الفتوح، وتفرَّغ الناس لمتابعة الآراء الغريبة الواردة من غير المسلمين، وكذا قيام أمثال ابن المقفَّع وعبد الكريم بن أبي العوجاء، وطائفة من الزَّنادقة كانوا يواصلون السعي في نشر الإلحاد بين المسلمين، وترجمة كتب الملاحدة والثنوية من الفرس، حتى استفحل أمرهم فأمر المهدي علماء الجدل من المتكلمين بتصنيف الكتب في الرد على الملحدين؛ فأقاموا البراهين، وأزالوا الشبه، وأوضحوا الحق، وخدموا الدين.

وكان القائمون بأعباء تلك المدافعات طائفة من المعتزلة، فأصبحوا بين عدوين: عدو محتال من خارج الملة، له آراء وفلسفة تدرَّب عليها من عهد قديم.

وعدو مجافٍ من داخل الأمة، كاد جمهور الأمة أن ينحاز إليه لتقشُّفه، وهذا الجمهور من الفقهاء والمحدثين بعيد عن قضايا العقول، راجت عليه تمويهات

المضلين من اليهود والثنوية، وكانت الوقيعة في أهل النظر هي قصارى عمله؛ فلا يفرق بين العدو والحميم، ولو وكل إليه الأمر لما أمكن أن يدافع ساعة من نهار.

فاشتغل هؤلاء النظار من علماء الكلام بالأول، وتغاضَوا عن الثاني؛ حتى أتموا الردَّ على الزنادقة وكشفوا عن تمويهاتهم، ثم نقضوا كلام الحشوية وأظهروا سخف آرائهم.

وقد علق بنفوس هؤلاء النظَّار ما لا يستهان به من أمراض عقلية عدت إليهم من مناظريهم، وكان غالبُ الفقهاء وحَمَلَةُ السنة طوال هذه المكافحات يأبون الخوض في تلك المسائل، ويجرون على ما عليه الصحابة وخيار التابعين من الاقتصار على ما ثبت من الدين بالضرورة، مع أنَّ خصماء الدين كان لهم من الأسلحة ما لا يمكن مقابلته إلا بمثل أسنتهم، وجروا مع المسلمين على طريق التدرُّج في مراحل العداء والجمهور في غفلة من ذلك، ومشوا بهم إلى مرحلة لو ترك الأمر وشأنه لكاد أن تتسرب شكوكهم إلى قلوب جماعة المسلمين فيطِمَّ الخَطْب، ففي مثل هذه الظروف تولى المأمون وأخذ يشايع المعتزلة ويقرِّبهم، حتى حمل الناس على القول بخلق القرآن، والتنزيه حسبما يوحي إليه عقله وعقول خلطائه، ودام الامتحانُ طوال خلافة المعتصم والواثق، وزاد الأخير مسألة نفي الرؤية، فلقي خصوم المعتزلة شدائد استمرت إلى أن رفع المتوكل المحنة، وأظهر الإمام أحمد فيها من الثبات ما رفع شأنه، ولم يكن للمتوكل ما يحمد عليه غير رفعه المحنة، ومَنْع الناس عن المناظرات في الآراء والمذاهب.

ثمَّ ابتدأ ردُّ الفعل يأخذ سيره الطبيعي، من: ارتفاع شأن الحشوية والنواصب، وانقماع أهل النظر والمعتزلة، وكان أهل السنة من الفقهاء والمحدثين ما زالوا يواصلون العمل في علومهم في غير جلبة ولا ضوضاء، والحشوية يجرون على طيشهم وعمايتهم واستتباعهم الرعاع والغوغاء، ويَتَقَوَّلون في الله ما لا يجوِّزه الشرع ولا العقل، من:

إثبات الحركة له والنقلة، والحد والجهة، والقعود والإقعاد، والاستلقاء والاستقرار، إلى نحوها مما تلقَّوه بالقَبول من دجاجلة الملبسين من الثنوية وأهل الكتاب، ومما ورثوه من أمم قد خلت، ويؤلفون في ذلك كتبًا يملأونها بالوقيعة في الآخرين، ويخرقون حجاب الهيبة في الإكفار متبرقعين بالسنة، ناسبين أنفسهم إلى السلف، ويستغلون ما ينقل عن بعض السلف من الأقوال المجملة التي لا حجة فيها.

وكانت المعتزلة تتغلب على عقول المفكرين من العلماء، ويسعون في استعادة سلطانهم على الأمة وأصناف الملاحدة، وكانت القرامطة قد توغلوا في الفساد، واحتلوا البلاد، حيث لم يبقَ في ثغور الدفاع عن الدين من يرابط بحجج دامغة تمحق مخرقتهم؛ لانشغالهم بنفوسهم بما جَدَّ من الأحوال.

رجوع الإمام أبي الحسن الأشعري عن الاعتزال وقيامه بنصرة مذهب أهل السنة

لقد غار الإمام أبو الحسن الأشعري في مثل هذه الظروف الحرجة على ما حلَّ بالمسلمين من ضروب النكال، وقام لنصرة السنة وقمع البدعة؛ فسعى أولًا للإصلاح بين الفريقين من الأمة بإرجاعهما عن تطرفهما إلى الوسط العدل، قائلًا للأولين: «أنتم على الحق إذا كنتم تريدون بخلق القرآن اللفظ والتلاوة والرسم». وللآخرين: «أنتم مصيبون إذا كان مقصودكم بالقديم الصفة القائمة بذات الباري غير البائنة منه -أي الكلام النفسي- كما يقول ابن المبارك»، وليس لكم مجال أن تنكروا حدوث لفظ اللافظ وتلاوة التالي، كما أنه ليس للأولين نفي الصفة القائمة به تعالى من غير لفظ ولا صوت.

وقائلًا أيضًا: نفي المحاذاة والصورة صواب، غير أنه يجب عليهم الاعتراف بالتجلي من غير كيف. وللآخرين: إياكم وإثبات الصورة والمحاذاة وكل ما يفيد الحدوث، وأنتم على صواب إن اقتصرتم على إثبات الرؤية للمؤمنين في الآخرة من غير كيف.

وهكذا حتى وفقه الله لجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم، وقمع المعاندين وكسر تطرفهم، وتواردت عليه المسائل من أقطار العالم، فأجاب عنها؛ فطبق ذِكره الآفاق، وملأ العالم بكتبه، وكتب أصحابه في السنة والرد على أصناف المبتدعة والملاحدة وأهل الكتاب، وتفرَّق أصحابه في بلاد العراق وخراسان والشام وبلاد المغرب ومضى لسبيله، وبعد وفاته بيسير استعاد المعتزلة بعض قوتهم في عهد بني بُوَيْه، لكن الإمام ناصر السنَّة أبا بكر البَاقِلَّاني قام في وجههم، وقمعهم

بحججه، ودانت للسنَّة على الطريقة الأشعريهْ، أهل البسيطة إلى أقصى بلاد إفريقيهْ، وقد بعث الباقلاني في جملة من بعث من أصحابه إلى البلاد أبا عبد الله الحسين بن عبد الله بن حاتم الأَزْدِي إلى الشام ثم إلى القيروان وبلاد المغرب، فدان له أهل العلم من أئمة المغاربة، وانتشر المذهب إلى صقلية والأندلس، ولابن أبي زيد وأبي عمران الفاسي وأبي الحسن الفاسي، وأبي الوليد بن البَاجِي وأبي بكر بن العربي وتلامذتهم أياد بيضاء في ذلك، وقام راوية الجامع الصحيح «الحافظ أبو ذر الهروي» بنشر المذهب في الحجاز، وأخذ عنه من ارتحل إليه من علماء الآفاق، وكان انتشاره بالشام قبل ذلك على يد أبي الحسن عبد العزيز الطَّبَري -صاحب الأشعري، وراوية تفسير ابن جرير عن مؤلفه- وكان أهل الشام يجتلبون كبار الأئمة من المذهب الأشعري حينًا بعد حين، كالإمام قطب الدين النَّيْسَابُورِيِّ اجتلبه نور الدين الشهيد على طلب العلماء.

وكان جماعة من المقادسة الحنابلة، ممن ورثوا بعض آراء ابن كرام الذي كان قد عشَّش بالقدس وباض، وترك أصحابًا له متقشفين يتوارثها منهم من بعدهم -هاجروا منها لما احتلها النصارى، وحملوا بدع التشبيه إلى الشام، وكان بها شيء من تلك البدع من عهد عبد الواحد الشيرازي صاحب أبي يعلى، وكان السلطان صلاح الدين الأيوبي يرعى خاطرهم لكونهم مهاجرين زهادًا، ويتغاضى عن معتقدهم، ولم يكن يحمل الناس على المذهب الأشعري كما ظُن، بل كان الواعظ ابن نجية الحنبلي المشهور مقربًا عنده، ومجافاته القاسية مع الإمام الشهاب الطوسي -القائم بنصرة الأشعري بمصر- تجري على منظر منه ومسمع، ويسكت عن ذلك، بل كاد آله أن ينحازوا إليهم في المعتقد، لولا وقفة الإمام عز الدين ابن عبد السلام في هذه المسألة وقفة عالم يقوم بواجبه؛ فتضاءلت أصواتهم، وانجمعوا في ديارهم، واقتصروا على الروايات، فيظهر من جميع ذلك أنَّ انتشار المذهب الأشعري في البلاد كان بسلطان العلم لا بشوكة السلاطين، وما وقع ببغداد وغيرها من بعض التشدد على الحشوية

بين حين وآخر فلإخلالهم الأمن وإحداثهم القلاقل، وفقهاء المذاهب يتجاذبون الأشعري إلى مذاهبهم، ويترجمونه في طبقاتهم، والحنابلة أحق بذلك حيث يصرح الأشعري في مناظراته معهم أنَّه على مذهب أحمد، لكنهم لا يترجمونه في طبقاتهم، ولا يعدونه منهم، بل يمقته الحشوية منهم فوق مقت المعتزلة.

فالمالكية كافة، وثلاثة أرباع الشافعية، وثلث الحنفية، وقسم من الحنابلة: على هذه الطريقة من الكلام من عهد الباقلاني، والثلثان من الحنفية على الطريقة الماتريدية في ديار ما وراء النهر وبلاد الترك والأفغان والهند والصين وما والاها، إلا من انحاز منهم إلى الاعتزال كبعض الشافعية.

ومن خصائص مذهب عالم المدينة، كونه ينفي خبث البدع عن أهل مذهبه، فلا تجد بين المالكية بدع الاعتزال والتشبيه، ومما أفاد في ذلك -وفق ظني- مَنْع مالك رواية أخبار الصفات، كما كان أحمد يمتنع عن رواية أحاديث الخروج على ظلمة الولاة، فأفاده في تغاضي خلفاء بغداد عن الحنابلة مهما عملوا بل في تقريبهم، فبالفعل يوجد -عند بعض المالكية- نوع من الغلو في التصوف من عهد ابن تُومَرْت.

وبعض الحنابلة على مسلك السلف في التفويض وترك الخوض، وبعضهم انحاز إلى المعتزلة، وكان غالبهم على تعاقب القرون حشوية على الطريقة السَّالِمِيَّة والكَرَّامِيَّة إلى أن جعل الظاهر بيبرس قضاء القضاة في المذاهب الأربعة لأول مرة؛ فاتصلوا بعلماء أهل السنة يفاوضونهم في العلم، فأخذت تزول أمراضهم البدعية، وكاد ألَّا يبقى بينهم حشوي.

قال التاج السُّبْكِي في «معيد النعم ومبيد النقم»: «وهؤلاء الحنفية والشافعية وفضلاء الحنابلة يد واحدة، كلهم على رأي أهل السنة والجماعة يدينون بطريق شيخ السنة أبي الحسن الأشعري، لا يحيد عنها إلا رعاع من الحنفية والشافعية لحقوا بأهل

الاعتزال، ورعاع من الحنابلة لحقوا بأهل التجسيم، وبرأ الله المالكية فلم نر مالكيًّا إلا أشعري العقيدة، وقال الإمام أحمد بن حنبل: «إذا رأيت الرجل يبغض مالكًا فاعلم أنه مبتدع». اهـ.

والأشعرية هم العدل الوسط بين المعتزلة والحشوية، فلا ابتعدوا عن النقل كما فعل المعتزلة ولا عن العقل كعادة الحشوية، فلقد ورثوا خير من تقدمهم وهجروا باطل كل فرقة، وحافظوا على ما كان عليه النبي 4 وأصحابه، وملأوا العالم علمًا، ويوجد بينهم من ينتمي إلى التَّصَوُّف، من مناصرة بعض الأئمة من الصوفية للسنَّة على الطريقة الأشعرية منذ القرن الخامس، ولا يوجد من يوازن الأشعري بين المتكلمين بالنظر لما قام به من العمل العظيم.

أمَّا إمام الهدى أبو منصور الماتريدي شيخ السنة بما وراء النهر، فقد تغلبت السنة هناك على أصناف المبتدعة تغلبًا تامًّا، لا تظهر مشاغباتهم معه؛ فتمكن من الجري على الاعتدال التام في أنظاره، فأعطى النقل حقه والعقل حكمه، والماتريدية هم الوسط بين الأشاعرة والمعتزلة وقلما يوجد بينهم مُتَصَوِّفٌ.

فالأشعري والماتريدي هما إماما أهل السنة والجماعة في مشارق الأرض ومغاربها، لهم كتب لا تحصى.

وغالب ما وقع بين هذين الإمامين من الخلاف من قبيل الخلاف اللفظي، وقد دونت عدة كتب في ذلك، وقد أحسن تلخيصها البياضي في «إشارات المرام في عبارات الإمام»، ونقل نصه الزَّبِيدي في «شرح الإحياء».

أهل السنة الأشاعرة والماتريدية بين التأويل والتفويض

إنَّ التأويل هو صرف اللفظ عن المعنى الحقيقي القريب المستحيل على الله تعالى، إلى معنًى آخر مجازي يحتمله اللفظ يجوز إطلاقه على الله، مع وجود القرينة الدالة على المعنى المجازي.

قال الإمام النووي في شرحه لحديث (النزول) في «صحيح مسلم»:

«في هذا الحديث وشبهه من أحاديث الصفات وآياته مذهبان مشهوران:

الأول: «مَذْهَب جُمْهُور السَّلَف وبعض الْمُتَكَلِّمِينَ، وهو الإيمان بحقيقة هذه الصفات بما يليق به تعالى، وَأَنَّ ظَاهِرَهَا الـمُتعارف فِي حَقّنَا غَيْر مُرَاد، ولا نتكلّم فِي تَأْوِيلهَا مَعَ اِعْتِقَادنا تَنْزِيه الله -سبحانه وتَعَالى- عَنْ سائر سمات الحدوث».

وَالثَّانِي: «مَذْهَب أَكْثَر الْمُتَكَلِّمِينَ وَجَمَاعَة مِنْ السَّلَف، وَهُوَ مَحْكِيٌّ عن مَالِك وَالْأَوْزَاعِيّ -إنما يتَأَوَّل على مَا يَلِيق بها بحسب بَوَاطِنهَا؛ فعليه الخبر مؤول بتأويلين...». اهـ[1].

فالمذهب الأول الذي شرحه الإمام النووي هو التفويض، أما الثاني فهو التأويل.

أو إن شئت قلت: إنَّ المذهب الأول «التفويض» هو تأويل إجمالي، حيث إنَّه قد نفى المعنى الظاهر المستحيل على الله. أما الثاني فهو تأويل تفصيلي، حيث إنَّه بعد أن

(١) «صحيح مسلم»، للنووي، [بتصرف].

نفى المعنى الظاهر القريب قدم المعنى الآخر المحتمل للفظ بمعونة القرائن الدالة على ذلك المعنى، ولكن مع وجود ضابطين لعملية التأويل، وهما:

الأول: وجود الضرورة الباعثة على ذلك، مثل انتشار أهل البدع كالمجَسِّمة وغيرهم، واستيلائهم على عقول العوام، وزلزلتهم عقائدهم إن لم يتم هذا البيان والتوضيح.

والثاني: عدم الجزم بالتأويل المذكور لاحتمال أن يكون هناك تأويل آخر أصح، ويكون هو المقصود.

التأويـل والتفويض
بين الإمام الأشـعري والسـلـف

âtº{ðKÔIÑ KpÖ¹*ˆ ßPÂXÍKŸÏ ßYÑXÍK2*M، وسنعرض في ذلك:

١ – قال الأشعري في كتاب «الإبانة»:

«وإنَّ الله تعالى استوى على العرش على الوجه الذي قاله، وبالمعنى الذي أراده، استواءً منزهًا عن المماسة والاستقرار، والتمكن والحلول والانتقال، لا يحمله العرش بل العرش وحملته محمولون بلطف قدرته، ومقهورون في قبضته، وهو فوق العرش وفوق كل شيء إلى تخوم الثرى، فوقية لا تزيده قربًا إلى العرش والسماء، بل هو رفيع الدرجات عن الثُّرى، وهو مع ذلك قريب من كل موجود، وهو أقرب إلى العبد من حبل الوريد، وهو على كل شيء شهيد». اهـ[(١)].

٢ – وقال في «مقالات الإسلاميين»:

«وإنَّ الله تعالى على عرشه، كما قال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، وأنَّ له يَدَيْن بلا كيف». اهـ[(٢)].

٣– وقال أيضًا في مقدمة «الإبانة»:

«تقدَّس عن ملابسة الأجناس والأرجاس، ليست له صورة تقال، ولا حد يضرب له مثال». اهـ. [فهذا تنزيه مع التفويض (التأويل الإجمالي)].

---

(١) «الإبانة»، للأشعري، (ص٢١).

(٢) «مقالات الإسلاميين»، للأشعري، (ص٢٩٠).

٤- وقال أيضًا في «رسالة أهل الثغر» له:

«وأجمعوا على أنَّه -عز وجل- يرضى عن الطائعين له، وأنَّ رضاه عنهم إرادته لنعيمهم، وأنَّه يحب التوابين ويسخط على الكافرين ويغضب عليهم، وأنَّ غضبه إرادته لعذابهم». اهـ.

فمن هذا نجد أنَّ الأشعري يؤول الغضب والرضا، وهو تنزيه مع التأويل التفصيلي.

ßÝÝÍÍ2V ßþÂÝÚÍ'Î *ˆ ÃÎxÍĶþÖ¹، وسنعرض في ذلك:

١- تأويل ابن عباس Z:

لقد أوَّل ابن عباس Z قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: من الآية ٤٢]، فقال: «يكشف عن شدة»؛ أي إنَّه أَوَّل الساق بالشدة(١).

وأوَّل أيضًا النسيان الوارد في قوله تعالى: ﴿فَٱلۡيَوۡمَ نَنسَىٰهُمۡ كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوۡمِهِمۡ هَٰذَا﴾ [الأعراف: من الآية ٥١] بالترك كما في «تفسير الطبري» حيث قال ابن جرير: «أي ففي هذا اليوم -وذلك يوم القيامة- ننساهم، يقول: نتركهم في العذاب...». اهـ.

فقد أوَّل ابن جرير النسيان بالترك، وهو صرفٌ لهذا اللفظ عن ظاهره لمعنى مجازي، ونقل الحافظ ابن جرير هذا التأويل الصارف عن الظاهر، ورواه بأسانيده عن ابن عباس ومجاهد وغيرهم.

٢- تأويل الإمام أحمد |:

قال البَيهَقِيُّ في «مناقب أحمد»: وأنبأنا الحاكم قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَّاكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي أَبَا عَبْد الله -يعني الإمام أحمد-

(١) «فتح الباري»، لابن حجر، (١٣/ ٤٢٨)، والطبري في «تفسيره»، (٢٩/ ٣٨).

يقول: «احتجوا عليَّ يومئذ -يعني يوم نُوظِر في دار أمير المؤمنين-، فقالوا: تجيء سورة البقرة يوم القيامة، وتجيء سورة تبارك؛ فقلت لهم: إنما هو الثواب، قال الله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: من الآية ٢٢]؛ أي إنما تأتي قدرته، وإنما القرآن أمثال ومواعظ». اهـ.

قال البيهقي: «هذا إسناد صحيح لا غبار عليه»، ثم قال: «وفيه دليل على أنَّه كان لا يعتقد في المجيء الذي ورد به الكتاب، والنزول الذي وردت به السنة، انتقالًا من مكان إلى مكان كمجيء ذوات الأجسام ونزولها، وإنما هو عبارة عن ظهور آيات قدرته؛ فإنهم لما زعموا أنَّ القرآن لو كان كلام الله وصفة من صفات ذاته لم يجز عليه المجيء والإتيان، فأجابهم أبو عبد الله: إنما يجيء ثواب قراءته التي يريد إظهارها يومئذ، فعبر عن إظهاره إياها بمجيئه، وهذا الجواب الذي أجابهم به أبو عبد الله لا يهتدي إليه إلا الحذَّاق من أهل العلم، المنزهون عن التشبيه». اهـ. [انظر: «مقدمة الأسماء والصفات»].

وفي هذا الحديث ثلاثة تأويلات، هي:

١- تأويل مجيء سورة البقرة يوم القيامة في الحديث الصحيح.

٢- وكذلك تأويل مجيء سورة تبارك.

٣- بالإضافة إلى تأويل آية ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾.

وهذا الخبر عن الإمام أحمد قد نقله الخلال بسنده في كتاب «السنَّة»، وابن كثير أيضًا في «البداية والنهاية» من غير انتقاد على الرواية، كما نقل ابن حزم في «الفِصَل» تأويل الإمام أحمد آية: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾.

وعن الإمام أحمد | أيضًا هذا التأويل:

يقول حجَّة الإسلام الغزالي: «سمعت الثقات من أئمة الحنابلة ببغداد،

يقولون: إنَّ أحمد بن حنبل # صرَّح بتأويل ثلاثة أحاديث فقط:

أحدها: قوله 4: «**الْحَجَرُ الأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ فِي الأَرْضِ**»(١).

والثاني: قوله 4: «**قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ**»(٢).

والثالث: قوله 4: «**إِنِّي لَأَجِدُ نَفَسَ الرَّحْمَنِ مِنْ نَاحِيَةِ اليَمَنِ**»(٣).

وكان حصرهم تأويلات الإمام أحمد في هذه النصوص الثلاثة هو من جهة ما بلغهم فقط.

وقال الحافظ ابن كثير أيضًا في «البداية والنهاية»: «وَمِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَسَنِ الْمَيْمُونِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بن حَنْبَل، أَنَّهُ أَجَابَ الْجَهْمِيَّةَ حِينَ احْتَجُّوا عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢]، فَقَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَنْزِيلُهُ إِلَيْنَا هُوَ الْمُحْدَثُ، لَا الذِّكْرُ نَفْسُهُ هُوَ الْمُحْدَثُ.

وَعَنْ حَنْبَلٍ، عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذِكْرًا آخَرَ غَيْرَ الْقُرْآنِ»(٤). اهـ.

وقال الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: قال أبو الحسن عبد الملك الميموني: قال رجل لأبي عبد الله -أي أحمد بن حنبل-: ذهبت إلى خَلَف البزَّار أعظه، بلغني أنه حدَّث بحديث عن الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: «**مَا خَلَقَ اللهُ شَيْئًا أَعْظَمَ...**»، وذكر الحديث. فقال أبو عبد الله: ما كان ينبغي أن يحدث بهذا في هذه الأيام -يريد زمن المحنة-، وقال الذهبي: «والمتن: ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي، وقد قال أحمد بن حنبل لما أوردوا عليه هذا يوم

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»: (٥/ ٣٩)، برقم: (٨٩١٩)، والطبراني في «الأوسط»: (١/ ١٧٧)، برقم: (٥٦٣)، موقوفًا على ابن عباس z.

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٤٥)، برقم: (٢٦٥٤)، من حديث عبد الله بن عمر z.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٧/ ٥٢)، برقم: (٦٣٥٨)، من حديث سلمة بن نفيل |.

(٤) «البداية والنهاية»، لابن كثير، (١٠/ ٣٢٧).

المحنة: إنَّ الخلق واقع ها هنا على السماء والأرض وهذه الأشياء لا على القرآن»[١].

٣- تأويل الإمام النَّضْر بن شُمَيْل | .

وهو الإمام الحافظ اللغوي، من رجال السنة، ولد سنة (١٢٢هـ)، فذكر الحافظ البيهقي في «الأسماء والصفات» أنَّ النضر بن شميل الحافظ السلفي، قال: إنَّ معنى حديث: «**حَتَّى يَضَعَ الجَبَّارُ فِيهَا قَدَمَهُ**»[٢]؛ أَيْ: «مَنْ سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»[٣].

٤- تأويل الإمام مالك والأوزاعي:

قال النووي في شرحه لـ «صحيح مسلم» عند حديث النزول: «في هذا الحديث وشبهه من أحاديث الصفات وآياتها مذهبان مشهوران: فمذهب الجمهور والسلف وبعض المتكلمين الإيمان بحقيقتها على ما يليق به تعالى، وأنَّ ظاهرها المتعارف عليه في حقنا غير مراد، ولا نتكلم في تأويلها مع اعتقادنا تنزيه الله سبحانه عن سائر سمات الحدوث.

والثاني: مذهب أكثر المتكلمين وجماعة من السلف، وهو محكي عن مالك والأوزاعي -إنَّما يتأوَّل على ما يليق بها بحسب بواطنها، فعليه الخبر مؤول بتأويلين؛ أي المذكورين». اهـ.

٥- تأويل الإمام هشام بن عبيد الله | (ت ٢٢١هـ):

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» في ترجمته: «الرازي السني الفقيه، أحد أئمة السنة».

(١) «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، (١٠/ ٥٧٨).
(٢) أخرجه البيهقي في «الصفات»: (١/ ١٢)، من حديث أنس | .
(٣) «الأسماء والصفات»، للبيهقي، (ص٤٤٤).

ثم قال الذهبي: «قال محمد بن خلف الخَزَّاز: سمعت هشامًا بن عبيد الله الرَّازِي يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق. فقال له رجل: أليس الله يقول: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ [الأنبياء: من الآية ٢]؟! فقال: محدث إلينا وليس عند الله بمحدث.

قلت: لأنَّه من علم الله، وعلم الله لا يوصف بالحدوث». [انتهى كلام الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى][1].

٦- تأويل الإمام سفيان الثوري | :

ذكر الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» في ترجمة سيد الحفاظ في زمانه، الإمام الثوري: أنَّ مَعْدَانًا سأل الإمام الثوري عن قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: من الآية ٤]، فقال: «علمه» وسئل سفيان عن أحاديث الصفات فقال: «أمِرُّوها كما جاءت»[2].

٧- تأويل الإمام عبد الله بن المبارك | :

روى الإمام البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ z قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَهُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ 4 يَذْكُرُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ**...»[3]، ثم قال البخاري: «قَالَ ابْنُ المُبَارَكِ: كَنَفُهُ يَعْنِي سِتْرَهُ»[4]. اهـ. [باختصار].

فها نحن نجد الإمام عبد الله بن المبارك يؤول «الكَنَف» فيقول: يعني الستر.

---

(١) «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، (١٠/ ٤٤٦).

(٢) «سير أعلام النبلاء»، (٧/ ٢٧٤).

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٧٢٥)، برقم: (٤٤٠٨)، ومسلم: (٤/ ٢١٢٠)، برقم: (٢٧٦٩).

(٤) «خلق أفعال العباد والرد على الجهمية»، للإمام البخاري، (ص٦١)، ونقله الحافظ ابن حجر أيضًا في «فتح الباري»، (١٣/ ٤٧٧).

٨- تأويل الإمام الترمذي | :

قال الإمام الترمذي في حديث: «**لَوْ أَنَّكُمْ دَلَّيْتُمْ بِحَبْلٍ إِلَى الأَرْضِ السُّفْلَى لَهَبَطَ عَلَى اللهِ**»، ثم قرأ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّـٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣].

فقال الإمام الترمذي: [هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ... وَفَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالُوا: «إِنَّمَا هَبَطَ عَلَى عِلْمِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ، وَعِلْمُ اللهِ وَقُدْرَتُهُ وَسُلْطَانُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَهُوَ عَلَى الْعَرْشِ كَمَا وَصَفَ فِي كِتَابِهِ»[(١)]][(٢)]. اهـ.

٩- تأويل الإمامين سفيان بن عيينة والترمذي z:

لما روى الإمام الترمذي حديث إتيان البقرة وآل عمران كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَان، قال: «هذا حديث حسن غريب، وَمَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَتِهِ. [كَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الحَدِيثَ].

وَمَا يُشْبِهُ هَذَا مِنْ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَفِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ عَنْ النَّبِيِّ 4 مَا يَدُلُّ عَلَى مَا فَسَّرُوا؛ إِذْ قَالَ النَّبِيُّ 4: «وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا». فَفِي هَذَا دَلَالَةٌ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ الْعَمَلِ، وأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيل، أخبرنا الحُمَيْدِيُّ، قال: قال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «**مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ سَمَاءٍ، وَلَا أَرْضٍ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ الْكُرْسِيِّ**»، قَالَ سُفْيَانُ: لِأَنَّ آيَةَ الْكُرْسِيِّ هُوَ كَلَامُ اللهِ، وَكَلَامُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ اللهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»[(٣)].

١٠- تأويل الإمام الأعمش | :

روى الإمام الترمذي في «جامعه» الحديث المشهور: «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي...**

---

(١) أخرجه الترمذي: (٥/ ٤٠٣)، برقم: (٣٢٩٨).

(٢) «تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي»، للمباركفوري: (٩/ ١٨٧).

(٣) انظر: «سنن الترمذي»: (٥/ ١٦٠).

وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»، ثم قَالَ بعده: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَيُرْوَى عَنْ الْأَعْمَشِ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ: «مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا»؛ يَعْنِي بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، وَهَكَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ قَالُوا: إِنَّمَا مَعْنَاهُ يَقُولُ إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ الْعَبْدُ بِطَاعَتِي وَمَا أَمَرْتُ، أُسْرِعُ إِلَيْهِ بِمَغْفِرَتِي وَرَحْمَتِي». [انتهى كلام الإمام الترمذي](١). فهذا تأويل من بعض السلف للإتيان والهرولة.

وقال بهذا التأويل -من بعدهم- جمعٌ من أهل العلم، كالطيبي والعيني، وابن بطال وابن التين، والنووي، وغيرهم.

قال ابن دقيق العيد في العقيدة:

«نقول في الصفات المشكلة: إنَّها حق وصدق على المعنى الذي أراده الله، ومن تأولها نظرنا؛ فإن كان تأويله قريبًا على مقتضى لسان العرب لم ننكر عليه، وإن كان بعيدًا توقفنا عنه ورجعنا إلى التصديق مع التنزيه، وما كان منها معناه ظاهرًا مفهومًا من تخاطب العرب حملناه عليه، كقوله: ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ ٱللَّهِ﴾ [الزُّمَر: من الآية ٥٦]، فإنَّ المراد به في استعمالهم الشائع: (حق الله) فلا يتوقف في حمله عليه، وكذا قوله: «إِنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»، فإنَّ المراد به: إرادة قلب ابن آدم مصرفة بقدرة الله وما يوقعه فيه، وكذا قوله تعالى: ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ﴾ [النحل: من الآية ٢٦] معناه: خرَّب الله بيوتهم، وقوله: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: من الآية ٩] معناه: لأجل الله. وقس على ذلك، وهو تفصيل بالغ قلَّ من يتيقظ له»(٢).

وقال الحافظ الترمذي في «سننه»:

«وَالمَذْهَبُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْأَئِمَّةِ، مِثْل: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ المُبَارَكِ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكِيعٍ، وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ رَوَوْا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، ثُمَّ قَالُوا:

---

(١) انظر: «سنن الترمذي»: (٥/ ٥٨١).

(٢) «فتح الباري»، (١٣/ ٣٨٣).

تُرْوَى هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟ وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ أَنْ تُرْوَى هَذِهِ الْأَشْيَاءُ كَمَا جَاءَتْ، وَيُؤْمَنُ بِهَا وَلَا تُفَسَّرُ وَلَا تُتَوَهَّمُ، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟ وَهَذَا أَمْرُ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِي اخْتَارُوهُ وَذَهَبُوا إِلَيْهِ»(١).

هذا هو مذهب السلف رحمهم الله، فهم يفوضون في المعنى ولا يفسرون.

من كلام الإمام أحمد في التنزيه:

قال الإمام أحمد بن حنبل: «والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدُّل، ولا يلحقه الحدود قبل خلق العرش ولا بعد خلق العرش»(٢).

وقد أنكر الإمام أحمد على من يقول بالجسم، وقال: «إنَّ الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذي طول وعرض وسُمْك وتركيب وصورة وتأليف، والله تعالى خارج عن ذلك كله؛ فلم يجز أن يسمى جسمًا لخروجه عن معنى الجسمية، ولم يجئ في الشريعة ذلك فبطل». اهـ(٣). فهل قال الأشعري أكثر من ذلك!.

ومن كل ذلك، يتبين لنا أنَّ التنزيه محل إجماع أهل السنَّة جميعًا.

---

(١) انظر: «سنن الترمذي»: (٤/ ٦٩٢).

(٢) «طبقات الحنابلة»، لأبي يعلى، (٢/ ٢٩٧).

(٣) «طبقات الحنابلة»، لأبي يعلى، (٢/ ٢٩٨).

موقف أهل السنة الأشاعرة والماتريدية من الفِرَق

١- موقف أهل السنة (الأشاعرة والماتريدية) من الفلاسفة:

المقارنة	أهل السنة الأشاعرة والماتريدية	الفلاسفة
المنهج	* مصادر عقائدهم: هي نصوص الشرع، والعقل هو الشارح المبين لهذه النصوص، ثم هو المدافع عنها بعد ذلك بالأدلة العقلية.	مصادر الفلسفة: هو العقل مستقلًّا عن أي تأثير.
القضايا	التزم أهل السنة الأشاعرة والماتريدية بنصوص الشرع الواردة في الموضوع، مثل: ١- كل ما سوى الله حادث. ٢- إنَّ الله بكل شيء عليم، فهو عليم بكليات الأمور وجزئياتها. ٣- يؤمنون بأنه ﴿يُحۡيِيهَا ٱلَّذِيٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٖۖ﴾ [يس: من الآية ٧٩] سبحانه.	التزم الفلاسفة بعدد من القضايا الاعتقادية أدَّتهم إليها عقولهم، وهي كفريات تصادم الشرع، مثل: ١- قدم العالم. ٢- عدم علم الله سبحانه بالجزئيات. ٣- إنكار بعث الأجساد، وإثبات البعث الروحاني فقط.

٢- موقف أهل السنة (الأشاعرة والماتريدية) من الجَهْمِيَّة:

المقارنة	أهل السنة الأشاعرة والماتريدية	الجهمية
المنهج	* يثبتون الأفعال لله خلقًا وإيجادًا، وللعباد اكتسابًا. * يثبتون الصفات الواردة في الشرع، وينفون التشبيه.	* يقولون بالجبر. * يقولون بنفي الصفات الإلهية التي يوصف بها البشر، حتى إنَّهم نفوا صفة العلم مثلًا؛ هروبًا من التشبيه.
القضايا	* كلام الله غير مخلوق. * يؤمنون ببقاء الجنة وبقاء النار حسبما ورد به الشرع.	* يقولون بخلق القرآن. * يقولون بفناء الجنة والنار.

٣- موقف أهل السنة (الأشاعرة والماتريدية) من المعتزلة:

المقارنة	أهل السنة الأشاعرة والماتريدية	المعتزلة
المنهج	يقدمون النص على العقل.	يقدمون العقل على النص.
القضايا	* لا يقولون بوجوب شيء على الله. * لا يقولون بالمنزلة بين المنزلتين فمن قال لا إله إلا الله مخلصًا، فهو مؤمن حتى لو وقع في الكبائر * يقولون القرآن كلام الله غير مخلوق، أما ألفاظنا وكتابتنا فمخلوقة. * أثبتوا الأفعال للرب سبحانه بالخلق والإيجاد، وللعبد بالاكتساب. * لا يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين.	* يقولون بوجوب الصلاح والأصلح على الله. * يقولون بالمنزلة بين المنزلتين(*)، وخلود مرتكب الكبيرة في النار. * يقولون بخلق القرآن. * يقولون بنفي القدر. * يقولون بالتحسين والتقبيح العقليين.

(*) المنزلة بين المنزلتين: هي أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن، وأيضًا ليس بكافر، بل هو في منزلة بينهما.

٤- موقف أهل السنة (الأشاعرة والماتريدية) من المجسِّمة والمشبِّهة:

المقارنة	أهل السنة الأشاعرة والماتريدية	المجسمة والمشبهة
المنهج	* تثبت العقائد المستمدة من النصوص القطعية الثبوت بعد تسليط العقل الصحيح على هذه النصوص. * إعمال للشرع والعقل جميعًا.	* إثبات عقائدهم في التجسيم بأي نصوص حتى لو كانت غير ثابتة. * تصور الذات الإلهية في صور حسية؛ اعتمادًا على المعرفة الحسية مع البعد تمامًا عن أي قواعد أو ثوابت عقلية تهدم هذا التصور. * إلغاء لدور العقل مع إفساد نصوص الشرع.
القضايا	* نزهوا صفات الذات الإلهية المقدسة عن النزول إلى حضيض الأجسام أو مماثلتها. * نفوا أي مشابهة أو مماثلة بين الله وخلقه.	* ذهب بعضهم إلى إثبات التجسيم الكامل ولوازمه، وذهب آخرون إلى إثبات التشابه فقط وأثبتوا اللوازم. * أثبتوا قيام الحوادث بالذات الإلهية المقدسة، والحركة والسكون وشغل الأماكن والجهات... إلخ.

ويتضح من المقارنة السريعة بين أهل السنة والجماعة -أعني الأشاعرة والماتريدية- مع نماذج من أشهر الفرق التي يغبن أعداء السنة أهلها، وينسبونهم إلى هذه الفرق خلطًا للحق بالباطل، وصرفًا للعوام عن السنة وأهلها، وقد تبين أنَّ البُعد بين الأشاعرة والماتريدية وأي من هذه الفرق هو بُعد المشرقين، نسأل الله الهداية والتوفيق لأمة سيد الخلق ﷺ. آمين.

أسباب نشأة علم الكلام وتدوينه

يرى كثيرون أنَّ علم الكلام لم يكن موجودًا في عصر النبي 4، وأنَّه ابتدأ في الظهور في أواخر القرن الأول الهجري، ولم تتحدد معالمه ولم يكتمل نموه إلا على يدي أبي الحسن الأشعري إمام أهل السنة، في أوَاخر القرن الثالث وأوائل القرن الرابع الهجري.

ولكنَّ هذا العلم لم يظهر إلى الوجود دفعة واحدة، بل ظهر تدريجيًّا ومسألة مسألة، حسب ما كان يظهر من شبهات حول القضايا الإيمانية، إما من داخل الجماعة الإسلامية نفسها وإما من خارجها، وكان ينبري للشبهات أحد أعلام الإسلام الذين قيضهم الله تعالى لرد الشبه عن دينه، ورد كيد الضالين والمعاندين إلى نحورهم؛ ومن هنا كان يظهر هذا العلم إلى الوجود رويدًا رويدًا.

ويعلل الباحثون سبب ظهوره المتأخر عن ظهور الإسلام، أو سبب عدم ظهوره في عصر النبي 4 وعصر الخلفاء الراشدين -تعليلات مختلفة يُظْهِرُ بعضها الصحابة بمظهر المقلدين في العقائد الإيمانية، أو المؤمنين بغير دليل، وهذا باطل.

فالحق أنَّ الصحابة -رضوان الله عليهم- كانوا يؤمنون بأقوى الأدلة اليقينية التفصيلية لا الإجمالية؛ لأنَّهم كانوا هداة وكانوا دعاة الناس إلى الإسلام، فكيف يدعو غيره من لا يؤمن عن يقين! والدليل على ذلك قول الرسول 4 عن أبي بكر الصديق | : «**لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ أَهْلِ الْأَرْضِ، لَرَجَحَ بِهِمْ**»(١)، وما ذلك إلا لكثرة الأدلة ووضوحها.

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»: (١/ ٦٩)، برقم: (٣٦)، وإسحاق بن راهويه: (٣/ ٦٧١، ٦٧٢)، برقم: (١٢٦٦)، موقوفًا على عمر بن الخطاب | .

غاية الأمر أنَّهم ببركة صحبة النبي 4 وقرب العهد بزمانه، كانوا مستغنين عن ترتيب المقدمات، وتهذيب الدلائل على الوجه الذي ينطبق على القواعد المدونة الآن، ولكنها لا تخلو عنها ولا تقل عنها، إن لم تكن تزيد على ذلك قرائن الأحوال التي كانوا يشاهدونها من النبي 4. أما سبب عدم سؤالهم عن متشابهات القرآن، فهو أنهم كانوا يعلمون علم اليقين أنَّ معانيها الظاهرة غير مرادة في جانب الله تعالى، وإنَّما هذه تعابير مجازية جاء بها القرآن مجاراة للغة العربية المليئة بالمجازات والاستعارات؛ سِيَّما وقد نزل القرآن في عصر اتفق جميع الرواة على أنه من أسمى عصور البلاغة عند العرب، فكانت هذه الآيات لا تثير أي إشكالات عند الصحابة Ÿ؛ لأنهم كانوا يفهمون أنه معنى مجازي، وأنَّ معناه الحقيقي غير مراد في جانب الله تعالى، فلما اختلط المسلمون بالشعوب التي دخلت في الإسلام حديثًا، وكانوا لا يتذوقون بلاغة اللغة العربية ولا يفهمون مجازاتها -ابتدأوا يسألون عن هذه الآيات المتشابهة، وهل يراد معناها الظاهري أَم ماذا، خاصة وقد كان فيمن يسأل يهودٌ يميلون إلى التجسيم في جانب الله تعالى؛ ولذلك انبرى علماء الإسلام الكبار ينزِّهون الله تبارك وتعالى عن مشابهة الحوادث، ويؤوِّلون هذه الآيات التي يوهم ظاهرها مشابهة الله تعالى للحوادث، وذلك بالرجوع إلى اللغة العربية الأصلية في مهدها قبل أن تختلط بلغات الأعاجم، وجعلوا يفسرون هذه الآيات بأقوال الشعراء والفصحاء من العرب الخُلَّص.

وفي موضوعنا هذا -وهو أسباب نشأة علم الكلام- يجب أن يُفَرَّق بين نشأة العلم بوصفه مسائل، ونشأة تدوينه وإفراده في كتب بعينها.

وعلم الكلام بالمعنى الذي حدده ابن خلدون في «مقدمته» هو: «علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والردَّ على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة» ولا بُدَّ من الإقرار بأنَّ واضعه هو أبو الحسن الأشعري، ومتابعوه من علماء أهل السنَّة والجماعة.

أما لو عرَّفناه بالتعريف المختار، وهو: «العلم بالعقائد الإيمانية عن أدلتها اليقينية» فلا بد من التسليم بأنَّ واضعه النبي 4 والصحابة معه والسلف الأول؛ وذلك لأنَّه 4 جاء بدين جديد يعارض الأديان الموجودة لا في الجزيرة العربية وحدها بل في العالم أجمع؛ فلا بد من أن يثبت عقائد دينه بالأدلة اليقينية، ويهدم عقائد معارضيه، ويبين ما فيها من تهافت وتناقض يستدعي أن يهجرها أصحابها إلى الدين الجديد الذي ارتضاه الله لعباده، وهذا هو موضوع علم التوحيد.

فالنبي 4 والصحابة Ÿ والسلف الأُوَل هم الذين وضعوا العلوم الشرعية، من توحيد وتفسير وفقه وحديث، إلا أنَّهم لم يدونوها في الصدر الأول لاستغنائهم عن ذلك التدوين؛ لصفاء عقائدهم ببركة صحبة النبي 4.

كما كانوا ممنوعين من تدوين غير القرآن؛ لئلا يختلط غيره به.

وكان العرب أيضًا في زمن النبي 4 أمة أميَّة لا علوم لها ولا حضارة، وكان فيهم قلة يكتبون حين بعث 4، فقيل: كانوا عشرة منهم يقرءون ويكتبون، وقيل: كانوا ثمانية عشر رجلًا وبعض النساء، فلم تكن هناك حاجة ماسَّة إلى التدوين، وإنما استجدت الحاجة بعد ذلك بعد اتساع رقعة البلاد الإسلامية، وكثرة المجادلات مع المخالفين؛ لأنَّه في زمنه 4 كان هو المرجع في كل شبهة، والسراج في كل ظلمة، فكان يحسم كل شبهة وكل اختلاف بقوة حجته وحسن مجادلته، فلما لحق 4 بالرفيق الأعلى، وكثرت الفتن بعد مقتل عثمان |، وحروب عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهم أجمعين، وبعد ظهور الفرق المختلفة -كثرت الواقعات وكثرت الفتاوى باختلاف المفتين، وكانت الحاجة ماسَّة إلى تدوين هذه العلوم؛ فقام علماء كل علم بترتيب المسائل بأدلتها، وذكروا الشبه والأجوبة التي ردوا بها على هذه المسائل في كل علم على حدة، ودوَّنوها في كتب ليرجع إليها طلاب العلم في كل حين؛ فتمايزت العلوم الشرعية، فهذا العلم لم يكن مدونًا في عصر النبي 4 ولا في عصر الخلفاء الراشدين، وإنما ابتدأ تدوينه في حدود المئة من الهجرة.

فعلم الكلام لم ينشأ نتيجة سبب واحد بعينه، وإنما نشأ نتيجة أسباب متعددة وعوامل متضافرة اقتضت وجوده على الصورة المعروفة، ومن هذه الأسباب:

السبب الأول: القرآن الكريم:

فقد كان القرآن أحد الأسباب الرئيسية في نشأة علم الكلام، إن لم يكن هو السبب الأقوى والأهم، فبجانب دعوة القرآن إلى العقائد الإسلامية فإنَّه يوجد عَرْضٌ لأهم الفرق والأديان التي كانت منتشرة في عهد النبي 4؛ فرد عليهم ونقض عقائدهم بالحجج الداحضة لها، فرد على الدهريين المنكرين للإله والنبوات الذين كانوا يقولون: ﴿وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: من الآية ٢٤] فردَّ عليهم بآيات كثيرة تسند الإحياء والإماتة والتصرف في الملك إلى الله الواحد القهار.

وردَّ على المشركين الذين أَلَّـهُوا الكواكب، بمثل قوله سبحانه وتعالى في شأن إبراهيم q: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأٓفِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٦]، وردَّ على النَّصارى الذين قالوا: إنَّ عيسى ابن الله، أو حل فيه الله، بقوله: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

وردَّ على الذين أنكروا الحشر والنشر، بمثل قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: من الآية ١٠٤].

وقد أفاض القرآن في مجادلة اليهود والنصارى وأهل الأديان المخالفة، وأمر الله تعالى رسوله في القرآن أن يدعُوَ دعوته ويجادل مخالفيه بقوله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: من الآية ١٢٥]؛ فالمدعُو بالحكمة قوم، وبالموعظة قوم، وبالمجادلة قوم.

فكان طبيعيًّا أن ينهج علماء الإسلام نهج القرآن فيردوا على المخالفين،

ويتوسَّعوا في الدفاع بالحجج كلما توسع المخالفون في الهجوم بالشبه على عقائد الإسلام، فالقرآن هو الذي سَنَّ لهم هذه السنة، وهم اقتفوا أثره واتخذوه قدوة، كما يقول فَخْرُ الدِّين الرَّازِيُّ.

السبب الثاني:

الخلافات السياسية التي ساعدت على ظهور فرق كالخوارج والشيعة و...إلخ.

السبب الثالث:

وذلك مثل التقاء المسلمين بحضارات وديانات الأمم التي فتح بلادها الإسلام؛ مما ترتب عليه صراع عقائدي بينها وبينه، وذلك كبلاد الفرس والروم؛ فبلاد الفرس كانوا ثنويين، والرومان كانوا نصارى.

السبب الرابع:

مثل حركة الترجمة التي بدأت في أواخر العصر الأموي على يد خالد بن يزيد الأموي، وازدهرت في العصر العباسي مما ترتب عليها انتقال الفلسفة اليونانية إلى المسلمين، وفيها: المنطق والعلوم الرياضية والطبيعية؛ فأدَّى ذلك إلى وجود نشاط فكري هائل امتد أثره إلى علم الكلام؛ لأنَّ العلماء الذين تخصصوا في الدفاع عن العقيدة التمسوا في الفلسفة حججًا تفيدهم في مجادلة خصومهم، واستعانوا بالمنطق أيضًا في ترتيب الأدلة واستخراج النتائج منها، ووجد علماء الكلام في الفلسفة أمورًا تخالف العقائد الإسلامية؛ فوضعها علماء الكلام في هذا العلم ليردوا عليها، واتخذوا الفلاسفة خصومًا ليردوا عليهم في هذه الأمور، وذلك كمسألة قدم العالم وعدم حشر الأجساد، ومن هنا جاء اختلاط علم الكلام بالفلسفة؛ لأنَّ علماء الكلام استعانوا ببعض آراء الفلاسفة لنصرة العقائد الإسلامية.

وأول من قرأ الفلسفة -ليستعين بها في نصرة الإسلام- من المعتزلة: أبو الهذيل

العلاف، والنظام، والجاحظ. وقد دافعوا عن الإسلام دفاعًا مَجِيدًا ضد الثنوية من المزدكية والمانوية، والقائلين بالتَّعدد من الصابئة ومن سواهم، إلا أنهم اعتنقوا من الآراء الفلسفية ما يخالف عقائد الإسلام، كقولهم بنفي صفات المعاني، وقولهم بوجوب الصلاح والأصلح.

دور أبي الحسن الأشعري:

قام الأشعري يناضل المعتزلة بالحجة، وينصر مذهب أهل السنة، وكان أهل السنة قبل الأشعري لا يعتمدون إلا على النقل في أمور الاعتقاد، على حين أخذت الفلسفة توجه أهل الفرق إلى الاعتماد على العقل، فلما أخذ الأشعري في مناضلة المبتدعة بالعقل حفاظًا للسنة، جاء أنصار مذهبه من بعده يثبتون عقائدهم بالعقل؛ تدعيمًا لها ومنعًا لإثارة الشبه حولها، ووضعوا المقدمات العقلية التي تتوقف عليها الأدلة والأنظار، مثل: إثبات الجوهر الفرد، والخلاء، وأنَّ العَرَض لا يقوم بالعرض، وأنَّ بطلان الدليل يؤذن ببطلان المدلول.

وهذه طريقة المتقدمين، وعلى رأسهم القاضي أبو بكر البَاقِلَّاني (ت ٤٠٣هـ)، وإمام الحرمين أبو المَعَالي الجُوَيني (ت ٤٧٨هـ)، ولم يكن المنطق منتشرًا انتشارًا كبيرًا حينئذ؛ لأنَّه كان جزءًا من الفلسفة.

ثم مارس أتباع الأشعري المنطق، وفرقوا بينه وبين الفلسفة، واتخذوه أساسًا لاستدلالهم ومناظراتهم على العقائد، وأقرُّوا بأنَّ بطلان الدليل يؤذن ببطلان المدلول الذي يمكن أن يثبت بدليل آخر.

وهذه طريقة المتأخرين من أتباع الأشعري وعلى رأس هؤلاء حجَّة الإسلام أَبُو حَامِدُ الغَزَالِيُّ (ت ٥٠٥هـ)، وتبعه الفَخْرُ الرَّازِيُّ، والقَاضِي البَيضَاوِيُّ، وعَضُدُ الدِّين الإيجِيُّ صاحب «المواقف»، وسَعْدُ الدِّين التَّفْتَازَانِيُّ.

ملاحظات حول علم الكلام

قال العلامة المحقق ابن حجر الهيثمي من جواب طويل عن إحدى الفتاوى الحديثية، ما صورته:

«والذي صرح به أئمتنا رحمهم الله، أنَّه يجب على كل أحد وجوبًا عينيًّا أن يعرف صحيح الاعتقاد من فاسده، ولا يشترط فيه علمه بقوانين أهل الكلام؛ لأنَّ المدار على الاعتقاد الجازم ولو بالتقليد على الأصح، وأما تعلم الحجج الكلامية والقيام بها للرد على المخالفين فهو فرض كفاية، اللهم إلا إن وقعت حادثة وتوقف دفع المخالف فيها على تعلم ما يتعلق بها من علم الكلام وآلاته -أي كالمنطق-، فيجب عينًا على من تأهل لذلك تعلمه للرد على المخالفين...».

إلى أن قال: «وما قيل إنَّه بدعة لأنَّه لم ينظر فيه السلف، مع أنه يورث المراء والجدال والشبهات -ردَّ بأنه نظر فيه السلف قطعًا، منهم: عمر وابنه، وعلي، وابن عباس Ÿ، ومن التابعين: عمر بن عبد العزيز، وربيعة، وابن هرمز، ومالك، والشافعي Ÿ، وألَّف مالك | فيه رسالة قبل أن يولد الأشعري، وإنَّما نسب للأشعري لأنه بيَّن مناهج الأولين، ولخص موارد البراهين، ولم يحدث فيه بعد السلف إلا مجرد الألقاب والاصطلاحات، وقد حدث مثل ذلك في كل فن من فنون العلم.

والقول بأنَّ السلف نهوا عن النظر فيه باطل، وإنما الذي نَهَوا عنه علم الجهمية والقدرية وغيرهم من أهل البدع، وهم الذين ذمهم الشافعي وغيره من السلف». انتهى.

نهاية المطاف

ملحوظات حول البحث:

أولًا: إنَّ جمهور الأمة هو جمهور علمائها؛ فالأمة أشاعرة وماتريدية.

ثانيًا: حصر بعض الفضلاء العلماء الذين بحثوا وتناولوا موضوعات العقائد، وصنفوهم طبقًا لذلك، وقد أثبتوا أنهم يصلون إلى ٩٠٪ أو ٩٥٪ من علماء الأمة.

ثالثًا: بقية علماء الأمة من فقهاء ومحدِّثين ولغويين وغيرهم -في اعتقاداتهم- هم تبع لعلماء العقائد، والمخالف من هؤلاء لعلماء العقائد إنما يثبت خلافه بإعلانه.

رابعًا: إنَّ خلاف الحشوية وجهلة المحدِّثين مع الأشاعرة في نقطتين:

أ) خلاف في موضوعات التشبيه والتجسيم، ورفضهم للتأويل، وزعمهم أنَّ هذا نفي للصفات؛ لعدم قبول عقولهم بغير المحسوسات.

ب) خلاف في أسلوب علم الكلام والاستدلالات العقلية، ورفضهم لهذا الأسلوب، والعلوم الناتجة عنه.

وهنا ملحوظة:

إنَّ كثيرًا من علماء الإسلام يتفقون مع الأشاعرة والماتريدية في هذه العلوم، أو النتائج العقيدية التي يثبتونها، كالإمام النَّووي وابن الصَّلاح والسِّيوطي وغيرهم، مع تسجيل رفضهم لأسلوب علم الكلام. فهؤلاء أشاعرة باعتبار النتائج المتفق عليها.

خامسًا: آراء الأشاعرة والماتريدية العقيدية متطابقة تمامًا مع قطعيات النصوص والثوابت والقطعيات العقلية.

سادسًا: عدم أخذهم بالظنِّـيَّات في العقائد تطبيقًا للأمر الإلهي: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: من الآية ١٩]، وقوله: ﴿وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌ﴾ [الإسراء: من الآية ٣٦]، وقوله عن المشركين: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهۡوَى ٱلۡأَنفُسُ﴾ [النجم: من الآية ٢٣].

سابعًا: أمرنا ﷺ باتباع جمهور الأمة الذي هو السواد الأعظم، وفي هذا نص على صحة منهج الأشاعرة والماتريدية.

الباب السابع

خطأ التقسيم الثلاثي للتوحيـــد

تمهيـد

لقد ذهب أهلُ السُّنَّةِ إلى أنَّ حقيقة الوحدانية هي عبارة عن نفي التعدد في الذات والصفات والأفعال، فهو سبحانه لا شبيه له في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، والتوحيد هو إفراد المعبود بالعبادة مع اعتقاد وَحْدَتِه ذاتًا وصفاتٍ وأفعالًا.

فوحدانية الذات تنفي أمرين:

الأول: أن تكون ذاته تعالى مركبة من جواهرَ وأعراضٍ، أو من أبعاض وأجزاء، أو من أي شيء آخر مفترض، أو بمعنًى آخر: أن تكون الذات الإلهية قابلة للانقسام، وإن لم تنقسم بالفعل.

فكل مركب حادث مخلوق لا محالة؛ لاحتياجه إلى من ركَّبَهُ، فقال تعالى: ﴿فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾ [الانفطار: ٨].

الثاني: أن تكون ذاتٌ أخرى يجب لها من الكمال ما يجب لله، ويستحيل عليها من النقص ما يستحيل عليه.

ووحدانية الصفات تنفي أمرين:

الأول: أن يكون له تعالى قدرتان وإرادتان ...إلخ. بل قدرته واحدة، وتتعلق بجميع الممكنات، وكذا إرادته وعلمه...إلخ.

الثاني: أن يكون لأحد من المخلوقين صفات كصفات الله تعالى بأن تكون له قدرة توجد الأشياء، وإرادة تخصص، وعلم محيط، وغير ذلك؛ لِأَنَّ الله تعالى لا شبيه له.

ووَحْدانيَّة الأفعال تنفي أن يكون غيره تعالى يفعل كفعله؛ لأنَّ الله لا شريك له في أفعاله، بل هو المنفرد بالإيجاد والإعدام، والمخلوقات ليس لها تأثير إلا قيام الفعل بها نتيجة لاكتسابها له؛ فيجب أن نعتقد أنَّ الأفعال كلها -صغيرها وكبيرها- لله تعالى، ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصَّافات: ٩٦]، وقال ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَصْنَعُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنْعَتَهُ**»(١).

وتجمع كلمة التوحيد «لا إله إلا الله» كل هذه المعاني، وذلك مبسوط في كتابنا «تهذيب واختصار شروح السَّنُوسِيَّة».

(١) أخرجه الحاكم في «مستدركه»: (٨٥)، برقم: (١/ ٨٥)، والبزار: (٧/ ٢٥٨)، برقم: (٢٨٣٧)، من حديث حذيفة بن اليمان ﷺ.

مقدمة

إنَّ تقسيم التوحيد إلى توحيد ربوبية وتوحيد ألوهية، وإلى أسماء وصفات هو تقسيم غير معروف لأحد قبلَ ابْنِ تيمية، فلم يكن رسول الله 4 يقول لأحد دخل في الإسلام إن هناك توحيدين، وإنَّك لا تكون مسلمًا حتى توحِّدَ توحيد الألوهية، ولا أشار إلى ذلك بكلمة واحدة، ولا نُقِلَ ذلك عن أحد من السلف، أو أشار إليه أحد من الأئمة المتبوعين حتى جاء ابن تيمية في القرن السابع الهجري مقررًا إياه.

فلقد ذهب ابن تيمية إلى تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أنواع:

الأول: توحيد الربوبية: وهو موجود مستقر - في رأيه - عند جميع المشركين، فضلًا عن المؤمنين، وهو يتضمن عنده توحيد الخالقية، وكذا إسناد ملك السماوات والأرض وتدبيرها إلى الله وحده.

الثاني: توحيد الألوهية: وهو التوحيد في العبادة، يقول ابن تيمية: «...الإله الحق هو الذي يستحق أن يعبد...، والتوحيد أن يعبد الله وحده لا شريك له»[(1)].

الثالث: توحيد الأسماء والصفات: وهو إثبات حقائق أسماء الله وصفاته على ظواهرها المعروفة، وسيأتي الكلام عليها.

قال ابن تيميَّة في «منهاج السنة» متحدثًا عن جمهور المسلمين وعلماء الكلام من أشاعرة وغيرهم: «...وأخرجوا من التوحيد ما هو منه كتوحيد الإلهية، وإثبات حقائق أسماء الله وصفاته، ولم يعرفوا من التوحيد إلا توحيد الربوبية، وهو الإقرار بأنَّ الله خالق كل شيء وربُّه.

(١) «التدمرية»، لابن تيميَّة، (ص١٠٦).

وهذا التوحيد كان يقرُّ به المشركون الذين قال الله عنهم: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان: من الآية ٢٥]، وقال تعالى: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۝٨٦ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ...﴾ [المؤمنون: ٨٦، ٨٧] الآيات، وقال عنهم: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، وقال طائفة من السلف: يقول لهم: من خلق السماوات والأرض؟ فيقولون: الله، وهم مع ذلك يعبدون غيره، وإنما التوحيد الذي أمر الله به العباد هو توحيد الألوهية المتضمن لتوحيد الربوبية، بأن يُعبد الله وحده لا يشركون به شيئًا؛ فيكون الدِّين كله لله...»(١). اهـ.

وقال في «رسالة أهل الصُّفَّة»(٢): «توحيد الربوبية وحده لا ينفي الكفر ولا يكفي». اهـ.

وقال ابن عبد الوهَّاب في كتاب «كشف الشُّبُهَات»: «اعلم رحمك الله أن التوحيد هو: إفراد الله بالعبادة، وهو دين الرسل، الذي أرسلهم الله به إلى عباده؛ فأولهم نوح q أرسله الله إلى قومه لـمَّا غلوا في الصالحين: ودٍّ وسواعٍ ويغوثَ ويعوقَ ونسرٍ، وآخر الرسل محمد 4، وهو الذي كَسَّرَ صور هؤلاء الصالحين، أرسله الله إلى قوم يتعبَّدون ويحجُّون ويتصدَّقون ويذكرون الله كثيرًا، ولكنهم يجعلون بعض المخلوقات وسائط بينهم وبين الله، يقولون: نريد منهم التقرُّب إلى الله، ونريد شفاعتهم عنده، مثل: الملائكة، وعيسى، ومريم، وأناس غيرهم من الصالحين»(٣).

ويقول أيضًا: «...فهؤلاء المشركون مقرُّون، يشهدون أنَّ الله هو الخالق وحده لا شريك له، وأنَّه لا يرزق إلا هو، ولا يحيي ولا يميت إلا هو، ولا يدبر الأمر إلا هو، وأنَّ جميع السماوات السبع ومن فيهن، والأرضين السبع ومن فيهن كلهم عبيده وتحت تصرفه وقهره»، ثم ذكر آيات دلَّل بها على أنَّ المشركين كانوا كما وصف،

---

(١) «منهاج السنة»، لابن تيمية، (٢/ ٦).
(٢) «رسالة أهل الصفة»، لابن تيمية، (ص٣٤).
(٣) «كشف الشبهات»، لابن عبد الوهَّاب، (ص٣، ٤).

وعلق عليها، ثم قال: «فإذا تحققت أنَّ رسول الله 4 قاتلهم ليكون الدعاء كله لله، والنذر كله لله، والذبح كله لله، والاستغاثة كلها بالله، وجميع أنواع العبادات كلها لله، وعرفت أنَّ إقرارهم بتوحيد الربوبية لم يدخلهم في الإسلام، وأنَّ قصدهم الملائكة، أو الأنبياء، أو الأولياء يريدون شفاعتهم، والتقرُّب إلى الله بذلك هو الذي أحَلَّ دماءهم وأموالهم؛ عرفت حينئذ التوحيد الذي دعت إليه الرسل، وأبى عن الإقرار به المشركون»(١). اهـ.

قلت: فهل وسع رسول الله 4 أن يسكت عن أمر جلل كهذا، وكذلك علماء الأمة الأجلاء حتى القرن السابع للهجرة، أم أنَّ أهل تلك القرون لم يكونوا من أهل السنَّة والجماعة! فأهل السنَّة والجماعة مَن اتبع هذا التقسيم.

وهذا التقسيم غير معقول؛ فإنَّ الإله الحق هو الرب الحق، والإله الباطل هو الرب الباطل، ولا يستحق العبادة والتأليه إلا من كان ربًّا، ولا معنى لأنْ نعبد من لا نعتقد فيه أنه رب ينفع ويضر؛ فهذا مرتَّب على ذلك.

والله تعالى هو الرب، والرب هو الإله، فهما متلازمان يقع كل منهما موقعَ الآخر في الكتاب والسنَّة وكلام علماء الإسلام، وقد أومأ القرآن الكريم والسنَّة المستفيضة إلى تلازم توحيد الربوبية والألوهية، فيقول تعالى: ﴿أَلَّا يَسْجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِى يُخْرِجُ ٱلْخَبْءَ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [النمل: من الآية ٢٥]، يشير إلى أنَّه لا ينبغي السجود إلا لمن ثبت اقتداره التام، ولا معنى لأنْ نسجد لغيره.

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: من الآية ٨٠]؛ فصرَّح بتعدُّد الأرباب عند المشركين، وعلى الرغم من تصريح القرآن بأنهم جعلوا الملائكة أربابًا، فإنَّ أصحاب بدعة تقسيم التوحيد يقولون: إنَّ المشركين موحدون توحيد الربوبية، وليس عندهم إلا رب واحد، وإنما أشركوا في توحيد الألوهية.

---

(١) «كشف الشبهات»، (ص٦-١٠).

وانظر إلى قول الكفار يوم القيامة: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٩٧ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨]؛ أي: في جعلكم أربابًا، كما هو ظاهر.

ويقول الله تعالى في آية الميثاق: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ [الأعراف: من الآية ١٧٢]، فلو كان الإقرار بالربوبية متحققًا عند المشركين، ولكنه لا ينفعهم إذ هو غير كافٍ - ما صحَّ أن يؤخذ عليهم الميثاق بهذا، ولا صح أن يقولوا يوم القيامة: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾ [الأعراف: من الآية ١٧٢]، ولكانت عبارة الميثاق تُفيد وجوب اعترافهم بتوحيد الألوهية؛ حيث إنَّ توحيد الربوبية غير كاف، لكن هنا اكتفى منهم بتوحيد الربوبية، ولو لم يكونا متلازمين لطُلِب إقرارهم بتوحيد الألوهية أيضًا.

أما السنَّة:

فسؤال الملكين للميت عن ربه[1] لا عن إلهه؛ لأنَّهما -عليهما السلام- يفرِّقان بين الرب والإله، وكان ينبغي على مذهب هؤلاء أن يقولا للميت: من إلهك، لا من ربك، أو يسألاه عن هذا وذاك.

وعلى ذلك، فقصر توحيد الربوبية على الخالقية خطأ واشتباه؛ وذلك لأنَّ معنى «الربوبية» ليس هو الخالقية فقط -كما توهم هذا الفريق-، بل هو كما أوضحنا وبينَّا سلفًا يفيد تدبير العالَم، وتصريف شئونه، ولم يكن هذا كما بينَّا موضع اتفاق بين جميع المشركين والوثنيين في عهد الرسالة كما ادَّعى هذا الفريق.

ولقد كان الكفار في عهد النبي %oo، منهم الدهريون المنكرون للبعث، ومنهم الملحدون والمشركون -الذين يشركون مع الله في التدبير بعض خلقه من أوثانهم-، وأهل الكتاب -المعدِّدون للآلهة-، ومع ذلك فابن تيمية وأتباعه يُظهرون الكفار وكأنهم فرقة واحدة!.

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٢٠١)، برقم: (٢٨٧١)، من حديث البراء بن عازب | ، وفيه: عَنِ النَّبِيِّ 4، قَالَ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: رَبِّيَ اللهُ، ونبيِّي مُحَمَّدٌ 4، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾.

فكيف يفسَّر «الرب» بعد كل هذا البيان بالخالق والموجد فقط!.

فالربوبية: اسم موضوع للدلالة على الصِّفات التي يتصف بها الرب الخالق جل وعلا؛ أي الصِّفات التي يقتضيها كونه تعالى ربًّا.

والرب [في الأصل]: مصدر رَبَّ يَرُبُّ، يقال: رَبَّ فلان الولدَ أو الصبيَ أو المهرَ يَرُبُّهُ ربًّا، كما يقال: رباه يربيه تربية، والتربية -كما يقولون- تبليغ الشيء إلى الكمال شيئًا فشيئًا، ثم نقلت كلمة الرب من معنى المصدر إلى معنى المربي، ثم توُسِّع في معناها؛ فأطلقت على: السيد والأمير، ومالك الشيء، والمنعم... إلى غير ذلك من المعاني القريبة لأصل معناه.

ولما كانت التَّربيةُ الحقيقية لكل المخلوقات -بخلقها ابتداء، وإمدادها بالبقاء ورعايتها وتنميتها- صِفَةً من صفات الرب -جل وعلا- كان سبحانه هو رب العالمين، ورب كل شيء، فالربوبية هي الوصف الجامع لكل صفات الله ذات العَلاقة والأثر في مخلوقاته، واسم الرب هو الاسم الدَّالُّ على كل هذه الصفات.

وأما كلمة الألوهية فبمعنى العبادة، ويقال فيها: أُلُوهَةً وإِلهة، وقال أهل اللغة: التألُّه هو التعبد والتنسك، والتأليه هو التعبيد، وقالوا: إِله على وزن فِعال: هو بمعنى مفعول؛ أي مألوه بمعنى معبود، سواء كان معبودًا بحق أم بباطل؛ فالإله هو المعبود. [انظر: «تاج العروس»، و«القاموس المحيط»].

فظهر من هذا أنَّ الألوهية بمعنى العبادة، وليس بمعنى الكون إلهًا، وأنَّ إطلاقه على هذا المعنى في كلام كثير من العلماء لحن، وإنَّما الذي يصح إطلاقه على هذا المعنى هو كلمة «الإلهية» مصدر جعلي من كلمة الإله، وهو الذي استعمله المحققون من العلماء، فمعنى «لا إله إلا الله» أي لا معبود بحق إلا الله، بمعنى لا متصف بالصفات التي لأجلها استحق أن يكون معبودًا إلا الله، وهذه الصفات هي المسماة بخواص الإلهية، وهي خلق العالم وتدبيره وتربيته؛ أي تبليغه إلى الكمال شيئًا فشيئًا،

والغنى المطلق عن غيره، وافتقار ما سواه إليه، وتفرده بحق التشريع، ويتفرع عن هذه الصفات وينبني عليها استحقاق العبادة.

وظهر من هذا أنَّ توحيد الإلهية -أي إفراد الله تعالى بالعبادة- متفرع عن توحيد الربوبية، ومُنْبَنٍ عليه، وملازم له.

كما يظهر لنا أنَّ الربوبية هي الأساس الذي تنبني عليه الإلهية، فمن كانت له الربوبية فمن حقه على مَرْبُوبِيه أن يؤلهوه، وظهر أنَّ المشركين الذين كانوا يعبدون من دون الله آلهة عن عقيدة واقتناع، إنما كانوا يعبدونهم ويألهونهم؛ بناءً على اعتقادهم فيهم الربوبية.

والحاصل: أنَّه قد استقر في عقول بني آدم أن من ثبتت له الربوبية فمستحق للعبادة، ومن انتفت عنه الربوبية فهو غير مستحق للعبادة؛ فثبوت الربوبية واستحقاق العبادة متلازمان فيما شرع الله من شرائعه، وفي عقول الناس.

ولذلك كان من الواضح عند أولي الألباب أنَّ توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية متلازمان، لا ينفك أحدهما عن الآخر لا في الاعتقاد ولا في الوجود، وكان من الخطأ الواضح أن نقسِّم التوحيد إلى توحيد ربوبيَّة وتوحيد ألوهيَّة، بناءً على انفصال أحدهما عن الآخر وعدم التلازم بينهما.

فإنَّه من اعترف أنَّه لا رب إلا الله كان معترفًا بأنَّه لا يستحق العبادة غيره، ومن أقرَّ بأنَّه لا يستحق العبادة غيره كان مُذعِنًا بأنه لا رب سواه. وهذا معنى «لا إله إلا الله» في قلوب جميع المسلمين.

وننتقل الآن للتعريف بمعنى «الإله» و«الرب»، وَفقًا لاستعمالاتها في القرآن الكريم.

أولًا: استعمالات لفظ (إله) في القرآن الكريم:

إنَّ بالنظر في القرآن الكريم نجد أنَّ لفظ «إله» عامٌّ كلّيٌّ، وُضع لما وضع له لفظ الجلالة «الله» سبحانه وتعالى وتقدَّست أسماؤه، ومع أنَّ المعنى المفهوم من لفظ الجلالة أوضحُ المفاهيم وأَظْهَرُها دَلالة على صاحبه -سبحانه وتعالى- من بَيْن كل المفردات التي تطلق عليه -عز وجل- ومفاهيمها، بل هو أقرُّها في عقل الإنسان، وأعمقُها جذورًا في قلبه -فإنَّنا نجد أنَّ مفهوم اللفظين متحدٌ لدرجة استعمال لفظ الجلالة مكان «الإله» استعمالًا مجازيًّا على وجه الكلية والوصفية دون العَلَميَّة، كما في قوله سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ٣]، فهي مماثلة للآية الأخرى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الزُّخرف: ٨٤].

فلفظ الجلالة في هذا الموضع وأمثاله يراد به ما يراد بلفظ «الإله»؛ أي معناه: هو الإله الذي يتصف بكذا وكذا.

أما باقي المعاني التي ذكرها أهل اللغة، فهي من لوازم معنى «الإله» وآثاره؛ فإنَّ من اتخذ لنفسه إلهًا فإنَّه يعبده قهرًا، ويفزع إليه عند الشدائد... إلى غير ذلك من اللوازم والآثار.

فمن تتبع الآيات القرآنية التي ورد فيها لفظ «الإله»، لتحديد المفهوم منه المقصود في الآية -يجد أنَّ القائم بشئون الربوبية ولوازمها -كلها أو بعضها- هو الإله؛ فهو الخالق المدبِّر المتصرف، مَن بيده أزِمَّة الأمور... إلخ؛ فضلًا عن أنَّه المعبود بحق لزوم اتِّصافه بهذه الصفات.

ومن هذه الآيات:

﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: من الآية ٢٢]، فالبرهان على تعدُّد الآلهة لا يتم إلا إذا جعلنا «الإله» في الآية بمعنى المتصرِّف المدبِّر، أو مَن بيده أزِمَّة الأمور.

﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَـٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَـٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [المؤمنون: من الآية ٩١]، فهو في هذه الآية: الخالق المدبِّر المتصرِّف القاهر لغيره.

﴿قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّٱبْتَغَوْا۟ إِلَىٰ ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢]، فابتغاء السبيل إلى ذي العرش من لوازم تعدد الخالق المتصرف القهار الذي بيده أزِمَّة أمور الكون.

معنى (الرب) في اللغة:

قال ابن منظور في «لسان العرب»/ مادة «ربب»:

«الربُّ: هو الله عز وجل... ولا يقال: الربُّ في غير الله إلا بالإضافة، ويقال: الربُّ [بالألف واللام] لغير الله، وقد قالوه في الجاهلية للمَلِك... وربُّ كل شيء: مالكُه ومستحِقُّه، وقيل: صاحبه... الربُّ يطلق في اللغة على المالك، والسَّيِّد، والمدبِّر، والمربِّي، والقيِّم، والمنْعِم، ولا يطلق غير مضاف إلا على الله عز وجل، وإذا أطلق على غيره أضيف فقيل: ربُّ كذا.

والرَّبيب: المَلِك... وربَّه يربُّه ربًّا: مَلَكَه... وربَبْتُ القوم: سُسْتُهم؛ أي: كنت فوقهم... ورَبَّ الشيءَ: إذا أصلحه...». اهـ.

استعمالات لفظ (رب) في القرآن الكريم:

لقد استعمل لفظ «رب» في القرآن الكريم كما في اللغة في موارد متعددة، هي فروع لمورد معنًى واحد لا أكثر، ومن هذه الموارد:

التربية: مثل: ربَّ الولدَ ربًّا: وليه وتعهده بما يغذيه وينميه ويؤدِّبه فالفاعل راب، والمفعول مربوب وربيب.

الإصلاح والرعاية: مثل: ربَّ الضَّيعةَ.

الحكومة والسياسة: مثل: فلان ربَّ قومَه؛ أي: سَاسَهم وجعلهم ينقادون له.

المالك: الربُّ والمربي.

الصاحب: مثل قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ﴾ [قريش: ٣].

والمعنى الحقيقي الأصيل لهذا اللفظ «رب» هو: من بيده أمر التدبير والتصرف والقيام بالمصالح، وهو مفهوم كلي ومتحقق في المراد السابق ذكره، وليس بين هذه الموارد والاستعمالات معنى «الخالقية» كما فهمه البعض.

وهناك آيات كثيرة تثبت هذا المعنى عند تأملها، فقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة: من الآية ٢١].

فالرب: المدبر، ويكون النعت، والجملة صلة الموصول: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ علَّةً للتوحيد في الربوبية، فالمعنى: إنَّ الذي خلقكم هو مدبِّركم والمتصرف فيكم، وقال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: من الآية ٥٤] فأثبت التدبير لنفسه سبحانه وتعالى، ولم يأت بلفظ «رب» هنا، وغير هذه الآية كثير.

بطلان تثليث التوحيد

قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [يونس: ٦٦]، ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: من الآية ١٣].

تشير هاتان الآيتان إلى أنَّ المشركين كانوا يعتقدون أنهم يعبدون أربابًا لهم شراكة في الملك، ولهم نفوذ مشيئة، وفيهما أنَّ ذلك الاعتقاد مجرد ظن ما هو إلا رجم بالغيب، وأنَّ الأصنام التي يعبدونها لا تقدر على شيء ولا على خلقه.

ومنها: قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُوا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ۖ ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤].

فالآية تشير إلى أنَّ المشركين كانوا يعتقدون أنَّ لأربابهم شراكة مع الله في ربوبيته؛ فلذا طالبهم الله بالدليل على صدق ما يزعمون[١].

وكيف يتخيل ابن تيميَّة وأتباعه أنَّ الكفار كانوا مؤمنين بالله موحِّدين به توحيد ربوبية، وهم قد وصفهم سبحانه بأنَّهم ﴿يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ﴾ [البقرة: من الآية ٢٧]!

فما هذا الميثاق؟ وما هذا العهد؟.

أليس هو العهد الأول في عالم الذرِّ: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ﴾ [الأعراف: ١٧٢]!.

(١) لاحظ كلمة «من دون»، حيث تأتي دائماً مقترنة بمن اعتقدوه «ربًّا» من دون الله، وليس شفيعًا فقط.

فهل أخذ الله عليهم العهد الأول بعبارة: «أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡ»!.

ألم يقل الله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَـٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ [فصلت: من الآية ٣٠] الآية، فلماذا يكون مصير الكفار بعد ذلك إلى النار وهم قد وحَّدوا ربهم؟ ألم يقل فرعون: ﴿أَنَاْ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات: من الآية ٢٤]، فأين توحيد الربوبية عنده وعند تابعيه!.

ألم يخبرنا رسول الله 4 أنَّ الملكين يسألان العبد في قبره فيقولان له: من ربك؟ ولم يقولا له: من إلهك؟.

والحق أنَّ كلمتي «رب» و«إله» في القرآن والسنة قد وردتا بنفس الاستعمال، وقد وردتا في نفس مواضع الاستعمال.

والدليل على أنَّ الإله والرب واحد ورود ذلك في القرآن والسنَّة، فلقد قال الله تعالى في سورة يوسف: ﴿ءَأَرۡبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ﴾ [يوسف: من الآية ٣٩]، وقال بعدها: ﴿مَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسۡمَآءً سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم﴾ [يوسف: من الآية ٤٠]، فالعبادة إنَّما كانت للأرباب المتفرقين.

وقال الله تعالى في حق عيسى: ﴿وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًا﴾ [آل عمران: من الآية ٨٠]، وقد قال الله في الآية الأخرى: ﴿يَـٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: من الآية ١١٦].

واقرأ آية «آل عمران» ثانية: ﴿وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًا﴾، وهذا كان دين بعض مشركي العرب، فلقد اتخذوا الملائكة أربابًا، كبني مليح من خزاعة كانوا يعبدون الجن، ويزعمون أن الجن تتراءى لهم، وأنهم ملائكة، وأنهم بنات الله(١)؛ فهم بعبادتهم -مَن زعموا أنهم ملائكة- كأنهم عَبدوهم؛ ولذا تتبرَّأ

(١) «الجامع لأحكام القرآن»، للقرطبي، (١٤/ ٢٧١).

الملائكة يوم القيامة من عمل هؤلاء، وذلك قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ۝ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠، ٤١]، ثم اقرأ قوله تعالى في حق الملائكة في الآية الأخرى: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّىٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: من الآية ٢٩].

والحاصل أنَّ «الرب» و«الإله» في القرآن كلمتان مترادفتان، فهما بمعنى واحد؛ فالمشرك لا بد أن يكون قد أشرك بالربوبية ولا يعبد الله، ويعبد تلك الأرباب الباطلة، والدليل على هذا أنَّ كلمة «لا إله إلا الله» تتضمن توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية، ولو كانت تتضمن توحيد الألوهية فقط -كما يقولون- لاقتضى أن لتوحيد الربوبية كلمة أخرى غير هذه، ولا قائل بذلك ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: من الآية ١١١].

وقد ذكر السَّنُوسِيُّ أنَّ هذه الكلمة للتوحيدين، وأنَّ الإله رب، وهو المعبود -كما قدمناه- لتلازمهما، وقال سبحانه وتعالى: ﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٣٨]، وقال الكافر نادمًا بعد أن ذاق من عذاب الله: ﴿يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّىٓ أَحَدًا﴾ [الكهف: من الآية ٤٢].

كما أنَّ السُّنَّةَ كالقرآن في ذلك، ففي «الصحيحين» في حديث رؤية الله -سبحانه وتعالى- أنَّ كل عابد يتبع معبوده فيبقى المؤمنون، فيتجلى لهم في غير الصورة التي يعرفون، فيقولون: نعوذ بالله منك، ثم يتجلى لهم في الصورة التي يعرفون، فيقولون: أنت ربنا حقًّا(١).

فدل هذا الحديث على أن الشرك كان في الرب، فيتجلى لهم في غير صورته

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٦/ ٢٧٠٤)، برقم: (٧٠٠٠)، ومسلم: (١/ ١٦٣-١٦٥)، برقم: (١٨٢)، كلاهما من حديث أبي هريرة ، بلفظ: «... **يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شيئًا فَلْيَتْبَعْهُ، فَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتْبَعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ...**» الحديث.

امتحانًا؛ ليرى صدق معرفتهم بربهم، والصفة التي يعرفها المؤمنون هي أنَّه ليس له شبيه أو مثيل.

وأخرج الحاكم في «المستدرك» عن إياس بن معاوية بن قُرَّة عن أبيه | ، قَالَ: لَـمَّا كَانَ يَوْمُ الْقَادِسِيَّةِ... قال المجوسيُّ للمُغيرة بن شُعْبَةَ: إِنَّكُمْ مَعَاشِرَ الْعَرَبِ قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي حَمَلَكُمْ عَلَى الْمَجِيءِ إِلَيْنَا، أَنْتُمْ قَوْمٌ لَا تَجِدُونَ فِي بِلَادِكُمْ مِنَ الطَّعَامِ مَا تَشْبَعُونَ مِنْهُ، فَخُذُوا نُعْطِيكُمْ مِنَ الطَّعَامِ حَاجَتِكُمْ... فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: «وَاللهِ مَا ذَاكَ جَاءَ بِنَا، وَلَكِنَّا كُنَّا قَوْمًا نَعْبُدُ الْحِجَارَةَ وَالْأَوْثَانَ، فَإِذَا رَأَيْنَا حَجَرًا أَحْسَنَ مِنْ حَجَرٍ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا غَيْرَهُ، وَلَا نَعْرِفُ رَبًّا، حَتَّى بَعَثَ اللهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِنَا، فَدَعَانَا إِلَى الْإِسْلَامِ فَاتَّبَعْنَاه. (الحديث)، [قال الحاكم: غَرِيبٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ][1]. ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وأدل دليل على أنَّ شرك الكفار في الربوبية كما في الألوهية أنَّ الميت في قبره يُسأل عن الربوبية، فيقول الملكان له: من ربك؟. والكافر يقول: لا أدري، والمؤمن يثبِّته الله بالقول الثابت، وهو الإقرار بتوحيد الربوبية كما في الأحاديث الصحيحة.

وأما دعوى أنَّ الرسل لم تخاصم المشركين في توحيد الربوبية -كما يزعم أتباع ابن تيميَّة- فالآيات تدل على أنَّ الرسل كما خاصموا المشركين في صرفهم العبادة لغير الله، فكذلك خاصمتهم في إثباتهم بعض خصائص الربوبية لغير الله، مِن نفوذ شفاعتهم عنده تعالى بحكم شراكتهم له في الربوبية، ومن نفوذ مشيئة مَن اتخذوهم أربابًا بجعلهم متصرفين فيهم استقلالًا بقدرة كن «نفعًا وضرًّا، ونصرًا وإعطاءً، ومنعًا وتوسعةً في الرزق، وشراكةً في الملك والربوبية».

وفي دعوة الرسل للمشركين إلى عدم الإشراك في خصائص الربوبية وردت آيات كثيرة، كقول إبراهيم q لقومه: ﴿بَل رَّبُّكُمۡ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلَّذِي

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٣/ ٥١٠)، برقم: (٥٩٠١).

فَطَرَهُنَّ﴾ [الأنبياء: من الآية ٥٦]؛ يعني: لا أربابكم التي تعبدونها.

وقال إبراهيم q لقومه: ﴿أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيۡـًٔا﴾ [الأنعام: من الآية ٨٠]، أليس هذا دعوة من إبراهيم q إلى عدم إشراك آلهتهم باعتقاد نفعها وضرها!.

وقال يوسف q وهو يدعو صاحبَيِ السجن إلى التوحيد: ﴿ءَأَرۡبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ﴾ [يوسف: من الآية ٣٩]، وقال فرعون: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات: من الآية ٢٤]، فهل كان صاحبا السجن -اللذان كانا يعبدان الأصنام- وفرعونُ مقرِّين بالألوهية لله!.

وقال فرعون لموسى q: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلۡعَـٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: من الآية ٢٣]، فأجابه موسى q: ﴿رَبُّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَآ﴾ [الشعراء: من الآية ٢٤]، ﴿رَبُّكُمۡ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: من الآية ٢٦].

وقال هارون q لمن عبدوا العجل: ﴿وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحۡمَـٰنُ﴾ [طه: من الآية ٩٠]؛ يعني: لا هذا العجل.

وقال تعالى لنبيِّهِ محمد 4: ﴿قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىۡءٍ﴾ [الأنعام: من الآية ١٦٤]، ألا تدل هذه الآيات على دعوة الرسل لأقوامهم إلى عدم الإشراك في الربوبية، وعدم إثبات شيء من خصائص الربوبية إلى غير الله!. وهو ما يدل على إشراك المشركين معبوداتهم في خصائصه تعالى، وعلى خصومة الرسل لهم في هذا الإشراك.

وتبيَّنَ -بما قدمناه من آياتٍ- بطلانُ دعوى مَنِ ادَّعى أنَّ جميع الأمم مقرون بتوحيد الربوبية، وأنَّ الرسل لذلك لم تدعُ إليه، وأنها إنما دعت فقط إلى توحيد الله بعبادته.

والذين ادَّعوا أنَّ جميع مشركي الأمم مُقِرُّون بتوحيد الربوبية، وأنهم إنما كفروا

فقط لإخلالهم بالألوهية -أي بعبادة غير الله-؛ إنَّما دعواهم دعوى مناهضة لما سردناه من آيات تدلُّ على إشراك المشركين معبوداتهم في بعض خصائصه تعالى.

وما احتجوا به من آيات فلا دليل فيها وفي أمثالها على دعواهم أنَّ مشركي الأمم مقرُّون بتوحيد الربوبية لوجهين:

أولهما: أنَّ دعواهم تشمل جميع مشركي الأمم، بينما هذه الآيات لم تنزل إلا في مشركي العرب في زمنه 4.

ثانيهما: أنَّ التواريخ المرويَّةَ والمشاهدة تثبت أنَّ طوائف من الناس تنكر وجود الله كالدَّهْرية، ومنهم بعض المشركين الذين قالوا: ﴿وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾ [الجاثية: من الآية ٢٤]، وطوائف أخرى تنكر وحدانية الله كالثَّنَوية الذين يقولون بإلهين للخير والشر، والصَّابِئَة عَبَدَةُ الكواكب الذين أثبتوا للكواكب تدبيرًا استحقت من أجله العبادة ورفع الحاجات إليها، واعتقدوا أنَّ لها أثرًا عظيماً في الحوادث اليومية، وسعادة المرء وشقائه، وصحته وسقمه، فهل يصدق على هؤلاء الذين يثبتون التدبير لغيره تعالى أنهم موحدون توحيد الربوبية!.

وكذلك أثبت القرآن أن النُّمْرُودَ وفرعون كانا يدَّعيان الربوبية، والأول حاجَّ إبراهيم q في ربه وقال: ﴿أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُۖ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٨]، والثاني قال: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: من الآية ٢٣]، وقال أيضًا: ﴿مَا عَلِمۡتُ لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرِي﴾ [القصص: من الآية ٣٨]، وقال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات: من الآية ٢٤].

كل هؤلاء وأمثالهم بعيدون عن معرفة الربوبية، فضلًا عن الإقرار بالتوحيد بها.

وقال سبحانه وتعالى عن مشركي العرب: ﴿وَهُمۡ يَكۡفُرُونَ بِٱلرَّحۡمَٰنِۚ قُلۡ هُوَ رَبِّي﴾ [الرعد: من الآية ٣٠]؛ فأين توحيد الربوبية عندهم!، وفي قولهم: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ كذبهم سبحانه في نفس الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ﴾ [الزُّمَر: من الآية ٣]، فأين إقرارهم بربوبيته تعالى! فالنَّكير في الآية على

عبـادة غيـره -سبحانه وتعالى- وليس التقرب إلى الله زلفى، مما يدل على إشراكهم في العبادة مع الله غيره، وليس اعتقادهم بأنهم شفعاء إلى الله فقط.

والخلاصة:

أنَّ الآيات التي سردناها من قبل وأمثالها تدل على إشراك المشركين معبوداتهم مع الله في بعض خصائص الربوبية، فكانوا يُثبتون لمن اتخذوهم أربابًا شفاعة نافذة محتَّمة القبول -ولو لم يرض بها الله- بمقتضى شراكتهم في الربوبية، كما كانوا يثبتون لأربابهم نفوذَ مشيئتهم في أهل الأرض تخويلًا من الله لهم إلا فيما أبرمه من أمر، فيتصرفون فيهم استقلالًا بقدرة كن «نفعًا وضرًّا، ونصرًا وإعطاءً، ومنعًا وتوسعةً في الرزق، وشراكةً في الملك والربوبية».

فكان اعتقادهم هذا هو الشرك في الربوبية، قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

فهل الإيمان بالله مع الإشراك به ينفع صاحبه! قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: من الآية ٧٣].

وكذلك لما كانت النفوس تخضع بالعبادة لمن تقرُّ له وحده بالخلق والتدبير، فعبادة المشركين لغير الله تدل على أنَّ توحيد الخلق والتدبير لم يكن مستقرًّا في نفوسهم لله وحده، ولا توحيد مع عدم اطمئنان النفس إليه، واستقرارها عليه وثباتها فيه.

إذن، فإنَّ مَن يقرُّ ببعض صفات الربوبية ويشرك في بعض خصائصها لا يقال عنه إنه مقر بتوحيد الربوبية.

كيف والقرآن يخبرنا أنَّ المشركين لم يقاتلوا المسلمين ويخرجوهم من ديارهم إلا لذلك! فلقد قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ۝٣٩ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ...﴾ [الحج: ٣٩، ٤٠].

ولذا فإنَّ الرسل كما كانت تدعوهم إلى ألا يعبدوا غير الله، وأن يصرفوا عبادتهم إلى الله وحده، كذلك دعتهم إلى ألا يُثْبِتوا شيئًا من خصائص الربوبية لغير الله.

وحيث قد تبين أنَّ اعتقاد المشركين نفوذ المشيئة ونفوذ الشفاعة لمن اتخذوهم أربابًا قد حملهم على عبادتها، فقد بَانَ أنَّهم كانوا يأتون الأعمال والأقوال التي يتعبَّدون بها بنيَّة العبادة لهم؛ لاعتقادهم فيهم خصائص من خصائص الربوبية، وهذا ما لا يفعله أي مسلم!.

ولكن أصحاب تثليث التوحيد اليومَ يُلصقون بالمسلمين صفاتِ المشركين الأُوَل، ويُنزلون الآيات التي نزلت فيهم على المؤمنين مستحلِّين دماءهم وأموالهم.

هذا وقد اشتمل تقسيم التوحيد إلى توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية على أخطاءٍ، منها:

الأول: تخصيص الربوبية بالخالقية مع أنها تشمل كل خصائص الإلهية.

الثاني: التعبير عن الكون إلهًا بالألوهية، فإنَّ الألوهية هي العبادة، والتعبير الصحيح عن الكون إلهًا هو الإلهية وليس الألوهية.

الثالث: إنَّ الادِّعاءَ بأن توحيد الربوبية منفصل عن توحيد الإلهية وغير ملازم له يحقق توحيد الربوبية مع الشرك في الإلهية، وقد حققنا أنه ملازم له.

الرابع: إنَّ ما ذهب إليه صاحب هذا التقسيم من أنَّ المشركين من العرب كانوا في جاهليتهم يوحدون الله تعالى توحيد الربوبية، وأنَّهم لم يكونوا يوحدونه توحيد الإلهية -هو خطأ من الأخطاء المذكورة.

والخطأ الخامس -وهو أَدْهَى وَأَمرُّ، وهو الذي كان يهدِفُ إليه صاحب التقسيم-: هو حكمه على كثير من المسلمين بمثل ما حكم به على المشركين من العرب في جاهليتهم، وبنائه هذا على التقسيم المذكور.

حقيقة العبادة

لما رأى بعض الذين ابتدعوا تثليث التوحيد -وتثليث التوحيد لم يردْ في الكتاب والسنَّةْ، ولا قال به الصحابة والتابعون والأئمةْ، ولا العلماء قبل ابن تيمية ومن تابعه- أنَّ المشركين كانوا يتقرَّبون لآلهتهم بالذبح، والنذر، والدعاء، والاستعانة، والاستغاثة، والاستشفاع، والسجود، والتعظيم، ونحو ذلك؛ تخيلوا أنَّ مجرد إتيان هذه الأعمال والأقوال هي العبادة لذاتها، وأن كل عمل أو قول يصلح للتعبُّد به لا يقع إلا عبادة، فإن وقع لله فهو التوحيد، وإن وقع لغيره فهو الشرك.

كما تخيلوا أنَّ شرك المشركين إنما كان بإتيان هذه الأمور لمن اتخذوهم أربابًا، وأن المشركين كانوا مقرِّين بتوحيد الربوبية؛ ولذلك لم تدعُ الرسلُ إليه.

وكل ذلك تخيُّل باطل، فإنَّ العبادة ليست مجرد إتيان العمل والقول الذي يصلح للتعبُّد به، بل هي إتيان تلك الأعمال والأقوال بنية العبادة لمن يعتقد فيه شيئًا من صفات الربوبية أو خصائصها.

والمشركون إنما توجهوا لآلهتهم بالأعمال والأقوال بنية عبادتهم لاعتقادهم فيهم بعض خصائص الربوبية، فاعتقدوا نفوذ مشيئتهم بالشفاعة الشركية، وقدرتهم على التصرف في شئون أهل الأرض استقلالًا من دون الله بقدرة كن، وعليه فاعلم أنَّ من يقول بقول أصحاب تثليث التوحيد خالطٌ بين معنى العبادة اللغوي والشرعي؛ إذ لم يَمِزْ أحدَهما عن الآخر، وإليك بيانَ كُلٍّ منهما:

أولًا: المعنى اللغوي:

قال ابن منظور في «لسان العرب»/ مادة «عَبَدَ»: «العبد: الإنسانُ حرًّا كان

أو رقيقًا... والعبد: المملوك خلاف الحرِّ... والجمع: أعْبُد وعَبيد، وأصل العبودية: الخضوع والتذلل... والعابد: الموحِّد... وعَبَدَ اللهَ يعبُده عبادةً ومَعْبَدًا ومَعْبَدَةً: تألَّه له، والتعبُّد: التنسك، والعبادة: الطاعة، والمعبَّد: المذلل، والتعبُّد: التذلل، والتعبيد: التذليل، وطريق معبَّد: مسلوك مذلل». [انتهى المقصود].

أما معنى العبادة الشرعي فهو: الإتيان بأقصى غاية الخضوع قلبًا باعتقاد ربوبية المخضوع له، أو قالبًا مع ذلك الاعتقاد أو فيه للتقسيم.

فإن انتفى ذلك الاعتقاد لم يكن ما أتى به من الخضوع الظاهري من العبادة شرعًا في كثير ولا قليل، مهما كان المأتيُّ به ولو سجودًا، ما لم يكن يعتقد أنَّ المخضوع له فيه خصيصة من خصائص الربوبية، كالاستقلال بالنفع والضر.

وإنما كفر المشركون بسجودهم لأوثانهم ودعائهم إياهم، وغيرهما من أنواع الخضوع؛ لتحقق هذا القيد فيهم، وهو اعتقادهم ربوبية ما خضعوا له، أو خاصة من خواصِّها.

ولا يصحُّ أن يكون السجود لغير الله عبادةً شرعًا دون هذا الاعتقاد، فضلًا عمَّا دونه من أنواع الخضوع، فإنَّه حينئذ يكون كفرًا، وما هو كفر لا يختلف باختلاف الشرائع، ولا يأمر الله -عز وجل- به، ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعراف: من الآية ٢٨]، ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزُّمر: من الآية ٧]، وذلك ظاهر إن شاء الله.

وهأنتذا تسمع الله تعالى قد قال للملائكة: ﴿ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ﴾ [البقرة: من الآية ٣٤]، وهذا نبي الله يعقوب وامرأته وأولاده الأحد عشر، قال الله فيهم: ﴿وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًا﴾ [يوسف: من الآية ١٠٠]؛ أي ليوسف q.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية:

[أَيْ سَجَدَ لَهُ أَبَوَاهُ وَإِخْوَتُهُ الْبَاقُونَ، وَكَانُوا أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا... وَقَدْ كَانَ هَذَا

سَائِغًا فِي شَرَائِعِهِمْ إِذَا سَلَّمُوا عَلَى الْكَبِيرِ يَسْجُدُونَ لَهُ، وَلَمْ يَزَلْ هَذَا جَائِزًا مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى شَرِيعَةِ عِيسَى q، فَحُرِّمَ هَذَا فِي هَذِهِ الْمِلَّةِ، وَجُعِلَ السُّجُودُ مُخْتَصًّا بِجَنَابِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. هَذَا مَضْمُونُ قَوْلِ قَتَادَةَ وَغَيْرِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ مُعَاذًا قَدِمَ الشَّامَ، فَوَجَدَهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ، فَلَمَّا رَجَعَ سَجَدَ لِرَسُولِ اللهِ 4، فَقَالَ: «**مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟**»، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يُسْجَدَ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «**لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الزَّوْجَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا**»(١).

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ سَلْمَانَ لَقِيَ النَّبِيَّ 4 فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ سَلْمَانُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ، فَسَجَدَ لِلنَّبِيِّ 4، فَقَالَ: «**لَا تَسْجُدْ لِي يَا سَلْمَانُ، وَاسْجُدْ لِلْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ**»(٢).

وَالْغَرَضُ أَنَّ هَذَا كَانَ جَائِزًا فِي شَرِيعَتِهِمْ]. اهـ. فلم يقل لهم 4: أشركتم، ولم يعنفهم بل علَّمهم.

وقال الإمام أبو جعفر الطبري في تفسير هذه الآية(٣) نحوًا من هذا.

وقد علمتَ أنَّ ما هو كفر لا يختلف باختلاف الشرائع، ولا يأمر الله به في حين

(١) وَرَدَ من حديث عبد الله بن أبي أوفى، ومن حديث معاذ، أما حديث عبد الله بن أبي أوفى فقد أخرجه أحمد في «مسنده»: (٤/ ٣٨١)، برقم: (١٩٤٢٢)، وابن ماجه: (١/ ٥٩٥)، برقم: (١٨٥٣)، والبيهقي في «الكبرى»: (٧/ ٢٩٢)، برقم: (١٤٤٨٨)، وأما حديث معاذ فقد أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٤/ ١٩٠)، برقم: (٧٣٢٥)، وابن حبان في «صحيحه»: (٩/ ٤٧٩)، برقم: (٤١٧١)، والطبراني في «الكبير»: (٥/ ٢٠٨)، برقم: (٥١١٦)، وعبد الرزاق في «مصنفه»: (١١/ ٣٠١)، برقم: (٢٠٥٩٦)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٤/ ٣١٠)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح، خلا صدقة بن عبد الله السمين، وَثَّقَه أبو حاتم وجماعة وضعفه البخاري وجماعة.

(٢) ذكره الديلمي في «الفردوس»: (٥/ ٣٨٧)، برقم: (٨٥١٠).

(٣) تفسير الآية (١٠٠) من سورة يوسف.

من الأحيان. فلم يكن كفرًا سجودُ الملائكة لآدم، ولا السجود ليوسف -عليهما الصلاة والسلام- مع خلو الساجدين من اعتقاد خصيصة من خصائص الربوبية بمن سجدوا له، بل هو من الملائكة عبادة لله الذي أمرهم به سبحانه، وهو ممن سجد ليوسف تحية جائزة، ونُسخ الجواز في شريعتنا.

وإنَّما حكم العلماء بالكفر على من سجد لشمس أو قمر أو وثن من أجل أنه أَمَارة على الكفر الذي هو إنكار ما عُلم من الدين بالضرورة، كما حكموا بالإيمان -وهو معنى قلبيٌّ كما علمتَ- لمن نطق بالشهادتين من أجل أنه دليل عليه، لا لأنَّ الأول بمجرَّده كفر، والثاني بمجرَّده إيمان.

فالعبادة ليست صورة وحركات مجرَّدة، فلا بد من اعتقاد الألوهية في المعبود، وكذلك نية العبادة له.

وعندما تدعو رئيسك في عمل من الأعمال، أو أميرك أن ينصرك على باغٍ عليك، أو يغيثك من أزمة نزلت بك، وأنت معتقد فيه أنه لا يستقلُّ بجلب نفع أو دفع ضر، وأنَّ الله جعله سببًا في مجرى العادة يقضي على يديه من ذلك ما يشاء -فضلًا منه سبحانه- فلا يكون ذلك منك عبادة لهذا المدعوِّ، وتكون أنت على ما وصفناك به.

فإن دعوته وأنت تعتقد فيه أنه مستقلٌّ بالنفع أو الضر، أو نافذ المشيئة مع الله لا محالة؛ كنت له بذلك الدعاء عابدًا، وبهذه العبادة أشركته مع الله عز وجل؛ لأنَّك قد اعتقدت فيه خصيصة من خصائص الربوبية، فإنَّ الاستقلال بالجلب أو الدفع، ونفوذ المشيئة لا محالة هو من خصائص الربوبية.

والمشركون إنَّما كفروا بسجودهم لأصنامهم ونحوه لاعتقادهم فيها الاستقلال بالنفع أو الضر، ونفوذ مشيئتهم لا محالة مع الله تعالى، ولو على سبيل الشفاعة عنده، فإنهم يعتبرونه الربَّ الأكبر، ولمعبوداتهم ربوبية دون ربوبيته، وبمقتضى ما لهم من الربوبية وجب لهم نفوذ المشيئة معه لا محالة. وهذا هو الشرك، وهو اعتقاد تعدد

الآلهة، وهذا ما لا يعتقده أحد من المسلمين ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٥].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ ءَالِهَةٌ تَمْنَعُهُم مِّن دُونِنَا ۚ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَ أَنفُسِهِمْ وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٣]، والاستفهام في الآية إنكاري على سبيل التوبيخ لهم على ما اعتقدوه.

وحكى الله -سبحانه وتعالى- عن قوم هود قولهم له q: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ﴾ [هود: من الآية ٥٤]، فهم يخاطبون من اعتقدوا فيهم الربوبية وخصائصها: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨].

فاستمع إلى اعترافهم بتسويتهم آلهتهم الباطلة برب العالمين، حيث يصدق الكذوب، ويندم المجرم حين لا ينفعه ندم، وكانت تلكم التسوية المذكورة من إثباتهم صفةً أو أكثر من صفات الربوبية لآلهتهم.

ومن هذه الحيثية كان شركهم وكفرهم، فالله واحد أحد؛ بمعنى عدم وجود نظير له ولا شبيه عز وجل، وإن كانت التسوية في اعتقادهم في آلهتهم استحقاقها للعبادة، فهو يستلزم اعتقاد الاشتراك فيما به الاستحقاق، وهو صفات الألوهية أو بعضها، فإن العبادة نفسها لا تكون من العاقل إلا لمن يعتقد استحقاقه لها كرب للعالمين، فكيف يصرفونها لآلهتهم! تعالى الله عما يشركون.

وكيف يُنْفَى عنهم اعتقاد الربوبية لآلهتهم وقد اتخذوها أندادًا، وأحبوها كحب الله! كما قال تعالى فيهم: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: من الآية ١٦٥].

والأنداد: جمع ند، وهو -على ما قاله أهل التفسير واللغة- المِثْلُ المخالف

والمناوئ. فهؤلاء يُنادى عليهم أنهم اعتقدوا فيها ضَرْبًا من المشاركة للحق، تعالى الله عما يقولون.

فأما نفوذ مشيئتهم بالشفاعة الشركية، فقد اعتقدوا أنَّ لآلهتهم حق الشفاعة المحتَّمة القبول بحكم شراكتهم لله في الربوبية، وإن لم يرض بها الله.

وقد دلَّت على اعتقادهم هذا آياتٌ كثيرة نفت شراكة أربابهم له تعالى، ونفت أن يكون لهم حق الشفاعة؛ لأنَّه لا يملِكُ الشفاعة إلا من جعله الله من الشفعاء، ومن هذه الآيات:

قوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ﴾ [الأنعام: من الآية ٩٤]، وقوله: ﴿وَقِيلَ ٱدْعُواْ شُرَكَآءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُمْ﴾ [القصص: من الآية ٦٤].

ففي الآيتين دَلالةٌ على اعتقادهم أنَّ لآلهتهم شراكةً في الملك، وأنَّ لهم الشفاعة بمقتضى هذه الشراكة، وأنَّهم يدعونهم يوم القيامة ليشفعوا لهم فيخيب ظنهم.

ومن هذه الآيات أيضًا قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: من الآية ١٨]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦][1]، وقوله تعالى: ﴿إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ﴾ [يس: من الآية ٢٣].

فهذه الآيات نفت أن يكون لآلهتهم حقَّ الشفاعة، وأوضحت أنَّه تعالى وحده

(١) ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ﴾ وكلمة الحق هي: «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، فاستثنى الله مَن شهد بها وآمن على علم وبصيرة مِن الشفعاء المردودة شفاعتهم، وأثبتها له بإذنه.

الذي يملك الشفاعة، وأنَّه لا يشفع إلا من رضي الله شفاعته بجعله من الشفعاء، وأنَّه إذا شفع فقبولها وردُّها موكول إلى رضاه تعالى، لا كما اعتقد المشركون أنَّ شفاعة آلهتهم محتَّمة القبول بحكم شراكتهم في الألوهية.

ووضح بذلك أيضًا أنَّ العبادة ليست مجرد إتيان العمل أو القول الذي يصلح للتعبُّد به، بل هي إتيانُ تلك الأعمال والأقوال بنية العبادة لمن يعتقد فيه شيئًا من صفات الربوبية أو خصائصها من تحليل، أو تحريم، أو علم ذاتي غير مكتسب، أو نفوذ شفاعة بمقتضى الشراكة في الربوبية، أو نفوذ مشيئة بما جعلهم متصرِّفين فيه في أهل الأرض استقلالًا بقدرة كن نفعًا، وضرًّا، ونصرًا، وإعطاءً، ومنعًا، وشراكةً في الملك والربوبية، فذلك عبادة لله إن صُرف له تعالى، وشرك إن صرف لغير الله، لا فرق في ذلك بين وقوعه لحي أو ميت، أو في الحياة الدنيا أو الآخرة.

أمَّا إن خلا العملُ أو القولُ من نِيَّةِ العبادة لمن اتُّخذ ربًّا، أو لمن اعتُقد فيه شيء من خصائص الربوبية؛ فليس من العبادة في شيء، ولا يقال فيه إنه عبادة لله سبحانه، أو لغيره.

ومما يوضح ذلك السجود لآدم q، فلمَّا خلا من نية العبادة لآدمَ لم يكن شركًا، بل كان طاعة لله لاقترانه بنية الامتثال له تعالى.

والسجود ليوسف q لمَّا خلا من نية العبادة وكان تحية له لم يكن شركًا، ولم يكن عبادة لا لله ولا ليوسفَ، وإن كان سجود التحية قد حُرِّمَ في شريعتنا.

وتعظيم البيت بالطواف حوله، وتقبيل الحَجَرِ الأسود، فلمَّا خَلَيا من نية العبادة للبيت أو للحجر لم يكن أحدهما شركًا، بل كان طاعة لله لاقترانه بنية الامتثال له تبارك وتعالى.

فالمعوَّلُ عليه في العبادة والشرك هو نية العبادة بالأعمال والأقوال، إن كانت لله

فعبادة، وإن كانت لغيره فشرك، ولذا لم يكن الطلب من الأنبياء والأولياء شركًا؛ لخلوِّه من نية العبادة لهم، ولعدم اتخاذهم أربابًا، وعدم اعتقاد أنَّ لهم شيئًا من خصائص الربوبية.

أما القسم الثالث من أقسام التوحيد عند الشيخ ابن تيميَّة، وهو: «توحيد الأسماء والصفات»، فيقول الشيخ في عقيدته «التَّدْمُرِيَّة»: «وقد عُلِمَ أنَّ طريقة سلف الأمة وأئمتها إثبات ما أثبته من الصفات من غير تكييف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل»[1].

«ففي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [الشورى: من الآية ١١] رَدٌّ للتشبيه والتمثيل»[2].

«فطريقتهم تتضمن الإثبات -إثبات الأسماء والصفات- مع نفي مماثلة المخلوقات إثباتًا بلا تشبيه»[3].

ونلاحظ أنَّ الشيخ قد شرح الأصل الأول -وهو التوحيد في الصفات- فبيَّن أن هذا الأصل في هذا الباب يصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسله نفيًا وإثباتًا، فيثبت لله ما أثبته لنفسه، وينفي عنه ما نفاه عن نفسه.

وليت مَن نسبوا أنفسهم إلى هذا المذهب التزموا به، لكننا نراهم أثبتوا الجهة، وقالوا فوقية حقيقة، كما أثبتوا الحد والحدود، وقيام الحوادث في ذات الله سبحانه، ومماسَّته سبحانه للعرش ولغيره... إلخ، وكل ذلك لم يتوقفوا فيه عند نصوص الكتاب والسنة، بل تجاوزوا ما ورد من النصوص إلى ما استقرَّ سلفًا في أذهانهم من أحكام التخيل والحسِّ دون قواطع النظر والعقل.

---

(١) «التدمرية، تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع»، لابن تيمية، (ص ٧ بعد مقدمة المحقق).

(٢) «التدمرية»، لابن تيمية، (ص٨). (٣) «التدمرية»، (ص٨).

يقول الشيخ: «وقد علم أنَّ طريقة السلف...من غير تكييف ولا تمثيل»[1].

وقد صحَّ هذا عن السلف، فهم ينفون التصور والتخيل من أساسه، وقالوا عن النص المتشابه: «نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفَسَّرَ أَوْ يُتَوَهَّمَ»، و«تُرْوَى هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَيُؤْمَنُ بِهَا وَلَا يُقَالُ كَيْفَ»[2]، فالسلف ينفون أصل الكيف والتصور، لا أنَّ هناك كيفًا لكننا لا ندريه فلا نعيِّنه؛ لأنَّ الكيف هو هيئة قارَّة في الشيء لا يقتضي قسمة و لا نسبة لذاته[3]، وهو وضعُ الشيء بالنسبة إلى غيره، أو وضع أجزائه بالنسبة إلى بعضها، وهو يستلزم التجسيم.

وقول الشيخ «**بلا تمثيل**»، فالتمثيل هو المساواة التامة في الصفات الذاتية، ونفي التمثيل لا ينفي التشبيه من وجه ما، إنما ينفي التشبيه التام المساوي للتمثيل.

أما قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: من الآية ١١] فهو نفي للتشبيه والتمثيل معًا، والمبالغة في النفي تستأصل التشبيه من أساسه، سواءٌ كان من جهة واحدة أم أكثر مع نفيها للمماثلة، وهذا ما فهمه السلف، مثل: نعيم بن حماد -شيخ البخاري-، وغيره.

ولقد تورَّط صاحب التقسيم الثلاثي بالنسبة إلى القسم الثالث في أخطاء عدة، منها:

الخطأ الأول: يتمثل الخطأ الأول في العنوان، حيث عَنْوَنَ المسألة بـ «توحيد الأسماء والصفات»، وإنما المسألة مسألة إثبات الأسماء والصفات، وقد عبر بهذا التعبير في كتابه «منهاج السنة».

الثاني: عدم تحرير المسألة، والتحرير أن يقال: يجب أن يثبت لله تعالى من

(١) «التدمرية»، (ص٧).

(٢) انظر: «سنن الترمذي»، (٥/ ٢٥٠).

(٣) «التوقيف على مهمَّات التعاريف» للمناوي، (ص ٤٢٣).

الأسماء والصفات ما ورد إطلاقه على الله تعالى في الكتاب والسنة الصحيحة، مما كان إطلاقه عليه تعالى على وجه الحقيقة دون المجاز والكناية، وتحرير المسألة بهذا الوجه ثم تطبيقها على نصوص الكتاب والسنة تطبيقًا صحيحًا هو الذي يقي الوالج في المسألة من الخطأ، ويجنبه الإلحاد في أسماء الله تعالى وصفاته، وأما عدم تحرير المسألة أو تحريرها ثم تطبيقها على النصوص تطبيقًا غيرَ صحيح، فيورط صاحبه في الأخطاء العقدية الجسيمة، وفي الإلحاد في أسماء الله تعالى وصفاته، وهذا ما تورط فيه صاحب التقسيم الثلاثي.

الثالث: أنَّ صاحب التقسيم لم يثبت لله تعالى كثيرًا مما ورد في الكتاب والسنَّة إطلاقه على الله تعالى، مما هو داخل تحت القاعدة غير المحررة، وذلك مثل النسيان الوارد في قوله تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: من الآية ٦٧]، وكذلك ورد في الأحاديث الصحيحة إثبات الهرولة، والضحك، والمرض، والجوع لله تعالى، ولم يثبتها صاحب التقسيم لله تعالى؛ وذلك من أجل اعتقاده أنَّ هذه الإطلاقات إنما وردت على سبيل المجاز لا على سبيل الحقيقة بسبب اعتقاده استحالة ثبوت هذه الأمور لله تعالى على سبيل الحقيقة، وهو اعتقاد صحيح.

الرابع: أنَّ صاحب التقسيم قد أثبت لله تعالى أمورًا لم يرد بها الكتاب ولا السنَّة، حيث أثبت لله تعالى ما يأتي:

١- «الحد».

٢- «الجلوس على العرش»، فقال في «مجموع الفتاوى»: حدَّثَ العلماءُ المرضيون والأولياء المتقون أنَّ محمدًا رسول الله ‰ يجلسه ربه على العرش معه [(١)]، وقد أشار إليه ابن القيم في «بدائع الفوائد» [(٢)].

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٤/ ٣٧٤).

(٢) «بدائع الفوائد»، لابن القيم، (٤/ ٣٩).

ويقول في كتابه «التأسيس»: ولو شاء الله لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربوبيته، فكيف على عرش عظيم، والاستقرار من لوازم الجسمية!.

والخامس: -وهو بيت القصيد من ذكر توحيد الأسماء والصفات-: لقد أثبت صاحب التقسيم لله تعالى أمورًا ورد إطلاقها على الله تعالى في الكتاب والسنة، ولكن على سبيل المجاز أو الكناية، فأثبتها لله تعالى على سبيل الحقيقة؛ فأدَّى به ذلك إلى التشبيه الذي لا يرى به بأسًا، ويكون بذلك مخالفًا لكتاب الله ولسنَّة رسول الله ولسلف الأمة.

فمن كل هذا ظهر خطأ هذا التقسيم وخطأ ما بناه عليه صاحبه.

قاعدة: .إثبات المفصل، والنفي المجمل-

لقد صرَّح ابن تيميَّة بأنَّ الله -سبحانه وتعالى- بعث رسلَه بإثبات مفصَّل ونفي مجمَل، ومن هنا أثبت السلف له سبحانه الصفات على وجه التفصيل، ونفَوْا عنه ما لا يصلح له من التشبيه والتمثيل -يقصد إجمالًا-انتهى بمعناه[1].

وردًّا على ذلك هاك قولَ الإمام أحمد بن حنبل في نفيه المفصَّل، فمن أين أتوا بهذه القاعدة التي خالفوا فيها إمام أهل السنة حينما نفوا نفيًا تفصيليًّا الأخذ بالمشابهة في الجوارح!.

وورد في ذكر عقيدة الإمام أحمد بن حنبل | :

«كان الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- يقول: لله تعالى يدان وهما صفة له، ليستا بجارحتين وليستا بمركبتين، ولا جسم ولا من جنس الأجسام، ولا من جنس المحدود والتركيب والأبعاض والجوارح، ولا يقاس على ذلك، ولا له مرفق ولا عضد، ولا فيما يقتضي ذلك من إطلاق قولهم يد إلا ما نطق به القرآن الكريم...»[2]. اهـ.

فهذه القاعدة -الإثبات المفصل والنفي المجمل- قاعدة غائية وليست علمية؛ أي وضعت لغاية من أجل تحقيق مُراد، فلا يوجد في القرآن الكريم ما يمنع النفي التفصيلي عند الحاجة لذلك، كما لا يوجد فيه ما يمنع الإثبات الإجمالي.

فأنت تعلم أنَّ الله تعالى نفى بعض النقائص عن ذاته الشريفة تفصيلًا، فقال جل شأنه: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣].

(١) «التَّدْمُرِيَّة»، لابن تيميَّة، (ص٨).

(٢) «ذيل طبقات الحنابلة»، (٢/ ٣٩١).

كما نفى إجمالًا، فقال: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٤]، وأثبت لنفسه الكمال الكليَّ العامَّ في قوله: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾، كما نزَّه تفصيلًا فقال: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٥].

ولـمَّا نَسَبَ اليهودُ البخلَ لله تعالى، ردَّ عليهم تفصيلًا فقال: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ [المائدة: من الآية ٦٤].

وما معنى نفي الزوجة والولد عن الله تعالى! أليس هذا نفيًا تفصيليًّا ليُدفع به زعمُهم القائلُ بإثباتها له! تنزَّه وتَعالى عن ذلك.

إذن، فطريقة النفي المجمل غير مسلَّم بها على الإطلاق، وهذا الذي فهمه السلف كما رأيت في قول الإمام أحمد.

وزيادة في التوضيح، فإنَّ ثمَّة قاعدة أصولية غفلوا عنها، فكلمة «الإجمال» مصطلح معروف عند علماء الأصول، وحاصلها أنَّه لا يمكن العمل بها لاحتياجها إلى بيان، ولكون المجمل غير مبيَّن، وغير المبين لا يُعمل به لعدم وضوح المعنى.

فالغافلون عن هذه القاعدة لا يجدون حرجًا عندما يثبتون تفصيلًا ما ينافي هذه الآيات الكريمة، فيقولون: الله له حدٌّ، وهو في جهة وفي حيزٍّ، وتَحُلُّ الحوادث في ذاته، وغير ذلك مما يناقض ظاهر الآيات الكريمة، وما ذلك إلا بسبب قاعدتهم الباطلة: «الإثبات التفصيلي والنفي الإجمالي»، مع أنَّه لو لم يكن في القرآن إلا قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: من الآية ١١] لكفى في نفي المشابهة والمماثلة، فالمولى -سبحانه وتعالى- لم يقل: ليس مثله شيء، وإنَّما جاءت الآية بكاف التشبيه؛ أي ليس من شبيه لمثله، فإذا كان المثل ممتنعًا فشبهه أشدُّ امتناعًا، وهذا فهم أئمة السلف كالإمام أحمد #.

فالنفي في الآيات نفي كليٌّ أو عامٌّ، وهذا النفي قاطع ويجب العمل به، وليس

مجملًا ولا يتوقف على بيان؛ لأنَّ العموم مبيَّن والنفي الكلي قاطع في محلِّه، فهذه الآيات مُحكمة غير متشابهة، وواضحة وبيِّنة لا تتوقف على بيان؛ لذا فهي الحَكَم عندنا.

الاشتراك في الأسماء بين الخالق والمخلوق:

لقد ذكر في «التَّدْمُرِيَّة»: «وإذا كان من المعلوم بالضرورة أنَّ في الوجود ما هو قديم واجب بنفسه، وما هو محدث ممكن يقبل الوجود والعدم؛ فمعلوم أنَّ هذا موجود وهذا موجود، ولا يلزم من اتفاقهما في مسمى الوجود أن يكون وجود هذا مثل وجود هذا، بل وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه، واتفاقهما في اسم عام لا يقتضي تماثلهما في مسمى ذلك الاسم عند الإضافة والتخصيص، ولا في غيره...»[1].

وضرب الشيخ # مَثَلًا لذلك بالعرش والبعوض، فكلاهما يسمى «شيئًا» ويسمى «موجودًا»، ولا يلزم من ذلك أنَّ هذا مثل هذا، ويفسر الشيخ سبب اتحاد التسمية بينهما بقوله: «...بل الذهن يأخذ معنًى مشتركًا كليًّا هو مسمَّى الاسم المطلق»[2].

ثم ضرب الشيخ مثلًا آخر بأنَّ الله -سبحانه- سمى نفسه «حيًّا» وسمى بعض عباده «حيًّا»، وليس هذا الحي مثل هذا الحي، «وإنَّما يتفقان إذا أطلقا وجرِّدا عن التخصيص»[3]. يشير إلى المعنى المشترك الكلي الذي هو مسمى الاسم المطلق.

ثم أتبع ذلك بقوله: «ولكن ليس للمطلق مسمى موجود في الخارج، ولكن العقل يفهم من المطلق قدْرًا مشتركًا بين المسمَّيَيْن، وعند الاختصاص يقيد ذلك بما يتميز به الخالق عن المخلوق والمخلوق عن الخالق، ولا بد من هذا في جميع أسماء الله وصفاته، يفهم منها ما دلَّ عليه الاسم بالمواطأة والاتفاق». يشير إلى الإطلاق

---

(١) «التدمرية»، لابن تيمية، (ص٢٠).
(٢) «التدمرية»، (ص٢١).
(٣) «التدمرية»، (ص٢١ فما بعدها).

والتجريد، «وما دلَّ عليه بالإضافة والاختصاص المانعة من مشاركة المخلوق للخالق في شيء من خصائصه، سبحانه وتعالى»[1].

فالشيخ قد صرَّح بأنَّ الذهن يشتق -مما يلاحظه خارجًا- معانيَ مشتركة هي أمور مطلقة لها تحقُّق في الذهن والعقل، وإن كان ينفي وجودها في الخارج، وهذا يعني بكل وضوح وقوع الاشتراك في حقائق الأشياء الخارجية «الأسماء والصفات» على الأقل ذهنًا وعقلًا وتصورًا وتخيُّلًا، وإنَّما الفرق هو في الكيفيات التابعة والعارضة لهذه الحقائق.

وهذا أصل التشبيه والتجسيم، ويؤكده قوله في موضوع لاحق: «...وكل ما نثبته من الأسماء والصفات، فلا بد أن يدل على قدْر مشترك تَتَواطَأُ فيه المسمَّيات، ولولا ذلك لما فُهِمَ الخطاب»[2].

إذن، هناك قدْر من التواطُؤِ والاتفاق بين حقيقة الله وحقيقة المخلوق، ولهذا القدْر تطلق بعض الأسماء على الخالق وعلى المخلوق، وإنَّما يحصل عدم التماثل من اختلاف صورة الوجود عند الشيخ.

ونقول: إنَّ ثمَّة نوعين من الأسماء أو الصفات:

الأول: ما هو نتيجة النظر العقلي الكلي، مثل: القدرة والإرادة والعلم.

فالقدرة مثلًا: هي فِعْلُ ما توجهت له إرادة الذات، والعلم مثلًا: هو إدراك الذات للمعلوم وعدم خفاء شيء منها.

وهكذا، فهي أسماء تدلُّ على معانٍ تتعلق بالمراد والمعلوم والمقدور، ولا تورث في ذهن قائلها تصورًا ولا تخيُّلًا ولا تجسيمًا ولا تشبيهًا؛ لحقيقة مَن أُطلق عليه الاسم أو الصفة.

---

(١) «التدمرية»، لابن تيميَّة، (ص٢٢).

(٢) «التدمرية»، (ص٤٢).

الثاني: الألفاظ، مثل: يد، وقدم، وساق، ووجه، وضحك، ونزول. وهذه الألفاظ ليس هناك مَن ينكر أنَّها من صفات الأجسام، وأنَّ لها تحققًا في الخارج بالنسبة للمخلوقات، وأنَّ العقل البشري بمجرد سماعها يتبادر إليه المعاني الحسّية المخزونة فيه، ويدرك لها تصورًا في خياله، وأي قدْر مشترك بين الله وخلقه في هذه الأسماء - كما سبق في اعتراف الشيخ - لا يكون إلا تشبيهًا أو تجسيمًا.

ولنرَ أُنْمُوذجًا آخر يتمِّم الصورة من كلام الشيخ في «التَّدْمُرِيَّة»، فيقول: «والكبد والطِّحَال... ونحو ذلك هي أعضاء الأكل والشرب، فالغني منزَّه عن ذلك ومنزَّه عن آلات ذلك، بخلاف اليد فإنَّها للعمل والفعل، وهو سبحانه موصوف بالعمل والفعل...»[1]. اهـ.

وأنت ترى أنَّ مفهوم الإمام أحمد في عبارته الواردة سابقًا: «لله تعالى يدان وهما صفة له، ليستا بجارحتين... ولا يقاس على ذلك... إلخ» -يحكم باختلاف حقيقة المولى -سبحانه وتعالى- الخاصة اختلافًا تامًّا عن سائر الحقائق الموجودة في المخلوقات، ولا يترك شيئًا مشتركًا بينه وبينها كما تذكر «التَّدْمُرِيَّة»؛ لأنَّه لو اشترك معها في شيء لماثلها، وهذا باطل.

(١) «التدمرية»، لابن تيمية، (ص١٤٣، ١٤٤).

نهاية المطاف

إنَّ ما يترتب على هذا التقسيم هو سوء فَهْمٍ كثيرٍ من المفاهيم، كالتوسل والاستغاثة والتبرك وزيارة القبور والبدعة، وغيرها من المفاهيم التي أوضحنا أدِلَّتها في أبواب هذا الكتاب، وأنَّها ليست من العبادة في شيء.

وترتَّب على سوء الفهم هذا تكفير المسلمين واستباحة دمائهم، وهذا التاريخ يشهد على أفعال هذه الفئة في القديم والحديث، وتجرُّؤ العوام على المسارعة في التكفير، مع أنَّهم لم يقرءُوا ولم يتدبروا، ولم يحاولوا أن يفهموا أدِلَّة الأطراف الأخرى.

والتقسيم الصحيح للتوحيد هو التقسيم الثلاثي الذي ذكره الأشاعرة، وهو: «توحيد الذَّات، وتوحيد الصِّفات، وتوحيد الأفْعَال».

أما توحيد الذات فمأخوذ من قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وغيرها من الآيات.

وأما توحيد الصفات فمأخوذ من قوله سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: من الآية ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٤].

وأما توحيد الأفعال فمأخوذ من قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الرعد: من الآية ١٦]، وقوله: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]... إلى غيرها من الآيات الكريمة، والله تعالى أعلم بالصواب.

وقال كمال الدين بن أبي شريف في «المسامرة شرح المسايرة»: التوحيد هو اعتقاد الوَحْدَانيَّة في الذات والصفات والأفعال.

وقد يختصر الأشاعرة فيقولون: التوحيد اعتقاد عدم الشريك في الإلهية وخواصها.

وقال سعدُ الدِّين التَّفْتَازَانِيُّ في «شرح المقاصد»: حقيقة التوحيد اعتقاد عدم الشريك في الإلهية وخواصها، ولا نزاع لأهل الإسلام في أنَّ تدبير العالم، وخلق الأجسام، واستحقاق العبادة، وقدم ما يقوم بنفسه -كلها من الخواص»[1].

وبالجملة، فنفي الشريك في الإلهية ثابت عقلًا وشرعًا، وفي استحقاق العبادة شرعًا ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: من الآية ٣١].

وقال ابن أبي شريف في «شرحه»: الإلهية الاتِّصاف بالصفات التي لأجلها استحق أن يكون معبودًا، وهي صفاته التي توحَّد بها سبحانه فلا شريك له في شيء منها، وتسمَّى خواص الإلهية، ومنها: الإيجاد من العدم، وتدبير العالم.

وقد يعبِّرون عن هذا التوحيد بنفي التشبيه؛ أي اعتقاد أنَّه لا مشابه له تعالى بوجه من الوجوه لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: من الآية ١١].

هذا هو معنى التوحيد وهو الذي به بعثت الأنبياء، ويقابله الشرك وهو اعتقاد الشريك لله تعالى في ذاته، أو في صفاته، أو في أفعاله.

هذا حاصلُ كلام الأشاعرة في التوحيد والشرك، وهو كلامٌ دقيقٌ محقَّقٌ لا غبار عليه.

أقول قولي هذا، وأرجو الله أن ينفع به الكاتب والقارئ والسامع؛ إنَّه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) «شرح المقاصد»، للتفتازاني، (٣/ ٢٧).

الباب الثامن

اللّـه منـزه عن الزمـان والمكان

الجهة والمكان والزمان.

قلنا فيما سبق إنَّه انتشرت في عصرنا مفاهيمُ خاطئةٌ حول تفسير وفَهْمِ النصوص التي تتحدث عن الذات الإلهية المقدَّسة، وكان السبب الرئيسيُّ في ذلك اعتماد الخيال والوهم مصدرًا للعقيدة والديانة، فتم قياس الغائب على الشاهد، فأثبتوا لله حيزًا يشغله ومكانًا يحويه، مع إقرارهم بأنَّه -سبحانه وتعالى- ليس كمثله شيء؛ فوقعوا في التناقض والاضطراب.

وكان من عمدتهم في إثبات المكان لله سبحانه تفسيرهم الخاطئ للآية الكريمة: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، وأخواتها من الآيات: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الأعراف: من الآية ٥٤]، وهن سبع آيات في القرآن الكريم، وكان ذلك مع وجود التفسيرات المتعددة اللائقة بذات الله سبحانه، والمتفقة مع تنزيهه، والمؤيدة بالقرائن والدلائل في نفس سياق الآيات، إضافة إلى آيات التنزيه العامة القاطعة: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٌ﴾ [الشورى: من الآية ١١]، ﴿وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ﴾ [الإخلاص: ٤].

لذا قدمنا هذه الكلمات في إيضاح هذا المفهوم، فنقول مستعينين بالله سبحانه.

المكان

يطلق المكان على الحيِّز الذي فيه الجسم والمحدود بأطراف الجسم، أما في الاصطلاح فيقول البَيْجُورِيُّ: «والمكان عند أهل السنَّة هو الفراغ الموهوم». اهـ.

أي الفراغ الذي يشغله الجسم وتنفذ فيه أبعاده، وسمَّاه موهومًا لأنَّه لا يوجد إلا في الوهم بعد أن يتخيله العقل بدون وجود الجسم فيه.

وفيه أقوال متقاربة:

أحدها: إنَّ المكان هو السطح الباطن للجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوِيِّ عليه، كالسطح الباطن من الكُوز المماس للسطح الظاهر من الماء الذي فيه.

قال الراغب: المكان عند أهل اللغة: «الموضوع الحاوي للشيء».

الثاني: المكان هو الأبعاد التي بين غايات الجسم.

الثالث: المكان بُعْدٌ مفرُوضٌ مُقَدَّرٌ.

الرابع: المكان هو الخلاء. وهو رأي علماء الكلام.

ذكر هذه الأقوال الأربعة الزَّركَشِيُّ في شرحه على «جمع الجوامع»، ونقلناها عنه باختصار.

فالمكان بهذا مستحيل في حق الله سبحانه؛ لأنَّه لو كان له مكان لكان جسماً، ولكان مماثلًا لمخلوقاته، وهذا محال ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: من الآية ١١]، ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٤].

ويلاحظ أنَّ نفي المكان يستلزم نفي الحدود عن ذات الله سبحانه وتعالى، وكذا نفي الجهة.

ومن المعلوم أنَّه عزَّ وجل واجب الوجود، كان ولا زمان ولا مكان، وهما -أعني الزمان والمكان- مخلوقان، والضرورة تستلزم أنَّ من هو في مكان فإنَّ المكان محيط به؛ فيكون مقدَّرًا ومحدودًا، وهو سبحانه وتعالى منزَّه عن التقدير والتحديد، وعن أن يحويه شيء وأن يحدث له صفة، تعالى الله عمَّا يصفون وعمَّا يقولون علوًّا كبيرًا.

قال القاضي أبو يعلى الحنبلي في كتابه «المعتمد»: إنَّ الله -سبحانه وتعالى وتقدَّس- لا يُوصَف بمكان.

فإن قيل: يلزم من نفي المكان نفي الجهات، ونفيُها يُحيل وجودَه.

فالرَّد: وأيضًا إن كان الموجود يقبل الاتصال والانفصال فمُسَلَّمٌ، أما إذا لم يقبلهما فليس خُلُوُّهُ من طرفي النقيض بمحال، ويوضح هذا أنك لو قلت: كل موجود لا يخلو أن يكون عالمًا أو جاهلًا، قلنا: إن كان ذلك الموجود يقبل الضدين فنعم، أما إذا لم يقبلهما -كالحائط مثلًا- فإنَّه لا يقبل العلم ولا الجهل.

ونحن نُنَزِّهُ الذي ليس كمثله شيء -سبحانه وتعالى- كما نَزَّهَ نفسه عن كل ما يدل على الحدوث، وما ليس كمثله شيء لا يتصوره وَهْم ولا يتخيَّله خيال، والتصور والخيال إنَّما هما من نتائج المحسوسات والمخلوقات، وتعالى عن ذلك.

الزمـــان

يقول الإمام فخر الدِّين الرَّازِيُّ: «قوله تعالى: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُل لِّلَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢].

وهذا مشعرٌ بأنَّ المكان وكل ما فيه مِلْكٌ لله تعالى.

وقوله: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام: من الآية ١٣] يدلُّ على أنَّ الزمان وكل ما فيه ملكٌ الله تعالى.

ومجموع الآيتين يدلان على أنَّ المكان والمكانيان والزمان والزمانيان كلها ملك لله تعالى، وذلك يدلُّ على تنزيهه عن المكان والزمان، وهذا الوجه ذكره أبو مسلم الأصفهاني # في تفسيره». اهـ. [من «أساس التقديس»].

التنزيه عن المكان والجهة والزمان في أقوال الصحابة والتابعين والأئمة

١- قال الصحابي الجليل، والخليفة الراشد سيدنا علي | (ت ٤٠هـ) ما نصه: «كَانَ اللهُ وَلَا مَكَانٌ، وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ». اهـ [أي بلا مكان][(١)].

٢- وقال أيضًا | : «إنَّ الله تعالى خلق العرش إظهارًا لقدرته، لا مكانًا لذاته». اهـ[(٢)].

٣- وقال أيضًا | : «من زعم أنَّ إلهنا محدود فقد جهل الخالق المعبود». اهـ. [المحدود: ما له حجم، صغيرًا كان أم كبيرًا][(٣)].

٤- وقال التابعي الجليل، الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن علي | (ت ٩٤هـ) ما نصه: «أنت الله الذي لا يحويك مكان». اهـ[(٤)].

٥- وقال أيضًا: «أنت الله الذي لا تُحَدُّ فتكون محدودًا». اهـ[(٥)].

٦- وقال الإمام جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين علي بن الحسين رضوان الله عليهم (ت ١٤٨هـ) ما نصه: «من زعم أنَّ الله في شيء، أو من شيء، أو على شيء فقد أشرك؛ إذ لو كان على شيء لكان محمولًا، ولو كان في شيء لكان محصورًا، ولو كان من شيء لكان محدثًا -أي مخلوقًا-». اهـ[(٦)].

---

(١) «الفَرْقُ بين الفِرَق»، للبغدادي: (١/ ٣٢١). (٢) «الفَرْقُ بين الفِرَق»: (١/ ٣٢١).

(٣) «حلية الأولياء»، لأبي نُعيم/ ترجمة علي بن أبي طالب، (١/ ٧٣).

(٤) «إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين»، للمرتضى الزَّبيدي، (٤/ ٣٨٠).

(٥) «إتحاف السادة المتقين»، (٤/ ٣٨٠).

(٦) ذكره القشيري في رسالته المعروفة بـ«الرسالة القشيرية»، (ص٦).

٧- قال الإمام المجتهد أبو حنيفة النعمان بن ثابت | (ت ١٥٠هـ)، أحد مشاهير علماء السلف، وإمام المذهب الحنفي ما نصه: «والله تعالى يرى في الآخرة، ويراه المؤمنون وهم في الجنة بأعين رؤوسهم، بلا تشبيه ولا كيفيَّة، ولا يكون بينه وبين خلقه مسافة»[(١)].

٨- وقال أيضًا في كتابه «الوصية»: «ولقاءُ الله تعالى لأهل الجنة -بلا كيف ولا تشبيه ولا جهة- حقٌّ». اهـ[(٢)].

٩- وقال أيضًا: «قلت: أرأيت لو قيل: أين الله تعالى؟ فقال- أي أبو حنيفة-: يقال له: كان الله تعالى ولا مكان قبل أن يخلق الخلق، وكان الله تعالى ولم يكن أين ولا خلق ولا شيء، وهو خالق كل شيء». اهـ[(٣)].

١٠- وقال أيضًا: «ونقرُّ بأنَّ الله -سبحانه وتعالى- على العرش استوى، من غير أن يكون له حاجة إليه واستقرار عليه، وهو حافظ العرش وغير العرش من غير احتياج، فلو كان محتاجًا لما قدر على إيجاد العالم وتدبيره كالمخلوقين، ولو كان محتاجًا إلى الجلوس والقرار؛ فقبل خلق العرش أين كان الله! تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا». اهـ[(٤)].

١١- وقال الإمام المجتهد، محمد بن إدريس الشافعي | ، إمام المذهب الشافعي (ت ٢٠٤هـ) ما نصه: «إنَّه تعالى كان ولا مكان، فخلق المكان وهو على صفة الأزلية كما كان قبل خلقه المكان، لا يجوز عليه التغيير في ذاته، ولا التبديل في صفاته». اهـ[(٥)].

---

(١) ذكره في «الفقه الأكبر». انظر: «شرح الفقه الأكبر»، لملا علي القاري، (ص١٣٦، ١٣٧).

(٢) «الوصية»، (ص٤)، ونقله ملا علي القاري في «شرح الفقه الأكبر»، (ص١٣٨).

(٣) «الفقه الأبسط ضمن مجموعة رسائل أبي حنيفة»، (ص٢٥).

(٤) «كتاب الوصية، ضمن مجموعة رسائل أبي حنيفة»، (ص٢)، وملا علي القاري في «شرح الفقه الأكبر»، (ص٧٥) عند شرح قول الإمام: «ولكن يده صفته بلا كيف».

(٥) «إتحاف السادة المتقين»، (٢/ ٢٤).

١٢- وأما الإمام المجتهد الجليل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني | (ت ٢٤١هـ)، إمام المذهب الحنبلي، وأحد الأئمة الأربعة فقد ذكر الشيخ ابن حجر الهيتمي أنَّه كان من المنزِّهين لله تعالى عن الجهة والجسمية، ثم قال ابن حجر ما نصه: «وما اشتهر بين جهلة المنسوبين إلى هذا الإمام الأعظم المجتهد، من أنه قائل بشيء من الجهة أو نحوها؛ فكذب وبهتان وافتراء عليه». اهـ[1].

١٣- وكذا كان على هذا المعتقد: الإمام شيخ المحدثين، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صاحب «الصحيح» (ت ٢٥٦هـ)؛ فقد فهم شُرَّاح صحيحه أنَّ البخاري كان ينزِّه الله عن المكان والجهة.

١٤- وقال الإمام الحافظ الفقيه، أبو جعفر أحمد بن سلامة الطحاوي الحنفي (ت ٣٢١هـ) في رسالته «العقيدة الطحاوية» ما نصه: «وتعالى -أي الله- عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات، لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات». اهـ.

١٥- وقال الحافظ مُحَمَّدُ بن حِبَّانُ (ت ٣٥٤هـ)، صاحب الصحيح المشهور بـ «صحيح ابن حبان» ما نصه: «الحمد لله الذي ليس له حد محدود فيحتوى، ولا له أجل معدود فيفنى، ولا يحيط به جوامع المكان، ولا يشتمل عليه تواتر الزمان»[2].

١٦- وقال أيضًا ما نصه: «كَانَ اللهُ وَلا زَمَانَ وَلا مَكَانَ». اهـ[3].

١٧- وقال أيضًا: «كَذَلِكَ يَنْزِلُ -يعني الله- بِلا آلَةٍ وَلا تَحَرُّكٍ، وَلا انْتِقَالٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ». اهـ[4].

---

(١) «الفتاوى الحديثية»، لابن حجر الهيتمي، (ص١٤٤).

(٢) «الثقات»، لابن حبان، (١/ ١).

(٣) «صحيح ابن حبان»، وانظر: «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان»، لابن بلبان الفارسي، (٨/ ٤).

(٤) «صحيح ابن حبان»، (٢/ ١٣٦).

١٨- وقال الشيخ أبو سليمان أحمد بن محمد الخَطَّابي (ت ٣٨٨هـ)، صاحب «معالم السنن» ما نصه: «وَلَيْسَ مَعْنَى قَوْلِ الْمُسْلِمِينَ: إِنَّ اللهَ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ هُوَ أَنَّهُ -تعالى- مُمَاسٌّ لَهُ، أَوْ مُتَمَكِّنٌ فِيهِ، أَوْ مُتَحَيِّزٌ فِي جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِهِ، لَكِنَّهُ بَائِنٌ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ خَبَرٌ جَاءَ بِهِ التَّوْقِيفُ فَقُلْنَا بِهِ وَنَفَيْنَا عَنْهُ التَّكْيِيفَ؛ إِذْ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: من الآية ١١]»[١].

١٩- وقال الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البَيهَقِيُّ الشَّافِعِيُّ (ت ٤٥٨هـ) ما نصه: «وَالَّذِي رُوِيَ فِي آخِرِ هَذَا الحَدِيثِ[٢] إِشَارَةٌ إِلَى نَفْيِ المَكَانِ عَنِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّ الْعَبْدَ أَيْنَمَا كَانَ فَهُوَ فِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ مِنَ اللهِ تَعَالَى سَوَاءٌ، وَأَنَّهُ -سبحانه- الظَّاهِرُ فَيَصِحُّ إِدْرَاكُهُ بِالأَدِلَّةِ، الْبَاطِنُ فَلا يَصِحُّ إِدْرَاكُهُ بِالْكَوْنِ فِي مَكَانٍ.

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُ أَصْحَابِنَا فِي نَفْيِ الْمَكَانِ عَنْهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ**». فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فَوْقَهُ شَيْءٌ وَلا دُونَهُ شَيْءٌ، لَمْ يَكُنْ فِي مَكَانٍ. اهـ[٣].

٢٠- وقال أبو الوفاء علي بن عقيل البَغْدَادِيُّ، شيخ الحنابلة في زمانه (ت ٥١٣هـ) ما نصه: «تعالى الله أن يكون له صفة تشغل الأمكنة هذا عين التجسيم، وليس الحق بذي أجزاء وأبعاض يعالج بها». اهـ[٤].

٢١- وقال القاضي الشيخ أبو الوليد محمد بن أحمد، قاضي الجماعة بقرطبة، المعروف بابن رشد الجد المالكي (ت ٥٢٠هـ) ما نصه: «ليس الله في مكان، فقد كان

---

(١) «أعلام الحديث»: كتاب بدء الخلق/ باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: من الآية ٢٧]، (٢/ ١٤٧).

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في «سننه»: (٥/ ٤٠٤)، برقم: (٣٢٩٨). وقال أبو عيسى: هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ من هذا الْوَجْهِ.

(٣) «الأسماء والصفات»، للبيهقي، (ص٤٠٠).

(٤) «البـاز الأشهب المنقض على مخالفي المذهب»، المعروف بـ: «دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه»، لابن الجوزي، الحديث الحادي عشر، (ص٨٦).

قبل أن يخلق المكان». اهـ. [ذكره ابن الحاج المالكي في كتابه «المدخل»(1)].

٢٢- وقال الحافظ المؤرخ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، الشهير بابن عساكر الدمشقي (ت ٥٧١هـ)، في بيان عقيدته التي هي عقيدة أبي الحسن الأشعري، نقلًا عن القاضي أبي المعالي بن عبد الملك ما نصه: «قالت النَّجَّارية: إن البارئ سبحانه بكل مكان من غير حلول ولا جهة».

وقال الحَشْوية والمجَسِّمة: إنه سبحانه حالٌّ في العرش، وأنَّ العرش مكان له وهو جالس عليه. فسلك طريقة بينهما فقال: كان ولا مكان، فخلق العرش والكرسي ولم يحتج إلى مكان، وهو بعد خلق المكان كما كان قبل خلقه». اهـ(2).

٢٣- قال الإمام الحافظ المفسر، عبد الرحمن بن علي، المعروف بابن الجَوزِيِّ الحنبلي (ت ٥٩٧هـ) ما نصه: «الواجب علينا أن نعتقد أنَّ ذات الله تعالى لا يحويه مكان، ولا يوصف بالتغير والانتقال». اهـ(3).

٢٤- وقال أيضًا: «افترى أقوام يسمعون أخبار الصفات فيحملونها على ما يقتضيه الحس، كقول قائلهم: ينزل بذاته إلى السماء وينتقل. وهذا فهم رديء؛ لأن المنتقل يكون من مكان إلى مكان، ويوجب ذلك كون المكان أكبر منه، ويلزم منه الحركة، وكل ذلك محال على الحق عزَّ وجل». اهـ(4).

٢٥- وقال الشيخ أبو منصور، فخر الدين عبد الرحمن بن محمد، المعروف بابن عساكر (ت ٦٢٠هـ) عن الله تعالى ما نصه: «موجود قبل الخلق، ليس له قبل ولا بعد، ولا فوق ولا تحت، ولا يمين ولا شمال، ولا أمام ولا خلف، ولا كل ولا بعض، ولا يقال متى كان ولا أين كان ولا كيف كان ولا مكان، كوَّن الأكوان،

---

(١) «المدخل»، لابن الحاج المالكي/ فصل في الاشتغال بالعلم يوم الجمعة، (٢/ ١٤٩).

(٢) «تبيين كذب المفتري»، (ص١٥٠).

(٣) «دفع شبه التشبيه»، لابن الجوزي، (ص٥٨).

(٤) «صيد الخاطر»، لابن الجوزي، (ص٤٧٦).

ودبَّر الزمان، لا يتقيد بالزمان، ولا يتخصَّص بالمكان». اهـ[(١)].

٢٦- وقال الشيخ جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر، المعروف بابن الحاجب المالكي (ت ٦٤٦هـ) مثنيًا على العقيدة التي كتبها الشيخ العز بن عبد السلام، ومما جاء في هذه العقيدة قول العز بن عبد السلام: «كان الله قبل أن كوَّن المكان ودبَّر الزمان، وهو الآن على ما عليه كان». اهـ.

ومن جملة ما ذكره في ثنائه، قوله: «ما قاله ابن عبد السلام هو مذهب أهل الحق، وإنَّ جمهور السلف والخلف على ذلك، ولم يخالفهم إلا طائفة مخذولة، يخفون مذهبهم، ويَدُسُّونه على تَخَوُّفٍ إلى من يستضعفون علمه وعقله». اهـ[(٢)].

٢٧- وقال الشيخ العز بن عبد السلام الأشعري، الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ)، ما نصه: «ليس -أي الله- بجسم مصوَّر، ولا جوهر محدود مُقدَّر، ولا يشبه شيئًا ولا يُشبهه شيء، ولا تحيط به الجهات، ولا تكتنفه الأرضون ولا السماوات، كان قبل أن كوَّن المكان ودبَّر الزمان، وهو الآن على ما عليه كان». اهـ[(٣)].

٢٨- وقال الحافظ أبو زكريا محيي الدِّين بن شرف النَّووي الشافعي الأشعري (ت ٦٧٦هـ)، ما نصه: «إنَّ الله تعالى ليس كمثله شيء، منزَّه عن التجسيم والانتقال والتحيز في جهة وعن سائر صفات المخلوق». اهـ[(٤)].

٢٩- وقال العلامة الأصولي، الشيخ أحمد بن إدريس القَرَافي المالكي المصري (ت ٦٨٤هـ)، أحد فقهاء المالكية ما نصه: «وهو -أي الله- ليس في جهة، ونراه نحن وهو ليس في جهة». اهـ[(٥)].

---

(١) «طبقات الشافعية الكبرى»، لتاج الدين السبكي، (٨/ ١٨٦).
(٢) «طبقات الشافعية الكبرى»/ ترجمة العز بن عبد السلام، (٨/ ٢٣٧).
(٣) «طبقات الشافعية الكبرى»/ ترجمة العز بن عبد السلام، (٨/ ٢١٩).
(٤) «شرح صحيح مسلم»، لابن الجوزي، (٣/ ١٩).
(٥) «الأجوبة الفاخرة»، للإمام القرافي، (ص٩٣).

٣٠- وقال الحافظ ابن حجر العَسْقَلانِيُّ الشَّافِعِيُّ الأَشْعَرِيُّ (ت ٨٩٢هـ)، ما نصه: «ولا يلزم -من كون جهتي العلو والسفل محالًا على الله- ألَّا يوصف بالعلو؛ لأنَّ وصفه بالعلو من جهة المعنى، والمستحيل كون ذلك من جهة الحس؛ ولذلك ورد في صفته العالي والعلي والمتعالي ولم يرد ضد ذلك، وإن كان قد أحاط بكل شيء علمًا جلَّ وعزَّ». اهـ[١].

٣١- وقال أيضًا عند شرح حديث النزول ما نصه: «استدلَّ به من أثبت الجهة وقال هي جهة العلو، وأنكر ذلك الجمهور[٢]؛ لأنَّ القول بذلك يفضي إلى التحيز، تعالى الله عن ذلك». اهـ[٣].

٣٢- وقال أيضًا: «فمعتمد سلف الأئمة وعلماء السنَّة من الخلف، أنَّ الله منزه عن الحركة والتحول والحلول، ليس كمثله شيء». اهـ[٤].

٣٣- وقال الشيخ أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القَسْطَلَانِيُّ (ت ٩٣٣هـ)، في شرحه على «صحيح البخاري» ما نصه: «ذات الله منزَّهة عن المكان والجهة». اهـ[٥].

٣٤- وقال أيضًا ما نصه: «قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ﴾ هي وجوه المؤمنين، ﴿يَوۡمَئِذٍ﴾ يوم القيامة، ﴿نَّاضِرَةٌ﴾ حسنة ناعمة، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ بلا كيفية ولا ثبوت مسافة». اهـ[٦].

٣٥- وقال الشيخ القاضي زكريا الأَنْصَارِيُّ الشَّافِعِيُّ الأَشْعَرِيُّ (ت ٩٢٦هـ)،

(١) «فتح الباري»، لابن حجر العسقلاني، (٦/ ١٣٦).

(٢) أي أهل السنة والجماعة.

(٣) «فتح الباري»، (٣/ ٣٠).

(٤) «فتح الباري»، (٧/ ١٢٤).

(٥) «إرشاد الساري»، للقسطلاني، (١٥/ ٤٥١).

(٦) «إرشاد الساري»، (١٥/ ٤٦٢).

في شرحه على «الرسالة القشيرية» ما نصه: «إِنَّ الله ليس بجسم ولا عَرَض، ولا في مكان ولا زمان». اهـ[1].

٣٦- وقال أيضًا عن الله ما نصه: «لا مكان له كما لا زمان له؛ لأنه الخالق لكل مكان وزمان». اهـ[2].

٣٧- وقال في كتابه «فتح الرحمن» ما نصه: «هو تعالى مُنَزَّهٌ عن كل مكان». اهـ[3].

وعلى ذلك درج جمهور علماء الأمة الذين يعتد بكلامهم.

(١) حاشية «الرسالة القشيرية»، للقشيري، (ص٢).

(٢) حاشية «الرسالة القشيرية»، (ص٥).

(٣) «فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن»، للشيخ زكريا الأنصاري/ تفسير سورة الملك، (ص٥٩٥).

معاني الاستواء وآيات الاستواء

إنَّ الاستواء في اللغة على وجوه عدة، منها:

١- بمعنى استقر(١)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱسۡتَوَتۡ عَلَى ٱلۡجُودِيِّ﴾ [هود: من الآية ٤٤]، وهذه صفة المخلوق الحادث، كقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى خَلَقَ ٱلۡأَزۡوَٰجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلۡفُلۡكِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ مَا تَرۡكَبُونَ ۝ لِتَسۡتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ...﴾ [الزُّخرُف: ١٢، ١٣]، وهو نَزَّهَ نفسه عن ذلك في كتابه العزيز بآيات التنزيه ونفي التشبيه والتمثيل.

---

(١) والاستقرار هو المعنى الحقيقي المتبادر للذهن من لفظ «الاستواء» في اللغة، وبقية المعاني المذكورة لهذا اللفظ هي صور بلاغية مقتبسة من هذا المعنى الحقيقي، فيقول الإمام تقي السبكي في «السيف الصقيل»: «والمعنى الثاني للاستواء في اللغة: «الجلوس والقعود»، ومعناه مفهوم من صفات الأجسام لا يعقل منه في اللغة غير ذلك والله مُنَزَّه عنها، ومن أطلق القعود، وقال إنه لم يُرِدْ صفات الأجسام -قال شيئًا لم تشهد به اللغة؛ فيكون باطلًا، وهو كالمقر بالتجسيم المنكر له؛ فيؤاخذ بإقراره ولا يفيد إنكاره.

واعلم أنَّ الله تعالى كامل المُلك أزلًا وأبدًا، ولكن العرش وما تحته حادث؛ فإن قوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ لحدوث العرش لا لحدوث الاستواء». اهـ. [«السيف الصقيل»، ص٨٧].

وقد ورد في تفسير «الاستواء» أنَّه: «الاستقرار والجلوس» في خبر موضوع على ابن عباس، ورواه الإمام البيهقي في «الأسماء والصفات»، عن محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح -وكلاهما سلسلة الكذب- عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾، يقول: «استقرَّ على العرش»، ويقال: «امتلأ به»، ويقال: «قائم على العرش»، وهو السرير»، وأَكَّدَ الإمام البيهقي بُطْلَانَ هذا الخبر، فيقول المفسر النيسابوري -رحمه الله تعالى- في تفسير الآية ٥٤ من سورة الأعراف: «إنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ تدل على قدرته وحكمته، وكذا قوله تعالى: ﴿يُغۡشِى ٱلَّيۡلَ ٱلنَّهَارَ﴾ الآية. فلو كان المراد من «الاستواء» هو «الاستقرار» كان أجنبيًّا عما قبله وعما بعده؛ لأنه ليس من صفات المدح؛ إذا لو استقر على بَقٍّ وبعوض، صدق عليه أنه استقر على العرش.

إذن، فالمراد بالاستواء: كمال قدرته في تدبير الملك والملكوت؛ حتى تصير هذه الكلمة مناسبةً لما قبلها ولما بعدها». اهـ. [من «تفسيره»، (٨/ ١٠٧)].

وقلنا في تهذيب واختصار «شرح السنوسية»: بعض ما يستحيل على الله عز وجل[هـ] أَوْ يَتَقَيَّد بِمَكَانٍ.

ويستحيل على الله تعالى أن يتقيد بمكان؛ فحقيقة المكان: هو استقرار جرم على جرم.

فالمستقر عليه هو المكان؛ لأنَّ الله لو كان له مكان لكان جرمًا، ولو كان جرمًا لانْتَفَتْ المخالفة، ونفي المخالفة عن الله تعالى محال، ولاحظ أن نفي المكان يستلزم نفي الحدود عن ذاته تعالى، كما نَصَّ عليه أهل السنة.

٢- ومنها القصد إلى الشيء، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ [فُصِّلَت: من الآية ١١].

ويكون المعنى -كما بَيَّنَهُ الإمام أَبُو نَصْرٍ عَبْدُ الرَّحِيمِ القُشَيْرِيُّ-: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾: على تأويله الاستواء بالقصد قول الشاعر:

ثُمَّ اسْتَوَيْتُمْ لَنَا تَرْمُونَ أَنْكُبَنَا * بَغْيًا وَفِي الْبَغْيِ إِنْ لَمْ يَنْتَهُوا النَّكَلُ

قال الإمام الزركشي في «البرهان في علوم القرآن»: «قال الأستاذ: والصواب ما قاله الفراء والأشعري، وجماعة من أهل المعاني: أن معنى قوله: «استوى»: أقبل على خلق العرش، وعمد إلى خلقه فسماه استواء، كقوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِيَ دُخَانٞ﴾ [فُصِّلَت: من الآية ١١]؛ أي قصد وعمد إلى خلق السماء، فكذا ها هنا قال، وهذا القول مَرْضِيٌّ عند العلماء ليس فيه تعطيل ولا تشبيه».

[الأستاذ المشار إليه في النقل السابق، هو: إسماعيل الضرير، المُفَسِّرُ المُقْرِئُ المُحَدِّثُ].

قلت: وقد ذكر العلامة الخضر الشِّنْقِيطِيُّ أيضًا أن «على» تأتي بمعنى «الباء»، وبمعنى «إلى»، ثم قال: «وحروف الجر وتعاقبها في كلام العرب غير محصور». اهـ(١).

٣- ومنها إتمام الشيء، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسۡتَوَىٰٓ﴾ [القصص: من الآية ١٤]، ويكون معنى قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: من الآية ٥]: استتم خَلْقه بالعرش؛ فلم يخلق خارج العرش شيئًا، وجميع ما خلق ويخلق -دنيا وأخرى- لا يخرج عن دائرة العرش؛ لأنه حاوٍ لجميع الكائنات، ومع ذلك فلا يزن في مقدوراته تعالى ذرة؛ فأنى يكون مستقَرًّا! قال تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسۡتَوَىٰٓ﴾، وقال: ﴿كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ﴾ [الفتح: من الآية ٢٩]؛

(١) «استحالة المعية بالذات وما يضاهيها من متشابه الصفات»، الشنقيطي، (ص٣٦٣).

ـ «على» أي: استتم ذلك الزرع وقوي؛ فعلى هذا التقدير يكون فاعل «استوى» ضميرًا عائدًا على المصدر المفهوم من لفظ «خلق»، و«على» بمعنى الباء في قوله: ﴿عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ﴾ فيكون المعنى استتم واستكمل الخلق بالعرش، فلم يخلق شيئًا فوق العرش، وبرجوع الضمير لمصدر «خلق» يندفع كل إشكال، ورجوع الضمير للمصدر المفهوم من الفعل السابق شائع في كلام العرب، وارد في كتاب الله تعالى؛ فقد قال تعالى: ﴿عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المائدة: من الآية ٨]، «هو» أي: العدل المفهوم من «اعدلوا»، وإتيان «على» بمعنى الباء وارد في كتاب الله، قال تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ [الأعراف: من الآية ١٠٥]، فقوله ﴿عَلَىٰٓ﴾ هنا أي «بي»، وقد قرئ في بعض القراءات «حقيق بي» [ذكر هذا التأويل الإمام أبو طاهر القَزْوِينِيُّ، ونقله عنه العلامة محمد الخضر الشِّنْقِيطِيُّ في «استحالة المعية بالذات»(١)، وقال عنه إنَّه من أحسن التأويلات، ومُخْرِجٌ من كل شبهة واردة، ونقله وارتضاه أيضًا الإمام الحافظ ابن حجر العَسْقَلَانِيُّ في «فتح الباري»، واختاره وارتضاه دون سواه ابن حزم # في كتابه «الفِصَل في المِلَل والنِّحَل».

٤- التأويل الرابع: الاستعارة التمثيلية:

إنَّ الاستعارة التمثيلية -كما يقول علماء البيان- «تركيبٌ استعمل في غير ما وضع له؛ لعَلاقة المشابهة، مع قرينة مانعة من إرادة معناه الأصلي»، وكما هو معلوم فليس هناك قرينة أقوى من تنزيه الله سبحانه عن الجسمية ولوازمها.

وفي مسألتنا هذه - مسألة الاستواء- يكون التأويل بأن يشبه شأنه تعالى -في تدبيره لأمر ملكه، ونفاذ سلطانه على كَافَّةِ خلقه- بحال الملك العظيم المستوي على عرش مملكته، النافذ السلطان على كل من فيها، ولله المَثَلُ الأعلى وهو العزيز الحكيم، [وهذا يُعَدُّ من أقوى التأويلات في مسألة الاستواء].

(١) «استحالة المعية بالذات»، (ص٣٦٠-٣٦٣).

ومن أمثلة الاستعارة التمثيلية ما يقال لمن يأتي بالقول الفصل:

«قَطَعَتْ جَهِيزَةُ قَوْلَ كُلِّ خَطِيبٍ» من غير أن يكون هناك جهيزة ولا خطيب، وإنما هو تشبيه حال بحال.

أو كقول أحدهم، لمن رآه يعزم على الأمر مرة ويعدل عن عزمه أخرى: «ما لي أراك تُقَدِّمُ رِجْلًا وتؤخر أخرى؟!» ولا رِجْلَ هناك ولا تقديم لها ولا تأخير، وإنما هو معنى الإقدام والإحجام أُورِدَ في هذه الصورة الحسية، وكذا يقال «استوى على عرش المملكة الفلانية» إذا تَوَلَّى مُلْكَهَا، ويقال «ثُلَّ عَرْشُهُ» إذا زال عنه الملك.

وكَثُرَ ذلك حتى أصبح لا يكاد يلتفت الذهن إلى المعنى الأصلي الأول المنقول منه، فإذا سمع العربي: «استوى فلان على عرش العراق أو على عرش مصر» لم يخطر بباله قعود على عرش، ولا جلوس على سرير، بل يسبق فهمه إلى المراد بهذا التركيب.

٥- التأويل الخامس: الاستواء هو الاعتدال:

فيقول الدكتور إبراهيم عبد الرحمن: «أنْ يكون من الاعتدال، بمعنى القيام بالعدل في الخلق والتدبير». اهـ.

ويقول الإمام ابن اللبان: قد قررنا «استوى» افتعل من السواء، وأصله «العدل»، وحقيقة الاستواء المنسوب إلى ربنا في كتابه بمعنى العدل؛ أي: أقام العدل، وأصله من قوله تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: من الآية ١٨].

والعدل هو استواؤه، ويرجع معناه إلى أنه أعطى بعزته كُلَّ شيء خَلْقَهُ موزونًا بحكمته؛ للتعرف إلى خلقه بوحدانيته؛ ولذلك قرنه بقوله: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: من الآية ١٨].

والاستواء المذكور في كتابه استواءان: «استواء سماوي، واستواء عرشي...»، إلى أن قال: «وأما الاستواء العرشي، فهو أنه تعالى قام بالقسط معترفًا بوحدانيته في عَالَمَيْنِ: عالم الخلق وعالم الأمر -وهو عالم التدبير- ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: من الآية ٥٤]، فكان استواؤه للتدبير بعد انتقاء عالم الخلق؛ لقوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾ [يونس: من الآية ٣].

وبهذا تَمَّ سِرُّ تعدية الاستواء العرشي بـ «على»؛ لأَنَّ التدبير للأمر لا بد فيه من استعلاء واستيلاء». اهـ. [المقصود منه][1].

(١) «رد معاني الآيات المتشابهات إلى معاني الآيات المحكمات»، لشمس الدين ابن اللبان، (ص٤١).

بين التفويض والتأويل

المحكم والمتشابه:

لقد عَرَّفَ العلماءُ المحكمَ من آيات القرآن الحكيم بأنه: ما كان راجح الدَّلَالَة بنفسه، أو ما نزل منزلته من المؤولات تأويلًا قريبًا، لا يصعب إدراكه على العامة فضلًا عن الخاصة، والمتشابه ما ليس كذلك.

وقد مثل العلماء للمتشابه بآيات الصفات، وآيات الاستواء على العرش، وكونه في السماء، وحديث النزول، وآيات ذكر اليد والقدم والأصابع... إلخ.

وعن فهم وتفسير هذه النصوص، يقول الإمام النَّووي عند شرحه لحديث النزول [٧٥٨] من «صحيح مسلم»، (كتاب صلاة المسافرين وقصرها)/ باب صلاة الليل والوتر: «هذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيه مذهبان مشهوران للعلماء سبق إيضاحهما في كتاب الإيمان، ومختصرهما: أنَّ أحدهما -وهو مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين- يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى، وأن ظاهرها المتعارف في حَقِّنَا غير مراد، ولا يتكلم في تأويلها مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق، وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق.

أما الثاني -وهو مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف- فهو محكي هنا عن مالك والأوزاعي، وهو أنها تتأول على ما يليق بها بحسب مواطنها؛ فعلى هذا تَأَوَّلُوا هذا الحديث تأويلين؛ **أحدهما**: تأويل مالك بن أنس وغيره، ومعناه: تَنْزِلُ رحمته وأمره وملائكته، كما يقال: فعل السلطان كذا إذا فعله أتباعه

بأمره، **والثاني**: أنه على الاستعارة ومعناه الإقبال على الدَّاعين بالإجابة واللطف، والله أعلم». اهـ.

ويقول العلَّامة كمال الدين بن أبي شريف في شرحه على «المسايرة»:

«واعلم أنَّ كلام إمام الحرمين من الإرشاد، يميل إلى طريق التأويل، ولكنه في «الرسالة النظامية» اختار طريق التفويض؛ حيث قال: «والذي نرتضيه رأيًا، وندين اللهَ به: عقدُ اتِّبَاعِ سلف الأمة؛ فإنَّهم درجوا على ترك التعرض لمعانيها»، وكأنه رجع إلى اختيار التفويض لتأخر الرسالة، ومال الشيخ عز الدين بن عبد السلام إلى التأويل؛ فقال في بعض فتاويه: طريقة التأويل -بشرطها- أقربهما إلى الحق، ويعني بشرطها: أن يكون على مقتضي لسان العرب.

وتوسط ابن دقيق العيد #، فقال: يقبل التأويل إذا كان المعنى الذي أُوِّل به قريبًا مفهومًا من التَّخَاطُبِ، ويتوقف فيه إذا كان بعيدًا، وجرى شيخنا المُصَنِّفُ على التوسط بين ما تدعو الحاجة إليه لخلل في فَهْمِ العوام، وبين ما لا تدعو الحاجة إليه». اهـ[1].

سبب إحجام كثير من الصحابة والتابعين عن التأويل:

قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللهِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ**»[2].

وقال: «**مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[3]، وفي رواية: «**اتَّقُوا**

---

(١) «المسامرهْ شرح المسايرهْ في العقائد المنجية في الآخرهْ»، لكمال الدين بن أبي شريف، (ص٣٥، ٣٦) [بتصرف].

(٢) أخرجه أبو داود: (٣/ ٣٢٠)، برقم: (٣٦٥٢)، والترمذي: (٥/ ٢٠٠)، برقم: (٢٩٥٢)، والنسائي في «الكبرى»: (٥/ ٣١)، برقم: (٨٠٨٦)، كلهم من حديث جندب |.

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»: (١/ ٢٣٣) برقم: (٢٠٦٩)، والترمذي: (٥/ ١٩٩) برقم: (٢٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى»: (٥/ ٣٠)، برقم: (٨٠٨٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٦/ ١٣٦)، برقم: (٣٠١٠١)، كلهم من حديث ابن عباس z، وقال أبو عيسى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

الْحَدِيثَ عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(1).

وقد حمل العلماء النَّهْيَ على وجهين:

الأول: أن يكون له في الشيء رأي، وإليه ميل عن طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه؛ ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى؛ لكان لا يلوح من القرآن ذلك المعنى، سواء كان عالمًا بما يصنعه من التلبيس على الناس أم لا.

وقد استعمل أهل البدع -من القَدَرِيَّة والبَاطِنِيَّة ومن شابههم- هذا الأسلوب للتغرير بالناس، ودعوتهم إلى باطلهم.

الثاني: أن يسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، من غير استظهار السماع والنقل، فيما يتعلق بغرائب القرآن، وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة، وما فيه من الاختصار والحذق والإضمار والتقديم والتأخير، وغير ذلك.

ومن هذين النصين يتبين الدواعي والأسباب في إحجام وامتناع أغلب السلف عن التأويل؛ فقد روى ابن جرير الطبري بإسناد صحيح عن أنس قال: قَرَأَ عُمَرُ بن الخطَّاب ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ حَتَّى أَتَى عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ قَالَ: قَدْ عَرَفْنَا الْفَاكِهَةَ، فَمَا الْأَبُّ؟ قَالَ: لَعَمْرُكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، إِنَّ هَذَا لَهُوَ التَّكَلُّفُ.

وروى أبو عبيدٍ القاسمُ بن سلام، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّديق سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا﴾، فَقَالَ: «**أَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي وَأَيُّ أَرْضٍ تُقِلُّنِي، إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللهِ مَا لَا أَعْلَمُ!**»(2).

فما بالكم إذن بآيات المتشابه التي تتحدث عن صفات الله تعالى!.

---

(1) أخرجه أحمد في «مسنده»: (1/ 323)، برقم: (2976)، والترمذي: (5/ 199)، برقم: (2951). وقال أبو عِيسَى: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(2) «تفسير القرآن العظيم»، لابن كثير، (تفسير سورة عبس)، (4/ 571).

كلام المفسرين عن قوله تعالى:

﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾

ولننتقل الآن إلى كلام المفسرين حول هذه الآية الكريمة:

١- فقد قال ابن كثير في «تفسيره»: «وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الرعد: من الآية ٢]، فَلِلنَّاسِ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَقَالَاتٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا، لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ بَسْطِهَا؛ وَإِنَّمَا يُسْلَكُ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَذْهَبُ السَّلَفِ الصَّالِحِ: مَالِكٌ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالثَّوْرِيُّ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَهُوَ إِمْرَارُهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَشْبِيهٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَالظَّاهِرُ الْمُتَبَادَرُ إِلَى أَذْهَانِ الْمُشَبِّهِينَ مَنْفِيٌّ عَنِ اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ، ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، بَلِ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ الْأَئِمَّةُ -مِنْهُمْ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الْخُزَاعِيُّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ- : «مَنْ شَبَّهَ اللهَ بِخَلْقِهِ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ جَحَدَ مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ فَقَدْ كَفَرَ»، وَلَيْسَ فِيمَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا رَسُولَهُ تَشْبِيهٌ؛ فَمَنْ أَثْبَتَ للهِ تَعَالَى مَا وَرَدَتْ بِهِ الْآيَاتُ الصَّرِيحَةُ وَالْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَلِيقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى، وَنَفَى عَنِ اللهِ تَعَالَى النَّقَائِصَ؛ فَقَدْ سَلَكَ سَبِيلَ الْهُدَى».

٢- وفي «الدر المنثور» للسُّيُوطِيِّ: «وأخرج ابن مَرْدَوَيْه واللَّالَكَائِيُّ فِي «السُّنَّةِ» عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ـــ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الرعد: من الآية ٢] قَالَتْ: الْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْإِقْرَارُ بِهِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْجُحُودُ بِهِ كُفْرٌ».

٣- وأخرج البيهقي عن أحمد بن أَبِي الْحَوَارِيِّ، قال: سمعت سُفْيَان بن عُيَيْنَة يقول: كلما وصف الله من نفسه في كتابه؛ فتفسيرُه تلاوتُه والسكوتُ عليه.

٤- وفي «الجواهر الحسان في تفسير القرآن» لعبد الرحمن محمد بن مخلوف الثعالبي: «والمعتقد في هذا أنه سبحانه مستوٍ على العرش على الوجه الذي قاله، وبالمعنى الذي أراده، استوى منزَّهًا عن المُمَاسَّةِ والاستقرار، والتمكن والحلول والانتقال، لا يحمله العرش بل العرش وحملته محمولون بلطف قدرته، ومقهورون في قبضته، كان الله ولا شيء معه، كان سبحانه قبل أن يخلق المكان والزمان، وهو الآن على ما عليه كان».

الباب التاسع

فهم السلف للأحاديث الموهمة للتشبيه

مقدمــة

إنَّ آيات وأحاديث الصفات قد أخذت حيزًا كبيرًا من مناقشات المسلمين في العصور الأخيرة، وكنا نَوَدُّ أن نشير إلى موقف سلف الأمة وعلمائها السابقين من هذه الآيات والأحاديث، وأسلوب فهمها، عن طريق عرض نماذج من كلامهم في تفسير هذه الأحاديث، وتأويل ما أُشْكِلَ من ألفاظها، وكتب التفسير والحديث عامرة بهذه النماذج، حتى قال بعض العلماء:

«... ومن قال لا أقول بالتأويل ولا أشبه فقد تأوَّل؛ لأنَّه إذا عدل عن معنى النزول عنده، ومعنى اليمين في حديث (الحجر الأسود: «**يَمِينُ اللهِ في الأَرْضِ**»[1])... إلى غير ذلك -فقد تأول، فلا محيص لكم عن التأويل بحال».

ومن هنا، يتبين أنَّ السلف والخلف مؤوِّلون؛ لإجماعهم على صرف اللفظ عن ظاهره، ولكن تأويل السلف إجمالي لتفويضهم إلى الله تعالى، وتأويل الخلف تفصيلي لاضطرارهم إليه لكثرة المبتدعين.

وقد أحببنا أن نعرض نماذج لفهم هذه الأحاديث، مقسمة على ثلاثة أقسام:

* **الأول**: الأحاديث التي تُوْهِمُ التجسيم، والأعضاء، و... إلخ.

* **الثاني**: ما ينسب إلى الله سبحانه من الحركة والانتقال.

* **الثالث**: ما ينسب إلى الله سبحانه من الانفعالات النفسية.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»: (٥/ ٣٩)، برقم: (٨٩١٩)، بلفظ: «**الرُكْنُ** -يعني الحجر- **يَمِينُ اللهِ في الأرْضِ**...»، والفاكهي في «أخبار مكة»: (١/ ٨٨)، برقم: (١٧)، والأزرقي في «أخبار مكة»: (١/ ٣٢٣)، كلهم من حديث ابن عباس z.

(أ) أحاديث توهم التجسيم والتشبيه

أحاديث الصورة:

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟**» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟**» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ...**» إلى أن قال: «**فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ؛ فَيَأْتِيهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ**»[1] [الحديث].

قال النَّووي في شرحه لهذا الحديث: قَوْلُهُ ﷺ: «**فَيَأْتِيهِمُ اللهُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ... فَيَتَّبِعُونَهُ**»، اعْلَمْ أَنَّ لِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ وَآيَاتِ الصِّفَاتِ، قَوْلَيْنِ؛ **أَحَدُهُمَا** -وَهُوَ مَذْهَبُ مُعْظَمِ السَّلَفِ أَوْ كُلِّهِمْ-: أَنَّهُ لَا يُتَكَلَّمُ فِي مَعْنَاهَا، بَلْ يَقُولُونَ: يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا، وَنَعْتَقِدَ لَهَا مَعْنًى يَلِيقُ بِجَلَالِ اللهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ، مَعَ اعْتِقَادِنَا الْجَازِمِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَأَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ التَّجَسُّمِ وَالِانْتِقَالِ وَالتَّحَيُّزِ فِي جِهَةٍ، وَعَنْ سَائِرِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَاخْتَارَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مُحَقِّقِيهِمْ، وَهُوَ أَسْلَمُ.

وَالْقَوْلَ الثَّانِي -وَهُوَ مَذْهَبُ مُعْظَمِ الْمُتَكَلِّمِينَ-: أَنَّهَا تُتَأَوَّلُ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهَا عَلَى

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٢٧٧)، برقم: (٧٧٣)، ومسلم: (١/ ١٦٣)، برقم: (١٨٢)، كلاهما من حديث أبي هريرة ﵁.

حَسَبِ مَوَاقِعِهَا، وَإِنَّمَا يَسُوغُ تَأْوِيلُهَا لِمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِهِ، بِأَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِلِسَانِ الْعَرَبِ وَقَوَاعِدِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، ذَا رِيَاضَةٍ فِي الْعِلْمِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «فَيَأْتِيهِمُ اللهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ»، فَالْمُرَادُ بِالصُّورَةِ هُنَا الصِّفَةُ، وَمَعْنَاهُ: فَيَتَجَلَّى اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي يَعْلَمُونَهَا وَيَعْرِفُونَهُ بِهَا، وَإِنَّمَا عَرَفُوهُ بِصِفَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَقَدَّمَتْ لَهُمْ رُؤْيَةٌ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَهُ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ، وَقَدْ عَلِمُوا أَنَّهُ لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ(١)، فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَبُّهُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا. وَإِنَّمَا عَبَّرَ بِالصُّورَةِ عَنِ الصِّفَةِ لِمُشَابَهَتِهَا إِيَّاهَا، وَلِمُجَانَسَةِ الْكَلَامِ». اهـ(٢).

نقل الإمام البيهقيُّ في كتاب «الأسماء والصفات» عن الإمام الحافظ أبي سُلَيْمان الْخَطَّابِيِّ أنه قال: وَأَمَّا ذِكْرُ الصُّورَةِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، فَإِنَّ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا وَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَعْلَمَهُ: أَنَّ رَبَّنَا لَيْسَ بِذِي صُورَةٍ وَلا هَيْئَةٍ؛ فَإِنَّ الصُّورَةَ تَقْتَضِي الْكَيْفِيَّهْ، وَهِيَ عَنِ اللهِ وَعَنْ صِفَاتِهِ مَنْفِيَّهْ، وَقَدْ يُتَأَوَّلُ مَعْنَاهَا عَلَى وَجْهَيْنِ؛ **أَحَدِهِمَا**: أَنْ تَكُونَ الصُّورَةُ بِمَعْنَى الصِّفَةِ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: صُورَةُ هَذَا الأَمْرِ كَذَا وَكَذَا -يُرِيدُ صِفَتَهُ- فَتُوضَعُ الصُّورَةُ مَوْضِعَ الصِّفَةِ.

وَالْوَجْهِ الآخَرِ: أَنَّ الْمَذْكُورَ مِنَ الْمَعْبُودَاتِ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ، إِنَّمَا هِيَ صُوَرٌ وَأَجْسَامٌ كَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالطَّوَاغِيتِ وَنَحْوِهِمَا، ثُمَّ لَمَّا عَطَفَ عَلَيْهَا ذِكْرَ اللهِ سُبْحَانَهُ خَرَجَ الْكَلَامُ فِيهِ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْمُطَابَقَةِ(٣).

فَقِيلَ: يَأْتِيهِمُ اللهُ فِي صُورَةِ كَذَا؛ إِذْ كَانَتِ الْمَذْكُورَاتُ قَبْلَهُ صُوَرًا وَأَجْسَامًا، وَقَدْ يُحْمَلُ آخِرُ الْكَلَامِ عَلَى أَوَّلِهِ فِي اللَّفْظِ، وَيُعْطَفُ بِأَحَدِ الاسْمَيْنِ عَلَى الآخَرِ، وَالْمَعْنَيَانِ

---

(١) ولعل مراده: أنَّهم لم يروا الله عز وجل، وحينما رأوه حَكَمُوا أنه لا يشبه مخلوقاته؛ لِمَا عَلِمُوه من ذلك سابقًا.

(٢) «شرح صحيح مسلم»، للنووي، (٣/ ٣٩٥).

(٣) أي: صنعة المشاكلة في علم البديع.

مُتَبَايِنَانِ وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلامِهِمْ، كَالْعُمَرَيْنِ وَالأَسْوَدَيْنِ وَالْعَصْرَيْنِ، وَمِثْلُهُ فِي الْكَلامِ كَثِيرٌ، وَمِمَّا يُؤَكِّدُ التَّأْوِيلَ الأَوَّلَ، هُوَ: «أَنَّ مَعْنَى الصُّورَةِ الصِّفَةُ» -قَوْلُهُ مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «**فَيَأْتِيهِمُ اللهُ فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا، وَهُمْ لَمْ يَكُونُوا رَأَوْهُ قَطُّ قَبْلَ ذَلِكَ**»(١)، فَعَلِمْتُ أَنَّ الْمَعْنَى فِي ذَلِكَ: الصِّفَةُ الَّتِي عَرَفُوهُ بِهَا، وَقَدْ تَكُونُ الرُّؤْيَةُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ [البقرة: من الآية ١٢٨]؛ أَيْ: عَلِّمْنَا.

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ: «وَمِنَ الْوَاجِبِ فِي هَذَا الْبَابِ، أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الأَلْفَاظِ الَّتِي تَسْتَشْنِعُهَا النُّفُوسُ إِنَّمَا خَرَجَتْ عَلَى سَعَةِ مَجَالِ كَلامِ الْعَرَبِ وَمَصَارِفِ لُغَاتِهَا، وَأَنَّ مَذْهَبَ كَثِيرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَأَكْثَرِ الرُّوَاةِ مِنْ أَهْلِ النَّقْلِ -الاجْتِهَادُ فِي أَدَاءِ الْمَعْنَى دُونَ مُرَاعَاةِ أَعْيَانِ الأَلْفَاظِ، وَكُلٌّ مِنْهُمْ يَرْوِيهِ عَلَى حَسَبِ مَعْرِفَتِهِ وَمِقْدَارِ فَهْمِهِ وَعَادَةِ الْبَيَانِ مِنْ لُغَتِهِ، وَعَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَلْزَمُوا أَحْسَنَ الظَّنِّ بِهِمْ، وَأَنْ يُحْسِنُوا التَّأَنِّيَ لِمَعْرِفَةِ مَعَانِي مَا رَوَوْهُ، وَأَنْ يُنْزِلُوا كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ مَنْزِلَةَ مِثْلِهِ فِيمَا تَقْتَضِيهِ أَحْكَامُ الدِّينِ وَمَعَانِيهَا، عَلَى أَنَّكَ لا تَجِدُ -بِحَمْدِ اللهِ وَمَنِّهِ- شَيْئًا صَحَّتْ بِهِ الرِّوَايَةُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلا وَلَهُ تَأْوِيلٌ يَحْتَمِلُهُ وَجْهُ الْكَلامِ وَمَعْنًى لا يَسْتَحِيلُ فِي عَقْلٍ أَوْ مَعْرِفَةٍ». اهـ.

ثم روي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ- أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا؛ فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي هُوَ أَهْيَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ**»(٢).

وروي أيضًا عن عَبْد الله بن مَسْعُود، أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا؛ فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْيَأُ وَأَهْدَى وَأَتْقَى**»(٣). اهـ.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٦٧١)، برقم: (٤٣٠٥)، ومسلم: (١/ ١٦٧)، برقم: (١٨٣).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»: (١/ ١٢٢)، برقم: (٩٨٥)، بنحوه من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) «الأسماء والصفات»، للبيهقي، (ص٢٩٦-٢٩٨).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر عند شرحه لهذا الحديث كلام النووي عن الصورة وأقرَّه، وعند قوله 4: «**فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ**»، ذكر أنَّ القُرْطُبِيَّ قال: «ثم يُقال بعد ذلك للمؤمنين: هل بينكم وبينه علامة؟».

ويقول ابن حجر في «فتح الباري»: وهذه الزيادة أيضًا في حديث أبي سعيد ولفظه: «**آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ، فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ؛ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً...**»(١) إلى أن قال: وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن: «**ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيُعَرِّفُهُمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يقول: أنا رَبُّكُمْ فَاتَّبِعُونِي، فَيَقُومُ الْمُسْلِمُونَ وَيُوضَعُ الصِّرَاطُ....**»(٢).

وقوله في هذه الرواية: «فيعرفهم نفسه»؛ أي يلقي في قلوبهم علمًا قطعيًّا يعرفون به أنَّه ربهم سبحانه وتعالى.

وقال الكَلَابَاذِيُّ في «معاني الأخبار»: «إنَّ لله تعالى لطائفَ يحدثها بعبده المؤمن ليصرف بها وجهه إليه، ويقبل بقلبه عليه...».

ومعنى كشف الساق: زوال الخوف والهول الذي غيرهم حتى غابوا عن رؤية عوراتهم(٣).

روى مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ**»(٤).

قال النَّووي في شرحه على صحيح مسلم لهذا الحديث: «قَالَ الْمَازِرِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ ثَابِتٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»،

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٧٠٦)، برقم: (٧٠٠١)، من حديث أبي سعيد الخدري |.

(٢) أخرجه الترمذي: (٤/ ٦٩١)، برقم: (٢٥٥٧). وقال: حسن صحيحٌ.

(٣) «فتح الباري»، لابن حجر، (١٧/ ٤٥٤).

(٤) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٩٠٢)، برقم: (٢٤٢٠)، ومسلم: (٤/ ٢٠١٦)، برقم: (٢٦١٢).

وَلَيْسَ بِثَابِتٍ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَكَأَنَّ مَنْ نَقَلَهُ رَوَاهُ بِالمَعْنَى الَّذِي وَقَعَ لَهُ، وَغَلِطَ فِي ذَلِكَ.

قَالَ الْمَازِرِيُّ: وَقَدْ غَلِطَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَأَجْرَاهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، قَالَ: لِلهِ تَعَالَى صُورَةٌ لَا كَالصُّوَرِ. وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ظَاهِرُ الْفَسَادِ؛ لِأَنَّ الصُّورَةَ تُفِيدُ التَّرْكِيبَ، وَكُلُّ مُرَكَّبٍ مُحْدَثٌ، وَاللهُ تَعَالَى لَيْسَ هُوَ مُرَكَّبًا، فَلَيْسَ مُصَوَّرًا.

قَالَ: وَهَذَا كَقَوْلِ الْمُجَسِّمَةِ: جِسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ لَمَّا رَأَوْا أَهْلَ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: الْبَارِي -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- شَيْءٌ لَا كَالْأَشْيَاءِ؛ طَرَدُوا الِاسْتِعْمَالَ فَقَالُوا: جِسْمٌ لَا كَالْأَجْسَامِ، وَالْفَرْقُ أَنَّ لَفْظَ شَيْءٍ لَا يُفِيدُ الْحُدُوثَ وَلَا يَتَضَمَّنُ مَا يَقْتَضِيهِ، وَأَمَّا جِسْمٌ وَصُورَةٌ فَيَتَضَمَّنَانِ التَّأْلِيفَ وَالتَّرْكِيبَ، وَذَلِكَ دَلِيلُ الْحُدُوثِ. قَالَ: الْعَجَبُ مِنَ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي قَوْلِهِ: صُورَةٌ لَا كَالصُّوَرِ، مَعَ أَنَّ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ عَلَى رَأْيِهِ يَقْتَضِي خَلْقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، فَالصُّورَتَانِ عَلَى رَأْيِهِ سَوَاءٌ، فَإِذَا قَالَ: لَا كَالصُّوَرِ تَنَاقَضَ قَوْلُهُ. وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: إِنْ أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ: صُورَةٌ لَا كَالصُّوَرِ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُؤَلَّفٍ وَلَا مُرَكَّبٍ؛ فَلَيْسَ بِصُورَةٍ حَقِيقِيَّةٍ وَلَيْسَتِ اللَّفْظَةُ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مُوَافِقًا عَلَى افْتِقَارِهِ إِلَى التَّأْوِيلِ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَأْوِيلِهِ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الضَّمِيرُ فِي «صُورَتِهِ» عَائِدٌ عَلَى الْأَخِ الْمَضْرُوبِ، وَهَذَا ظَاهِرُ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ. وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: يَعُودُ إِلَى آدَمَ وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: يَعُودُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَيَكُونُ الْمُرَادُ إِضَافَةَ تَشْرِيفٍ وَاخْتِصَاصٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾، وَكَمَا يُقَالُ فِي الْكَعْبَةِ: بَيْتُ اللهِ، وَنَظَائِرُهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ[1]. اهـ.

ويقول ابن حجر تعليقًا على هذا الحديث: وَاخْتُلِفَ فِي الضَّمِيرِ عَلَى مَنْ يَعُودُ، فَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ يَعُودُ عَلَى الْمَضْرُوبِ؛ لِمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَمْرِ بِإِكْرَامِ وَجْهِهِ، وَلَوْلَا أَنَّ الْمُرَادَ التَّعْلِيلُ بِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِهَذِهِ الْجُمْلَةِ ارْتِبَاطٌ بِمَا قَبْلَهَا.

---

(١) شرح «صحيح مسلم»، للنووي، (١٦/ ١٢٧).

وذكر ابن حجر حديث أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «**لَا تَقُولَنَّ: قَبَّحَ اللهُ وَجْهَكَ وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ؛ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ**»(١).

يقول ابن حجر: وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ عَلَى الْمَقُولِ لَهُ ذَلِكَ(٢). اهـ.

وقال الإمام البيهقيُّ في «الأسماء والصفات» بعد أن ساق ما ذكرناه من الأحاديث: وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ النَّظَرِ إِلَى أَنَّ الصُّوَرَ كُلَّهَا لِلهِ تَعَالَى عَلَى مَعْنَى الْمِلْكِ وَالْفِعْلِ، ثُمَّ وَرَدَ التَّخْصِيصُ فِي بَعْضِهَا بِالإِضَافَةِ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا، كَمَا يُقَالُ: نَاقَةُ اللهِ، وَبَيْتُ اللهِ، وَمَسْجِدُ اللهِ، وَعَبَّرَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ ابْتَدَأَ صُورَةَ آدَمَ لا عَلَى مِثَالٍ سَبَقَ، ثُمَّ اخْتَرَعَ مَنْ بَعْدَهُ عَلَى مِثَالِهِ؛ فَخُصَّ بِالإِضَافَةِ وَاللهُ وَأَعْلَمُ.

وعلى هذا حملوا هذا الحديث عَنِ ابْنِ عُمَرَ z، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**لَا تُقَبِّحُوا الْوَجْهَ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ**»(٣)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ الْخَبَرِ فِي الأَصْلِ كَمَا روينا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -يشير إلى لفظ على صورته-؛ فَأَدَّاهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ عَلَى مَا وَقَعَ فِي قَلْبِهِ مِنْ مَعْنَاهُ. اهـ.

وأقول إنَّ إسناد هذا الحديث معلول، فقد قال الإمام الحافظ ابن خُزَيْمَةَ: في هذا الحديث ثلاث علل:

١- الثَّورِيُّ خالف الأَعْمَشَ وأرسل.

٢- والأَعْمَشُ مُدَلِّسٌ، وقد عَنْعَنَ ولم يقل: سمعت.

٣- وكذلك حبيب. اهـ. [بمعناه].

***

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٢/ ٢٥١)، برقم: (٧٤١٤)، وابن حبان في «صحيحه»: (١٣/ ١٨)، برقم: (٥٧١٠)، وعبد الرزاق في «مصنفه»: (٩/ ٤٤٥)، برقم: (١٧٩٥٢).

(٢) «فتح الباري»، (٨/ ٥١، ٥٢).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١٢/ ٤٣٠)، برقم: (١٣٥٨٠)، والحارث في «مسنده»: (٢/ ٨٣١)، برقم: (٨٧٢).

أحاديث اليد واليمين ونحوها:

يقول الإمام ابن حجر العَسْقَلَانِيُّ في كتابه «فتح الباري»، في كتاب التوحيد/ باب قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: من الآية ٧٥]: الْيَدُ فِي اللُّغَةِ تُطْلَقُ لِمَعَانٍ كَثِيرَةٍ، اجْتَمَعَ لَنَا مِنْهَا خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ مَعْنًى مَا بَيْنَ حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ:

الْأَوَّلُ: الْجَارِحَةُ.

الثَّانِي: الْقُوَّةُ نَحْوُ: ﴿دَاوُۥدَ ذَا ٱلۡأَيۡدِ﴾ [ص: من الآية ١٧].

الثَّالِثُ: الْمُلْكُ ﴿إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: من الآية ٧٣].

الرَّابِعُ: الْعَهْدُ ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡ﴾ [الفتح: من الآية ١٠]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «هَذِي يَدَيَّ لَكَ بِالْوَفَاءِ».

الْخَامِسُ: الِاسْتِسْلَامُ وَالِانْقِيَادُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَطَاعَ يَدًا بِالْقَوْلِ فَهُوَ ذَلُولُ

السَّادِسُ: النِّعْمَةُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَكَمْ لِظَلَامِ اللَّيْلِ عِنْدِي مِنْ يَدٍ

السَّابِعُ:(١) الْمُلْكُ ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: من الآية ٧٣].

الثَّامِنُ: الذُّلُّ ﴿حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٍ﴾ [التوبة: من الآية ٢٩].

التَّاسِعُ:(٢) ﴿أَوۡ يَعۡفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقۡدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: من الآية ٢٣٧].

الْعَاشِرُ: السُّلْطَانُ.

الْحَادِي عَشَرَ: الطَّاعَةُ.

الثَّانِي عَشَرَ: الْجَمَاعَةُ.

الثَّالِثَ عَشَرَ: الطَّرِيقُ، يُقَالُ: أَخَذَتْهُمْ يَدُ السَّاحِلِ.

---

(١) وردت هكذا في كتاب «فتح الباري»، رغم أنَّ المعنيين -الثالث والسابع- واحد.

(٢) هكذا بياض بالأصل، ويحتمل ما أثبتناه وهو الاختصاص؛ أي: له عقدة النكاح.

وَالرَّابعَ عَشَرَ: التَّفَرُّقُ، -كما جاء في المثل:- «تَفرَّقُوا أَيَادِي سَبأً».

الْخَامِسَ عَشَرَ: الْحِفْظُ.

السَّادِسَ عَشَرَ: يَدُ الْقَوْسِ؛ أي: أَعْلَاهَا.

السَّابعَ عَشَرَ: يَدُ السَّيْفِ؛ أي: مِقْبَضُهُ.

الثَّامِنَ عَشَرَ: يَدُ الرَّحى؛ أي: عُودُ الْقَابِضِ.

التَّاسِعَ عَشَرَ: جَنَاحُ الطَّائِرِ.

الْعِشْرُونَ: الْمُدَّةُ، يُقَالُ: لَا أَلْقَاهُ يَدَ الدَّهْرِ.

الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: الِابْتِدَاءُ، يُقَالُ: لَقِيتُهُ أَوَّلَ ذَاتِ يَدِي، وَأَعْطَاهُ عَنْ ظَهْرِ يَدٍ.

الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ: يَدُ الثَّوْبِ: مَا فَضَلَ مِنْهُ.

الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ: يَدُ الشَّيْءِ: أَمَامُهُ.

الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: الطَّاقَةُ.

الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: النَّقْدُ، نَحْوُ: بِعْتُهُ يَدًا بِيَدٍ. اهـ[(١)].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ y، عَنِ النَّبِيِّ 4، قَالَ: «**يَقْبِضُ اللهُ الْأَرْضَ وَيَطْوِي السَّماءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ**»[(٢)].

وفي رواية أخرى لمسلم عن عَبْد الله بن عُمَر، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله 4 : «**يَطْوِي اللهُ -عزَّ وجلَّ- السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟**»[(٣)].

---

(١) «فتح الباري»، (١٩/ ٤٤٧، ٤٤٨).

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري واللفظ له: (٥/ ٢٣٨٩)، برقم: (٦١٥٤)، ومسلم: (٤/ ٢١٤٨)، برقم: (٢٧٨٧) بزيادة: «يومَ القِيَامَةِ».

(٣) أخرجه مسلم: (٤/ ٢١٤٨)، برقم: (٢٧٨٨).

وفي رواية أخرى لمسلم أيضًا: عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَم، أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولُ اللهِ 4، قَالَ: «**يَأْخُذُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللهُ** -وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا- **أَنَا الْمَلِكُ**»[1] حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللهِ 4!.

قال النَّووي في شرح مسلم: قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: «يَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا» النَّبِيُّ 4؛ وَلِهَذَا قَالَ: إِنَّ ابْنَ مِقْسَمٍ نَظَرَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ z كَيْفَ يَحْكِي رَسُولُ اللهِ 4. **وَأَمَّا إِطْلَاقُ الْيَدَيْنِ للهِ تَعَالَى فَمُتَأَوَّلٌ عَلَى الْقُدْرَةِ**، وَكَنَّى عَنْ ذَلِكَ بِالْيَدَيْنِ؛ لِأَنَّ أَفْعَالَنَا تَقَعُ بِالْيَدَيْنِ، فَخُوطِبْنَا بِمَا نَفْهَمُهُ، لِيَكُونَ أَوْضَحَ وَأَوْكَدَ فِي النُّفُوسِ، وَذَكَرَ الْيَمِينَ وَالشِّمَالَ حَتَّى يَتِمَّ الْمِثَالُ؛ لِأَنَّا نَتَنَاوَلُ بِالْيَمِينِ مَا نُكْرِمُهُ، وَبِالشِّمَالِ مَا دُونَهُ وَلِأَنَّ الْيَمِينَ فِي حَقِّنَا يَقْوَى لِمَا لَا يَقْوَى لَهُ الشِّمَالُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ السَّمَاوَاتِ أَعْظَمُ مِنَ الْأَرْضِ فَأَضَافَهَا إِلَى الْيَمِينِ، وَالْأَرَضِينَ إِلَى الشِّمَالِ لِيُظْهِرَ التَّقْرِيبَ فِي الِاسْتِعَارَةِ، وَإِنْ كَانَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لَا يُوصَفُ بِأَنَّ شَيْئًا أَخَفُّ عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ، وَلَا أَثْقَلُ مِنْ شَيْءٍ. [هَذَا مُخْتَصَرُ كَلَامِ الْمَازِرِيِّ فِي هَذَا].

قَالَ الْقَاضِي: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ ثَلَاثَةُ أَلْفَاظٍ: يَقْبِضُ، وَيَطْوِي، وَيَأْخُذُ، كُلُّهُ بِمَعْنَى الْجَمْعِ؛ لِأَنَّ السَّمَاوَاتِ مَبْسُوطَةٌ، وَالْأَرَضِينَ مَدْحُوَّةٌ وَمَمْدُودَةٌ، ثُمَّ يَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى مَعْنَى الرَّفْعِ وَالْإِزَالَةِ وَتَبْدِيلِ الْأَرْضِ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ؛ فَعَادَ كُلُّهُ إِلَى ضَمِّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ وَرَفْعِهَا وَتَبْدِيلِهَا بِغَيْرِهَا. قَالَ: وَقَبْضُ النَّبِيِّ 4 أَصَابِعَهُ وَبَسْطُهَا تَمْثِيلٌ لِقَبْضِ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ وَجَمْعِهَا بَعْدَ بَسْطِهَا، وَحِكَايَةٌ لِلْمَبْسُوطِ وَالْمَقْبُوضِ، وَهُوَ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرَضُونَ، لَا إِشَارَةٌ إِلَى الْقَبْضِ وَالْبَسْطِ الَّذِي هُوَ صِفَةُ الْقَابِضِ وَالْبَاسِطِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- وَلَا تَمْثِيلٌ لِصِفَةِ اللهِ تَعَالَى السَّمْعِيَّةِ الْمُسَمَّاةِ بِالْيَدِ الَّتِي لَيْسَتْ بِجَارِحَةٍ.

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢١٤٨)، برقم: (٢٧٨٨).

وَقَوْلُهُ: فِي المِنْبَرِ: «يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ»؛ أَيْ مِنْ أَسْفَلِهِ إِلَى أَعْلَاهُ؛ لِأَنَّ بِحَرَكَةِ الْأَسْفَلِ يَتَحَرَّكُ الْأَعْلَى وَيُحْتَمَلُ أَنَّ تَحَرُّكَهُ بِحَرَكَةِ النَّبِيِّ 4 بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ، قَالَ الْقَاضِي: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِنَفْسِهِ هَيْبَةً لِسَمْعِهِ، كَمَا حَنَّ الجِذْعُ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِ نَبِيِّهِ 4 فِيمَا وَرَدَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مِنْ مُشْكِلٍ، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِاللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، وَلَا نُشَبِّهُ شَيْئًا بِهِ، وَلَا نُشَبِّهُهُ بِشَيْءٍ، ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى: من الآية ١١]، وَمَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ 4 وَثَبَتَ عَنْهُ فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ، فَمَا أَدْرَكْنَا عِلْمَهُ فَبِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى، وَمَا خَفِيَ عَلَيْنَا آمَنَّا بِهِ وَوَكَّلْنَا عِلْمَهُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَحَمَلْنَا لَفْظَهُ عَلَى مَا احْتُمِلَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ الَّذِي خُوطِبْنَا بِهِ، وَلَمْ نَقْطَعْ عَلَى أَحَدِ مَعْنَيَيْهِ بَعْدَ تَنْزِيهِ سُبْحَانَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ الَّذِي لَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ. اهـ(١).

أحاديث خلق الله آدم بيده:

١- في حديث الشفاعة:

عَنْ أَنَسٍ y قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...**» إلى أن قال: «**فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ الْمَلَائِكَةَ...**»(٢) [الحديث].

٢- عن أبي هريرة y قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ...**»(٣) [الحديث].

٣- عن أبي هُرَيْرَةَ | قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ**

(١) من شرح النووي على «صحيح مسلم»/ كتاب (صفة المنافقين وأحكامهم)، برقم: (٢٧٨٧)، (٢٧٨٨).
(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٦/ ٢٧٣٠)، برقم: (٧٠٧٨)، ومسلم: (١/ ١٨١)، برقم: (١٩٣).
(٣) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٤٣)، برقم: (٢٦٥٢).

مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى، اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ...»[1] [الحديث].

٤- عن الْـمُغِيرَة بن شُعْبَة يَرْفعه، قال: «**سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً...؟**» [الحديث]، وفيه: «**قَالَ: رَبِّ، فَأَعْلاهُمْ مَنْزِلَةً، قَالَ: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدَيَّ وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا...**»[2] [الحديث].

يقول الإمام ابن حجر -رحمه الله تعالى- في «فتح الباري» عند شرحه للحديث رقم (٦٦١٤): «...وإضافة الله خلق آدم إلى يده في الآية إضافة تشريف، وكذا إضافة روحه إلى الله». اهـ.

ويقول النووي -رحمه الله تعالى- في شرحه لـ «صحيح مسلم» عند شرحه لحديث: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى...**» رقم (٢٦٥٢)، قوله: «**اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ**»، في اليد هنا المذهبان السابقان؛ **أحدهما**: الإيمان بها، ولا يتعرض لتأويلها مع أن ظاهرها غير مراد.

والثاني: تأويلها على القدرة، ومعنى «اصطفاك» أي اختصك وآثرك بذلك.

ويقول النووي -رحمه الله تعالى- أيضًا عند شرحه لحديث «**سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ...**» الحديث رقم ١٨٩ من «صحيح مسلم»:

«...وأما **غرست كرامتهم بيدي** إلى آخره، فمعناه: اصطفيتهم وتوليتهم؛ فلا يتطرق إلى كرامتهم تغيير». اهـ. [المقصود منه].

❊ ❊ ❊

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٦/ ٢٤٣٩)، برقم: (٦٢٤٠)، ومسلم: (٤/ ٢٠٤٢)، برقم: (٢٦٥٢).
(٢) أخرجه مسلم: (١/ ١٧٦)، برقم: (١٨٩).

حديث الأصابع:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ y، قَالَ: «**جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ 4، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ -أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ- إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ 4 تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزُّمر: ٦٧][(١)]».

قال الإمام عليُّ بن خلف بن بَطَّال، شارح «صحيح البخاري»: لَا يُحْمَلُ ذِكْرُ الْإِصْبَعِ عَلَى الْجَارِحَةِ، بَلْ يُحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ، لَا تُكَيَّفُ وَلَا تُحَدَّدُ، وَهَذَا يُنْسَبُ لِلْأَشْعَرِيِّ.

وَعَنِ ابْنِ فَوْرَكٍ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْإِصْبَعُ خَلْقًا يَخْلُقُهُ اللهُ فَيُحَمِّلُهُ اللهُ مَا يَحْمِلُ الْإِصْبَعُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْقُدْرَةُ وَالسُّلْطَانُ، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: مَا فُلَانٌ إِلَّا بَيْنَ إِصْبَعَيَّ -إِذَا أَرَادَ الْإِخْبَارَ عَنْ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ-».

إلى أن قال: وَحَاصِلُ الْخَبَرِ أَنَّهُ ذَكَرَ الْمَخْلُوقَاتِ وَأَخْبَرَ عَنْ قُدْرَةِ اللهِ عَلَى جَمِيعِهَا، فَضَحِكَ النَّبِيُّ 4 تَصْدِيقًا لَهُ وَتَعَجُّبًا مِنْ كَوْنِهِ يَسْتَعْظِمُ ذَلِكَ فِي قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ فِي جَنْبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ بِعَظِيمٍ، وَلِذَلِكَ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ الْآيَةَ؛ أَيْ لَيْسَ قَدْرُهُ فِي الْقُدْرَةِ عَلَى مَا يَخْلُقُ عَلَى الْحَدِّ الَّذِي يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْوَهْمُ وَيُحِيطُ بِهِ الْحَصْرُ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى يَقْدِرُ عَلَى إِمْسَاكِ مَخْلُوقَاتِهِ عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ كَمَا هِيَ الْيَوْمَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ [فاطر: من الآية ٤١]، وَقَالَ: ﴿رَفَعَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ [الرعد: من الآية ٢]، نقل ذلك ابن حجر في «فتح

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢١٤٧)، برقم: (٢٧٨٦).

الباري»، ثم قال: وَقَالَ الخَطَّابِيُّ: لَمْ يَقَعْ ذِكْرُ الإِصْبَعِ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي حَدِيثٍ مَقْطُوعٍ بِهِ، وَقَدْ تَقَرَّرَ أَنَّ الْيَدَ لَيْسَتْ بِجَارِحَةٍ حَتَّى يُتَوَهَّمَ مِنْ ثُبُوتِهَا ثُبُوتُ الْأَصَابِعِ، بَلْ هُوَ تَوْقِيفٌ أَطْلَقَهُ الشَّارِعُ فَلَا يُكَيَّفُ وَلَا يُشَبَّهُ، وَلَعَلَّ ذِكْرَ الْأَصَابِعِ مِنْ تَخْلِيطِ الْيَهُودِيِّ، فَإِنَّ الْيَهُودَ مُشَبِّهَةٌ، وَفِيمَا يَدَّعُونَهُ مِنَ التَّوْرَاةِ أَلْفَاظٌ تَدْخُلُ فِي بَابِ التَّشْبِيهِ وَلَا تَدْخُلُ فِي مَذَاهِبِ الْمُسْلِمِينَ.

وَأَمَّا ضَحِكُهُ ﷺ مِنْ قَوْلِ الْحَبْرِ، فَيَحْتَمِلُ الرِّضَا وَالْإِنْكَارَ، وَأَمَّا قَوْلُ الرَّاوِي: «تَصْدِيقًا لَهُ»، فَظَنٌّ مِنْهُ وَحُسْبَانٌ، وَقَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ لَيْسَ فِيهَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ، وَعَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهَا فَقَدْ يُسْتَدَلُّ بِحُمْرَةِ الْوَجْهِ عَلَى الخَجَلِ، وَبِصُفْرَتِهِ عَلَى الْوَجَلِ، وَيَكُونُ الْأَمْرُ بِخِلَافِ ذَلِكَ؛ فَقَدْ تَكُونُ الْحُمْرَةُ لِأَمْرٍ حَدَثَ فِي الْبَدَنِ كَثَوَرَانِ الدَّمِ، وَالصُّفْرَةُ لِثَوَرَانِ خُلطَ مِنْ مِرَارٍ وَغَيْرِهِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَحْفُوظًا، فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزُّمر: من الآية ٦٧]؛ أَيْ قُدْرَتُهُ عَلَى طَيِّهَا، وَسُهُولَةُ الْأَمْرِ عَلَيْهِ فِي جَمْعِهَا، بِمَنْزِلَةِ مَنْ جَمَعَ شَيْئًا فِي كَفِّهِ وَاسْتَقَلَّ بِحَمْلِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَجْمَعَ كَفَّهُ عَلَيْهِ، بَلْ يُقِلُّهُ بِبَعْضِ أَصَابِعِهِ، وَقَدْ جَرَى فِي أَمْثَالِهِمْ: فُلَانٌ يُقِلُّ -كَذَا- بِإِصْبَعِهِ وَيَعْمَلُهُ بِخِنْصَرِهِ. [انْتَهَى مُلَخَّصًا].

قال الإمام النَّووي -رحمه الله تعالى- في شرحه على «صحيح مسلم»:

«قوله: **إنَّ الله يمسك السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع**، إلى قوله: **ثم يهزهن**، هذا من أحاديث الصفات، وقد سبق فيها المذهبان: «التأويل»، و«الإمساك عنه مع الايمان بها»، مع اعتقاد أنَّ الظاهر منها غير مراد، فعلى قول المتأولين يتأولون الأصابع هنا على الاقتدار؛ أي خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل، والناس يذكرون الإصبع في مثل هذا للمبالغة والاحتقار؛ فيقول أحدهم: بإصبعي أقتل زيدًا. أي: لا كلفة عليَّ في قتله، وقيل: يحتمل أن المراد أصابع بعض مخلوقاته، وهذا غير ممتنع، والمقصود أن يد الجارحة مستحيلة.

قوله: **فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ 4؛ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ؛ تَصْدِيقًا لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ:** ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزُّمر: من الآية ٦٧]، ظاهر الحديث: أنَّ النبي 4.صدق الحبر في قوله: «إنَّ الله تعالى يقبض السماوات والأرضين والمخلوقات بالأصابع»، ثم قرأ الآية التي فيها الإشارة إلى نحو ما يقول.

قال القاضي: وقال بعض المتكلمين: ليس ضحكه 4 وتعجبه وتلاوته للآية تصديقًا للحبر، بل هو ردٌّ لقوله، وإنكار وتعجب من سوء اعتقاده؛ فإن مذهب اليهود التجسيم، ففهم منه ذلك، وقوله: «تصديقًا له»، إنَّما هو من كلام الراوي على ما فهم، والأول أظهر»(١).

أخرج مسلم في «صحيحه» من حديث عَبْد الله بن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ**»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ**»(٢).

يقول الإمام النووي في شرحه للحديث: «هَذَا مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَفِيهَا الْقَوْلَانِ السَّابِقَانِ قَرِيبًا؛ **أَحَدُهُمَا**: الْإِيمَانُ بِهَا مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِتَأْوِيلٍ وَلَا لِمَعْرِفَةِ الْمَعْنَى، بَلْ يُؤْمَنُ بِأَنَّهَا حَقٌّ، وَأَنَّ ظَاهِرَهَا غَيْرُ مُرَادٍ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: من الآية ١١].

وَالثَّانِي: يُتَأَوَّلُ بِحَسَبِ مَا يَلِيقُ بِهَا، فَعَلَى هَذَا الْمُرَادُ الْمَجَازُ، كَمَا يُقَالُ: «فُلَانٌ فِي قَبْضَتِي»، وَ«فِي كَفِّي»، لَا يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ حَالٌّ فِي كَفِّهِ، بَلِ الْمُرَادُ: تَحْتَ قُدْرَتِي.

---

(١) من كتاب: صفة الجنة والنار، (ح ٢٧٨٦).

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٤٥)، برقم: (٢٦٥٤).

وَيُقَالُ: «فُلَانٌ بَيْنَ إِصْبَعَيَّ أُقَلِّبُهُ كَيْفَ شِئْتُ»؛ أَيْ: إِنَّهُ مِنِّي عَلَى قَهْرِهِ، وَالتَّصَرُّفُ فِيهِ كَيْفَ شِئْتُ.

فَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- مُتَصَرِّفٌ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَغَيْرِهَا كَيْفَ شَاءَ، لَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا يَفُوتُهُ مَا أَرَادَهُ، كَمَا لَا يَمْتَنِعُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَا كَانَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ؛ فَخَاطَبَ الْعَرَبَ بِمَا يَفْهَمُونَهُ، وَمَثَّلَهُ بِالْمَعَانِي الْحِسِّيَّةِ؛ تَأْكِيدًا لَهُ فِي نُفُوسِهِمْ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقُدْرَةُ اللهِ تَعَالَى وَاحِدَةٌ، وَالْإِصْبَعَانِ لِلتَّثْنِيَةِ؛ فَالْجَوَابُ: أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ أَنَّ هَذَا مَجَازٌ وَاسْتِعَارَةٌ؛ فَوَقَعَ التَّمْثِيلُ بِحَسَبِ مَا اعْتَادُوا، غَيْرُ مَقْصُودٍ بِهِ التَّثْنِيَةُ وَالْجَمْعُ، وَاللهُ أَعْلَمُ». اهـ.

***

أحاديث الساق والقدم والرِّجل:

روى مسلم في «صحيحه» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ |، أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ 4، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**نَعَمْ، قَالَ: هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ صَحْوًا لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ؟**»... إلى أن قال: «**فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ، فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ، إِلَّا أَذِنَ اللهُ لَهُ بِالسُّجُودِ...**»(١) [الحديث].

قال النووي -رحمه الله تعالى- في شرحه لهذا الحديث عند قوله 4: «**فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ**»: ضبط «يكشف» [بفتح الياء وضمها، وهما صحيحان].

وفسر ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما- وجمهور أهل اللغة وغريب الحديث: الساقَ هنا بالشدة؛ أي يكشف عن شدة وأمر مهول، وهذا مَثَلٌ تضربه العرب لشدة

(١) أخرجه مسلم: (١/ ١٦٧)، برقم: (١٨٣).

الأمر؛ ولهذا يقولون: قامت الحرب على ساق، وأصله أنَّ الإنسان إذا وقع في أمر شديد شَمَّر ساعده، وكشف عن ساقه للاهتمام به.

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: وقيل: والمراد بالساق هنا نور عظيم، وورد ذلك في حديث عن النبي 4، قال ابن فورك: ومعنى ذلك ما يتجدد للمؤمنين عند رؤية الله تعالى من الفوائد والألطاف.

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: وقيل: قد يكون الساق علامة بينه وبين المؤمنين من ظهور جماعة من الملائكة على خلقه عظيمة؛ لأنَّه يقال: ساق من الناس، كما يقال: رجل من جراد، وقيل: قد يكون ساق مخلوقًا جعله الله تعالى علامة للمؤمنين خارجة عن السوق المعتادة، وقيل: معناه كشف الخوف، وإزالة الرعب عنهم، وما كان غلب على قلوبهم من الأهوال؛ فتطمئن حينئذ نفوسهم عند ذلك، ويتجلى لهم فيخرون سجدًا. اهـ(١).

روى البخاري في «صحيحه» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ | ، قَالَ: «قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟...» إلى أن قال: «**فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ...**»(٢) [الحديث].

قال ابن حجر -رحمه الله تعالى- في «فتح الباري» في شرحه لهذا الحديث:

قَالَ: وَأَمَّا السَّاقُ، فَجَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ﴾ [القلم: من الآية ٤٢]، قَالَ: عَنْ شِدَّةٍ مِنَ الْأَمْرِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: «قَامَتِ الْحَرْبُ عَلَى سَاقٍ» إِذَا اشْتَدَّتْ، وَمِنْهُ:

قَدْ سَنَّ أَصْحَابُكَ ضَرْبَ الْأَعْنَاقِ ❊ وَقَامَتِ الْحَرْبُ بِنَا عَلَى سَاقِ

(١) انظر: شرح النووي لـ«صحيح مسلم»، (٣/ ٤٠١)، (ح ١٨٣).
(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٧٠٦)، برقم: (٧٠٠١).

وَجَاءَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي تَفْسِيرِهَا: عَنْ نُورٍ عَظِيمٍ. قَالَ ابْنُ فَوْرَكٍ: مَعْنَاهُ مَا يَتَجَدَّدُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْأَلْطَافِ.

وَقَالَ الْمُهَلَّبُ: كَشْفُ السَّاقِ لِلْمُؤْمِنِينَ رَحْمَةٌ، وَلِغَيْرِهِمْ نِقْمَةٌ.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: تَهَيَّبَ كَثِيرٌ مِنَ الشُّيُوخِ الْخَوْضَ فِي مَعْنَى السَّاقِ، وَمَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّ اللهَ يَكْشِفُ عَنْ قُدْرَتِهِ الَّتِي تَظْهَرُ بِهَا الشِّدَّةُ». وَأَسْنَدَ الْبَيْهَقِيُّ الْأَثَرَ الْمَذْكُورَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِسَنَدَيْنِ كُلٌّ مِنْهُمَا حَسَنٌ، وَزَادَ: إِذَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ فَأَتْبِعُوهُ مِنَ الشِّعْرِ، وَذَكَرَ الرَّجَزَ الْمُشَارَ إِلَيْهِ، وَأَنْشَدَ الخَطَّابِيُّ فِي إِطْلَاقِ السَّاقِ عَلَى الْأَمْرِ الشَّدِيدِ:

«فِي سَنَةٍ قَدْ كَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا»

وَأَسْنَدَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: يُرِيدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ الخَطَّابِيُّ: وَقَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ النَّفْسُ. اهـ[(١)].

روى مسلم في «صحيحه» عن أبي هُرَيْرَة y، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ...**»، إلى أن قال: «**فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ، تَقُولُ: قَطْ قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ...**»[(٢)] [الحديث].

وفي رواية أخرى: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ y، عَنِ النَّبِيِّ 4، أَنَّهُ قَالَ: «**لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا، وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ؛ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطْ قَطْ بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ...**»[(٣)] [الحديث].

---

(١) انظر: «فتح الباري»، (ح ٧٤٣٩)، (١٩/ ٤٨٤، ٤٨٥).

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٨٣٦)، برقم: (٤٥٦٩)، ومسلم: (٤/ ٢١٨٧)، برقم: (٢٨٤٦).

(٣) أخرجه مسلم: (٤/ ٢١٨٨)، برقم: (٢٨٤٨).

قال النووي -رحمه الله تعالى- في شرح «صحيح مسلم» على هذا الحديث:

قوله ﷺ: «**فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ**»، وفي الرواية التي بعدها: «**لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ، تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ**».

هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات، وقد سبق مرات بيان اختلاف العلماء فيها على مذهبين؛ **أحدهما** -وهو قول جمهور السلف، وطائفة من المتكلمين-: أنه لا يتكلم في تأويلها، بل نؤمن أنها حق على ما أراد الله، ولها معنى يليق بها، وظاهرها غير مراد.

والثاني -وهو قول جمهور المتكلمين-: أنها تُتَأَوَّلُ بحسب ما يليق بها؛ فعلى هذا اختلفوا في تأويل هذا الحديث:

- فقيل: المراد بالقدم هنا المتقدم، وهو شائع في اللغة، ومعناه: حتى يضع الله تعالى فيها من قَدَّمَهُ لها من أهل العذاب.

قال المازري والقاضي: هذا تأويل النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، ونحوه عن ابن الأعرابي.

- **الثاني**: أن المراد قدم بعض المخلوقين؛ فيعود الضمير في «قدمه» إلى ذلك المخلوق المعلوم.

- **الثالث**: أنه يحتمل أنَّ في المخلوقات ما يسمى بهذه التسمية، وأما الرواية التي فيها يضع الله فيها رجله فقد زعم الإمام ابن فَوْرك أنَّها غير ثابتة عند أهل النقل، ولكن قد رواها مسلم وغيره، فهي صحيحة وتأويلها كما سبق في القدم، ويجوز أيضًا أن يراد بالرجل الجماعة من الناس، كما يقال رجل من جراد؛ أي قطعة منه.

قال القاضي: أظهرُ التأويلات أنَّهم قوم استحقوها وخلقوا لها.

قالوا: ولا بد من صرفه عن ظاهره؛ لقيام الدليل القطعي العقلي على استحالة الجارحة على الله تعالى. اهـ[1].

روى البخاري في «صحيحه» عَنْ أَنَسٍ | ، عَنِ النَّبِيِّ 4 قَالَ: «**يُلْقَى فِي النَّارِ، وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ**»[2].

وفي رواية أخرى: «**تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ**» إلى أن قال: «**فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ**»[3] [الحديث].

قال ابن حجر في «فتح الباري» في شرحه لهذا الحديث: وَاخْتُلِفَ فِي الْمُرَادِ بِالْقَدَمِ، فَطَرِيقُ السَّلَفِ فِي هَذَا وَغَيْرِهِ مَشْهُورَةٌ، وَهُوَ أَنْ تُمَرَّ كَمَا جَاءَتْ وَلَا يُتَعَرَّضُ لِتَأْوِيلِهِ، بَلْ نَعْتَقِدُ اسْتِحَالَةَ مَا يُوهِمُ النَّقْصَ عَلَى اللهِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَخَاضَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ؛ فَقَالَ: الْمُرَادُ إِذْلَالُ جَهَنَّمَ؛ فَإِنَّهَا إِذَا بَالَغَتْ فِي الطُّغْيَانِ وَطَلَبِ الْمَزِيدِ، أَذَلَّهَا اللهُ فَوَضَعَهَا تَحْتَ الْقَدَمِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ حَقِيقَةَ الْقَدَمِ.

وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ أَلْفَاظَ الْأَعْضَاءِ فِي ضَرْبِ الْأَمْثَالِ، وَلَا تُرِيدُ أَعْيَانَهَا ، كَقَوْلِهِمْ: «رَغِمَ أَنْفُهُ» وَ«سُقِطَ فِي يَدِهِ»، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْقَدَمِ: الْفَرَطُ السَّابِقُ؛ أَيْ يَضَعُ اللهُ فِيهَا مَا قَدَّمَهُ لَهَا مِنْ أَهْلِ الْعَذَابِ، قَالَ: الْإِسْمَاعِيلِيُّ: الْقَدَمُ قَدْ يَكُونُ اسْمًا لِمَا قُدِّمَ، كَمَا يُسَمَّى مَا خُبِطَ مِنْ وَرَقٍ خَبَطًا؛ فَالْمَعْنَى مَا قَدَّمُوا مِنْ عَمَلٍ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالْقَدَمِ قَدَمُ بَعْضِ الْمَخْلُوقِينَ؛ فَالضَّمِيرُ لِلْمَخْلُوقِ مَعْلُومٌ، أَوْ يَكُونُ هُنَاكَ مَخْلُوقٌ اسْمُهُ قَدَمٌ، أَوِ الْمُرَادُ بِالْقَدَمِ الْأَخِيرُ؛ لِأَنَّ الْقَدَمَ آخِرُ الْأَعْضَاءِ؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى حَتَّى يَضَعَ اللهُ فِي النَّارِ آخِرَ أَهْلِهَا فِيهَا، وَيَكُونُ الضَّمِيرُ لِلْمَزِيدِ.

---

(١) شرح «صحيح مسلم»، للنووي، (ح ٢٨٤٦)، (١٧/ ٣١٠، ٣١١).

(٢) أخرجه البخاري: (٤/ ١٨٣٥)، برقم: (٤٥٦٨).

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري واللفظ له: (٤/ ١٨٣٦)، برقم: (٤٥٦٩)، ومسلم: (٤/ ٢١٨٦)، برقم: (٢٨٤٦).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» بَعْدَ إِخْرَاجِهِ: هَذَا مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي أُطْلِقَتْ بِتَمْثِيلِ الْمُجَاوَرَةِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْقَى فِي النَّارِ مِنَ الْأُمَمِ وَالْأَمْكِنَةِ الَّتِي عُصِيَ اللهُ فِيهَا، فَلَا تَزَالُ تَسْتَزِيدُ حَتَّى يَضَعَ الرَّبُّ فِيهَا مَوْضِعًا مِنَ الْأَمْكِنَةِ الْمَذْكُورَةِ فَتَمْتَلِئُ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ الْقَدَمَ عَلَى الْمَوْضِعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ﴾ [يونس: من الآية ٢] يُرِيدُ مَوْضِعَ صِدْقٍ.

وَقَالَ الدَّاوُدِيُّ: الْمُرَادُ بِالْقَدَمِ قَدَمُ صِدْقٍ «وَهُوَ مُحَمَّدٌ»، وَالْإِشَارَةُ بِذَلِكَ إِلَى شَفَاعَتِهِ، «وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ»، فَيُخْرِجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ؛ وَتُعُقِّبَ بِأَنَّ هَذَا مُنَابِذٌ لِنَصِّ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ فِيهِ يَضَعُ قَدَمَهُ بَعْدَ أَنْ قَالَتْ: «هَلْ مِنْ مَزِيدٍ»، وَالَّذِي قَالَهُ مُقْتَضَاهُ أَنَّهُ يَنْقُصُ مِنْهَا، وَصَرِيحُ الْخَبَرِ أَنَّهَا تَنْزَوِي بِمَا يُجْعَلُ فِيهَا لَا يَخْرُجُ مِنْهَا.

قُلْتُ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُوَجَّهَ بِأَنَّ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا يُبَدَّلُ عِوَضَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ، كَمَا حَمَلُوا عَلَيْهِ حَدِيثَ أَبِي مُوسَى فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «**يُعْطَى كُلُّ مُسْلِمٍ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَيُقَالُ: هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ**»(١). فَإِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَالَ: الْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَقَعُ عِنْدَ إِخْرَاجِ الْمُوَحِّدِينَ، وَأَنَّهُ يَجْعَلُ مَكَانَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَاحِدًا مِنَ الْكُفَّارِ بِأَنْ يَعْظُمَ حَتَّى يَسُدَّ مَكَانَهُ وَمَكَانَ الَّذِي خَرَجَ، وَحِينَئِذٍ فَالْقَدَمُ سَبَبٌ لِلْعِظَمِ الْمَذْكُورِ، فَإِذَا وَقَعَ الْعِظَمُ حَصَلَ الْمِلْءُ الَّذِي تَطْلُبُهُ.

ثم قال: وَقَالَ: أَبُو الْوَفَاءِ بْنُ عُقَيْلٍ: تَعَالَى اللهُ عَنْ أَنَّهُ لَا يَعْمَلُ أَمْرُهُ فِي النَّارِ حَتَّى يَسْتَعِينَ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِنْ ذَاتِهِ أَوْ صِفَاتِهِ، وَهُوَ الْقَائِلُ لِلنَّارِ: ﴿كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا﴾ [الأنبياء: من الآية ٦٩]، فَمَنْ يَأْمُرُ نَارًا أَجَّجَهَا غَيْرُهُ أَنْ تَنْقَلِبَ عَنْ طَبْعِهَا -وَهُوَ الْإِحْرَاقُ- فَتَنْقَلِبُ، كَيْفَ يَحْتَاجُ فِي نَارٍ يُؤَجِّجُهَا هُوَ إِلَى اسْتِعَانَةٍ». انْتَهَى(٢).

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢١١٩)، برقم: (٢٧٦٧)، بلفظ: «**إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ هَذَا فِكَاكُكَ مِنَ النَّارِ**».

(٢) «فتح الباري»، (١٣/ ٥٧١، ٥٧٢).

(ب) أحاديث توهم الحركة والانتقال

حديث النزول:

روى الإمام مسلم في «صحيحه» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ | أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 قَالَ: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ...**»[1] [الحديث].

قال النَّووي -رحمه الله تعالى- في شرحه لهذا الحديث: قَوْلُهُ 4: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ**»: هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَفِيهِ مَذْهَبَانِ مَشْهُورَانِ لِلْعُلَمَاءِ سَبَقَ إِيضَاحُهُمَا فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ، وَمُخْتَصَرُهُمَا أَنَّ **أَحَدَهُمَا** -وَهُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ السَّلَفِ وَبَعْضِ الْمُتَكَلِّمِينَ-: أَنَّهُ يُؤْمِنُ بِأَنَّهَا حَقٌّ عَلَى مَا يَلِيقُ بِاللهِ تَعَالَى، وَأَنَّ ظَاهِرَهَا الْمُتَعَارَفَ فِي حَقِّنَا غَيْرُ مُرَادٍ، وَلَا يُتَكَلَّمُ فِي تَأْوِيلِهَا مَعَ اعْتِقَادِ تَنْزِيهِ اللهِ تَعَالَى عَنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ، وَعَنِ الِانْتِقَالِ وَالْحَرَكَاتِ وَسَائِرِ سِمَاتِ الْخَلْقِ.

وَالثَّانِي -مَذْهَبُ أَكْثَرِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَجَمَاعَاتٍ مِنَ السَّلَفِ- وَهُوَ مَحْكِيٌّ هُنَا عَنْ مَالِكٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ: أَنَّهَا تُتَأَوَّلُ عَلَى مَا يَلِيقُ بِهَا بِحَسَبِ مَوَاطِنِهَا؛ فَعَلَى هَذَا تَأَوَّلُوا هَذَا الْحَدِيثَ تَأْوِيلَيْنِ؛ **أَحَدُهُمَا**: تَأْوِيلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِ، مَعْنَاهُ: تَنْزِلُ رَحْمَتُهُ وَأَمْرُهُ وَمَلَائِكَتُهُ، كَمَا يُقَالُ فَعَلَ السُّلْطَانُ كَذَا إِذَا فَعَلَهُ أَتْبَاعُهُ بِأَمْرِهِ، **وَالثَّانِي**: أَنَّهُ عَلَى الِاسْتِعَارَةِ، وَمَعْنَاهُ: الْإِقْبَالُ عَلَى الدَّاعِينَ بِالْإِجَابَةِ وَاللُّطْفِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٣٨٤)، برقم: (١٠٩٤)، ومسلم: (١/ ٥٢١)، برقم: (٧٥٨).

وعبارة الإمام مالك -رحمه الله تعالى-: «يتنزل ربنا تبارك وتعالى: أمره، فأما هو فدائم لا يزول». اهـ[1].

قال ابن حجر -رحمه الله تعالى- في «فتح الباري»: قَوْلُهُ: «**يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا**» اسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ أَثْبَتَ الْجِهَةَ، وَقَالَ: هِيَ جِهَةُ الْعُلُوِّ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ الْجُمْهُورُ... لِأَنَّ الْقَوْلَ بِذَلِكَ يُفْضِي إِلَى التَّحَيُّزِ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ.

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي مَعْنَى النُّزُولِ عَلَى أَقْوَالٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَحَقِيقَتِهِ -وَهُمُ الْمُشَبِّهَةُ- تَعَالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمْ...» إلى أن قال: «وَمِنْهُمْ مَنْ أَجْرَاهُ عَلَى مَا وَرَدَ مُؤْمِنًا بِهِ عَلَى طَرِيقِ الْإِجْمَالِ، مُنَزِّهًا اللهَ تَعَالَى عَنِ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّشْبِيهِ، وَهُمْ جُمْهُورُ السَّلَفِ.

وَنَقَلَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ، وَالسُّفْيَانَيْنِ [سُفْيَان الثَّوْرِيُّ وسُفْيَان ابن عُيَيْنَة]، وَالْحَمَّادَينِ [حَمَّاد بن زَيْد وحَمَّاد بن سَلَمَة]، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَاللَّيْثِ، وَغَيْرِهِمْ...»، إلى أن قال: «وَمِنْهُمْ مَنْ فَصَلَ بَيْنَ مَا يَكُونُ تَأْوِيلُهُ قَرِيبًا مُسْتَعْمَلًا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَبَيْنَ مَا يَكُونُ بَعِيدًا مَهْجُورًا؛ فَأَوَّلَ فِي بَعْضٍ وَفَوَّضَ فِي بَعْضٍ، وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ مَالِكٍ، وَجَزَمَ بِهِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَأَسْلَمُهَا الْإِيمَانُ بِلَا كَيْفٍ، وَالسُّكُوتُ عَنِ الْمُرَادِ إِلَّا أَنْ يَرِدَ ذَلِكَ عَنِ الصَّادِقِ، فَيُصَارُ إِلَيْهِ...»، إلى أن قال: «وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: حُكِيَ عَنِ الْمُبْتَدِعَةِ رَدُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَعَنِ السَّلَفِ إِمْرَارُهَا، وَعَنْ قَوْمٍ تَأْوِيلُهَا، وَبِهِ أَقُولُ.

فَأَمَّا قَوْلُهُ: «**يَنْزِلُ**» فَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى أَفْعَالِهِ لَا إِلَى ذَاتِهِ، بَلْ ذَلِكَ عِبَارَةٌ عَنْ مُلْكِهِ الَّذِي يَنْزِلُ بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَالنُّزُولُ كَمَا يَكُونُ فِي الْأَجْسَامِ يَكُونُ فِي الْمَعَانِي، فَإِنْ حَمَلْتَهُ فِي الْحَدِيثِ عَلَى الْحِسِّيِّ فَتِلْكَ صِفَةُ الْمَلَكِ الْمَبْعُوثِ بِذَلِكَ، وَإِنْ حَمَلْتَهُ

---

(١) «تأويلات الإمام مالك»، انظر: «التمهيد»، لابن عبد البر، (٧/ ١٤٣)، «سير أعلام النبلاء»، (٨/ ١٠٥)، يقول يحيى بن كثير تلميذ مالك: «حسن والله...»، فهو متابع له فيه.

عَلَى الْـمَعْنَوِيِّ -بِمَعْنَى أَنَّهُ لَـمْ يَفْعَلْ ثُـمَّ فَعَلَ- فَيُسَمَّى ذَلِكَ نُـزُولاً عَنْ مَـرْتَبَةٍ إِلَى مَرْتَبَةٍ، فَهِيَ عَرَبِيَّةٌ صَحِيحَةٌ. انْتَهَى.

وقال ابن حجر: وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ تَأَوَّلَهُ بِوَجْهَيْنِ: إِمَّا بِأَنَّ المَعْنَى يَنْزِلُ أَمْرُهُ أَوِ المَلَكُ بِأَمْرِهِ، وَإِمَّا بِأَنَّهُ اسْتِعَارَةٌ بِمَعْنَى التَّلَطُّفِ بِالدَّاعِينَ، وَالْإِجَابَةِ لَـهُمْ وَنَحْوِهِ. اهـ[(١)].

ويقول الإمام الحافظ ابن حَزْم في شرحه النُّزُول الوارد في هذا الحديث: «وهذا إنما هو فِعْلٌ يَفْعَلُهُ اللهُ تعالى فِي سَماءِ الدُّنْيَا مِنَ الْفَتْحِ لِقَبُولِ الدُّعَاءِ، وَأَنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ مِنْ مَظَانِّ الْقَبُول والْإِجَابَةِ وَالْمَغْفِرَة لـلمُجْتَهِدِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ وَالتَّائِبِينَ، وَهُوَ مَعْهُودٌ فِي اللُّغَةِ، تَقُولُ: نَزَلَ [لِي] فُلَانٌ عَنْ حَقِّهِ بِمَعْنَى وَهَبَهُ لِي وَتَطَوَّل بِهِ عَلَيَّ، ومن البرهان عَلَى أَنَّهُ صِفَةُ فِعْلٍ لَا صِفَة ذَات أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 عَلَّق التَّنَزُّل المَذْكُور بِوَقْتٍ مَحْدُود؛ فَصَحَّ أَنَّهُ فِعْلٌ محدث في ذلك الوقت، مفعول حينئذ، وقد عَلِمْنَا أَنَّ مَا لَـمْ يَزَل فليس مُتَعَلِّقًا بزمان ألبتة، وقد بَيَّن رسول الله 4 في بعض ألفاظ الحديث المذكور ما ذلك الفعل، وهو أنَّه ذكر q أنَّ الله يأمر ملكًا ينادي في ذلك الوقت بذلك، وأيضًا فإنَّ ثلث الليل مختلف في البلاد باختلاف المطالع والمغارب، يعلم ذلك ضرورة من بحث عنه، فصح ضرورة أنه فعل يفعله ربنا تبارك وتعالى في ذلك الوقت لأهل كل أفق. اهـ[(٢)].

وقال الحافظ ابن حبان[(٣)] عقب روايته لحديث النزول: «يَنْزِلُ بِلا آلَةٍ وَلا تَحَرُّكٍ، وَلا انْتِقَالٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ». اهـ.

روى البخاري ومسلم في «صحيحيهما» عن أبي هريرة y: أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ 4: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟»، وفيه: «**فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى...**»[(٤)] [الحديث].

(١) «فتح الباري»، (٤/ ١٤٦، ١٤٧).

(٢) «الفصل في الملل والأهواء والنِّحل»، لابن حزم، (٢/ ١٥٢ وما بعدها).

(٣) «صحيح ابن حبان»، (٣/ ٢٠٠).

(٤) سبق تخريجه.

يقول الإمام النَّووي -رحمه الله تعالى- في شرحه لهذا الحديث: يقال في قوله 4: «فَيَأْتِيهِمُ اللهُ» بعد أن أشار إلى قولي أهل العلم في أحاديث وآيات الصفات، وأنَّ الأول: التفويض مع التنزيه، والثاني: التأويل على ما يليق بها، ثم قال: فعلى هذا المذهب -يقصد التأويل- يقال في قوله 4: «فَيَأْتِيهِمُ اللهُ» إِنَّ الْإِتْيَانَ عِبَارَةٌ عَنْ رُؤْيَتِهِمْ إِيَّاهُ؛ لِأَنَّ الْعَادَةَ أَنَّ مَنْ غَابَ عَنْ غَيْرِهِ لَا يُمْكِنُهُ رُؤْيَتُهُ إِلَّا بِالْإِتْيَانِ؛ فَعَبَّرَ بِالْإِتْيَانِ وَالْمَجِيءِ هُنَا عَنِ الرُّؤْيَةِ مجازًا، وَقِيلَ: الْإِتْيَانُ فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِ اللهِ تَعَالَى سَمَّاهُ إِتْيَانًا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بـ«يَأْتِيهِمُ اللهُ» أَيْ: يَأْتِيهِمْ بَعْضُ مَلَائِكَةِ اللهِ.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رحمه الله تعالى: هَذَا الْوَجْهُ أَشْبَهُ عِنْدِي بِالحَدِيثِ، قَالَ: وَيَكُونُ هَذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَهُمْ فِي الصُّورَةِ الَّتِي أَنْكَرُوهَا، مِنْ سِمَاتِ الْحَدَثِ الظَّاهِرَةِ عَلَى الْمَلَكِ وَالْمَخْلُوقِ، قَالَ: أَوْ يَكُونُ مَعْنَاهُ: يَأْتِيهِمُ اللهُ فِي صُورَةٍ؛ أَيْ يَأْتِيهِمْ بِصُورَةٍ، وَيُظْهِرُ لَهُمْ مِنْ صُوَرِ مَلَائِكَتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ الَّتِي لَا تُشْبِهُ صِفَاتِ الْإِلَهِ لِيَخْتَبِرَهُمْ، وَهَذَا آخِرُ امْتِحَانِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِذَا قَالَ لَهُمْ هَذَا الْمَلَكُ أَوْ هَذِهِ الصُّورَةُ: «أَنَا رَبُّكُمْ»، رَأَوْا عَلَيْهِ مِنْ عَلَامَاتِ المَخْلُوقِ مَا يُنْكِرُونَهُ وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ رَبَّهُمْ، وَيَسْتَعِيذُونَ بِاللهِ مِنْهُ. اهـ[١].

وقال ابن حجر في «فتح الباري» بنحو كلام النووي. اهـ[٢].

(١) «شرح صحيح مسلم»، للنووي، (٣/ ٣٩٤، ٣٩٥).
(٢) «فتح الباري»، (١٧/ ٤٥٣).

(ج) أحاديث توهم الانفعالات النفسية

حديث العجب والضحك والفرح:

روى مسلم في «صحيحه» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ 4، فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ... إلى أن قال: فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ 4، فَقَالَ: «**قَدْ عَجِبَ اللهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ**»[١].

قال النَّووي في شرحه لهذا الحديث: قَوْلُهُ 4: «**عَجِبَ اللهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ**»، قَالَ الْقَاضِي: الْمُرَادُ بِالْعَجَبِ مِنَ اللهِ رِضَاهُ ذَلِكَ. قَالَ: وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ عَجِبَتْ مَلَائِكَةُ اللهِ، وَأَضَافَهُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَشْرِيفًا. اهـ[٢].

وروى البخاري في «صحيحه» في موضعين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ | : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ 4... فَقَالَ: ضَحِكَ اللهُ اللَّيْلَةَ -أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا- فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [الحشر: من الآية ٩][٣].

قال ابن حجر في شرحه على هذا الحديث:

«وَنِسْبَةُ الضَّحِكِ وَالتَّعَجُّبِ إِلَى اللهِ مَجَازِيَّةٌ، وَالْمُرَادُ بِهِمَا الرِّضَا بِصَنِيعِهِمَا»[٤]. اهـ.

وقال ابن حجر في الحديث الآخر:

«قَالَ الخَطَّابِيُّ: إِطْلَاقُ الْعَجَبِ عَلَى اللهِ مُحَالٌ، وَمَعْنَاهُ الرِّضَا؛ فَكَأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ

---

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ١٦٢٤)، برقم: (٢٠٥٤).

(٢) «شرح صحيح مسلم»، للنووي، (١٤/ ٢٠٩).

(٣) أخرجه البخاري: (٣/ ١٣٨٢)، برقم: (٣٥٨٧)، من حديث أبي هريرة | .

(٤) انظر: «فتح الباري»، (٧/ ١٢٠).

الصَّنِيعَ حَلَّ مِنَ الرِّضَا عِنْدَ اللهِ حُلُولَ الْعَجَبِ عِنْدَكُمْ، قَالَ: وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ بِالْعَجَبِ هُنَا أَنَّ اللهَ يُعْجِبُ مَلَائِكَتَهُ مِنْ صَنِيعِهِمَا؛ لِنُدُورِ مَا وَقَعَ مِنْهُمَا فِي الْعَادَةِ، قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: مَعْنَى الضَّحِكِ هُنَا الرَّحْمَةُ».

قال ابن حجر: «وَلَمْ أَرَ ذَلِكَ فِي النُّسَخِ الَّتِي وَقَعَتْ لَنَا مِنَ الْبُخَارِيِّ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَتَأْوِيلُ الضَّحِكِ بِالرِّضَا أَقْرَبُ مِنْ تَأْوِيلِهِ بِالرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ الضَّحِكَ مِنَ الْكِرَامِ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَا فَإِنَّهُمْ يُوصَفُونَ بِالْبِشْرِ عِنْدَ السُّؤَالِ».

ثم قال ابن حجر: «الرِّضَا مِنَ اللهِ يَسْتَلْزِمُ الرَّحْمَةَ وَهُوَ لَازِمُهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ». اهـ[١].

روى الإمام مسلم في «صحيحه» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ | عَنْ رَسُولِ اللهِ 4، أَنَّهُ قَالَ: «... **وَاللهِ لَلهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ**...»[٢] [الحديث].

قال النَّووي في شرحه على هذا الحديث: قوله 4: «**لَلهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ**...» قَالَ الْعُلَمَاءُ: فَرَحُ اللهِ تَعَالَى هُوَ رِضَاهُ، وَقَالَ الْمَازِرِيُّ: الْفَرَحُ يَنْقَسِمُ عَلَى وُجُوهٍ، مِنْهَا السُّرُورُ، وَالسُّرُورُ يُقَارِبُهُ الرِّضَا بِالْمَسْرُورِ بِهِ، قَالَ: فَالْمُرَادُ هُنَا أَنَّ اللهَ تَعَالَى يَرْضَى تَوْبَةَ عَبْدِهِ أَشَدَّ مِمَّا يَرْضَى وَاجِدُ ضَالَّتِهِ بِالْفَلَاةِ؛ فَعَبَّرَ عَنِ الرِّضَا بِالْفَرَحِ تَأْكِيدًا لِمَعْنَى الرِّضَا فِي نَفْسِ السَّامِعِ، وَمُبَالَغَةً فِي تَقْرِيرِهِ. اهـ[٣].

---

(١) «فتح الباري»، (١١/ ١٠٤)، (١٤/ ٢١، ٢٢).

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ٢١٠٢)، برقم: (٢٦٧٥).

(٣) «شرح صحيح مسلم»، للنووي، (٣/ ٣٩٤، ٣٩٥).

الباب العاشر

حـديث الجـاريـة

تمهيـد

نـؤكد -ها هنا أيضًا- انتشارَ كثيرٍ من المَفَاهيمِ الخاطئةِ المتعلقةِ بتفسير وفهم النصوص التي تتحدث عن الذات الإلهية؛ وذلك لدخول الخيال والوهم ساحة التفكير والفهم؛ فيتم قياس الغائب على الشاهد، والمجرد المعقول على الحاضر المحسوس بذاته، بقطع النظر عن وجود مشترك بينهما يكون علة للقياس؛ فساقهم الخيال إلى محاولة تصور الذات الإلهية، وبداية هذا التصور أن يثبتوا لله تعالى حيزًا يشغله ومكانًا يحويه؛ ومن ثَمَّ يكون في جهة.

وقد دأب هؤلاء على محاولة تصيد نصوص الكتاب والسنَّة التي يمكن لَيُّ عنقها، حتى يمكنهم الاعتماد عليها، وقد جهدوا في ذلك أشد الجهد؛ لأنَّ الكثرة الكاثرة من النصوص محكمات ناطقة بالتنزيه والتعظيم، والقلة القليلة من النصوص متشابهة أو في حكم المتشابه.

ومن هذه النُّصوص: الكلمات الشاذة في حديث الجارية في صحيح الإمام مسلم -رحمه الله تعالى-، في سؤال النبي 4: «**أين الله؟**»، وإجابة الجارية: «في السماء»، وهو نصٌّ شاذٌّ فرد -كما قلنا- خالف ما هو أصح منه وأثبت وأكثر، فلننتقل إلى دراسة هذا الحديث.

حديث الجارية

قصة الجارية التي سألها النبي 4 بقوله: «**أَيْنَ الله**»:

رُوِيَ عن مُعَاوِيَةَ بن الحَكَمِ السُّلَمِيِّ قال: بَيْنَا أنا أُصَلِّي مع رَسُولِ الله 4 إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلت: يَرْحَمُكَ الله، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فقلت: وَاثكلَ أُمِّيَاهْ ما شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ على أَفْخَاذِهِمْ، فلما رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُّ، فلما صَلَّى رسول الله 4 فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي ما رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ ولا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا منه فَوَالله ما كَهَرَنِي ولا ضَرَبَنِي ولا شَتَمَنِي، قال: «**إِنَّ هذه الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فيها شَيْءٌ من كَلَامِ الناس إِنَّمَا هو التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ**»، أو كما قال رسول الله 4، قلت: يا رَسُولَ الله، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وقد جاء الله بِالإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ، قال: فلا تَأْتِهِمْ، قال وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ، قال: ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ في صُدُورِهِمْ فلا يَصُدَّنَّهُمْ، قال ابن الصَّبَّاحِ، فلا يَصُدَّنَّكُمْ، قال: قلت: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ، قال: «**كان نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ**»، قال: وَكَانَتْ لي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فإذا الذِّيبُ قد ذَهَبَ بِشَاةٍ من غَنَمِهَا، وأنا رَجُلٌ من بَنِي آدَمَ آسَفُ كما يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله 4، فَعَظَّمَ ذلك عَلَيَّ قلت يا رَسُولَ الله أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قال: «**ائْتِنِي بها**» فَأَتَيْتُهُ بها فقال لها: «**أَيْنَ الله؟**» قالت: في السَّمَاءِ، قال: «**مَنْ أَنَا؟**» قالت: أَنْتَ رَسُولُ الله، قال: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»[١].

قال الحافظ البيهقي # في كتابه «الأسماء والصفات» عقب روايته للحديث:

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ٣٨١)، برقم: (٥٣٧).

«وَهَذَا صَحِيحٌ، قَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مُقَطَّعًا مِنْ حَدِيثِ الأَوْزَاعِيِّ، وَحَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ دُونَ قِصَّةِ الْجَارِيَةِ، وَأَظُنُّهُ إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنَ الْحَدِيثِ؛ لاخْتِلافِ الرُّوَاةِ فِي لَفْظِهِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي كِتَابِ الظِّهَارِ مِنَ السُّنَنِ مُخَالَفَةَ مَنْ خَالَفَ مُعَاوِيَةَ بْنَ الْحَكَمِ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ. اهـ[1].

فهو يصرِّح بأنَّ قصة الجارية التي هي قطعة من الحديث:

(أ) ليست في «صحيح مسلم» عنده.

(ب) أنَّ هذه القصة اختلف الرواة في ألفاظها.

التصريح الأول:

يتضح من كلام الحافظ البيهقي أنَّ نسخ «صحيح مسلم» لم تتفق كلها على هذه القصة، فلعل الإمام مسلم قد راجع كتابه في مرحلة تالية وحذفها، كما كان الإمام مالك يفعل في «الموطأ»، وكما فعل البخاري عندما أخرجه في كتابه «خلق أفعال العباد»، واقتصر على ما يتعلق بتشميت العاطس دون أي إشارة إلى اختصاره للحديث؛ أي إنَّه لم يعتمد صحة ما ورد في قصة الجارية؛ نظرًا لاختلاف الألفاظ الواردة فيها، والدَّالة على عدم الضبط.

التصريح الثاني:

اختلاف ألفاظ الحديث بين رواية الصحابي معاوية بن الحكم ورواية غيره، **قلت**: بل اختلفت رواية الصحابي معاوية بن الحكم نفسه، كما سنوضحه.

أولًا: روايتي معاوية بن الحكم:

١- الرواية الأولى التي أخرجها الإمام مسلم في «صحيحه»، وفيها: فَقَالَ لَهَا:

---

(١) «الأسماء والصفات»، للبيهقي، (ص ٤٢٢).

«أَيْنَ اللهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ الله. قَالَ: «أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»[(١)].

٢- الرواية الثانية أوردها الذَّهبي[(٢)] وذكر سندها الحافظ الْمِزِّيُّ[(٣)] من طريق سَعِيد بن زَيْد عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ عَطَاء بن يَسَارٍ، قال: حَدَّثَنِي صَاحِبُ الْجَارِيَةِ نَفْسُهُ -يشير إلى مُعَاوِيَة بن الحكَم- وذكر الْحَدِيث، وَفِيهِ: «فَمَدَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ إِلَيْهَا، وَأَشَارَ إِلَيْهَا مُسْتَفْهِمًا: «مَنْ فِي السَّمَاءِ؟» قَالَتْ: اللهُ...».

فكما ترى لم يقل رسول الله ﷺ: «أين الله»، بل ولم يقل أيضًا: «من في السماء»، وإنما هو أشار فقط، والكلام في الروايتين هو من تعبير الراوي وفهمه، وليس من كلام رسول الله ﷺ.

وإسناد هذه الرواية حسن إن شاء الله، فسعيد بن زيد ثقة من رجال مسلم، وثقه: ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وسليمان بن حرب، وقال عنه البخاري والدارمي: صَدُوق حافظ، وإن كان يحيى بن سعيد وآخرون قد ضعفوه؛ لذا فحديثه لا ينزل عن درجة الحسن.

والرواية الأولى -رواية الإمام مسلم- فيها هلال بن علي بن أسامة -هلال بن أبي ميمونة-، قال عنه أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقال النَّسائي: ليس به بأس؛ أي إنَّ إسناد الحديث حسن، كما أشار إلى ذلك الحافظ يعقوب بن سفيان القسوى، وكذا الحافظ ابن عبد البر.

وبهذا يتبين وجود اضطراب في متن الحديث لا مفر من الاعتراف به، وكذا ثبوت أنَّ لفظة: «أين الله»، وكذا: «في السماء» هما من تعبير الراوي.

كما أنَّ الراوي -وهو سيدنا معاوية بن الحكم السلمي- لم يكن من علماء

---

(١) سبق تخريجه.
(٢) «العلو»، للذهبي، (ص ٣).
(٣) «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف»، لجمال الدين المزي، (٨/ ٤٢٧).

الصحابة ولا فقهائهم، ولم يكثر من صحبة رسول الله 4 حتى يتعلم دقائق العلم، بل كما ورد في حديثه: كان «حديث عهد بجاهلية»، وكان لا يدري أنَّ تشميت العاطس والكلام مع الآخرين مُبْطِلٌ للصلاة؛ فمن الظلم البين أن نُحَمِّلَهُ مسئولية الألفاظ المروية بناءً على فهمه، وسيتبين ذلك بصورة أوضح بالمقارنة مع الرواية الأخرى للحديث من غير طريقه.

وهناك رواية أخرجها البيهقي في «السنن الكبرى» في كتاب الظهار باب إعتاق الخرساء إذا أشارت بالإيمان، وصلت من طريق عَوْن بن عَبْد الله، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ | : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ 4 .بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَلَيَّ عِتْقَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَقَالَ لَهَا: «**أَيْنَ اللهُ؟**» فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ بِإِصْبَعِهَا، فَقَالَ لَهَا: «**فَمَنْ أَنَا؟**» فَأَشَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ 4 وَإِلَى السَّمَاءِ، تَعْنِي: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»(١).

فإذا كان الغالب أنَّها نفس القصة السابقة والتي فيها: «فَمَدَّ النَّبِيُّ 4 يَدَهُ إِلَيْهَا، وَأَشَارَ إِلَيْهَا مُسْتَفْهِمًا: «**مَنْ فِي السَّمَاءِ؟**»؛ فتكون المحادثة بالإشارة من الطرفين، ويكون اللفظ ضائعًا، فكيف يستدل به!.

ثانيًا: روايات غير معاوية بن الحكم لنفس القصة، بلفظ: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ؟»:

الرواية الأولى: لعطاء بن يسار أيضًا في «مصنف عبد الرزاق»: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فِي غَنَمٍ تَرْعَاهَا، وَكَانَتْ شَاةٌ صَفِيٌّ -يَعْنِي غَزِيرَةً فِي غَنَمِهِ تِلْكَ- فَأَرَادَ أَنْ يُعْطِيَهَا نَبِيَّ اللهِ 4، فَجَاءَ السَّبُعُ فَانْتَزَعَ ضِرْعَهَا، فَغَضِبَ الرَّجُلُ فَصَكَّ وَجْهَ جَارِيَتِهِ، فَجَاءَ نَبِيَّ اللهِ 4 فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَذَكَرَ أَنَّهَا كَانَتْ عَلَيْهِ رَقَبَةٌ مُؤْمِنَةٌ وَافِيَةٌ قَدْ هَمَّ أَنْ يَجْعَلَهَا إِيَّاهَا حِينَ صَكَّهَا؛ فَقَالَ لَهُ

(١) أخرجه البيهقي في «الكبرى»: (٧/ ٣٨٨)، برقم: (١٥٠٤٥).

النَّبيُّ 4: «**ائْتِنِي بِهَا**»، فَسَأَلَهَا النَّبِيُّ 4: «**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ**»، قَالَتْ: نَعَمْ، «**وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ؟**»، قَالَتْ: نَعَمْ، «**وَأَنَّ الْمَوْتَ وَالْبَعْثَ حَقٌّ؟**»، قَالَتْ: نَعَمْ، «**وَأَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَقٌّ؟**»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «**أَعْتِقْ أَوْ أَمْسِكْ؟**»(١).

[وهذا سند صحيح عال إلى عطاء -راوي الحديث عن معاوية بن الحكم- كما ترى، فهذا هو اللفظ الثالث لحديث الجارية من طريق عطاء بلفظ: «**أتشهدين**»، وقد تقدَّم اللفظ الأول، وهو: «**أين الله**»، والثاني الذي فيه أنه أشار إليها مستفهمًا بيده دون أن ينطق «**من في السماء؟**»، وهذا كله يقرر ويقضي بأنَّ النبي 4 لم يقل «أين الله»].

وتنبَّه هنا جيدًا إلى أنَّ هناك اضطرابًا آخر مع باقي الروايات الواردة في حديث الجارية من غير طريق عطاء، أكبر وأعظم من هذا الاضطراب الذي بَيَّنَّاه الآن، وهو اضطراب متن عطاء مع متون أخرى.

الرواية الثانية: لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة في «الموطأ»: روى مالك في «الموطأ» بسند عالٍ جدًّا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ 4 بِجَارِيَةٍ لَهُ سَوْدَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، فَإِنْ كُنْتَ تَرَاهَا مُؤْمِنَةً أُعْتِقُهَا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ 4: «**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «**أَتَشْهَدِينَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «**أَتُوقِنِينَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ؟**» قَالَتْ: نَعَمْ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**أَعْتِقْهَا**»(٢).

ورواه الإمام عبد الرزاق قال: أخبرني معمر عن الزهري عن عبيد الله عن رجل من الأنصار(٣) به، ومن طريقه رواه الإمام أحمد(٤) كما رواه غيرهم أيضًا.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»: (٩/ ١٧٥)، برقم: (١٦٨١٥).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ»: (٢/ ٧٧٧)، برقم: (١٤٦٩).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ٤٥١)، برقم: (١٥٧٨١).

أما عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، فهو أحد الفقهاء السبعة المشهورين من رجال الستة أيضًا، إمام ثقة. قال الحافظ في «التقريب» عنه: «ثقة فقيه ثبت» ولا يعرف بتدليس، وعَنْعَنَتُهُ محمولة على السماع، وقد قال عن رجل من الأنصار.

قال ابن كثير: «إسناده صحيح، وجهالة الصحابي لا تضرُّه»(١).

وقال ابن عبد البر: «ظاهره الإرسال، لكنه محمول على الاتصال للقاء عبيد الله جماعة من الصحابة»(٢).

وقال الحافظ الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح»(٣).

فقد تبين بذلك أنَّ حديث قصة الجارية في «صحيح مسلم»، وسؤال النبي 4 لها مضطرب المتن على أقل تقدير. أما إذا أخذنا بجانب الترجيح بالشواهد والأمارات، فستكون رواية: «أَتَشْهَدِينَ...» وهي الراجحة؛ لأنَّها هي المطابقة لعقائد الإسلام اليقينية، وكذا أصح إسنادًا.

وفي جميع الحالات يمتنع أخذ رواية: «أين الله» على ظاهرها؛ لذا فقد أوَّلها بعض العلماء كالنووي، والقاضي ابن العربي، والباجي، وغيرهم.

يقول الإمام النَّووي في تعريف الحديث المضطرب: «الْمُضْطَرِبُ: هُوَ الَّذِي يُرْوَى عَلَى أَوْجُهٍ مُخْتَلِفَةٍ مُتَقَارِبَةٍ، فَإِنْ رُجِّحَتْ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ بِحِفْظِ رَاوِيهَا، أَوْ كَثْرَةِ صُحْبَتِهِ الْمَرْوِيَّ عَنْهُ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ: فَالْحُكْمُ لِلرَّاجِحَةِ، وَلَا يَكُونُ مُضْطَرِبًا، وَالِاضْطِرَابُ يُوجِبُ ضَعْفَ الْحَدِيثِ؛ لِإِشْعَارِهِ بِعَدَمِ الضَّبْطِ، وَيَقَعُ فِي الْإِسْنَادِ تَارَةً، وَفِي الْمَتْنِ أُخْرَى، وَفِيهِمَا مِنْ رَاوٍ أَوْ جَمَاعَةٍ».

وقال الحافظ ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: «المضطرب: هو ما روي من وجوه مختلفة، وهو أحد أسباب التعليل عندهم، وموجبات الضعف للحديث».

---

(١) «تفسير ابن كثير»، (١/ ٥٣٥).

(٢) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، لابن عبد البر، (٩/ ١١٤).

(٣) «مجمع الزوائد»، (١/ ٢٣).

من شواهد ترجيح لفظ: «أَتَشْهَدِينَ...»:

١- ما رواه الدَّارمي قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الشَّرِيدِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ 4 فَقُلْتُ: إِنَّ عَلَى أُمِّي رَقَبَةً، وَإِنَّ عِنْدِي جَارِيَةً سَوْدَاءَ نُوبِيَّةً، أَفَتُجْزِئُ عَنْهَا؟ قَالَ: «**ادْعُ بِهَا**». فَقَالَ: «**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ**». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «**أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»[١].

٢- روي عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أتى النبي 4، فقال: إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً وَعِنْدِي جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ أَعْجَمِيَّةٌ، فقال: «**ائْتِنِي بِهَا**»، فقال: «**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ؟**» قالت: نعم، قال: «**أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُول اللهِ؟**»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَأَعْتِقْهَا**»[٢].

قال الحافظ الهيثمي[٣]: فيه محمد بن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ وقد وثق، وستأتي شواهدُ متواترةٌ لهذا اللفظ: «**أَتَشْهَدِينَ**» في فصل خاص إن شاء الله تعالى.

الرواية التي جاءت بلفظ: «مَنْ رَبُّكِ؟» صحيحة الإسناد أيضًا: رُوِيَ عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي أَوْصَتْ أَنْ نُعْتِقَ عَنْهَا رَقَبَةً، وَعِنْدِي جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، قَالَ: «**ادْعُ بِهَا**»، فَجَاءَتْ، فَقَالَ: «**مَنْ رَبُّكِ؟**» قَالَتْ: اللهُ، قَالَ: «**مَنْ أَنَا؟**» قَالَتْ: رَسُولُ اللهِ، قَالَ: «**أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»[٤]. [وهو بمعنى رواية «أتشهدين»].

مناقشة متن الحديث:

هل السؤال بـ «أين» التي يسأل بها عن المكان الحسِّيِّ، يدل على ألوهية المسئول عنه؟.

---

(١) أخرجه الدارمي في «سننه»: (٢/ ٢٤٤)، برقم: (٢٣٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١٢/ ٢٦)، برقم: (١٢٣٦٩).

(٣) «مجمع الزوائد»، (٤/ ٢٤٤).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٤/ ٢٢٢)، برقم: (١٧٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى»: (٤/ ١١٠)، برقم: (٦٤٨٠)، والدارمي في «سننه»: (٢/ ٢٤٤)، برقم: (٢٣٤٨)، بلفظ «أتشهدين» وابن حبان: (١/ ٤١٨)، برقم: (١٨٩)، والبيهقي في «الكبرى»: (٧/ ٣٨٨)، برقم: (١٥٠٤٩).

وبمعنى آخر: هل يدل هذا السؤال على أنَّ هذه الجارية المسئولة من العرب -والذين سبق منهم إشراك غير الله في الألوهية- لا تعبد معه إلـهًا آخر في الأرض أو في أي مكان آخر؟ ألم يكن بعض العرب يعبدون أصنامًا آلهة في الأرض مع إقرارهم بإله السماء؟.

أليس هناك من عَبَدَ الشمس والقمر والكواكب -وقد ذكر القرآن ذلك- وهم في السماء أيضًا؟.

فالسؤال المذكور: «**أين الله**» لا يدل على الألوهية، والإجابة الواردة في الحديث: «في السماء» لا تدل على التوحيد!.

فعلى أي شيء ذكرت هذه الرواية الشاذة المردودة، أنَّ رسول الله 4 شهد لها بالإيمان؟ والنماذج السابقة والآتية توضح وتؤكد أنَّ المطلوب هو: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله»، وليس شهادة أن لله -تعالى عَمَّا يقولون- مكانًا هو في السماء؛ فالسؤال إذن كان قد حدث عن العلو المعنوي وليس الحسي، كما ذكر النَّووي.

العقائد وأحاديث الآحاد:

إنَّ العقائد عند المسلمين لا تبنى إلا على القطعيات واليقينيات، ولا يمكن بناؤها على الظنيات أبدًا.

والظنُّ -كما هو معلوم- هو كل ما غلب عليه الصواب، لكن احتمل أن يدخله الخطأ، ولما كانت أحاديث الآحاد من هذا الصنف، امتنع الاستدلال بها في العقائد، وإليك نماذج:

١- قال الحافظ الخطيب البغدادي[(١)]: «... وإِذَا رَوَى الثِّقَةُ المأْمُونُ خَبَرًا مُتَّصِلَ الْإِسْنَادِ رُدَّ بِأُمُورٍ؛ **أَحَدِهَا**: أَنْ يُخَالِفَ مُوجِبَاتِ الْعُقُولِ فَيُعْلَمُ بُطْلَانُهُ...». اهـ.

(١) «الفقيه والمتفقه»/ باب القول فيما يرد به خبر الواحد، (١/ ١٣٢).

٢- وقال الإمام الحافظ النَّووي: «وذهب بعض المحدثين إلى أنَّ الآحاد التي في «صحيح البخاري» أو «صحيح مسلم» تفيد العلم دون غيرها من الآحاد، وقد قدمنا هذا القول وإبطاله في الفصول»، ثم قال بعد أسطر:

«وأما من قال يوجب العلم خبر الواحد فهو مكابر للحس، وكيف يحصل العلم واحتمال الغلط والوهم والكذب، وغير ذلك متطرق إليه! والله أعلم. اهـ[١].

٣- وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني عند شرح حديث البخاري: عَنْ أَنَس بن مالك | قَالَ: «بَعَثَ النَّبِيُّ 4 أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْـمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا...» [الحديث][٢]، فقال الحافظ: قَوْلُهُ: «بَعَثَ النَّبِيُّ 4 أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ» قَالَ الدِّمْيَاطِيُّ: هُوَ وَهْمٌ، فَإِنَّ بَنِي سُلَيْمٍ مَبْعُوثٌ إِلَيْهِمْ، وَالمَبْعُوثُ هُمُ الْقُرَّاءُ، وَهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ.

قُلْتُ: التَّحْقِيقُ أَنَّ المَبْعُوثَ إِلَيْهِمْ بَنُو عَامِرٍ، وَأَمَّا بَنُو سُلَيْم فَغَدَرُوا بِالْقُرَّاءِ الْمَذْكُورِينَ، وَالْوَهْمُ فِي هَذَا السِّيَاقِ مِنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ شَيْخِ الْبُخَارِيِّ. اهـ[٣].

والحديث من ثلاثيات البخاري العالية، وحفص هذا هو ابن عمر بن الحارث ابن سَخْبَرَة، قال عنه أحمد[٤]: «ثبت متقن لا يؤخذ عليه حرف واحد».

تصريح بعض الأئمة من الحفاظ والمحدثين باضطراب حديث الجارية:

١- الإمام الحافظ البيهقي:

تقدم أنَّ الحافظ البيهقي # قال[٥]: «وَهَذَا صَحِيحٌ، قَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مُقَطَّعًا مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَحَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ دُونَ قِصَّةِ الْجَارِيَةِ،

(١) «شرح صحيح مسلم»، للنووي، (١/ ١٣١).
(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٣/ ١٠٣١)، برقم: (٢٦٤٧).
(٣) «فتح الباري»، (٦/ ١٩).
(٤) «تهذيب الكمال»، (٧/ ٢٨).
(٥) «الأسماء والصفات»، للبيهقي، (٤٢٢).

وَأَظُنُّهُ إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنَ الحَدِيثِ؛ لاخْتِلافِ الرُّوَاةِ فِي لَفْظِهِ، وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي كِتَابِ الظِّهَارِ مِنَ السُّنَنِ مُخَالَفَةَ مَنْ خَالَفَ مُعَاوِيَةَ بْنَ الْحَكَمِ فِي لَفْظِ الحَدِيثِ(١).

فالبيهقي -رحمه الله تعالى- يرى بكل صراحة ووضوح أنَّ قصة الجارية ليست في «صحيح مسلم».

ومن جهة أخرى: هناك أمر آخر مهمٌّ أيضًا، وهو أنَّ الحافظ البيهقي صرَّح باضطراب الحديث؛ أي باختلاف الرواة في لفظه، فعلى تسليم أنه في «صحيح مسلم» فهو مضطرب بلا شك؛ لما أثبتناه في الفصول التي تقدمت عند عرض طرقه.

ومن جهة ثالثة أيضًا لم يذكر الإمام مسلم قصة عتق هذه الجارية في كتاب العتق، ولا في كتاب الأيمان والنذور، وهذا مما يؤكد كلام الحافظ البيهقي وغيره.

٢- الإمام الحافظ البزَّار:

لقد صرَّح الإمام البزار باضطراب الحديث أيضًا في مسنده، فقال بعد أن روى الحديث من طَرِيقٍ من طُرُقِه(٢): «وَهَذَا قَدْ رُوِيَ نَحْوُهُ بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ».

٣- الحافظ ابن حجر العسقلاني:

صرَّح الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- باضطرابه أيضًا؛ إذ قال(٣): «وفي اللفظ مخالفة كثيرة». اهـ.

وقد صرَّح الحافظ ابن حجر بأنه لا يجوز اعتقاد «الأين» في حق المولى سبحانه وتعالى، فلم يعمل بهذا الحديث رغم صحة سنده بنظره وذلك لاضطرابه؛ لأنَّ الاضطراب مُوْجِبٌ للضعف مع كون الإسناد صحيحًا؛ لذلك قال الحافظ(٤):

---

(١) انظر: «السنن الكبرى»، للبيهقي، (٧/ ٣٨٨).
(٢) انظر: «كشف الأستار»، (١/ ١٤).
(٣) «التلخيص الحبير»، (٣/ ٢٢٣).
(٤) «فتح الباري»، (١/ ٢٢١).

«فإنَّ إدراك العقول لأسرار الربوبية قاصر، فلا يتوجه على حكمه: لِمَ، ولا كيف. كما لا يتوجه عليه في وجوده: أين وحيث...». اهـ.

وبهذا ثبت ثبوتًا -لا شك فيه عندنا- اضطراب متن حديث الجارية، وذلك حسب قواعد المصطلح، وتصريحات أهل الحديث في القديم والحديث؛ ولهذا لا يمكن التعويل على لفظ من ألفاظ هذا الحديث، كما أنَّ أصح أسانيده -كما رأيت- كان بلفظ: «**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»(١)، فإن كان هناك مجالٌ للترجيح بين هذه الروايات؛ فالرواية الراجحة -بلا شك ولا ريب- هي رواية: «**أَتَشْهَدِينَ...**»؛ لأنَّها الأصح، ولأنَّ المعهود من حال النبي ‰ الثابت عنه بالتواتر: أنَّه كان يأمر الناس ويقاتلهم، ويختبر إيمانهم بالشهادتين، فتكون رواية «**أَيْنَ اللهُ؟**»(٢) شاذة أو منكرة، وإليكم في ذلك بعض الأحاديث تحت عنوان:

نماذج تحديد النبي وتوصيفه للمسلم:

١- روى البخاري عن ابن عمر z أنَّ النبي 4 قال لابن صَيَّاد: «**أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟**»(٣).

٢- حديث: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ**». [الحديث](٤).

قال الإمام الحافظ السيوطي(٥) بعد أن ذكر هذا الحديث: «وهو متواتر».

---

(١) سبق تخريجه. (٢) سبق تخريجه.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٣/ ١١١٢)، برقم: (٢٨٩٠)، ومسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢٢٤٤)، برقم: (٢٩٣٠).

(٤) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ١٧)، برقم: (٢٥)، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٥٣)، برقم: (٢٢)، كلاهما من حديث ابن عمر z.

(٥) «الجامع الصغير»، للسيوطي، (ح١٦٣٠).

وزاد المناوي في شرحه، فقال: «وهو متواتر لأنَّه رواه خمسةَ عشَرَ صحابيًّا».

وفي «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للعلامة المحدِّث الكتَّاني ما نصه: «وفي شرح «الإحياء» للمحدث الزبيدي، رواه ستة عشر من الصحابة، كما قاله العراقي...».

٣- أيضًا من حديث ابن عباس: أَنَّ مُعَاذًا، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ 4، قَالَ: «**إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ...**»(١).

٤- رُوِيَ أنَّ رسول الله 4 أعطى أبا هريرة نَعْلَيْهِ، قَالَ: «**اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الحَائِطِ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ؛ فَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ**»(٢).

٥- حديث عِتْبَان بن مَالِك، قَالَ: إنَّ جماعة من الصحابة أحبُّوا أن يدعو النَّبي 4 على مَالِكِ بْنِ دُخْشُمٍ ليَهْلَك، فقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ؟**» قَالُوا: إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ: «**لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، فَيَدْخُلَ النَّارَ أَوْ تَطْعَمَهُ**»، قَالَ أَنَسٌ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الحَدِيثُ، فَقُلْتُ لِابِنِي: اكْتُبْهُ، فَكَتَبَهُ(٣).

فهذه الأحاديث وغيرها كثير، ولقد بلغت مبلغ التواتر، وجميعها يرجح رواية: «**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ**» مع كون هذه الرواية هي الأصح إسنادًا، والأقوى مدركًا.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ٥٠)، برقم: (١٩).

(٢) أخرجه مسلم: (١/ ٦٠)، برقم: (٣١)، من حديث أبي هريرة | .

(٣) أخرجه مسلم: (١/ ٦١)، برقم: (٣٣).

محاذير القول بالجهة

إنَّ القول في حق الله بالجهة، أو بأنَّه «في السماء» -مُفْضٍ إلى القول بالحدِّ، وإثبات المكان لله تعالى هو ملازم للتجسيم، تعالى الله عما يقولون!.

وإليك نصوصًا من القرآن والسنة في نفي الفوقية الحسية والجهة عن الله سبحانه، مع أنَّ ظاهرها يدل على الكون السفلي.

١- قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

٢- قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [العنكبوت: من الآية ٦٩].

٣- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾ [الحديد: من الآية ٤].

٤- قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ وَلَا خَمۡسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمۡ وَلَآ أَدۡنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمۡ أَيۡنَ مَا كَانُواْ﴾ [المجادلة: من الآية ٧].

٥- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: من الآية ١٨٦].

٦- قوله تعالى: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ﴾ [ق: من الآية ١٦].

٧- قوله تعالى: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنكُمۡ وَلَٰكِن لَّا تُبۡصِرُونَ﴾ [الواقعة: ٨٥].

٨- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الأنعام: من الآية ٣].

٩- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٞ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَٰهٞۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ [الزُّخرُف: من الآية ٨٤].

١٠- قوله تعالى: ﴿وَٱسۡجُدۡ وَٱقۡتَرِب﴾ [العلق: من الآية ١٩].

١١- وقال تعالى: ﴿وَنَٰدَيْنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ﴾ [مريم: من الآية ٥٢].

١٢- وقال تعالى: ﴿نُودِىَ مِن شَٰطِئِ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ أَن يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّىٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [القصص: من الآية ٣٠].

١٣- وقال تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: من الآية ١١٥].

١٤- وفي البخاري من حديث أَنَس، أَنَّ النَّبِيَّ 4 رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ**» أَوْ «**إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ**»(١).

وقد نقل شيخ الإسلام ابن حجر قول الإمام الخطابي في تأويل الحديث: «مَعْنَاهُ أَنَّ تَوَجُّهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ مُفْضٍ بِالْقَصْدِ مِنْهُ إِلَى رَبِّهِ؛ فَصَارَ فِي التَّقْدِيرِ: فَإِنَّ مَقْصُودَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ». اهـ.

وفي إحدى روايات الحديث: «... **فَإِنَّ اللهَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ**»(٢)، ويمكن أن يكون تأويل: «**فَإِنَّ اللهَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ**»: فإنَّ رحمة الله أو ثواب الله قبل وجهه؛ فلا يحسن بالأدب أن يهدي الملك العظيم إليك هدية، فتقابلها بأن تتفل في مقابلتها، بل يقبح ذلك.

ويؤيد هذا التأويل حديث أبي ذر عَنِ النَّبِيِّ 4، قَالَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ فَلَا يَمْسَحِ الْحَصَى**»(٣).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ١٥٩)، برقم: (٣٩٧)، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٣٩٠)، برقم: (٥٥١).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٢/ ١٤١)، برقم: (٦٢٦٥)، من حديث ابن عمر z.

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه»: (١/ ٢٤٩)، برقم: (٩٤٥)، والترمذي في «سننه»: (٢/ ٢١٩)، برقم: (٣٧٩)، وابن ماجه في «سننه»: (١/ ٣٢٨)، برقم: (١٠٢٧)، والدارمي في «سننه»: (١/ ٣٧٤)، برقم: (١٣٨٨)، والبيهقي في «الكبرى»: (٢/ ٢٨٤)، برقم: (٣٣٦١)، وقال الترمذي: حديث حسن.

١٥- وفيه من حديث ابن عمر y: أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلاَ يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى**»[١].

١٦- وفي «صحيح مسلم» وغيره من حديث أبي هريرة y: أَنّ رَسُولَ اللهِ 4 رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «**مَا بَالُ أَحَدِكُمْ، يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ**»[٢].

١٧- وفي الصحيحين من حديث أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ y قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ 4 فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ 4: «**أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ**»[٣].

وفي رواية: «**وَالَّذِي تَدْعُونَه أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُم مِن عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ**»[٤].

١٨- وفي الصحيح: «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي**»[٥].

١٩- وحديث المريض: «**أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ!**»[٦].

٢٠- وفي الترمذي في حديث العنان، وفيه ذكر الأرضين السبع، وأنَّ بين كل

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ١٥٩)، برقم: (٣٩٨)، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٣٨٨)، برقم: (٥٤٧).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ٣٨٩)، برقم: (٥٥٠)، من حديث أبي هريرة | .

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٥/ ٢٣٤٦)، برقم: (٦٠٢١)، ومسلم في «صحيحه»، واللفظ له: (٤/ ٢٠٧٦)، برقم: (٢٧٠٤).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢٠٧٧)، برقم: (٢٧٠٤)، من حديث أبي موسى | .

(٥) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٦/ ٢٦٩٤)، برقم: (٦٩٧٠)، ومسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢٠٦١)، برقم: (٢٦٧٥)، بلفظ: «**وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي**»، كلاهما من حديث أبي هريرة | .

(٦) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ١٩٩٠)، برقم: (٢٥٦٩)، من حديث أبي هريرة | .

أرض والتي تليها كما بين السماء والأرض، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «**والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ دُلِّي أَحَدُكُمْ بِحَبْلٍ لَوَقَعَ عَلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**»(١).

٢١- الحديث القدسي الشريف: «**أَنَا جَلِيسُ مَنْ ذَكَرَنِي**»(٢).

٢٢- الحديث الشريف: «**قُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبها كَيْف شَاء**»(٣). قلت: وهذه القلوب في الأرض بغير شك.

٢٣- الحديث الشريف: «**أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللهِ وَهُوَ سَاجِدٌ**»(٤).

٢٤- الحديث الشريف: «**احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تِجَاهَكَ**»(٥).

وغيرها من نصوص الكتاب والسنة كثير، وكلها قاضية بكون الله في الأرض، حتى إنَّ الآية الكريمة ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤] ذكرت أنَّ الله سبحانه استوى على العرش، ثم نصَّت على أنَّه معنا أينما كنَّا في نفس الآية.

---

(١) أخرجه الترمذي في «سننه»: (٥/ ٤٠٣)، برقم: (٣٢٩٨)، من حديث أبي هريرة |.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»: (١/ ١٠٨)، برقم: (١٢٢٤)، من حديث كعب عن موسى q.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢٠٤٥) برقم: (٢٦٥٤)، بلفظ: «**إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِن أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ**»، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص z.

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ٣٥٠) برقم: (٤٨٢)، بلفظ: «**أَقْرَبُ ما يَكُونُ الْعَبْدُ من رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ**»، من حديث أبي هريرة |.

(٥) أخرجه الترمذي في «سننه»: (٤/ ٦٦٧)، برقم: (٢٥١٦)، وأحمد في «مسنده»: (١/ ٢٩٣)، برقم: (٢٦٦٩)، والطبراني في «الكبير»: (١١/ ١٧٨)، برقم: (١١٤١٦)، وفي «الأوسط»: (٥/ ٣١٦)، برقم: (٥٤١٧)، من حديث ابن عباس z.

كيف نتعامل مع النصوص؟

المسلك الأول: الأخذ بظواهر النصوص، ويلزمنا حينئذ إما الترجيح بين أدلة الكون السفلي وأدلة الكون العلوي، أو الجمع بينها.

أولًا: الترجيح بين الأدلة، وبالنظر إلى أنَّ النصوص الدَّالة على الكون السفلي أكثر من النصوص الأخرى؛ فيكون الله سبحانه موجودًا في الأرض بذاته، تعالى عن ذلك!. [وهذا لا نقول به لمنافاته للتنزيه].

ثانيًا: الجمع بين النصوص الدَّالة على الكون العلوي والسفلي، فيكون الله سبحانه موجودًا بذاته في كل مكان، في أرضنا والأرض السابعة، وفي السماء وفوق العرش، كظاهر الآيات الآتية: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: من الآية ٣]، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَـٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَـٰهٌ﴾ [الزُّخرُف: من الآية ٨٤]، ﴿أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطٌۢ﴾ [فُصِّلَت: من الآية ٥٤]. [وهذا أيضًا لا نقول به لمنافاته للتنزيه].

المسلك الثاني: التنزيه «وهو مذهب أهل الحق»:

وهو أنَّ الله سبحانه منزَّهٌ عن المكان والحدود والتحيز وما إلى ذلك، فهو سبحانه كان موجودًا وليس ثمة عرش ولا سماء ولا أرض، ولم تحدث له سبحانه صفة بعد خلقها، وهو الآن على ما عليه كان، قال ﷺ: «**كَانَ اللهُ وَلا شَيْءَ غَيْرُهُ**»(١).

وإذا كانت النصوص الدَّالة على الكون السفلي مصروفة عن ظاهرها بقرينة تنزيه الله وتعظيمه، وتفسر المعية أو الأقربية المذكورة في النصوص بمعية العلم

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٣/ ١١٦٦)، برقم: (٣٠١٩)، من حديث عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ رضي الله عنه، وفيه: «**كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ**».

أو النصرة والتأييد، وكذلك الأقربية وغيرها حسب القرائن الواردة في نفس النصوص؛ فكذلك النصوص الواردة في الكون العلوي -«في السماء» أو «على العرش»- مصروفة، والتقدير يتحقق بالقرائن الواردة في نفس النصوص.

ويستشهد الإمام شهاب الدين بن جَهْبَل في ردِّه على استدلال بعضهم على الفوقية الحسية، بقوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: من الآية ٥٠]، فيقول: «الفوقية ترد لمعنيين:

أحدهما: نسبة جسم إلى جسم، بأن يكون أحدهما أعلى والآخر أسفل، بمعنى أنَّ أسفل الأعلى من جانب رأس الأسفل، وهذا لا يقول به من لا يجسم، وبتقدير أن يكون هو المراد، وأنَّه تعالى ليس بجسم، فَلِمَ لا يجوز أن يكون «من فوقهم» صلة لـ«يخافون»، ويكون تقدير الكلام: يخافون من فوقهم ربَّهم؟! أي إنَّ الخوف من جهة العلو، وأنَّ العذاب يأتي من تلك الجهة.

وثانيهما: بمعنى المرتبة، كما يقال: «الخليفة فوق السلطان»، و«السلطان فوق الأمير»، وكما يقال: جلس فلان فوق فلان، والعلم فوق العمل، والصياغة فوق الدباغة، وقد وقع ذلك في قوله تعالى حيث قال: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَـٰتٍ﴾ [الزُّخرُف: من الآية ٣٢]، ولم يطلع أحدهم على أكتاف الآخر، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَـٰهِرُونَ﴾ [الأعراف: من الآية ١٢٧]، وما ركبت القبط أكتاف بني إسرائيل ولا ظهورهم». اهـ[(١)].

قلت: ووقع ذلك أيضًا في قوله تعالى مخاطبًا المؤمنين: ﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ﴾ [محمد: من الآية ٣٥].

ويمكن القول تعقيبًا على حديث الجارية: «وأما عدم صحة الاحتجاج به في إثبات المكان له تعالى، فللبراهين القائمة في تنزُّه الله سبحانه عن المكان والمكانيات

(١) «الحقائق الجليَّة»، شهاب الدين بن جهبل، (ص٥٤).

والزمان والزمانيات، قال الله تعالى: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُل لِّلَّهِۚ﴾ [الأنعام: من الآية ١٢]، وهذا مُشْعِرٌ بأنَّ المكان وكل ما فيه مِلْكٌ لله تعالى، وقال تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ﴾ [الأنعام: من الآية ١٣]، وذلك يدل على أنَّ الزمان وكل ما فيه ملكٌ لله تعالى.

فهاتان الآيتان تدلان على أنَّ المكان والمكانيات والزمان والزمانيات كلها ملك لله تعالى، وذلك يدل على تنزيهه سبحانه عن المكان والزمان، كما في «أساس التقديس» للفخر الرازي». اهـ.

وقد استنبط إمام الحرمين عبد الملك الجويني # تنزُّه الله -سبحانه- عن الجهة من نهيه 4 عن تفضيله على يونس ابن متى q، ولفظ البخاري: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ ابْنِ مَتَّى**»(١)، يقول الإمام الجويني #: «إنَّ هذا الحديث يدل على أنَّ النبي 4 وهو عند سدرة المنتهى، لم يكن بأقرب إلى الله من يونس q وهو في بطن الحوت في قعر البحر؛ فدلَّ ذلك على أنه تعالى منزهٌ عن الجهات، وإلا لَمَا صح النهي عن التفضيل». اهـ. [وتابعه على ذلك الفهم واستحسنه كثير من أئمة أهل الحق، منهم: القاضي ابن العربي، والقاضي عياض، والقرطبي، والسبكي، والكوثري].

عدم أخذ جماعات من العلماء في القديم والحديث بظاهر لفظ: «أين الله»:

لقد أوَّل كثير من العلماء المحققين لفظ: «أين الله»، ولم يقولوا بظاهره ألبتة دون أن يتكلَّموا على السند، وإنَّما ردُّوا هذا اللفظ الذي جاء في هذا المتن، وإليكم نصوص السادة العلماء في ذلك:

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٣/ ١٢٥٤)، برقم: (٣٢٣٢)، من حديث ابن عباس، وفيه: «**ما يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي خَيْرٌ مِن يُونُسَ ابْنَ مَتَّى وَنَسَبَهُ إلى أَبِيه**».

١- قال الإمام الحافظ تقي الدين السبكي -رحمه الله تعالى-[١]: «أقول: أما القول، فقوله ‰ للجارية: «**أين الله؟**» قالت: في السماء[٢]. وقد تكلَّم الناس عليه قديمًا وحديثًا، والكلام عليه معروف، ولا يقبله ذهن هذا الرجل».

٢- وقال الإمام الحافظ النَّووي #[٣]:

«وهذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيها مذهبان تقدَّم ذكرهما مرات في كتاب الإيمان؛ **أحدهما**: الإيمان به من غير خوض في معناه، مع اعتقاد أنَّ الله تعالى ليس كمثله شيء، وتنزيهه عن سمات المخلوقات.

والثاني: تأويله بما يليق به، فمن قال بهذا قال: كان المراد امتحانها: هل هي موحدة تقرُّ بأنَّ الخالق المدبر الفعال هو الله وحده، وهو الذي إذا دعاه الداعي استقبل السماء، كما إذا صلى المصلي استقبل الكعبة، وليس ذلك لأنه منحصر في السماء، كما أنه ليس منحصرًا في جهة الكعبة؛ بل ذلك لأنَّ السماء قبلة الدَّاعين كما أنَّ الكعبة قبلة المصلين، أو هي من عبدة الأوثان العابدين للأوثان التي بين أيديهم، فلما قالت: «في السماء» علم أنَّها موحدة، وليست عابدة للأوثان». اهـ.

٣- وقال القاضي عياض #: كما نقله عنه الإمام النووي[٤]:

«لا خلاف بين المسلمين قاطبة؛ فقيههم ومحدثهم، ومتكلمهم ونظارهم ومقلدهم: أنَّ الظواهر الواردة بذكر الله تعالى في السماء، كقول الله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ﴾ [الـمُلك: من الآية ١٦] ونحوه ليست على ظاهرها، بل متأولة عند جميعهم».

---

(١) «السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل»، (ص٩٤).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «شرح صحيح مسلم»، (٥/ ٢٤).

(٤) «شرح صحيح مسلم»، (٥/ ٢٤).

فهذا تصريح من القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ)، وهو من أئمة أهل العلم وحفاظ الحديث(١) بأنَّ هناك إجماعًا على تأويل النصوص الواردة التي يوهم ظاهرها أنَّ الله في السماء حقيقة، وتعالى الله عن أن يحلَّ في خلقه، أو يحل فيه شيء من خلقه علوًا كبيرًا، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: من الآية ١١].

٤- وقال الإمام الحافظ ابن الجوزي # (٢) مؤولًا لفظ: «أين الله»: «قلت: قد ثبت عند العلماء أنَّ الله تعالى لا تحويه السماء والأرض، ولا تضمُّه الأقطار، وإنَّما عَرَفَ بإشارتها تعظيم الخالق عندها».

٥- وقال الحافظ أبو بكر ابن العربي المالكي(٣): «...فقال لها: «أين الله» والمراد بالسؤال بها عنه تعالى: المكانة؛ فإنَّ المكان يستحيل عليه».

٦- الحافظ ابن حجر العسقلاني، إمام الحفاظ -رحمه الله تعالى-: تقدم أنَّ الحافظ ابن حجر صرَّح بأنَّ الله -سبحانه وتعالى- لا يتوجه عليه في وجوده «أين»، وهذا صريح منه بعدم الأخذ بظاهر اللفظ في رواية «**أين الله**»، فقال الحافظ ابن حجر(٤): «فلا يتوجه على حكمه -سبحانه- لِمَ ولا كيف، كما لا يتوجه عليه في وجوده أين وحيث» انتهى.

٧- وبنحو هذا قال الإمام الحافظ الباجي في «المنتقى» وغيره أيضًا، فتدبر!.

وهذا كله يثبت بلا شك ولا ريب، أنَّ حديث الجارية بلفظ «أين الله» لم يتفق علماء الأمة على قبوله، لا من ناحية السند -كما تقدَّم شرحه وبيانه- ولا من ناحية المتن كما بيَّنَّاه ها هنا.

---

(١) ترجم له الحافظ السيوطي في كتابه: («طبقات الحفاظ»، ص٤٧٠)، فقال: «وكان إمام أهل الحديث في وقته، وأعلم الناس بعلومه، وبالنحو واللغة، وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم».

(٢) «دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه»، (ص١٨٩).

(٣) «عارضة الأحوذي في شرح الترمذي»، لابن عربي المالكي، (١١/ ٢٧٣).

(٤) «فتح الباري» (١/ ٢٢١).

القسم الثالث

النبي 4 وأمته

(عَلاقات ومشاعرُ وأحكام)

الباب الحادي عشر

حـديـث: «لا تـُطْـرونـي»

مفهوم حديث: «لا تـطـروني»

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّه سَمِعَ عُمَرَ | يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ 4 يَقُولُ: «**لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»(١).

هذا الحديث يفهمه البعض فهمًا قاصرًا بأنَّه نهي عن المدح، وإنَّما النهي وارد على أن يترك ما أطرت به النصارى عيسى ابن مريم، فقالوا عنه إنه ابن الله، فنسبوا إليه شيئًا من صفات الألوهية، وهذا هو الحد الذي لا ينبغي لمادح أن يتجاوزه، وهو أن ينسب إليه شيئًا من صفات الألوهية 4.

ومعنى ذلك أنَّه لم يرد فيه منعٌ، والدليل على ذلك فهم الصحابة -كما سترى- وعلماء الأمة وحفاظها.

ولقد عبر عن ذلك الإمام البوصيري بقوله:

دَعْ مَــا ادَّعَتْهُ النَّصَـارَى فِي نَبِيِّهِـمُ * وَاحكُمْ بِمَا شِئْتَ مَدحًا فِيهِ وَاحْتَكِمِ
فَــإِنَّ فَضْلَ رَسُـولِ اللهِ لَيـسَ لَـهُ * حَــدٌّ فَيُعْـرِبَ عَنـهُ نَـاطِقٌ بِفَـمِ
فَـمَبْلَغُ العِلْـمِ فِـيهِ أَنَّـهُ بَـشَـرٌ * وأَنَّــهُ خَـيــرُ خَلْـقِ اللهِ كُـلِّهِـمِ

وكل المسلمين لا ينسبون إليه 4 شيئًا من صفات الألوهيةْ، ويعلمون مدى افتخاره 4 بلفظ العبوديهْ؛ فكان 4 يقدمها على الرسالة، فكأن العبودية الحقَّة كانت من نصيبه 4.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٣/ ١٢٧١)، برقم: (٣٢٦١)، من حديث عمر | .

نماذج من تعظيم الصحابة له 4

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ 4: يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَيَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلا يَسْتَفِزَّنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»(١).

فها هنا لم يَنْهَهُمْ 4 أن يقولوا بقولهم، ولكن حَذَّرَهُم أنْ يَسْتَهْوِيَهُمُ الشيطان، واستهواء الشيطان هو أن يُنسب إليه 4 شيء من صفات الألوهية، أما ما عدا ذلك مِمَّا مدحه به الصحابة والحُفَّاظُ -كما سترى- فهو على الحقيقة، وهو مستحق له والحق أبلج.

وهنا أقوال للمفسرين في بعض الآيات التي أظهر الله فيها تعظيم النبي 4:

*** قال تعالى:**

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾

[آل عمران: من الآية ١٥٩]

قال الطبري في «تفسيره»: فبرحمة الله يا محمد، ورأفته بك وبمن آمن بك من أصحابك -لِنْتَ لهم؛ أي لأتباعك وأصحابك؛ فسهلت لهم خلائقك، وحسنت لهم أخلاقك، حتى احتملت أذى من نالك منهم آذاه، وعفوت عن جرم من ذي جرم منهم، وأغضيت عن كثير ممن لو جفوت به وأغلظت عليه لتركك ففارقك ولم يتبعك، ولا ما بعثت به من الرحمة، ولكن الله رحمهم ورحمك معهم؛ فبرحمة من الله لنت لهم.

---

(١) أخرجه النسائي في «سننه»: (٦/ ٧١)، برقم: (١٠٠٧٨)، وأحمد في «مسنده»: (٣/ ٢٤٩)، برقم: (١٣٦٢١)، وابن حبان في «صحيحه»: (١٤/ ١٣٣)، برقم: (٦٢٤٠).

كما حَدَّثَنَا بِشْرٌ قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: من الآية ١٥٩]؛ أَيْ: وَاللهِ، لَطَهَّرَهُ اللهُ مِنَ الْفَظَاظَةِ وَالْغِلْظَةِ، وَجَعَلَهُ قَرِيبًا رَحِيمًا، بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفًا، وَذَكَرَ لَنَا أَنَّ نَعْتَ مُحَمَّدٍ 4 فِي التَّوْرَاةِ: «لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا صَخُوبٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ مِثْلَهَا، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ».

* قال تعالى:

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾

[المائدة: من الاية ١٥]

قال الطبري في «تفسيره»: يقول جل ثناؤه لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب: قد جاءكم -يا أهل التوراة والإنجيل- من الله نور، ويعني بالنور محمدًا 4 الذي أنار الله به الحق، وأظهر به الإسلام، ومَحَقَ به الشرك؛ فهو نور لمن استنار، به يبين الحق، ومن إنارته تبيينه لليهود كثيرًا مما كانوا يخفون من الكتاب، وقوله: ﴿وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ يقول جل ثناؤه: قد جاءكم من الله تعالى النور الذي أنار لكم به معالم الحق...».

* قال تعالى:

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾

[التوبة: من الآية ١٠٣]

قال ابن كثير في «تفسيره»: قوله: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ أَيْ: ادْعُ لَهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ، كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ 4 إِذَا أُتِيَ بِصَدَقَةِ قَوْمٍ صَلَّى عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى**»(١)، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٤/ ١٥٢٩)، برقم: (٣٩٣٣)، ومسلم في «صحيحه»: (٢/ ٧٥٦)، برقم: (١٠٧٨).

زَوْجِي، فَقَالَ: «صَلَّى اللهُ عَلَيْكِ، وَعَلَى زَوْجِكِ»(١)، وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ﴾: قَرَأَ بَعْضُهُمْ: «صَلَوَاتِكَ» عَلَى الْجَمْعِ، وَآخَرُونَ قَرَءُوا: «إِنَّ صَلاَتَكَ» عَلَى الإِفْرَادِ. و﴿سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَحْمَةٌ لَهُمْ، وَقَالَ قَتَادَةُ: وَقَارٌ.

*** قال تعالى:**

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾

[التوبة: ١٢٨]

يقول الطبري في «تفسيره»: يَقُولُ - تَعَالَى ذِكْرُهُ - لِلْعَرَبِ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ﴾ -أَيُّهَا الْقَوْمُ- رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ تَعْرِفُونَهُ، لَا مِنْ غَيْرِكُمْ فَتَتَّهِمُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فِي النَّصِيحَةِ لَكُمْ ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أَيْ: عَزِيزٌ عَلَيْهِ عَنَتُكُمْ، وَهُوَ دُخُولُ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ وَالْمَكْرُوهِ وَالْأَذَى، ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ يَقُولُ: حَرِيصٌ عَلَى هُدَى ضُلَّالِكُمْ وَتَوْبَتِهِمْ وَرُجُوعِهِمْ إِلَى الْحَقِّ.

ومن حديث الإسراء: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ | قَالَ: لَمَّا جَاءَ جِبْرِيلُ بِالْبُرَاقِ إِلَى رَسُولِ اللهِ 4 فَكَأَنَّهَا ضَرَبَتْ بِذَنَبِهَا، فَقَالَ لَهَا جِبْرِيلُ: مَهْ يَا بُرَاقُ، فَوَاللهِ إِنْ رَكِبَكَ مِثْلُهُ...» [الحديث](٢).

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه»: (٢/ ٨٨)، برقم: (١٥٣٣)، من حديث جَابِرِ بن عبد الله، والنسائي في «سننه»: (٦/ ١١٢)، برقم: (١٠٢٥٦)، وأحمد في «مسنده»: (٣/ ٣٩٨)، برقم: (١٥٣١٦)، والدارمي في «سننه»: (١/ ٣٥- ٣٧)، برقم: (٤٥)، والبيهقي في «الكبرى»: (٢/ ١٥٢)، برقم: (٢٦٩٥)، كلهم من حديث جابر بن عبد الله z.

(٢) أخرجه الترمذي في «سننه»: (٥/ ٣٠١)، برقم: (٣١٣١)، وفيه: «أَنَّ النبي 4 أُتِيَ بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مُلجمًا مُسْرَجًا فَاسْتَصْعَبَ عليه، فقال له جِبْرِيلُ: أَبِمُحَمَّدٍ تَفْعَلُ هذا فما رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ مِنْهُ، قال: فَارْفَضَّ عَرَقًا»، وأحمد في «مسنده» بنحوه: (٣/ ١٦٤)، برقم: (١٢٦٩٤)، و ابن حبان في «صحيحه» بنحوه: (١/ ٢٣٤)، برقم: (٤٦)، وعبد بن حميد في «مسنده» بنحوه: (١/ ٣٥٧)، برقم: (١١٨٥)، والطبري في «تهذيب الآثار- مسند ابن عباس»، واللفظ له: (١/ ٤١٠)، برقم: (٧١٥)، وقال الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ولا نَعْرِفُهُ إلا من حديث عبد الرَّزَّاقِ.

* قال تعالى:

﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ وَإِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۖ وَأَخَذۡنَا مِنۡهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا﴾

[الأحزاب: ٧]

قال ابن كثير في «تفسيره»: فبدأ في هذه الآية بالخاتم لشرفه صلوات الله عليه، ثم رتبهم بحسب وجودهم صلوات الله عليهم.

* قال تعالى:

﴿لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾

[الفتح: من الآية ٩]

قال ابن كثير في «تفسيره»: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ Z وَغَيْرُ وَاحِدٍ: يُعَظِّمُوهُ، ﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾ مِنَ التَّوْقِيرِ، وَهُوَ الاحْتِرَامُ وَالْإِجْلَالُ وَالْإِعْظَامُ.

* قال تعالى:

﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾

[الضُّحى: من الآية ٥]

يقول الإمام الطبري: يقول تعالى ذكره: ولسوف يعطيك -يا محمد- ربُّك في الآخرة من فواضل نعمه حتى ترضى، حدثني به عباد بن يعقوب، قال: ثنا الحكم بن ظهير عن السُّدِّيِّ عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾ قال: من رضا محمد 4 ألَّا يدخل أحدٌ من أهل بيته النار.

روى الإمام أحمد: حدثنا عَبْد الرَّحْمَن بن مَهْدِيٍّ، حدثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حدثنا سَعِيد بن سُوَيْد الْكَلْبِيُّ عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى بْنِ هِلالٍ السُّلَمِيِّ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ

سَارِيَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِنِّي عِنْدَ اللهِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ آدَمَ q لَمُجَنْدَلٌ فِي طِينَتِهِ**»(١).

وأخرج الشيخان في «صحيحيهما»: قال الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِم عَنْ أَبِيهِ | قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4 يَقُولُ: «**إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ**»(٢).

وفي الصحيحين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ | أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 قَالَ: «**فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ**»(٣).

*** قال تعالى:**

﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِيٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ﴾

[الإسراء: من الآية ١]

وحديث الإسراء والمعراج -كما جاء في مسند ابن عباس- عن أبي هريرة، وفيه: قَالَ: «**ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَنَزَلَ فَرَبَطَ فَرَسَهُ إِلَى صَخْرَةٍ، ثُمَّ دَخَلَ فَصَلَّى مَعَ الْمَلَائِكَةِ، فَلَمَّا قُضِيَتْ [أي الصلاة]، قَالُوا: يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، قَالُوا: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: حَيَّاهُ اللهُ مِنْ أَخٍ وَخَلِيفَةٍ، فَنِعْمَ الأَخُ وَنِعْمَ الْخَلِيفَةُ، وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ. قَالَ: ثُمَّ أَتَى أَرْوَاحَ الأَنْبِيَاءِ،**

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٤/ ١٢٧)، برقم: (١٧١٩٠)، وابن حبان في «صحيحه»: (١٤/ ٣١٣)، برقم: (٦٤٠٤)، والطبراني في «الكبير»: (١٨/ ٢٥٢)، برقم: (٦٢٩)، كلهم من حديث العرباض بن سارية | .

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (٤/ ١٨٥٨)، برقم: (٤٦١٤)، ومسلم في «صحيحه»: (٤/ ١٨٢٨)، برقم: (٢٣٥٤)، كلاهما من حديث جبير بن مطعم | .

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في «صحيحه»: (١/ ١٦٨)، برقم: (٤٢٧)، من حديث جابر | ، ومسلم في «صحيحه»: (١/ ٣٧١)، برقم: (٥٢٣)، من حديث أبي هريرة | ، واللفظ له.

فَأَثْنَوْا عَلَى رَبِّهِمْ، قَالَ: فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ q: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَأَعْطَانِي مُلْكًا عَظِيمًا، وَجَعَلَنِي أُمَّةً قَانِتًا للهِ يُؤْتَمُّ بِي، وَأَنْقَذَنِي مِنَ النَّارِ، وَجَعَلَهَا عَلَيَّ بَرْدًا وَسَلامًا. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ مُوسَى q أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي كَلَّمَنِي تَكْلِيمًا، وَاصْطَفَانِي بِرِسَالَتِهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَقَرَّبَنِي إِلَيْهِ نَجِيًّا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ التَّوْرَاةَ وَجَعَلَ هَلاكَ آلِ فِرْعَوْنَ عَلَى يَدَيَّ، وَنَجَّى بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى يَدَيَّ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ دَاوُدَ q أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي خَوَّلَنِي مُلْكًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ الزَّبُورَ، وَأَلانَ لِيَ الْحَدِيدَ، وَسَخَّرَ لِيَ الطَّيْرَ وَالْجِبَالَ، وَآتَانِيَ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الخِطَابِ، ثُمَّ إِنَّ سُلَيْمَانَ q أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي سَخَّرَ لِيَ الرِّيَاحَ وَالجِنَّ وَالإِنْسَ، وَسَخَّرَ لِي الشَّيَاطِينَ يَعْمَلُونَ مَا شِئْتُ مِنْ مَحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ... [إِلَى آخِرِ الآيَةِ] وَعَلَّمَنِي مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَكُلِّ شَيْءٍ، وَأَسَالَ لِي عَيْنَ الْقِطْرِ، وَأَعْطَانِي مُلْكًا عَظِيمًا لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي. ثُمَّ إِنَّ عِيسَى q أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي عَلَّمَنِي التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ، وَجَعَلَنِي أُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَأُحْيِي المَوْتَى بِإِذْنِهِ، وَرَفَعَنِي وَطَهَّرَنِي مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَأَعَاذَنِي وَأُمِّي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فَلَمْ يَكُنْ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهَا سَبِيلٌ. ثُمَّ إِنَّ مُحَمَّدًا 4 أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: كُلُّكُمْ قَدْ أَثْنَى عَلَى رَبِّهِ، وَإِنِّي مُثْنٍ عَلَى رَبِّي، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَرْسَلَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَكَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَأَنْزَلَ عَلَيَّ الْفُرْقَانَ فِيهِ تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَجَعَلَ أُمَّتِي خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، وَجَعَلَ أُمَّتِي أُمَّةً وَسَطًا، وَجَعَلَ أُمَّتِي هُمُ الأَوَّلُونَ وَهُمُ الآخِرُونَ، وَشَرَحَ صَدْرِي، وَوَضَعَ عَنِّي وِزْرِي، وَرَفَعَ لِي ذِكْرِي وَجَعَلَنِي فَاتِحًا وَخَاتَمًا، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: بِهَذَا فَضَلَكُمْ مُحَمَّدٌ 4»(١).

ومنه يستفاد ثناء الأنبياء على أنفسهم، وثناؤه 4 على نفسه بما يستحق؛ فهو سنة الأنبياء.

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار- مسند ابن عباس»، (١/ ٤٣٦)، برقم: (٧٢٧)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»، (١/ ٦٧- ٧٢).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ z قَالَ: جَلَسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ 4 يَنْتَظِرُونَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَاكَرُونَ، فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَجَبًا! إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- اتَّخَذَ مِنْ خَلْقِهِ خَلِيلًا، اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً. وَقَالَ آخَرُ: مَاذَا بِأَعْجَبَ مِنْ كَلاَمِ مُوسَى، كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا!. وَقَالَ آخَرُ: فَعِيسَى كَلِمَةُ اللهِ وَرُوحُهُ. وَقَالَ آخَرُ: آدَمُ اصْطَفَاهُ اللهُ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ وَقَالَ: «**قَدْ سَمِعْتُ كَلاَمَكُمْ وَعَجَبَكُمْ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَمُوسَى نَجِيُّ اللهِ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَعِيسَى رُوحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، أَلاَ وَأَنَا حَبِيبُ اللهِ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا حَامِلُ لِوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حِلَقَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللهُ لِيَ؛ فَيُدْخِلُنِيهَا وَمَعِي فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلاَ فَخْرَ، وَأَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ وَلاَ فَخْرَ**»(١).

وفي هذا الحديث ذكر بعضًا من مفاخره 4 بلا فخر، وإنَّما يرد النعمة إلى مولاه؛ فهو حبيب الله، وحامل لواء الحمد، وأول شافع ومُشَفَّع، وأول من يدخل الجنة، وهو سيد ولد آدم، وأكرم الأولين والآخرين؛ فجمع في هذا الحديث أمورًا كثيرة تغنَّى بها الشعراء، وفرحوا بها، وإن ذلك من توقيره وتعظيمه المأمور به المؤمنين بنص القرآن: ﴿لِّتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩].

*** قال تعالى:**

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ﴾

[القلم: ٤]

قال ابن كثير في «تفسيره»(٢): وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ﴾ قَالَ الْعَوْفِيُّ

(١) أخرجه الترمذي في «سننه»: (٥/ ٥٨٧)، برقم: (٣٦١٦)، والدارمي في «سننه»: (١/ ٣٩)، برقم: (٤٧)، وقال الترمذي: حديث غريب.

(٢) «تفسير ابن كثير»، (٤/ ٤٠٣).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وكذا قال الضَّحَّاكُ وابن زيد، وقال عظيمة: لَعَلَى دِينٍ عَظِيمٍ، وقال مَعْمَر عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَت عائشةُ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ 4، قَالَتْ: «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ» يقول سعيد: تَقُولُ كَمَا هُوَ فِي الْقُرْآنِ. وقال سعيد بن أبي عروبة عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ذُكِرَ لنا أنَّ سعدَ بن هشام سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ 4، فَقَالَتْ: «أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: «فَإِنَّ خُلُقَ رَسُولِ اللهِ 4 كَانَ الْقُرْآنَ»[1].

وقال عبد الرزاق عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ —، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَخْبِرِينِي عَنْ خُلُقِ النَّبِيِّ 4، فَقَالَتْ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: «إِنَّ خُلُقَ رَسُولِ اللهِ 4 كَانَ الْقُرْآنَ»[2].

وقال الطبري في «تفسيره»[3] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَوْلُهُ ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ يَقُولُ: إِنَّكَ عَلَى دِينٍ عَظِيمٍ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ. وعَنْ مُجَاهِدٍ: قَوْلُهُ: ﴿خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ قَالَ: الدِّينُ. وعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ 4، فَقَالَتْ: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ، تَقُولُ: كَمَا هُوَ فِي الْقُرْآنِ[4].

في هذين الحديثين توضيحٌ تامٌّ لعظيم خلقه 4، فقد كان خُلقه القرآن، كما قالت السيدة عائشة: كان خلقه القرآن حينما سئلت عن خلقه 4، في معنى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾.

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ٥١٢- ٥١٣)، برقم: (٧٤٦)، من حديث سعد بن هشام | .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»: (٣/ ٣٩- ٤٠)، برقم: (٤٧١٤).
(٣) «تفسير الطبري»، (٢٩/ ١٨).
(٤) سبق تخريجه.

* قال تعالى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

[النساء: ٦٥]

قال الطبري في «تفسيره»: يَعْنِي -جَلَّ ثَنَاؤُهُ- بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَا﴾ فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ، وَهُمْ يَتَحَاكَمُونَ إِلَى الطَّاغُوتِ، وَيَصُدُّونَ عَنْكَ إِذَا دُعُوْا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ.

وَاسْتَأْنَفَ الْقَسَمَ -جَلَّ ذِكْرُهُ- فَقَالَ: ﴿وَرَبِّكَ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أَيْ: لَا يُصَدِّقُونَ بِي وَبِكَ وَبِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ، ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، يَقُولُ: حَتَّى يَجْعَلُوكَ حَكَمًا بَيْنَهُمْ فِيمَا اخْتَلَطَ بَيْنَهُمْ مِنْ أُمُورِهِمْ؛ فَالْتَبَسَ عَلَيْهِمْ حُكْمُهُ، يُقَالُ: شَجَرَ يَشْجُرُ شُجُورًا وَشَجْرًا، وَتَشَاجَرَ الْقَوْمُ: إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الْكَلَامِ، وَالْأَمْر مُشَاجَرَةً وَشِجَارًا، ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ يَقُولُ: لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ضِيقًا مِمَّا قَضَيْتَ؛ أَيْ لَا تَأْثَمُ بِإِنْكَارِهَا مَا قَضَيْتَ، وَشَكِّهَا فِي طَاعَتِكَ، وَأَنَّ الَّذِي قَضَيْتَ بِهِ بَيْنَهُمْ حَقٌّ لَا يَجُوزُ لَهُمْ خِلَافُهُ، وعَنْ مُجَاهِدٍ في قوله: ﴿حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ قَالَ: شَكًّا.

أَخْبَرَنَا جُوَيْبِرٌ عَنِ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ﴾، قَالَ: إِثْمًا، ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ يَقُولُ: وَيُسَلِّمُوا لِقَضَائِكَ وَحُكْمِكَ؛ إِذْعَانًا مِنْهُمْ بِالطَّاعَةِ، وَإِقْرَارًا لَكَ بِالنُّبُوَّةِ تَسْلِيمًا»(١).

وقال ابن كثير في «تفسيره»: قوله ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ يُقْسِمُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدَّسَةِ، أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يُحَكِّمَ الرَّسُولَ 4

(١) «تفسير الطبري»، (٥/ ١٥٧).

فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، فَمَا حَكَمَ بِهِ فَهُوَ الحَقُّ الَّذِي يَجِبُ الِانْقِيَادُ لَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؛ وَلِهَذَا قَالَ تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾؛ أَيْ إِذَا حَكَّمُوكَ يُطِيعُونَكَ فِي بَوَاطِنِهِمْ، فَلَا يَجِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا حَكَمْتَ بِهِ، وَيَنْقَادُونَ لَهُ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ؛ فَيُسَلِّمُونَ لِذَلِكَ تَسْلِيمًا كُلِّيًّا مِنْ غَيْرِ مُمَانِعَةٍ وَلَا مُدَافِعَةٍ وَلَا مُنَازِعَةٍ، كَمَا وَرَدَ فِي الحَدِيثِ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**»(١).

ونكتفي بشرح المفسرين لهذه الآية التي نفت أصل الإيمان عن كل من يدعي أنَّه مؤمن إذا لم يرض بحكم رسول الله 4، فكأنَّ الله لم يرضَ من عباده إلا أن يحكِّموا رسوله 4، ولا يجدوا حرجًا مما قضى ويسلموا تسليماً.

*** قال تعالى:**

﴿لَعَمۡرُكَ إِنَّهُمۡ لَفِي سَكۡرَتِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾

[الحجر: ٧٢]

قال القرطبي في «تفسيره»: فِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ؛ **الْأُولَى**: قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَرَبِيِّ: قَالَ الْمُفَسِّرُونَ بِأَجْمَعِهِمْ: أَقْسَمَ اللهُ -تعالى- ها هُنَا بِحَيَاةِ مُحَمَّدٍ 4؛ تَشْرِيفًا لَهُ أَنَّ قَوْمَهُ مِنْ قُرَيْشٍ فِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ، وَفِي حَيْرَتِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ.

قُلْتُ: وَهَكَذَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: أَجْمَعَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي هَذَا أَنَّهُ قَسَمٌ مِنَ اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ بِمُدَّةِ حَيَاةِ مُحَمَّدٍ 4، وَأَصْلُهُ ضَمُّ الْعَيْنِ مِنَ الْعُمْرِ، وَلَكِنَّهَا فُتِحَتْ لِكَثْرَةِ الِاسْتِعْمَالِ، وَمَعْنَاهُ: وَبَقَائِكَ يَا مُحَمَّدُ، وَقِيلَ: وَحَيَاتِكَ، وَهَذَا نِهَايَةُ التَّعْظِيمِ، وَغَايَةُ الْبِرِّ وَالتَّشْرِيفِ. قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ: مَا أَقْسَمَ اللهُ بِحَيَاةِ أَحَدٍ غَيْرِ مُحَمَّدٍ 4؛ لِأَنَّهُ أَكْرَمُ الْبَرِيَّةِ عِنْدَهُ»(٢).

---

(١) «تفسير ابن كثير»، (١/ ٥٢١).

(٢) «تفسير القرطبي»، سورة الحجر، الآية [٧٢].

* قال تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾

[الفتح: من الآية ١٠]

قال ابن كثير في «تفسيره»[1]: قَالَ تَعَالَى لِرَسُولِهِ ﷺ تَشْرِيفًا لَهُ وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾، كَقَوْلِهِ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: من الآية ٨٠]، ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: من الآية ١٠]، أَيْ: هُوَ حَاضِرٌ مَعَهُمْ، يَسْمَعُ أَقْوَالَهُمْ، وَيَرَى مَكَانَهُمْ، وَيَعْلَمُ ضَمَائِرَهُمْ وَظَوَاهِرَهُمْ؛ فَهُوَ تَعَالَى هُوَ الْمُبَايِعُ بِوَاسِطَةِ رَسُولِهِ ﷺ، كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

وَقَدْ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْبَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَلَّ سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ بَايَعَ اللهَ**»[2].

وَحَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْحَجَرِ: «**وَاللهِ لَيَبْعَثُهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يَنْظُرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَيَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، فَمَنِ اسْتَلَمَهُ فَقَدْ بَايَعَ اللهَ**»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُول الله ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: من الآية ١٠][3].

---

(١) «تفسير ابن كثير»، (٤/ ١٨٦).

(٢) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال»: (٤/ ١٢١)، برقم: (١٠٤٨٩).

(٣) أخرجه الترمذي في «سننه»: (٣/ ٢٩٤)، برقم: (٩٦١)، وابن ماجه في «سننه»: (٢/ ٩٨٢)، برقم: (٢٩٤٤)، وفيه: «**لَيَأْتِيَنَّ هذا الحَجَرُ يَومَ القِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ...**»، والدارمي في «سننه» بنحوه: (٢/ ٦٣)، برقم: (١٨٣٩)، وأحمد في «مسنده»: (١/ ٢٩١)، برقم: (٢٦٤٣)، وابن حبان في «صحيحه»: (٩/ ٢٥)، برقم: =

وفي هذا يتضح من النص: أنَّ يد الله فوق أيديهم، ولم يقل سبحانه وتعالى فوق أيديكم، فلو قال فوق أيديكم؛ لشملت رسول الله 4، ولكنه قال: ﴿فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡۚ﴾؛ لأنَّه 4 الخليفة في الأرض، وشَبَّهَهَا ابن كثير # بقوله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: من الآية ٨٠]؛ لأنَّه لا طاعة منفصلة لرسول الله عن طاعة الله؛ فهو المبلغ عن الله، وهو المبين لكلام الله، وهو الذي يأخذ البيعة لله؛ فأي فخر بعد هذا الفخر، وأي مدح بعد هذا المدح!.

*** قال تعالى:**

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ
يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾

[الأحزاب: ٥٦]

وهذه الآية تشتمل على أمر أصحابه 4 خصوصًا وأمته عمومًا، بتعظيم حرمته ولزوم الأدب معه ظاهرًا وباطنًا، وبالانقياد له وبالنهي عن فعل ما يخلُّ بتعظيمه واحترامه إلى قيام الساعة، فكأنَّ قائلًا يقول: ما سبب هذا التشريف العظيم الذي لم يعهد له نظير؟ فيقال له: سبب ذلك ما تفضَّل الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾؛ إعلامًا منه تعالى لعباده حتى يتم انقيادهم لما أُمِرُوا ونُهُوا عنه بذكره لهذه المنزلة الرفيعة لنبيه محمد 4 عنده، من أنَّه يصلي عليه هو وملائكته، ثم أمرنا معشر المؤمنين بالصلاة عليه والتسليم؛ ليجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوي والسفلي.

ولقد اختُلِفَ في معنى الصلاة من الله تعالى، ومن ملائكته على نبيه 4 على أقوال؛ فقيل: هي منه تعالى، ثناؤه عليه عند ملائكته وتعظيمه.

= (٣٧١٢)، بلفظ: «لَيَبْعَثَنَّ اللهُ هَذَا الركْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ...»، والبيهقي في «الكبرى»: (٥/ ٧٥)، برقم: (٩٠١٤)، والطبراني في «الكبير»: (١٢/ ٦٣)، برقم: (١٢٤٧٩)، كلهم من حديث ابن عباس z.

فمعنى: «اللهم صَلِّ على محمد»: أي اللهم عظِّمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دينه، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بتشفيعه في أمته، وإجزال أجره ومثوبته، وإبداء فضله للأولين والآخرين بالمقام المحمود، وتقديمه على كافة المقربين الشهود.

وقيل: رحمته، ومنه قولهم: «صلى الله عليك»؛ أي ترَحَّم وترَأَّف.

ذكر القاضي عياض نقلًا عن أبي بكر القشيري: الصلاة على النبي 4 تشريف له وزيادة وتكرمة، وعلى من دون النبي 4 رحمة، وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي 4 وبين سائر المؤمنين، في أنَّ الله وملائكته يصلون على النبي 4 من ذلك أرفع مما يليق بغيره، والإجماع منعقد على أنَّ في هذه الآية من تعظيم النبي 4 والتنويه به ما ليس في غيرها. اهـ. [ملخصًا].

قال الْعَبَّاسُ | عمُّ النَّبيِّ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَمْتَدِحَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**قُلْ لا يَفْضُضِ اللهُ فَاكَ**»(١)، فَقَالَ الْعَبَّاسُ(٢):

مِنْ قَبْلِهَا طِبْتَ فِي الظِّلالِ وَفِي * مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ
ثُمَّ هَبَطْتَ الْبِلادَ لا بَشَرٌ * أَنْتَ وَلا مُضْغَةٌ وَلا عَلَقُ
بَلْ نُطْفَةٌ تَرْكَبُ السَّفِينَ وَقَدْ * أَلْجَمَ نَسْرًا وَأَهْلَهُ الْغَرَقُ
تُنْقَلُ مِنْ صَالِبٍ إِلَى رَحِمٍ * إِذَا مَضَى عَالَمٌ بَدَا طَبَقُ
حَتَّى احْتَوَى بَيْتَكَ الْمُهَيْمِنُ مِنْ * خِنْدِفٍ عَلْيَاءَ تَحْتَهَا النُّطُقُ
وَأَنْتَ لَـمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقَتِ الأَرْ * ضُ وَضَاءَتْ بِنُورِكَ الأُفُقُ
فَنَحْنُ فِي ذَلِكَ الضِّيَاءِ وَفِي النُّـ * ـورِ وَسُبْلِ الرَّشَادِ نَخْتَرِقُ

(١) انظر: «حلية الأولياء»، (١/ ٣٦٤)، و«تاريخ مدينة دمشق»، (٣/ ٤١٠)، و«المغني عن حمل الأسفار»، (١/ ٥٦٩).

(٢) «أسد الغابة، في معرفة الصحابة»، لابن الأثير.

وقال الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ[1]:

رَأَيْتُكَ يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ كُلِّهَا * نَشَرْتَ كِتَابًا جَاءَ بِالْحَقِّ مُعَلَّمَا
وَنَوَّرْتَ بِالتِّبْيَانِ أَمرًا مُدَمَّسًا * وَأَطْفَأْتَ بِالْبُرْهَانِ جَمْرًا مُضَرَّمَا
فَمَنْ بَلَّغ عَنِّي النَّبِيَّ مُحَمَّدًا * وَكُلُّ امْرِئٍ يُجْزَى بِمَا قَدْ تَكَلَّمَا
تَعَالَى عُلُوًّا فَوْقَ عَرْشٍ إِلَهِنَا * وَكَانَ مَكَانُ اللهِ أَعْلَى وَأَعْظَمَا

وقال كعب بن زهير:

أُنْبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ أَوْعَدَنِي * وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ مَأْمُولُ

ونقل عن الشعبي أنَّه قال: أنشد نابغة بني جعدة النبي 4 هذا البيت:

بَلَغْنَا السَّمَا مَجْدًا وَعِزًّا وَسُؤْدَدَا * وَإِنَّا لَنَرْجُو فَوْقَ ذَلِكَ مَظْهَرَا

فَقَالَ النَّبِيُّ 4: «**أَيْنَ المَظْهَرُ يَا أَبَا لَيْلَى؟**»، قال: الجَنَّةُ، قَالَ: «**أَجَلْ، إِنْ شَاءَ اللهُ**». فلما أنشده:

وَلا خَيْرَ فِي حِلْمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ * بَوَادِرُ تَحْمِي صَفْوَهُ أَنْ يُكَدَّرَا
وَلا خَيْرَ فِي جَهْلٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ * حَلِيمٌ إِذَا مَا أَوْرَدَ الأَمْرَ أَصْدَرَا

فَقَالَ له النبي 4: «**لا فُضَّ فُوكَ**».

فبنو جعدة يزعمون أنَّه كان إذا سقطت له سن نبتت مكانها أخرى، وغيرهم يزعم أنَّه عاش ثلاثمئة عام ولم تسقط له سن حتى مات.

نَبِيٌّ كَانَ يَجْلُو الشَّكَّ عَنَّا * بِمَا يُوحَى إِلَيْهِ وَمَا يَقُولُ
وَيَهْدِينَا فَلا نُخْشَى ضَلالٌ * عَلَيْنَا وَالرَّسُولُ لَنَا دَلِيلُ
فَلَمْ نَرَ مِثْلَهُ فِي النَّاسِ حَيًّا * وَلَيْسَ لَهُ مِنَ المَوْتَى عَدِيلُ

---

(١) «شرف الرسول»، لابن عبد السميع الهاشمي.

وقال حسان بن ثابت(١):

بِطَيْبَةَ رَسْمٌ لِلرَّسُولِ وَمَعْهَدُ * مُنِيرٌ وَقَدْ تَعْفُو الرُّسُومُ وَتَهْمَدُ
وَلا تُمْتَحَى الآيَاتُ مِنْ دَارِ حُرْمَةٍ * بِهَا مِنْبَرُ الْهَادِي الَّذِي كَانَ يَصْعَدُ
وَوَاضِحُ آيَاتٍ وَبَاقِي مَعَالِمٍ * وَرَبْعٌ لَهُ فِيهِ مُصَلًّى وَمَسْجِدُ

وقال أيضًا:

يَدُلُّ عَلَى الرَّحْمَنِ مَنْ يَقْتَدِي بِهِ * وَيُنْقِذُ مِنْ جَوْرِ الزَّرَايَا وَيُرْشِدُ
إِمَامٌ لَهُمْ يَهْدِيهِمُ الْحَقَّ جَاهِدًا * مُعَلِّمُ صِدْقٍ إِنْ يُطِيعُوهُ يُسْعَدُوا
عَفُوٌّ عَنِ الزَّلاتِ يَقْبَلُ عُذْرَهُمْ * وَإِنْ يُحْسِنُوا فَاللهُ بِالْخَيْرِ أَجْوَدُ
وَإِنْ نَابَ خَطْبٌ لَمْ يَقُومُوا بِحَمْلِهِ * فَمِنْ عِنْدِهِ تَيْسِيرُ مَا يُتَشَدَّدُ
فَبَيْنَا هُمُ فِي نِعْمَةِ اللهِ وَسْطَهُمْ * دَلِيلٌ بِهِ نَهْجُ الطَّرِيقَةِ يُقْصَدُ
عَزِيزٌ عَلَيْهِ أَنْ يَجُورُوا عَنِ الْهُدَى * حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَسْتَقِيمُوا وَيَهْتَدُوا
عَطُوفٌ عَلَيْهِمْ لا يُثَنِّي جَنَاحَهُ * إِلَى كَتِفٍ يَحْنُو عَلَيْهِمْ وَيَمْهَدُ

وقال أيضًا:

وَمَا فَقَدَ الْمَاضُونَ مِثْلَ مُحَمَّدٍ * وَلا مِثْلُهُ حَتَّى الْقِيَامَةِ يُفْقَدُ
أَعَفَّ وَأَوْفَى ذِمَّةً بَعْدَ ذِمَّةٍ * وَأَقْرَبَ مِنْهُ نَائِلًا لا يُنَكَّدُ
وَأَبْذَلَ مِنْهُ لِلطَّرِيفِ وَتَالِدِ * إِذْا ضَنَّ مِعْطَاءٌ بِمَا كَانَ يُتْلَدُ
وَأَكْرَمَ صِيتًا فِي الْبُيُوتِ إِذَا انْتَمَى * وَأَكْرَمَ جَدًّا أَبْطَحِيًّا يُسَوَّدُ
وَأَمْنَعَ ذَرَوَاتٍ وَأَثْبَتَ فِي الْعُلَى * دَعَائِمَ عِزٍّ شَاهِقَاتٍ تُشَيَّدُ
وَأَثْبَتَ فَرْعًا فِي الْفُرُوعِ وَمَنْبِتًا * وَعَوْدًا غَذَاهُ الْمُزْنُ فَالْعَوْدُ أَغْيَدُ
رَبَاهُ وَلِيدًا فَاسْتَتَمَّ تَمَامُهُ * عَلَى أَكْرَمِ الْخَيْرَاتِ رَبٌّ مُمَجَّدُ

(١) «أسنى المقاصد وأعذب الموارد».

تَنَاهَتْ وُصَاةُ المُسْلِمِينَ بِكَفِّهِ * فَلا الْعِلْمُ مَحْبُوسٌ وَلا الرَّأْيُ يُفْنَدُ
أَقُولُ وَلا يُلْفِي لِمَا قُلْتُ عَائِبٌ * مِنَ النَّاسِ إِلَّا عَازِبُ الرَّأْيِ مُفْنَدُ
وَلَيْسَ هَوَايَ نَازِعًا عَنْ ثُنَائِهِ * لَعَلِّي بِهِ فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ أَخْلَدُ
مَعَ المُصْطَفَى أَرْجُو بِذَاكَ جِوَارَهُ * وَفِي نَيْلِ ذَاكَ الْيَوْمِ أَسْعَى وَأَجْهَدُ

وقال أيضًا:

تَاللهِ مَا حَمَلَتْ أُنْثَى وَلَا وَضَعَتْ * مِثْلَ الرَّسُولِ نَبِيِّ الْأُمَّةِ الْهَادِي
وَلَا بَرَا اللهُ خَلْقًا مِنْ بَرِيَّتِهِ * أَوْفَى بِذِمَّةِ جَارٍ أَوْ بِمِيعَادِ
مِنْ الَّذِي كَانَ فِينَا يُسْتَضَاءُ بِهِ * مُبَارَكَ الْأَمْرِ ذَا عَدْلٍ وَإِرْشَادِ
مُصَدِّقًا لِلنَّبِيِّينَ الْأُلَى سَلَفُوا * وَأَبْذَلَ النَّاسِ لِلْمَعْرُوفِ لِلْجَادِي
يَا أَفْضَلَ النَّاسِ إِنِّي كُنْتُ فِي نَهَرٍ * أَصْبَحْتُ مِنْهُ كَمِثْلِ المُفْرَدِ الصَّادِي

وقال أيضًا:

أَغَرُّ عَلَيْهِ لِلنُّبُوَّةِ خَاتَمٌ * مِنَ اللهِ مَشْهُودٌ يَلُوحُ وَيَشْهَدُ
وَضَمَّ الْإِلَهُ اسْمَ النَّبِيِّ إِلَى اسْمِهِ * إِذَا قَالَ فِي الْخَمْسِ الْمُؤَذِّنُ أَشْهَدُ
وَشَقَّ لَهُ مِنْ إِسْمِهِ لِيُجِلَّهُ * فَذُو الْعَرْشِ مَحْمُودٌ وَهَذَا مُحَمَّدُ
نَبِيٌّ أَتَانَا بَعْدَ يَأْسٍ وَفَتْرَةٍ * مِنَ الرُّسْلِ وَالْأَوْثَانُ فِي الْأَرْضِ تُعْبَدُ
فَأَمْسَى سِرَاجًا مُسْتَنِيرًا وَهَادِيًا * يَلُوحُ كَمَا لَاحَ الصَّقِيلُ الْمُهَنَّدُ
وَأَنْذَرَنَا نَارًا وَبَشَّرَ جَنَّةً * وَعَلَّمَنَا الإِسْلَامَ فَاللهَ نَحْمَدُ
وَأَنْتَ إِلَهُ الْخَلْقِ رَبِّي وَخَالِقِي * بِذَلِكَ مَا عُمِّرْتُ فِي النَّاسِ أَشْهَدُ
تَعَالَيْتَ رَبَّ النَّاسِ عَنْ قَوْلِ مَنْ دَعَا * سِوَاكَ إِلَهًا أَنْتَ أَعْلَى وَأَمْجَدُ

قال الإمام تقي الدين السبكي:

وَقُلْ يَا أَعَزَّ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ لَهُ * على ذُرْوَةِ الْعَلْيَاءِ أَعْظَمُ رُتْبَةِ
وَخَيْرَ نَبِيٍّ جَاءَ مِنْ خَيْرِ عُنْصُرٍ * بِخَيْرِ كِتَابٍ قَدْ هَدَى خَيْرَ أُمَّةِ

وَأَوَّلَهُمْ خَلْقًا وَنَشْرًا إذا دُعُوا * وَآخِرَهُمْ بَعْثًا بِأَوْسَطَ نِسْبَةِ

لَقَدْ رَفَعَ الرَّحْمَنُ ذِكْرَكَ فَاغْتَدَى * يُقَارِنُ ذِكْرَ اللهِ عِنْدَ التَّحِيَّةِ

رَأَى آدَمُ فِي العَرْشِ ذِكْرَكَ ثَابِتًا * يَلِي ذِكْرَ رَبِّ العَالَمِينَ بِرِفْعَةِ

فَتَابَ وَنَاجَى رَبَّهُ مُتَضَرِّعًا * بِحَقِّكَ لَمَّا أَنْ دَعَاهُ لِبُغْيَةِ

تَدَاوَلَتِ الأَخْبَارُ أَخْبَارَكَ الَّتِي * تَهِيمُ بِهَا كُلُّ النُّفُوسِ الزَّكِيَّةِ

وَقِيلَ لَهَا فِي السِّرِّ آمِنَةُ ابْشِرِي * بِحَمْلِ رَسُولِ اللهِ خَيْرِ الخَلِيقَةِ

وَقَدْ أَبْصَرَتْ نُورًا أَضَاءَ لَهَا بِهِ * مَعَاهِدَ بُصْرَى كُلَّهَا وَتَجَلَّتِ

وُلِدْتَ سَعِيدًا رَافِعَ الرَّأْسِ وَاضِعًا * يَدَيْكَ لِتَعْظِيمِ الإِلَهِ وَحُرْمَةِ

فَيَا لِرَبِيعٍ قَدْ بَنَى لِبَنِي التُّقَى * رُبُوعًا مِنَ التَّقْوَى بِتِلْكَ الفَضِيلَةِ

وَأَوْضَحْتَ بِالنَّوْعَيْنِ شِرْعَةَ دِينِنَا * فَطُورًا بِتَفْصِيلٍ وَطُورًا بِجُمْلَةِ

وَأَسْعَدْتَ بِالْأَمْرَيْنِ فِرْقَتَي الْوَرَى * فَرِيقًا بِلِينٍ أَوْ فَرِيقًا بِشِدَّةِ

وَأَرْسَلْتَ لِلدَّارَيْنِ مَنْ أَطَاعَ أَوْ عَصَى * فَهَذَا إِلَى نَارٍ وَهَذَا لِجَنَّةِ

وَصَلَّيْتَ نَحْوَ الْقِبْلَتَيْنِ تَفَرُّدًا * وَكُلُّ نَبِيٍّ مَا لَهُ غَيْرُ قِبْلَةِ

لَقَدْ نَزَّهَ الرَّحْمَنُ ظِلَّكَ أَنْ يُرَى * عَلَى الْأَرْضِ مُلْقًى فَانْطَوَى لِلْبَرِيَّةِ

وَفِي جَبْهَةِ الدَّوْسِيِّ ثُمَّ بِسَوْطِهِ * جَعَلْتَ ضِيَاءً مِثْلَ شَمْسٍ مُنِيرَةِ

وَأُعْطِيتَ فِي الْإِسْلَامِ وَالجِسْمِ قُوَّةً * بَأَيْسَرِهَا رُكْنَيْ رُكَانَةَ هُدَّتِ

وَجُزْتَ إِلَى السَّبْعِ الطِّبَاقِ مُسَارِعًا * إِلَى الْعَرْشِ حَتَّى جِئْتَ مَوْضِعَ سِدْرَةِ

وَصَلَّيْتَ بِالْأَمْلَاكِ وَالرُّسْلِ كُلِّهِمْ * فَكُنْتَ وَلَمْ تَبْرَحْ إِمَامَ الْأَئِمَّةِ

وَلَمَّا أَتَى الْكُفَّارُ بَابَكَ الَّذِي * أَرَادُوهُ مِنْ كَيْدٍ وَمَكْرٍ مُبَيَّتِ

أَخَذْتَ عَلَى أَبْصَارِهِمْ فَعَمُوا وَقَدْ * رَمَيْتَ عَلَى كُلٍّ تُرَابًا بِحَفْنَةِ

إِلَى أَنْ بَدَا مَنْ طَيْبَةٍ طَيِّبُ الشَّذَا * وَصِرْتَ بِحِفْظِ اللهِ فِي دَارِ هِجْرَةِ

نَزَلْتَ عَلَى قَوْمٍ بِأَيْمَنَ طَائِرٍ * فَإِنَّكَ مَيْمُونُ السَّنَا وَالنَّقِيبَةِ

فَيَـا لِبَنِي الـنَّجَـارِ مِـنْ شَرَفٍ بِهِ * يَجُرُّونَ أَذْيَالَ الْمَعَـالِي الشَّرِيفَـةِ
وَلَمْ يَكُ فِي الـدُّنْيَا لِنَفْسِكَ بُغْيَـةٌ * سِوَى مَا أَتَـانَـا مِنْ قِيَامِ الشَّرِيعَـةِ
أَرَدْتَ بَقَـاءً لَيْـسَ يَفْنَـى نَعِيمُهُ * وَخُيِّرْتَ فَـاخْتَرْتَ الذَّهَـابَ لِجَنَّـةِ
فَأَصْبَحَ أَهْلُ الأَرْضِ طُرًّا وَقَدْ رُمُوا * بِـأَفْظَعَ خَطْبٍ يَـا لَهَـا مِنْ مُصِيبَـةِ
وَأَصْبَحَ بَيْنَ القَبْرِ وَالْمِنَبِرِ الَّـذِي * يَلِيهِ مِنَ الْجَنَّـاتِ أَعْظَمُ رَوْضَـةِ
وَقَـدْ كَـانَتِ الـزَّهْـرَاءُ أَوَّلَ لَاحِقٍ * وبَـشَّرْتَهَـا يَـوْمًـا بِـذَاكَ فَـسُرَّتِ
وَيَـسْتَـشْفِعُـونَ الأَنْبِيَـاءَ وَلَـمْ يَكُنْ * سِوَاكَ الَّـذِي يُعْطَـى مَقَامَ الوَسِيلَـةِ
فَـذَاكَ مَقَـامٌ فِيهِ يَحْمَـدُكَ الْـوَرَى * فَـسُمِّيَ مَحْمُـودًا لِتِلْكَ الْفَضِيلَـةِ

اصْدَعْ بِمَدْحِ الـمُصْطَفَى وَاصْدَعْ بِهِ * قَلْبَ الْحَسُـودِ وَلَا تَخَفْ تَفْنِيـدَا
وَاقْصِـدْ لَهُ وَاسْـأَلْ بِهِ تُعْطَ الـمُنَـى * وَتَعِيشُ مَهْمَـا عِشْتَ فِيهِ سَعِيـدَا
وَهْوَ الـمُشَفَّعُ فِي العُصَاةِ إِذَا طَمَى * عَـرَقٌ وَأَلْجَمَ فِـي الْـوَرَى وَرِيـدَا
يَـأْتِي لِسَـاقِ الْعَرْشِ يَسْجُدُ سَـائِلًا * للهِ فِـينَــا حَـبَّــذَاكَ سُجُــودَا
وَعَلَـيْهِ يَفْـتَحُ رَبُّهُ بِـمَحَــامِــدٍ * لَـمْ يُعْطِ خَلْقًـا ذَلِكَ التَّحْمِيـدَا
وَيَقُولُ قُلْ تَسْمَعْ وَسَلْ تُعْطَ الـمُنَى * وَاشْفَعْ تُـشَفَّعْ وَانْتَجِـزْ مَـوْعُـودَا
فَهُنَاكَ يَشْفَعُ فِي الْوَرَى فِي مَوْقِفٍ * لَا تَـرْتَجِي الْعَيْنَـانِ فِيهِ هُجُـودَا
ذَاكَ الـمَقَـامُ بِهِ يُخَصُّ مُحَمَّـدٌ * وَالـرُّسْلُ فِيهِ يَحْضُرُونَ شُهُـودَا
ثُمَّ الـشَّفَـاعَـة فِي العُصَـاةِ فَـإِنَّهُ * فِـيهَـا الـمُقَـدَّمُ لَا يَخَـافُ رُدُودَا
وَالْأَنْبِيَـا نَـطَقُـوا بِحَمْـدِ مَقَـامِهِ * وَمَقَـامُ أَحْمَـدَ لَـمْ يَـزَلْ مَحْمُـودَا

وقال الإمام ابن حجر العسقلاني:

نَـبِـيٌّ بَــرَاهُ اللهُ أَشْــرَفُ خَلْقِهِ * وَأَسْمَاهُ إِذْ سَمَّـاهُ فِي الـذِّكْرِ أَحْمَدَا
فَـأَكْـرِمْ بِهِ عَبْـدًا صَفِيًّـا مُـمَـدَّحًـا * وَأَنْعِـمْ بِهِ مَــوْلًى وَفِيًّــا مُحَمَّــدَا

وقال أيضًا:

نَبِيٌّ خُصَّ بِالتَّقْدِيمِ قِدْمًا * وَآدَمُ بَعْدُ فِي طِينٍ وَمَاءِ
كَرِيمٌ بِالْحَيَا مِنْ رَاحَتَيْهِ * يَجُودُ وَفِي الْمُحَيَّا بِالْحَيَاءِ
تُنَادِي الْعَيْنُ مَرْأَى بِشْرِهِ مَا * عَلَى صُبْحٍ لِرَاءٍ مِنْ غِطَاءِ
وَأَخْدَمَهُ الْعُيُونَ فَعَيْنُ مَاءٍ * جَرَتْ مِنْ كَفِّهِ لِلْارْتِوَاءِ
وَعَيْنُ الْمَالِ جَادَ بِهَا سَخَاءً * فَلَيْسَ يَخَافُ فَقْرًا مِنْ عَطَاءِ
وَعَيْنُ الشَّمْسِ رُدَّتْ بَعْدَ حَجْبٍ * لِذِي الْحَسَنَيْنِ مِنْهُ بِالدُّعَاءِ
وَعَيْنُ قَتَادَةٍ سَالَتْ فَرُدَّتْ * ومُدَّتْ مِنْ يَدَيْهِ بِالضِّيَاءِ

وقال الإمام جمال الدين يحيى الصرصري (ت ٦٥٦هـ) #:

يَحْمِي النَّزِيلَ وَكَيْف لَا يَحْمِي وَقَدْ * حَفَّتْ بِجَاهِ الْمُصْطَفَى أَقْطَارُهُ
أَضْحَى تُرَى عَرَصَاتُهُ مُذْ حَلَّهَا * يَشْفِي مِنَ الدَّاءِ العُضَالِ غُبَارُهُ
جُبِلَتْ عَلَى التَّشْرِيفِ طِينَتُهُ فَمَا * نَشَأَتْ عَلَى غَيْرِ العُلَا أَطْوَارُهُ
وَالْعَدْلُ سِيرَتُهُ وَحَقٌّ شَرْعُهُ * وَسَبِيلُهُ نَهْجُ الْهَوَى وَمَنَارُهُ
وَشَرِيعَةُ الإِسْلَامِ مِلَّتُهُ وَبِالْـ * ـحَقِّ الْمُبِينِ إِلَى الْوَرَى إِظْهَارُهُ
خَتْمُ النُّبُوَّةِ فَهْوَ دُرَّةُ تَاجِهَا * وَطِرَازُ حُلَّتِهَا الثَّمِينُ عِيَارُهُ
رَبْعًا بِهِ نُورُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ * بِلَآلِئٍ نَضْرِبْ بِهِ نُظَّارُهُ

وقال أيضًا:

لِأَنَّ بِهَا أَزْكَى الْبَرِيَّةِ عُنْصُرًا * إِذْ عَدَّ أَرْبَابُ الْفَخَارِ العَنَاصِرَا
حَلِيمًا كَثِيرَ الصَّفْحِ أَسْمَحَ بِالنَّدَى * مِنَ الغَيْثِ دَفَّاقَ الشَّآبِيبِ هَامِرَا
بَنَى لَهُمْ مَجْدًا تَسَنَّمَ صِيتُهُ * مَنَائِرَ أَمْصَارِ الْهُدَى وَالْمَنَابِرَا

وقال أيضًا:

يَـا مَنْ حبَـاءُ يَـدَيْهِ مَحْلُـولُ الْحُبَـا * لِـحبَـا يَـسَـارٍ أَوْ لِفَكِّ إِسَـارِ

وقال أيضًا:

مُصْطَفَى اللهِ ذِي الْجَلَالِ مِنَ الْخَلْقِ * نَـبِـيٌّ لَهُ عَلَـيْـنَـا الْـوَلَاءُ

وَرَأَى فَـضْلَهُ بَحِيرَا عِـيَـانًـا * وَبِـهِ قَـبْلُ بَـشَّرَ الأَنْـبِـيَـاءُ

خَـاتَمُ الأَنْبِيَـاءِ فَـاتِحُ بَـابِ الـرُّشْـ * ـدِ وَالـنَّـاسُ ضُلَّلٌ سُفَهَـاءُ

قَـدُّهُ مَـا لَهُ عَلَى الْأَرْضِ ظِلٌّ * حِينَ تَبْـدُو الـظِّلَالُ وَالْأَفْـيَـاءُ

مَا لِشَمْسِ الضُّحَى عَلَيْهِ ظُهُورٌ * هُـوَ بِـاللَّيْلِ وَالـنَّهَـارِ ضِيَـاءُ

وَيَـرَى مِنْ وَرَائِهِ كَـأَمَـامٍ * وَسَـواءٌ دَيْجُـورُهُ والـضَّحَـاءُ

وَتَـنَـامُ الْعَيْنُ الـشَّرِيفَـةُ وَالْقَلْـ * ـبُ عَلَى يَقْظَـةٍ بِهِ يُـسْتَضَـاءُ

وَهُـوَ الشَّـافِعُ الْمُشَفَّعُ فِي الْحَشْـ * ـرِ وَفِـي كَفِّهِ يَكُـونُ الْلِـوَاءُ

وَلَهُ الـمَقْعَـدُ الـمُقَـرَّبُ أَسْنَـى * شَـرَفًـا وَالْـوَسِيلَـةُ الْعَلْيَـاءُ

وقال أيضًا:

حمَـى سَمَا بِـرَسُـولِ اللهِ كُلُّ حِمَـى * كَمَا سَمَا هُوَ عُجْمَ الأَرْضِ وَالْعَرَبَا

وَأَجْمَلُ النَّـاسِ فِي خَلْقٍ وفِي خُلُقٍ * وَأَشْجَعُ النَّاسِ فِي حَرْبٍ إِذَا رَكِبَا

وَلَمْ يَزَلْ جَاهِدًا فِي اللهِ يُعْمَلُ فِي * حِزْبِ الأَعَادِي القَنَا العَسَّالُ والقُضْبَا

مُـؤَيَّـدُ الجَيْشِ بِـالْأَمْلَاكِ تَقْـدُمُهُ * لِلنَّصْرِ فِي حَوْمَةِ الهَيْجَاءِ رِيحُ صَبَا

وَبَـيَّنَ الحَجَّ فَـامْتَـازَتْ مَنَـاسِكُهُ * بِفِعْلِهِ لِفَقِيهٍ أَحْسَنَ الـطَّلَبَـا

فَـأَصْبَحَ الدِّينُ مَعْمُورَ الجَنَابِ بِهِ * وَمَرْبَعُ الْكُفْرِ أَضْحَى مُقْفِرًا خَرِبَا

فَفَـازَ قَـابِلُ مَـا وَافَى بِهِ وَنَجَـا * وَخَـابَ عَبْـدٌ أَتَـاهُ أَمْـرُهُ فَـأَبَـى

حَـازَتْ بِهِ قَصَبَـاتِ الـسَّبْقِ أُمَّتُهُ * وَأَحْـرَزَتْ رُتْبَـةً تَعْلُـو بِهَـا الـرُّتَبَا

يَهْــوِي إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ مُحَمَّــدٍ * خَببًــا كَمَا رَفَّ الظَّلِيمُ النَّــافِرُ

للهِ مَيْتٌ بِــالْمَــدِينَــةِ قَبْــرُهُ * قَصْرٌ مَشِيدٌ وَالقُصُــورُ مَقَــابِــرُ

للهِ مَــيْــتٌ كُلُّ حَــيٍّ لَــمْ يَكُــنْ * بِهُدَاهُ حَيًّــا فَهْــوُ عَظْمٌ نَــاخِــرُ

وقال الإمام ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ):

يَــا سَــائِرًا نَحْــوَ الحِجَــازِ مُشَمِّــرًا * أَجْهِدْ فَدَيْتُكَ فِي الْمَسِيرِ وَفي السُّرَى

وَتَــدَرَّعِ الصَّبْرَ الجَمِيلَ وَلَا تَكُنْ * فِي مَطْلَبِ الـمَجْـدِ الأَثِيلِ مُقَصِّرَا

فَــاعْلَمْ بِــأَنَّكَ مَــا رَأَيْتَ شَبِيهَهَــا * مُذْ كُنْتَ في مَاضِي الزَّمَانِ وَلَا تَرَى

شَرَفًــا لِأَمْكِنَــةٍ تَنَــزَّلَ بَيْــنَهَــا * جِبْرِيلُ عَنْ رَبِّ السَّمَــاءِ مُخَبِّــرَا

فَــتَنَــوَّرَتْ بِجَمَالِهِ وَتَــشَرَّفَتْ * بِجَلَالِهِ وَرَأَتْ مَقَــامًــا أَكْبَــرَا

وَلَقَــدْ أَقُــولُ إِذَا الْكَــوَاكِبُ أَشْرَقَتْ * وَتَــرَفَّعَتْ في مُنْتَهَــى شَرَفِ الــذُّرَى

لَا تَفْخَــرَنْ زُهْــرٌ فَــإِنَّ مُحَمَّــدًا * أَعْلَى وَأَشْرَفُ مِنْهَــا جَــوْهَــرَا

اللهم أَرِنَا الحقَّ حقًّا وارزقنا اتِّباعَهْ، وأَرِنَا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابهْ.

الباب الثاني عشر

الاحتفـــال بالـمولـد

تمهيــد

إنَّ مجلس الاحتفال بالمولد النبوي الشريف قربة من القربات؛ لما يحتويه من صلاة على النبي 4، وذِكر لله، وغير ذلك من القربات.

وإذا تفحَّصنا محتويات المولد سنجد أنَّ جميعها من الأمور المستحبة شرعًا، وهي مجملة فيما يأتي:

* قراءة ما تيسر من القرآن الكريم.
* ذكر شيء من شمائل النبي 4.

8.الصلاة على النبي 4.

* إنشاد شيء من المدائح النبوية.
* الدُّعاء والتضرع.
* إطعام الطعام.

هذه هي محتويات المولد غالبًا، مع إنكارنا الزيادة على ذلك مما يتنافى مع الشرع الشريف.

ولا يختلف اثنان من الأمة على استحباب هذه المحتويات.

ويبقى الخلاف على المولد من حيث كونه مستحدثًا بالطريقة الموجودة، ومن حيث الاجتماع عليه ووقته، وهذا ما سنبينه إنْ شاء الله تعالى.

إثبات جواز الاحتفال بالمولد النبوي الشريف من الكتاب والسنة

الدليل الأول: تعظيم أيام وأماكن ولادة بعض الأنبياء في الكتاب والسنة.

فمن ذلك تعظيم يوم الجمعة لخلق آدم q فيه، وسيأتي بيانه.

ومن ذلك ما ورد عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أنَّ جبريل q أمر النبي 4 بصلاة ركعتين ببيت لحم، ثم قال له: «**أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ؟**». قُلْتُ: اللهُ أَعْلَم، قَالَ: «**صَلَّيْتَ بِبَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ**»[1].

ومن ذلك أنَّ السلام على الأنبياء يوم مولدهم ورد في القرآن، كقوله تعالى حكاية عن عيسى q: ﴿وَٱلسَّلَـٰمُ عَلَيَّ يَوۡمَ وُلِدتُّ﴾ [مريم: من الآية ٣٣]، أفلا يكون محمد 4 أولى بالسلام يوم مولده!.

ومن ذلك ذكر قصص ولادة بعض الأنبياء في القرآن وسيأتي بيانه.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَذَكِّرۡهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّكُلِّ صَبَّارٖ شَكُورٖ﴾ [إبراهيم: من الآية ٥]، وقال تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغۡفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: من الآية ١٤]، فالظاهر من الآيتين أنَّ الأيام عند الله أيام صبر وشكر، فالذي نرجوه من الأيام هو البركة التي وضعها الله فيها، وهو المراد في الآية الثانية.

ولنتدبر قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾، ولم يقل: «لا يَرْجُونَ اللهَ»؛ بمعنى النعمة التي يمنُّ الله بها في تلك الأيام، وإلا فالأيام مخلوقة لا تضر ولا تنفع.

---

(١) أخرجه النسائي: (١/ ٢٢١-٢٢٢)، برقم: (٤٥٠)، من حديث أنس بن مالك | .

ولنتأمل قوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ [يونس: من الآية ٥٨]، أليس يوم ولادة المصطفى 4 هو يوم فرح ورحمة! فهو القائل 4: «**إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ**»(١)، فإن تذكرنا هذا اليوم أنكون أتينا بأمر مندوب أم محظور! خصوصًا أنَّ هذه المجالس تحبِّب الناس في النبي 4، وتذكرهم بصفاته الخَلقية والخُلقية.

الدليل الثاني: قصة عتق أبي لهب لثويبة الأسلمية فرحًا بمولد النبي 4.

قال ابن كثير في كتاب «البداية والنهاية»: «إنَّ أوَّلَ من أرضعته 4 هي ثُويبة مولاة أبي لهب، وكان قد أعتقها حين بشرته بولادة النبي 4؛ ولهذا لما رآه أخوه العباس بعد موته في المنام بِشَرِّ خَيْبَةٍ، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ خَيْرًا، غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ بِعَتَاقَتِي ثُوَيْبَةَ، [وَأَشَارَ إِلَى النُّقْرَةِ الَّتِي بَيْنَ الْإِبْهَامِ، وَالَّتِي تَلِيهَا مِنَ الْأَصَابِعِ]»(٢).

فإذا كان هذا في حق الذي جاء القرآن بذمِّه يُخَفَّف عنه العذاب لفرحه بمولد المصطفى 4، فما بالك بمن فرح به 4 وهو مؤمنٌ موحد، ومات على ذلك.

وهذا ما ذكره وقرره أيضًا شيخ القراء والمحدثين الحافظ شمس الدين بن الجَزَرِي في «عرف التعريف بالمولد الشريف».

قال الحافظ شمس الدين بن نصر الدين الدمشقي، في كتابه «مورد الصَّادِي في مولد الهادي»:

إِذَا كَانَ هَذَا كَافِرًا جَاءَ ذَمُّهُ * وَتَبَّتْ يَدَاهُ فِي الْجَحِيمِ مُخَلَّدَا
أَتَى أَنَّهُ فِي يَوْمِ الِاثْنَيْنِ دَائِمًا * يُخَفَّفُ عَنْهُ لِلسُّرُورِ بِأَحْمَدَا

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (١/ ٩١)، برقم: (١٠٠)، والشهاب في «مسنده»: (٢/ ١٨٩)، برقم: (١١٦٠)، كلاهما من حديث أبي هريرة |، وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٦/ ٣٢٥)، برقم: (٣١٧٨٢)، مرسلًا، عن أبي صالح، عن النبي 4.

(٢) أصله في «صحيح البخاري»: (٥/ ١٩٦١)، برقم: (٤٨١٣)، من حديث أم حبيبة ــــ.

فَمَا الظَّنُّ بِالْعَبْدِ الَّذِي كَانَ عُمْرُهُ ❊ بِأَحْمَدَ مَسْرُورًا وَمَاتَ مُوَحِّدَا[(١)]

الدليل الثالث: احتفاله 4 بمولده بصيامه يوم الإثنين.

فقد أخرج مسلم في «صحيحه» عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أن رسول الله 4 سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الإِثْنَيْنِ، فقَالَ: «**ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ فِيهِ**»[(٢)].

وهذا نصٌّ في الاحتفال بيوم مولده 4 لا يحتمل غيره، إلا أنَّ الصورة مختلفة، ولكن المعنى موجود سواء أكان ذلك بصيام أَم بإطعام طعام أَم باجتماع على ذِكْر أَم بصلاة على النبي 4.

وقوله 4: «**ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ**» نص يشتمل على أمرين: اسم ذلك اليوم وهو الإثنين، واليوم الذي يصادف مولده 4 كل سنة، وهو الثاني عشر من شهر ربيع الأول، والأصل حمل الحديث على العموم، فحينئذ يفهم من عموم الحديث أنَّ النبي 4 أشار بتعليله الصيام بيوم مولده إلى إظهار الشكر لله تعالى، والذي هو من مظاهر الاحتفال في ذلك اليوم من كل عام، وفي كل يوم إثنين، والله أعلم.

الدليل الرابع: ما صح عن النبي 4 في صيام يوم عاشوراء.

فعن ابْنِ عَبَّاسٍ z قَالَ: لَـمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ 4 الْـمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَظْفَرَ اللهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله 4: «**نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ**»، ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ[(٣)].

وفي هذا الحديث تأصيل لملاحظة الزمان والعناية به، فالنبي 4 كان يلاحظ

---

(١) «الحاوي للفتاوي»، للسيوطي، (٢/ ١٨٩).

(٢) جزء من حديث، أخرجه مسلم: (٢/ ٨١٩)، برقم: (١١٦٢)، من حديث أبي قتادة الأنصاري |.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٤٣٤)، برقم: (٣٧٢٧)، ومسلم: (٢/ ٧٩٥)، برقم: (١١٣٠)، كلاهما من حديث ابن عباس z.

ارتباط الزمان بالحوادث الدينية العظمى التي مضت وانقضت، فإذا جاء الزمان الذي وقعت فيه كان فرصة لتذكرها، وتعظيم يومها لأجلها، ولأنه ظرف لها.

وقد استدل الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- بهذا الحديث على مشروعية الاحتفال بالمولد النبوي الشريف، كما جاء في فتوى له نقلها الحافظ السيوطي في «حسن المقصد في عمل المولد»، فقال ما نصه: «فيستفاد منه فعل الشكر لله على ما مَنَّ به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة، ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سَنَةٍ، والشكرُ لله يحصل بأنواع العبادة كالسجود، والصيام، والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبي نبي الرحمة في ذلك اليوم!». اهـ[1].

وصوم النبي 4 ليوم عاشوراء احتفال منه بنجاة سيدنا موسى q، ولا شك في أن ذلك هو سبب صوم النبي 4 له، وفي هذا تشريع لتَذَكُّر المناسبات العظيمة والاحتفال والفرح بها، ومولد النبي 4 أعظم هذه المناسبات.

الدليل الخامس: أنَّ النبي 4 عق عن نفسه بعد النبوة.

يقول الإمام السيوطي -رحمه الله تعالى- في كتابه «حسن المقصد في عمل المولد»[2]: «أصل الاجتماع لصلاة التراويح سنة وقربة...، وكذلك نقول: أصل الاجتماع لإظهار شعائر المولد مندوب وقربة...». [وهذا معنى نية المولد، فهي نية مستحسنة بلا شك، فتأمل!].

ثم قال: «وقد ظهر لي تخريجه على أصل آخر، وهو ما أخرجه البيهقي عن أنس | أنَّ النبي 4 عقَّ عن نفسه بعد النبوة[3] مع أنه قد ورد أن جدَّه

(١) انظر: «الحاوي للفتاوي»، (١/ ١٨٨).

(٢) انظر: «الحاوي للفتاوي»، (١/ ١٨٤ - ١٨٥).

(٣) أخرجه البيهقي في «الكبرى»: (٩/ ٣٠٠)، برقم: (١٩٠٥٦)، والضياء المقدسي في «المختارة»: (٥/ ٢٠٥)، برقم: (١٨٣٣)، والطبراني في «الأوسط»: (١/ ٢٩٨)، برقم: (٩٩٤)، والروياني في «مسنده»: (٢/ ٣٨٦)، برقم: (١٣٧١)، جميعهم من حديث أنس | .

عبد المطلب عقَّ عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية، فيحمل على أن الذي فعله النبي 4 إظهارٌ للشكر على إيجاد الله تعالى إياه رحمة للعالمين، وتشريعٌ لأمته، كما كان يصلي على نفسه؛ لذلك فيستحب لنا أيضًا إظهار الشكر بمولده بالاجتماع، وإطعام الطعام، ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرَّات»(١).

الدليل السادس: تشريف يوم الجمعة لخلق آدم فيه.

فقد صح أنَّ النبي 4 قال في فضل الجمعة: «**وَفِيهِ خُلِقَ آدَمُ**».

والحديث في «صحيح مسلم» أن النبي 4 قال: «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ...**»(٢) [الحديث].

فقد تشرَّف يوم الجمعة بخلق آدم q وهو أصل البشر، ومن ولده الأنبياء والأولياء والصالحون؛ أي إنَّه يتضمن خلقهم جميعًا، ومنهم سيد ولد آدم سيدنا محمد 4.

ولا يختص هذا التعظيم بذلك اليوم بعينه، بل يكون له خصوصًا ولنوعه عمومًا مَهْمَا تكرر، كما هو الحال في يوم الجمعة شكرًا للنعمة.

ويقاس الاحتفال بيوم ولادة النبي 4 بيوم الجمعة لاشتراكهما في نفس العلة، بل إنه ليكاد أن تكون العلة في يوم مولده 4 أقوى؛ وذلك أنَّ الزمان تشرف بمولد آدم q، فكيف الحال بالزمان الذي جاء فيه سيد الخلق 4!، وقد قال النبي 4 كما ورد في مسلم: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلا فَخْرَ**»(٣).

(١) انظر: «الحاوي للفتاوي»، (١/ ١٨٨).

(٢) أخرجه مسلم: (٢/ ٥٨٥)، برقم: (٨٥٤)، من حديث أبي هريرة | .

(٣) أخرجه مسلم: (٢/ ١٧٨٢)، برقم: (٢٢٧٨)، من حديث أبي هريرة | .

وبعد أن ذكر النبي 4 سبب تفضيل يوم الجمعة فرَّع على ذلك أمره بالإكثار من الصلاة عليه، وأخبر أنَّها معروضة عليه.

فهذا نص في الأمر بإحياء ذكرى مولد البشرية جميعًا ممثلة في أبينا آدم، وكون ذلك بإكثار الصلاة على نبينا 4، فالأولى إذن إحياء ذكرى مولده 4.

ومن ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم[(١)] وغيره عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ | : أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لاَتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: من الآية ٣].

قَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ 4 بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

وأخرج الترمذي عن ابن عباس نحوه، وقال فيه: «فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ»، وقال الترمذي: وَهُوَ صَحِيحٌ[(٢)].

وفي هذا الأثر موافقة سيدنا عمر بن الخطاب | على اتخاذ اليوم الذي حدثت فيه نعمة عظيمة عيدًا؛ لأنَّ الزمان ظرف للحدث العظيم رغم أنه يعلم أن النبي 4 لم يجعل يوم نزول هذه الآية عيدًا.

الدليل السابع: ذكر الله -سبحانه وتعالى- لقصص الأنبياء في القرآن، ومنها قصة ولادة يحيى ومريم وعيسى ×.

وتبيينه تعالى أن في ذلك تثبيتًا لفؤاد النبي 4، قال تعالى: ﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٦٠٠)، برقم: (٤١٤٥)، ومسلم: (٤/ ٢٣١٢)، برقم: (٣٠١٧)، كلاهما من حديث عمر بن الخطاب | .

(٢) أخرجه الترمذي: (٥/ ٢٥٠)، برقم: (٣٠٤٤)، من حديث ابن عباس z.

مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ [هود: من الآية ١٢٠]، فإذا كان في قصص الأنبياء تثبيتٌ للفؤاد فقصة ميلاد رسول الله 4 أولى وأعظم تثبيتًا.

ونحن أحوج إلى تثبيت أفئدتنا من رسول الله 4.

وفي هذا المعنى قال بعضهم:

كُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَائِهِمْ * مِمَّا نُثَبِّتُ قَلْبَكَ الذَّكَّارا
فَسِوَاهُ أَوْلَى فِي ثَبَاتِ فُؤَادِهِ * وَثَنَاهُ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ شِعَارا

الدليل الثامن: كون المولد وسيلة إلى فعل كثير من الطاعات.

إنَّ الاحتفال بالمولد يشتمل على كثير من أعمال البر، كالصلاة على النبي 4، والذكر، والصدقة، ومدح وتعظيم الرسول 4، وذكر شمائله الشريفة وأخباره المُنيفة، وكلُّ هذا مطلوب شرعًا، ومندوب إليه.

وما كان يبعث ويساعد على المطلوب شرعًا فهو مطلوب؛ لذا قال تعالى مخبرًا أنَّه هو وملائكته يصلون على النبي: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره»: «وَالمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ عِبَادَهُ بِمَنْزِلَةِ عَبْدِهِ وَنَبِيِّهِ عِنْدَهُ فِي المَلَأِ الْأَعْلَى، بِأَنَّهُ يُثْنِي عَلَيْهِ عِنْدَ المَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وَأَنَّ المَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَرَ تَعَالَى أَهْلَ الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ، لِيَجْتَمِعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْعَالَمَيْنِ: الْعُلْوِيِّ وَالسُّفْلِيِّ جَمِيعًا». اهـ(١).

وقد ثبت أنَّ رسول الله 4 مدح نفسه وغيره من الأنبياء السابقين، ورغَّب في ذلك، وعمل به الصحابة بحضرته، فرضي به ودعا لمن مدحه وأثابه.

وأخرج أحمد في «مسنده»، والطبراني في «الكبير» عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ قَالَ:

(١) «تفسير ابن كثير»، (٣/ ٥٠٦).

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ مَدَحْتُ اللهَ بِمَدْحَةٍ وَمَدَحْتُكَ بِأُخْرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ 4: «هَاتِ وَابْدَأْ بِمَدْحَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»(١).

ومدحُ رسول الله 4 جاء على لسان عدد من الصحابة، فقد أخرج البخاري(٢) عن ابن شهابٍ أنه قال: أَخْبَرَنِي الهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ | وَهُوَ يَقْصُصُ فِي قَصَصِهِ وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللهِ 4 إِنَّ أَخًا لَكُمْ لاَ يَقُولُ الرَّفَثَ؛ يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ:

وَفِينَا رَسُولُ اللهِ يَتْلُو كِتَابَهُ * إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ
أَرَانَا الهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا * بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنَّ مَا قَالَ وَاقِعُ
يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ * إِذَا اسْتَثْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

والاستماع للحادي في المدح جائز لا شيء فيه، ففي «صحيح البخاري»(٣) عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ 4 إِلَى خَيْبَرَ فَسِرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الأَكْوَعِ: أَلاَ تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ، قَالَ: وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

لاَهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا * وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلاَ صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا اقْتَفَيْنَا * وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاَقَيْنَا
وَأَلْقِيَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا * إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا
وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

وفي الأبيات المذكورة دليل على جواز الدعاء بالشعر أيضًا.

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٤/ ٢٤)، برقم: (١٦٣٤٣)، والطبراني في «الكبير»: (١/ ٢٨٧)، برقم: (٨٤٢)، كلاهما من حديث الأسود بن سريع | .

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ٣٨٧)، برقم: (١١٠٤)، من حديث أبي هريرة | .

(٣) أخرجه البخاري: (٤/ ١٥٣٧)، برقم: (٣٩٦٠)، من حديث سلمة بن الأكوع | .

الدليل التاسع: قوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

ومعلوم أنَّ الأصل حَمْلُ الآية على عمومها، ومن جملة عموم قوله تعالى: ﴿وَبِرَحْمَتِهِۦ﴾ ما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فالمقصود بالرحمة هو محمد 4، وهذا من أقوى أنواع التفسير، فتفسير القرآن بالقرآن مقدمٌ عند العلماء على تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة والتابعين.

كما أنَّ هناك من المفسرين من فسر الآية بهذا الوجه:

ففي «الدر المنثور» للحافظ السيوطي[١] أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس z في الآية قال: فَضْلُ اللهِ العِلْمُ، ورحمتُهُ النبي 4، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. اهـ.

وقال الألوسي في «روح المعاني»[٢] عند قوله تعالى ﴿فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾: الآية للتأكيد والتقرير، وبعد أن رجح كون الرحمة المذكورة في الآية هي النبي 4 قال: والمشهور وصف النبي 4 بالرحمة كما يرشد إليه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. اهـ.

ونقل ابن الجوزي في «تفسيره»[٣] ثمانية أقوال لمعنى الرحمة في الآية، جاء فيه أن القول الثالث لمعنى الفضل والرحمة هو أن فضلَ الله العلمُ، ورحمته محمد 4. [رواه الضحاك عن ابن عباس].

ففي الآية دَلالة على أنَّ الفرح بمولد رسول الله 4 مطلوب من المسلم ويثاب عليه، كما تدل على ذلك أيضًا قصة تخفيف العذاب عن أبي لهب.

---

(١) «الدر المنثور»، للسيوطي، (٤/ ٣٦٧).
(٢) «روح المعاني»، للألوسي، (١٠/ ١٤١).
(٣) «زاد المسير في علم التفسير»، لابن الجوزي، (٤/ ٤٠).

الدليل العاشر: أنَّ المولد ليس عبادة توقيفية وإنما هو قربة مباحة.

وهو من الأمور العادية العرفية التي لا يقال فيها أكثر من أنَّها محبوبة أو مبغوضة للشارع، وبما يحتويه المولد من أعمال مقربة إلى الله -سبحانه وتعالى- يكون قربة.

ولو كان المولد عبادة للزم أن يكون له شكل مخصوص ونص مخصوص، والشأن في المولد أنه يختلف شكلًا وهيئة من قطر لآخر.

ونشير هنا إلى أنه إذا وقع الفعل المباح مقترنًا بنية الطاعة، كالذِّكر، والصلاة على رسول الله 4، وتدارس سيرته العطرة، ومدحه والثناء عليه؛ فهو قربة وطاعة باعتبار النية. فالمجتمعون على هذا مثابون عليه إن شاء الله تعالى، ويدل على هذا النصُّ الصريح الذي قال فيه 4: «**وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «**أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ! فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ**»(١).

يقول ابن حجر #: وَاسْتَنْبَطَ مِنْهُ النَّوَوِيُّ أَنَّ الحَظَّ إِذَا وَافَقَ الحَقَّ لَا يَقْدَحُ فِي ثَوَابِهِ؛ لِأَنَّ وَضْعَ اللُّقْمَةِ فِي فِي الزَّوْجَةِ يَقَعُ غَالِبًا فِي حَالَةِ الْمُدَاعَبَةِ، وَلِشَهْوَةِ النَّفْسِ فِي ذَلِكَ مَدْخَلٌ ظَاهِرٌ، وَمَعَ ذَلِكَ إِذَا وَجَّهَ الْقَصْدَ فِي تِلْكَ الحَالَةِ إِلَى ابْتِغَاءِ الثَّوَابِ، حَصَلَ لَهُ بِفَضْلِ اللهِ.

فإذا كان هذا بهذا المحل مع ما فيه من حظ النفس، فما الظن بغيره مما لا حظ للنفس فيه!.

(١) أخرجه مسلم: (٢/ ٦٩٧)، برقم: (١٠٠٦)، من حديث أبي ذر | .

تحقيق معنى البدعة

إنَّ الذين ينكرون على المحتفلين بالمولد النَّبوي الشريف يتذرعون بقولهم: إنَّه بدعة مستحدثة، وكل بدعة ضلالة.

ولهذا لا بد من تأصيل مسألة البدعة، وبيان ما هو الذي يحكم عليه بالبدعة والذي لا يحكم عليه بالبدعة الضالة.

أولًا: معنى البدعة وأقسامها:

أوضح ابن الأثير في «النهاية» معنى البدعة وأقسامها، فقال:

«الْبِدْعَةُ بِدْعَتَانِ: بِدْعَةُ هُدًى، وَبِدْعَةُ ضَلَالٍ، فَمَا كَانَ فِي خِلَافِ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ 4 فَهُوَ فِي حَيِّزِ الذَّمِّ وَالْإِنْكَارِ.

وَمَا كَانَ وَاقِعًا تَحْتَ عُمُومِ مَا نَدَبَ اللهُ إِلَيْهِ، وَحَضَّ عَلَيْهِ اللهُ أَوْ رَسُولُهُ 4؛ فَهُوَ فِي حَيِّزِ المَدْحِ.

وَمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مِثَالٌ مَوْجُودٌ، كَنَوْعٍ مِنَ الجُودِ وَالسَّخَاءِ وَفِعْلِ المَعْرُوفِ؛ فَهُوَ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمَحْمُودَةِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي خِلَافِ مَا وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ 4 قَدْ جَعَلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ثَوَابًا، فَقَالَ: «**مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا**» وَقَالَ فِي ضِدِّهِ: «**وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا**»(١) وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي خِلَافِ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أو رَسُولُهُ 4.

وَمِنْ هَذَا النَّوْعِ قَوْلُ عُمَرَ | : «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِه»، لَـمَّا كَانَتْ مِنْ أَفْعَالِ

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٥٩)، برقم: (١٠١٧)، من حديث جرير بن عبد الله | .

الخَيْرِ وَدَاخِلَةً فِي حَيِّزِ المَدْحِ سَمَّاهَا بِدْعَةً وَمَدَحَهَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ 4 لَمْ يَسُنَّهَا لَهُمْ، وَإِنَّمَا صَلَّاهَا لَيَالِيَ ثُمَّ تَرَكَهَا وَلَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا، وَلَا جَمَعَ النَّاسَ لَهَا، وَلَا كَانَتْ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّمَا عُمَرُ | جَمَعَ النَّاسَ عَلَيْهَا وَنَدَبَهُمْ إِلَيْهَا، فَبِهَذَا سَمَّاهَا بِدْعَةً، وَهِيَ عَلَى الحَقِيقَةِ سُنَّةٌ؛ لِقَوْلِهِ 4: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي**»، وَقَوْلِهِ: «**اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ**»، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ يُحْمَلُ الحَدِيثُ الآخَرُ: «**كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ**»، إِنَّمَا يُرِيدُ مَا خَالَفَ أُصُولَ الشَّرِيعَةِ وَلَمْ يُوَافِقِ السُّنَّةَ[1]. اهـ.

فيستفاد من كلام صاحب «النهاية» ما يأتي:

١- البدعة نوعان:

أ) **بدعة هدًى**: وهي ما أخبر عنها النَّبي 4 بقوله: «**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ**»[2]، فأطلق النبي 4 على البدعة هنا سنة حسنة، إذن فهذه البدعة بدعة هدًى، وهي بدعة حسنة.

ب) **بدعة ضلالة**: وهي التي وصفها النَّبي 4 بقوله: «**وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»[3]، فتحمل السنة السيئة في الحديث على بدعة الضلالة.

٢- يُخَصَّصُ حديث النبي 4: .كل بدعة ضلالة- بالبدعة السيئة، وذلك جمعًا بين الأحاديث، وهو ما فهمه الصحابة Ÿ حينما ابتدعوا بدعًا حسنة لا تخالف أصول الشرع، بل هي موافقة لها تمام الموافقة، وفي عملهم هذا لم يأتوا بدين جديد.

---

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر»، لابن الأثير، (١/ ١٠٦، ١٠٧).

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٥٩)، برقم: (١٠١٧)، من حديث جرير بن عبد الله | .

(٣) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٥٩)، برقم: (١٠١٧)، من حديث جرير بن عبد الله | .

وسيأتي نماذج من أفعال الصحابة تبين أنهم فهموا من أحاديث النبي 4 عن البدعة أنها منقسمة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة.

قال النووي | : قوله 4 «**كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**» هذا عام مخصوص، والمراد غالب البدع[1].

وأكد قوله هذا عند شرحه ما رواه مسلم في «صحيحه»: «**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا**...إلخ». [الحديث]، فقال: فِيهِ الحَثُّ عَلَى الِابْتِدَاءِ بِالخَيْرَاتِ، وَسَنِّ السُّنَنَ الحَسَنَاتِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنَ اخْتِرَاعِ الْأَبَاطِيلِ وَالْمُسْتَقْبَحَاتِ، وَفِي هَذَا الحَدِيثِ تَخْصِيصُ قَوْلِهِ 4: «**كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[2]، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْمُحْدَثَاتُ الْبَاطِلَةُ وَالْبِدَعُ الْمَذْمُومَةُ». اهـ.

وقال الحافظ ابن رجب في شرحه لحديث: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»: «والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعًا، وإن كان بدعة لغة»[3].

ثم إنَّ النبي 4 أفصح العرب، وقد أوتي جوامع الكلم، فلو كانت كل بدعة في النار دون تفريق بين حسنة وسيئة؛ لقال: كل بدعة في النار، ولكنه 4 قيدها بالضلالة، فتأمل!.

ثانيًا: لم يذكر النبي 4 جميع المباحات لكثرتها:

لقد كثرت المباحات وتعدَّدت، ولذلك لم يذكرها رسول الله 4 جميعها، وإنما ذكر بعضها وترك بعضًا آخر، كما أنَّ تَرْكَ الشيء لا يفيد تحريمه، «فمن زعم

---

(١) «شرح مسلم»، للنووي، (٦/ ١٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٠٠)، برقم: (٤٦٠٧)، من حديث العرباض بن سارية | ، والنسائي: (٣/ ١٨٨)، برقم: (١٥٧٨)، وابن ماجه(١/ ١٧)، برقم: (٤٥)، كلاهما من حديث جابر بن عبد الله z.

(٣) انظر: شرح ابن رجب على الأربعين النووية.

تحريم شيء بدعوى أنَّ النبي 4 لم يفعله فقد ادَّعى ما ليس عليه دليل وكانت دعواه مردودة»[1].

وقال أيضًا: «من المعلوم أيضًا بالضرورة أنَّ النبي 4 لم يفعل جميع المندوبات لاشتغاله بمهام عظام استغرقت معظم وقته: تبليغ الدعوة، ومجادلة المشركين والكتابيين، وجهاد الكفار لحماية بيضة الإسلام، وعقد معاهدات الصلح والأمان والهدنة، وإقامة الحدود، وإنفاذ السرايا للغزو، وبعث العمال بجباية الزكاة، وتبليغ الأحكام، وغير ذلك مما يلزم لتأسيس الدولة الإسلامية، وتحديد معالمها، بل ترك بعض المندوبات عمدًا مخافة أن يفرض على أمته، أو يشق عليهم إذا هو فعله.

ولأنَّه 4 اكتفى بالنصوص العامة الشاملة للمندوبات بجميع أنواعها منذ جاء الإسلام إلى قيام الساعة، مثل: ﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يَعۡلَمۡهُ ٱللَّهُۗ﴾ [البقرة: من الآية ١٩٧]، ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَا﴾ [الأنعام: من الآية ١٦٠]، ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الحج: من الآية ٧٧]، ﴿وَمَن يَقۡتَرِفۡ حَسَنَةٗ نَّزِدۡ لَهُۥ فِيهَا حُسۡنًا﴾ [الشورى: من الآية ٢٣]، ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧].

وجاءت الأحاديث النبوية على هذا المنوال، ونذكر بعضها بحول الله تعالى، فمن زعم في فعل خير مستحدث أنه بدعة مذموم فقد أخطأ وتجرَّأ على الله ورسوله، حيث ذمَّ ما نُدِبَ إليه في عموميات الكتاب والسنة». اهـ.

ثالثًا: أقسام البدعة:

لقد قسَّم الإمام النَّووي البدعة إلى خمسة أقسام، فقال: «قال العلماء: البدعة خمسة أقسام: واجبة، ومندوبة، ومحرمة، ومكروهة، ومباحة.

فمن الواجب: نظم أدلة المتكلمين للرد على الملاحدة والمبتدعين وشبه ذلك.

(١) انظر: «إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة»، للعلَّامة المحدث عبد الله بن الصديق الغماري، (ص٩).

ومن المندوب: تصنيف كتب العلم، وبناء المدارس والربط، وغير ذلك.

ومن المباح: التبسيط في ألوان الأطعمة، وغير ذلك.

والحرام والمكروه: ظاهران»(١).

ومثله ما نقله الحافظ ابن حجر العَسْقَلَانِيُّ عن العز بن عبد السلام في آخر كتابه «القواعد»(٢).

رابعًا: نماذج من بدع حسنة أحدثها الصحابة بعد عهد النبي ﷺ.

لقد أحدث الصحابة كثيرًا من الأمور المبتدعة الحسنة التي رأوا أنها تندرج تحت عموم قول النبي ﷺ: «**مَن سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً**»، وأن لها أصلًا من أصول الشريعة، ومن جملة تلك الأمور:

١- عمل سيدنا عمر بن الخطاب ﵁ على جمع الناس في التراويح، ولـمَّا رآهم قال سيدنا عمر ﵁: «نِعمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»(٣).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «الفتح» في شرحه لقول سيدنا عمر: «نِعمَتِ الْبِدْعَةُ هذه»: «والْبِدْعَةُ أَصْلُهَا مَا أُحدِثَ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ، وَتُطْلَقُ فِي الشَّرْعِ عَلَى مُقَابَلَةِ السُّنَّةِ فَتَكُونُ مَذْمُومَةً، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مِـمَّا يَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَحْسَنٍ فِي الشَّرْعِ فَهِيَ حَسَنَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ مِـمَّا يَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَقْبَحٍ فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مُسْتَقْبَحَةٌ، وَإِلَّا فَهِيَ مِنْ قِسْمِ الْمُبَاحِ، وَقَدْ تَنْقَسِمُ إِلَى الْأَحْكَامِ الخَمْسَةِ»(٤). اهـ.

---

(١) انظر: «شرح النووي على مسلم»، (٦/ ١٥٤). (٢) انظر: «فتح الباري»، (١٣/ ٢٥٤).

(٣) أورده البخاري بسنده إلى عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ عن عبد الرحمن بن عَبْدٍ القارئ أَنَّهُ قال: خَرَجْتُ مع عُمَرَ بن الخَطَّابِ ﵁ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إلى المَسْجِدِ، فإذا الناس أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ، يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ، وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ، فقال عُمَرُ: إني أَرَى لو جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ على قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ، ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بن كَعْبٍ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ، قال عُمَرُ: «نِعْمَ الْبِدْعَةُ هذه، وَالَّتِي يَنَامُونَ عنها أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ» وكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ.

(٤) «فتح الباري»، (٤/ ٢٥٣).

٢- جمع القرآن على عهد سيدنا أبي بكر | بإشارة من سيدنا عمرَ | ، والقصة مشهورة[(١)].

وقد جانب الصواب من ذهب إلى أن عدم فعل النبي 4 لأمر ما محمولٌ على التحريم مطلقًا، بل منه ما هو قبيح شرعًا فهو محرم أو مكروه، ومنه ما هو حسن شرعًا فهو واجب أو مندوب، وإلا لكان صنيع أبي بكر وعمر z حرامًا فعلمنا حينئذٍ بطلان من زعم مثل ذلك.

٣- زيادةُ عثمانَ بنِ عفانَ | الأذانَ الثاني يوم الجمعة، فقد ذكر الإمام العلَّامة علي جمعة -مفتي الديار المصرية- في فتواه عن حكم الأذان الثاني يوم الجمعة: أنَّ الأذان شُرِعَ لإعلام الناس بدخول وقت الصلاة، وتنبيههم للإقدام عليها، وشرعت الإقامة لاستنهاض الناس لأداء الصلاة، وشُرِعَ أذانٌ واحدٌ لكل فريضة، وكان زمن التشريع للأذان بعد الهجرة في السنة الأولى، كما ثبت في حديث رؤيا عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب z[(٢)]، وكان لكل فريضة أذان واحد وإقامة، وكانت الجمعة كسائر الفرائض في عهد النبي oo% وصاحِبَيْهِ أبي بكر وعمر z، وزاد عثمان | الأذان الثاني يوم الجمعة للحاجة إليه، وهي كثرة الناس، فعُلِمَ أنَّ الأذان مشروع بأصله، وليس هناك مانع من زيادة أذان مشروع في وقت يحتاج الناس إليه، كما فهم بلال | ذلك عندما صلى سُنَّةَ الوضوء مع كونها لم تكن مشروعةً بخصوصها.

وأورد الإمام البخاري # زيادة عثمان | للأذان الثاني، فعن السَّائِبِ بن يَزِيدَ | قال: «كَانَ النِّدَاءُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الإِمَامُ عَلَى المِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ 4 وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ z، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ | وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ

---

(١) روى القصة بتمامها الإمام البخاري: (٦/ ٢٦٢٩)، برقم: (٦٧٦٨)، من حديث زيد بن ثابت | .

(٢) أخرجه الترمذي: (١/ ٣٥٨-٣٥٩)، برقم: (١٨٩)، وابن حبان في «صحيحه»: (٤/ ٥٧٢-٥٧٣)، برقم: (١٦٧٩)، وابن خزيمة في «صحيحه»: (١/ ١٨٩)، برقم: (٣٦٣)، ثلاثتهم من حديث عبد الله بن زيد | .

عَلَى الزَّوْرَاءِ[(١)]»، وسماه البخاري الثالث؛ لأنَّه يُسمِّي الإقامة أذانًا.

وما فعله عثمان | لم يشذ به عن باقي الأمَّة، فقد أقره الصحابة في عهده، وثبت الأمر على ذلك بعده في عهد علي بن أبي طالب | إلى يومنا هذا، ولقد روى البخاري الحديث نفسه برواية أخرى زاد فيها: عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: إِنَّ الأَذَانَ يَوْمَ الجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ يَوْمَ الجُمُعَةِ عَلَى المِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ 4 وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ z، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ | وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الجُمُعَةِ بِالأَذَانِ الثَّالِثِ، فَأُذِّنَ بِهِ عَلَى الزَّوْرَاءِ، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ[(٢)].

ويقول ابن حجر العسقلاني: «وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا بِفِعْلِ عُثْمَانَ فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ إِذْ ذَاكَ لِكَوْنِهِ خَلِيفَةً مُطَاعَ الْأَمْرِ...» إلى أن قال: «وَكُلُّ مَا لَمْ يَكُنْ فِي زَمَنِهِ ‰ يُسَمَّى بِدْعَةً، لَكِنَّ مِنْهَا مَا يَكُونُ حَسَنًا وَمِنْهَا مَا يَكُونُ بِخِلَافِ ذَلِكَ.

وَتَبَيَّنَ بِمَا مَضَى أَنَّ عُثْمَانَ أَحْدَثَهُ لِإِعْلَامِ النَّاسِ بِدُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ قِيَاسًا عَلَى بَقِيَّةِ الصَّلَوَاتِ فَأَلْحَقَ الْجُمُعَةَ بِهَا وَأَبْقَى خُصُوصِيَّتَهَا بِالْأَذَانِ بَيْنَ يَدَيِ الْخَطِيبِ، وَفِيهِ اسْتِنْبَاطُ مَعْنًى مِنَ الْأَصْلِ لَا يُبْطِلُهُ»[(٣)].

ومما سبق نعلم أن الأذان الثاني للجمعة سَنَّهُ سيدنا عثمان | ، وقد قال النبي ‰: «**مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ**»[(٤)]، وعثمان | من الخلفاء الراشدين، ولقد قام

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٣٠٩)، برقم: (٨٧٠)، من حديث السائب بن يزيد | . والزَّوْرَاءُ: مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ.

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ٣١٠)، برقم: (٨٧٤)، من حديث السائب بن يزيد | .

(٣) «فتح الباري»، (٢/ ٣٩٤).

(٤) أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٠٠)، برقم: (٤٦٠٧)، والترمذي: (٥/ ٤٤)، برقم: (٢٦٧٦)، وابن ماجه: (١/ ١٥)، برقم: (٤٢)، جميعهم من حديث العرباض بن سارية | .

الإجماع العملي من لدن الصحابة إلى يومنا هذا على قَبول الأذان الثاني، فالذي يطعن فيه وينكره فإنه يطعن في إجماعٍ وفي شعائر الإسلام التي ارتضاها العلماء عبر القرون، والذي يدَّعي أنه بدعة ضلالة يخالف ما تواتر عن النبي ﷺ من أنَّ الله سبحانه لا يجمع أمته على ضلالة، والله سبحانه وتعالى أعلم[(١)].

فهل يصح أن يقال إن سيدنا عثمان رضي الله عنه -مع إقرار الصحابة له فِعْلَه هذا- مبتدع وضال، وأن الصحابة مُبْتَدِعة وضُلَّال!.

ومن البدع الحسنة كذلك: إقامة صلاة التهجد في الحرمين الشريفين في جماعة في رمضانَ كل ليلة، وختم القرآن في صلاة التراويح، وغير ذلك مما يقاس عليه بدعة المولد النبوي الشريف، بشرط عدم حصول المنكر فيه، وأن يشتمل على ذِكْرِ الله وفعل المباحات.

فإذا سلمنا بقول من قال بتعميم وصف الضلالة على كل بدعة، يجب علينا أن نلغي جمع القرآن في مصحف واحد، وأن نلغي جمع الناس في التراويح، وألَّا نؤذن الأذان الثاني يوم الجمعة، وأن نقول عن هؤلاء الصحابة إنَّهم مبتدعة ضالون.

---

(١) وردت هذه الفتوى لفضيلة الدكتور علي جمعة «مفتي الجمهورية» في مدونة «الطريق الصح».
http://altarekalsah.blogspot.com/2010/01/blog-post_04.html

الترك لا يفيد تحريم الشيء

اعلم أنَّ ترك الشيء لا يفيد تحريمه، ونقصد بالترك هنا أن يترك النبي ﷺ شيئًا لم يفعله، أو يتركه السلف الصالح من غير أن يأتي حديث أو أثر بالنهي عن ذلك الشيء، والمتروك يقتضي تحريمه أو كراهته، وقد أكثر الاستدلال به كثير من المتأخرين على تحريم أشياء أو ذمها، وأفرط في استعماله بعض المتنطعين المتزمتين، ورأيت كذلك ابن تيمية استدل به واعتمده في عدة مواضع، وقد قال أحدهم في ذلك:

التَّرْكُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي شَرْعِنَا * لا يَقْتَضِي مَنْعًا وَلا إِيجَابَا
فَمَنِ ابْتَغَى حَظْرًا بِتَرْكِ نَبِيِّنَا * وَرَآهُ حُكْمًا صَادِقًا وَصَوَابَا
قَدْ ضَلَّ عَنْ نَهْجِ الأَدِلَّةِ كُلِّهَا * بَلْ أَخْطَأَ الحُكْمَ الصَّحِيحَ وَخَابَا
لَا حَظْرَ يُمْكِنُ إِلَّا إِنْ نَهْيٌ أَتَى * مُتَوَعِّدًا لِمُخَالِفِيهِ عَذَابَا
أَوْ ذَمُّ فِعْلٍ مُؤْذِنٍ بِعُقُوبَةٍ * أَوْ لَفْظُ تَحْرِيمٍ يُوَاكِبُ عَابَا[1]

والحق أنَّ الترك وحده -إن لم يصحبه نص على أن المتروك محظور ومحرم- لا يكون حجة في المنع والتحريم، بل غايته أن يفيد أنَّ ترك ذلك الفعل أو القول مشروع جائز، وأما أن يفيد تحريم ذلك الفعل أو القول فلا يدل على ذلك، وإنما يستفاد ذلك من دليل يدل عليه.

ثم وجدت الإمام أبا سعيدِ بنِ لُبٍّ قد ذكر هذه القاعدة أيضًا.

وفي «المُحَلَّى» أكثر من موضع يدل عليها، ومن ذلك ما جاء في الكلام على ركعتين بعد العصر: «وأما حديث علي فلا حجة فيه أصلًا؛ لأنَّه ليس فيه إلا إخباره

(١) انظر: «حسن التفهم والدرك لمسألة الترك»، للسيد عبد الله بن الصديق الغُمَارِي الحسني، (ص٣).

بما علم من أنه لم ير رسول الله 4 صلاهما، وليس في هذا نهي عنهما ولا كراهة لهما، فما صام q قط شهرًا كاملًا غير رمضانَ، وليس هذا بموجبٍ كراهيةَ صومِ شهرٍ كاملٍ تطوعًا»[1]. اهـ. [فهذا نص صريح في أن الترك لا يفيد كراهة فضلًا عن الحرمة].

ودليل هذه القاعدة ما يأتي:

١- أن التحريم لا بد فيه من ورود أحد أمور: إما النهي، أو لفظ التحريم، أو ذم الفعل، أو التوعد عليه بالعقاب، أو دخوله تحت قاعدة شرعية تقتضي تحريمه.

٢- قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: من الآية ٧].

ولم يقل: وما تركه فانتهوا، فالترك لا يفيد التحريم.

٣- قال النبي 4: «**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَائْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ**»[2]، ولم يقل: وما تركته فاجتنبوه، فكيف دل الترك على التحريم!.

٤- لم يذكر أحد من الأئمة الأصوليين الترك كدليل على التحريم، ولم يذكروه كذلك في تعريف سنة رسول الله 4.

٥- أنَّ التركَ يحتمل أنواعًا غير التحريم، والقاعدة الأصوليَّة تقول: إنَّ ما دخله الاحتمال سقط به الاستدلال.

وللاستزادة انظر الباب الرابع من هذا الكتاب: «الترك لا ينتج حكمًا».

---

(١) «المحلى»، لابن حزم: (٢/ ٢٧١).

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٦/ ٢٦٥٨)، برقم: (٦٨٥٨)، ومسلم: (٢/ ٩٧٥)، برقم: (١٣٣٧)، كلاهما من حديث أبي هريرة | .

أقوال بعض العلماء ومؤلفاتهم في المولد

هناك كثير من العلماء الأكابر الذين شهدت لهم الأمة بالعلم والفضل والصلاح أقرُّوا الاحتفال بالمولد النبوي الشريف، ودلَّلوا على جوازه، كالحافظ أبي الخطابِ بنِ دِحْيَةَ، والحافظ ابن حجر العسقلاني، والحافظ جلال الدين السيوطي، والحافظ شمس الدين ابن الجَزَرِيِّ، والحافظ أبي الطيب محمد بن إبراهيم السبتي المالكي، وغيرهم كثير من علماء المسلمين الذين أجازوا واتبعوا الاحتفال بمولده ﷺ.

وكثير منهم أيضًا ألفوا كتبًا سموها بالمولد:

* فهذا الوَاقِدِيُّ قد أَلَّف في السيرة النبوية، وكتابه معروف باسم «مولد الواقدي».

* والجَعْبَرِيُّ: أَلَّف كتاب «موعد الكرام لمولد النبي عليه الصلاة والسلام».

* وكذلك أحمد الغَرْنَاطِيُّ، وكتابه يدعى: «ظل اليمامهْ في مولد سيد تهامهْ».

علمًا أن جميع الكتب السابقة هي كتب في السيرة النبوية الشريفة، ومن المعلوم أن ابن كثير -تلميذ الشيخ ابن تيمية- كتب مولدًا أدرجه في أحد كتبه.

وللحافظ شمس الدين ابن الجَزَرِيِّ «عرف التعريف بالمولد الشريف»، وللسيوطي كتاب أسماه «حسن المقصد في عمل المولد».

ومما قال فيه: «وقع السؤال عن عمل المولد النبوي في شهر ربيع الأول: ما حكمه من حيث الشرع؟ وهل هو محمود أم مذموم؟ وهل يثاب فاعله أم لا؟.

والجواب عندي: إنَّ أصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس، وقراءة ما تيسر من القرآن، ورواية الأخبار الواردة في مبدأ أمر النبي 4، وما وقع في مولده من الآيات، ثم يمد لهم سماط يأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك -هو من البدع الحسنة التي يثاب عليها صاحبها؛ لما فيه من تعظيم قدر النبي 4، وإظهار الفرح والاستبشار بمولده الشريف».

ثم قال: «وقد سئل شيخ الإسلام حافظ العصر أبو الفضل ابن حجر عن عمل المولد فأجاب بما نصه: أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن السلف الصالح من القرون الثلاثة، ولكنها مع ذلك قد اشتملت على محاسن وضدها، فمن تحرى في عملها المحاسن، وتجنب ضدها كانت بدعة حسنة، قال -ويقصد ابن حجر-: وقد ظهر لي تخريجها على أصل ثابت، وهو ما ثبت في الصحيحين من أنَّ النبي 4 قدم المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء...»[(١)]، وذكر قصة صيام يوم عاشوراء، وقد تقدم ذكرها في أدلة المولد.

وليلة مولد النبي 4 ليلة شريفة عظيمة مباركة سعيدة على المؤمنين، طاهرة ظاهرة الأنوار، جليلة المقدار.

فيقول الإمام السُّبْكِيُّ -رحمه الله تعالى-: عندما نحتفل بذكرى المولد النبوي الشريف يدخل الأنس قلوبنا، ونشعر بشيء غير مألوف.

وقال الإمام الشَّوْكَانِيُّ -رحمه الله تعالى- في كتابه «البدر الطالع»: «إنَّ الاحتفال بالمولد النبوي جائز».

ويذكر أنَّ الملَّا علي القاري كان له الرأي نفسه في كتاب اسمه: «المورد الروي في المولد النبوي»، وقد وضعه خصيصًا ليؤيد الاحتفال بالمولد النبوي.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٧٠٤)، برقم: (١٩٠٠)، ومسلم: (٢/ ٧٩٥)، برقم: (١١٣٠)، كلاهما من حديث ابن عباس z.

ويقول ابن القيم في كتابه «مدارج السَّالكين»: «والاستماع إلى صوت حسن في احتفالات المولد النبوي، أو أي مناسبة دينية أخرى في تاريخنا لهو مما يدخل الطُمَأْنِيْنَةَ إلى القلوب، ويعطي السامع نورًا من النبي 4 إلى قلبه، ويسقيه مزيدًا من العين المحمدية»(١).

وقال الإمام السَّخَاوِيُّ: بدأ المولد بعد ثلاثة قرون من وفاة النبي 4، واحتفلت به جميع الأمم الإسلامية، كما تقبله جميع العلماء بعبادة الله وحده، بالصدقات وتلاوة السيرة النبوية، وقد استحسن الإمام المجتهد أبو شامة المقدسي في كتابه «الباعث على إنكار البدع والحوادث» الاحتفال بالمولد، فقال: «ومن أحسن ما ابتدع في زماننا ما يفعل في اليوم الموافق ليوم مولده 4 من: الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور، فإنَّ في ذلك مع ما فيه من الإحسان للفقراء إشعارًا بمحبته 4». اهـ.

ولم يذكر أن أحدًا من العلماء في عصر أبي شامة -الذي توفي سنة ٦٦٥هـ- اعترضه فيما قال، وهذا يدل على استحسان الاحتفال بالمولد النبوي الشريف.

وقد صح عن عبد الله بن مسعود | أنه قال: «**مَا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ**»(٢).

ويذكر أنَّ لتاج الدين عمر بن علي اللَّخْمِيِّ السكندري الفاكهاني المتوفى سنة ٧٣٤هـ -رحمه الله تعالى- رسالة في الاعتراض على المولد فحواها: الاعتراض على ما يدخله من الجناية فقط، فالاعتراض ليس على المشروعية، بل على ما قد يشوبه من مخالفات، وهي لا تختص به، بل تقع في غيره أيضًا، ثم إن الفاكهاني المذكور تأخر عمن استحسنوه وأقروه كما تقدم، فكان كلامه كالمخالف لما اتفق عليه المسلمون، ففيه نظر من هذه الجهة أيضًا كما يعلم من علم الأصول.

---

(١) «مدارج السالكين»، لابن القيم، (ص ٤٩٨).

(٢) سبق تخريجه.

وقد أورد الحافظ السِّيُوطِيُّ رسالة الفَاكِهَانِيِّ -رحمهما الله تعالى- في كتابه: «حسن المقصد في عمل المولد»، وتعقبه ولم يُبقِ له شبهة(١).

ولابن تيميَّة كلام جيد في مسألة المولد، قال في «الفتاوى»:

«الاجتماع على الطاعات والعبادات نوعان، **أحدهما:** سنة راتبة، إما واجب وإما مستحب، كالصلوات الخمس، والجمعة، والعيدين، وصلاة الكسوف، والاستسقاء، والتراويح، فهذا سنة راتبة ينبغي المحافظة عليها والمداومة.

والثاني: ما ليس بسنة راتبة، مثل: الاجتماع لصلاة تطوع، مثل: قيام الليل، أو قراءة قرآن، أو ذِكر الله، أو الدعاء، فهذا لا بأس به إذا لم يتخذ عادة راتبة.

فإن النبي ﷺ صلى التطوع في جماعة أحيانًا، ولم يداوم عليه إلا ما ذكر، وكان أصحابه إذا اجتمعوا أمروا واحدًا منهم أن يقرأ والباقي يستمعون.

وقد رُوي في الملائكة السيارين الذين يتبعون مجالس الذِّكر الحديث المعروف، فلو أن قومًا اجتمعوا بعض الليالي على صلاة تطوع من غير أن يتخذوا ذلك عادة راتبة تشبه السنة الراتبة -لم يكره، وكذا القول في ليلة المولد وغيرها.

ومن كلامه أيضًا قلنا: لا ريب أنَّ من فعلها متأولًا مجتهدًا أو مقلدًا كان له أجر على حسن قصده، وعلى عمله من حيث ما فيه من المشروع، وكان ما فيه من المبتدع مغفورًا له إذا كان في اجتهاده أو تقليده من المعذورين، وكذلك ما ذكر فيها من الفوائد كلها، إنما حصلت لما اشتملت عليه من المشروع في جنسه، كالصوم، والذِّكر، والقراءة، والركوع والسجود، وحسن القصد في عبادة الله، وطاعته ودعائه، وما اشتملت عليه من المكروه، وانتفى موجبه بعفو الله لاجتهاد صاحبه أو تقليده، وهذا المعنى ثابت في كل ما يذكر في بعض البدع المكروهة من الفائدة، لكن هذا القدر

(١) انظر: «الحاوي للفتاوي»، (١/ ١٩٣).

لا يمنع كراهتها والنهي عنها، والاعتياض عنها بالمشروع الذي لا بدعة فيه، كما أن الذين زادوا الأذان في العيدين هم كذلك»(١). اهـ.

وذكر كذلك في «فتاوى ابن تيمية» ما نصه: «فَتَعْظِيمُ الْمَوْلِدِ، وَاتِّخَاذُهُ مَوْسِمًا قَدْ يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ، وَيَكُونُ لَهُم فِيهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ لِحُسْنِ قَصْدِهِم، وَتَعْظِيمِهِم لِرَسُولِ اللهِ ﷺ»(٢).

---

(١) «فتاوى ابن تيمية»، (٢٣/ ١٣٢).

(٢) «فتاوى ابن تيمية»، (٢٣/ ١٣٤).

الصورة الصحيحة للمولد النبوي الشريف

إنَّ ذكر النبي 4 والتعلق به يجب أن يكون في كل حين وفي كل وقت، وليس في ليلة مولده فقط 4؛ لأنَّ الاحتفال بالمولد النبوي الشريف هو ذِكْرُ سيرته، وكثرة الصلاة عليه 4، وهذا ليس مخصوصًا بليلة مولده فقط؛ لأن ذكره 4 والتعلق به يجب أن يكون شعارًا لنا في حياتنا، ويجب أن تمتلئ به النفوس.

ونحن نقرُّ أيضًا أنَّ الداعي في شهر ولادته يكون أقوى لإقبال الناس واجتماعهم، وشعورهم الفياض بارتباط الزمان بعضه ببعض، فيذكرون بالحاضر الماضي، وينقلون من الشاهد إلى الغائب.

وباتفاق جميع المجوِّزين لهذا الاحتفال لا نجد أنَّ أحدًا منهم يقول إنَّه عيد زائد على العيدين: الفطر والأضحى.

كما أن أغلب قصص الموالد مأخوذة من كتب السير، فإنْ وجد فيها الضعيف فأهل الحديث لم يشترطوا في السير ما يشترط في الحديث، ومع ذلك علينا أن ننقيها من الشوائب، والقربة إذا شابتها شائبة يجب أن يقوم النكير على تلك الشائبة، وليس على القربة في حد ذاتها.

والاجتماع على المولد النَّبوي الشريف هو وسيلة كبرى للدعوة إلى الله تعالى وينبغي ألا تفوَّتَ، بل يجب على الدعاة تذكير الأمة بالنبي 4، وبأخلاقه وسيرته، وإلا فإن من لم يستفد من ذلك فهو محروم من خيرات المولد الشريف.

وأما ما يعمل في المولد فينبغي أن يقتصر فيه على ما يفهم منه الشكر لله تعالى من نحو ما تقدم ذكره من: التلاوة، والإطعام، والصدقة، وإنشاد شيء من المدائح

النبوية والزهدية المحركة للقلوب إلى فعل الخير، والعمل للآخرة.

وأما ما يتبع ذلك من السماع واللهو وغير ذلك فينبغي أن يقال: ما كان من ذلك مباحًا بحيث يقتضي السرور بذلك اليوم فلا بأس بإلحاقه به، وما كان حرامًا أو مكروهًا فيمنع، وكذلك ما كان خلاف الأولى.

ولا ينبغي أن يقاس كل احتفال بالمولد النبوي الشريف على المولد الذي يتم فيه ارتكاب للحرام، وكل ما ذكرناه سابقًا من الوجوه في مشروعية المولد إنما هو في المولد الذي خلا من المنكرات المذمومة التي يجب الإنكار عليها.

أما إذا اشتمل المولد على شيء مما يجب الإنكار عليه، كاختلاط الرجال بالنساء، وكثرة الإسراف مما لا يرضى به صاحب المولد الشريف 4؛ فهذا لا شك في تحريمه ومنعه لما اشتمل عليه من المحرمات، لكن تحريمه حينئذ يكون عارضًا لا ذاتيًّا، كما لا يخفى على من تأمل ذلك.

ثم بعد هذا نقول إنَّ أمر المولد أمرٌ اجتهادي، فمن شاء فعله ومن شاء لم يفعل، ولا ينقض اجتهاد باجتهاد، مع أن غالب الأمة تحتفي بمثل هذا اليوم وتعظمه لقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ [الحج: ٣٢]، وأي شعيرة أفضل من الرحمة المهداة 4!.

أسأل الله أن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه.

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه وسلم.

الباب الثالث عشر

الزيـارة وشَـــدُّ الرِّحـال

مقدمة

لقد تكلم كثيرٌ من علماء أمتنا الأَجِلَّاءِ عن أنَّ زيارة سيد الخلق وحبيب الحق سيدنا محمد 4 -هي من أشرف القربات، وآكد المندوبات، فهل شرفت المدينة إلا بالحبيب سيدنا محمد 4!.

وقال الإمام النووي -رحمه الله تعالى-: وَاعْلَمْ أَنَّ زِيَارَةَ قَبْرِ رَسُولِ اللهِ 4 مِنْ أَهَمِّ الْقُرُبَاتِ وَأَنْجَحِ المَسَاعِي...، وَيَنْوِي الزَّائِرُ مِنْ الزِّيَارَةِ التَّقَرُّبَ، وَشَدَّ الرَّحْلِ إلَيْهِ وَالصَّلَاةَ فِيهِ. [المجموع شرح المهذب].

إنَّ زيارة قبر المصطفى، ومشاهدة مَهْبِطِ الوحي، وزيارة العاملين المخلصين في الذود عن دين الله تعالى الذين ضَحَّوا بأرواحهم وأموالهم في سبيل الله وحده -لهي جديرة بأن تكون من أَجَلِّ القربات؛ لما تحدثه في أنفس الزائرين من عظات بليغة تحملهم على الاقتداء بهؤلاء في أعمالهم وأقوالهم.

ولو أنَّ المسلمين استمسكوا حقًّا بما استمسك به سكان هؤلاء القبور الذين هزموا الفرس والرومان إبَّانَ قوتهم، مع أن قوة المسلمين المادية يومئذٍ لا تكاد تذكر بجانب قوة أعدائهم -لكان لهم شأن آخر، ولما تغلب عليهم أحد.

فزيارة قبر المصطفى، وزيارة أصحابه العاملين من أجل القربات وأشدها تأثيرًا على نفوس العاملين المخلصين الذين يعبدون الله وحده، ويأتمرون بما أمرهم به رسوله، وينتهون عما نهاهم عنه، وأولئك هم الفائزون». اهـ.

«فإذا لم يكن في زيارة قبر المصطفى سوى هذه الموعظة الحسنة، وهذا الأثر الجليل؛ لكفى في كونها من أجل الأعمال الصالحة التي يحث عليها الدين الحنيف،

وكيف يسكن قلب المؤمن المسلم الذي يستطيع أن يحج البيت، ويستطيع أن يزور المصطفى ولا يبادر إلى هذا العمل! كيف يرضى المؤمن القادر أن يكون بمكة قريبًا من المدينة مهبط الوحي، ولا تهتز نفسه شوقًا إلى زيارتها، وزيارة المصطفى!.

على أن علة دعوة سيدنا إبراهيم -صلوات الله عليه- متحققة في أهل المدينة أيضًا، فإن الله -تعالى- حكى عنه: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، فأهل المدينة أيضًا -وهي البلدة التي نشأ منها عز الإسلام- في حاجة إلى من يزورهم، ويتبادل معهم المنافع.

فعمرانها، والإحسان إلى أهلها، وتبادل المنافع فيها -من أقدس الأمور وأعظمها شأنًا.

هذا وقد بيَّن لنا القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، وكثير من الفقهاء مشروعية زيارة قبر النبي 4، وكذلك زيارة المساجد الأخرى، فالأدلة على استحباب الزيارة وشد الرحال كثيرة جدًّا، ونقدم في ذلك أربعة مباحث، نعرض فيها لأهم الأدلة التي تجوز زيارة قبر نبينا 4، وتجوز أيضًا شد الرحال وزيارة قبور الأولياء والصالحين.

المبحث الأول

الدليل من الكتاب

لقد ذكر لنا قرآننا العظيم كثيرًا من الأدلة الدالة على مشروعية زيارة قبر النبي 4، وكذلك زيارة المساجد الأخرى، وكذلك قبور الأولياء والصالحين.

فمن هذه الأدلة:

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: من الآية ٦٤].

إنَّ هذه الآية تشمل حالتي الحياة وبعد الانتقال، ومن أراد تخصيصها بحال الحياة فما أصاب؛ لأن الفعل في سياق الشرط يفيد العموم، وأعلى صيغ العموم ما وقع في سياق الشرط[(١)].

فالآية الشريفة تطلب المجيء إليه 4 في جميع الحالات لوقوع الفعل «جاءوك» فيها في حيز الشرط الذي يدل على العموم.

وقال ابن كثير في «تفسيره»[(٢)]: وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ الآية، يُرْشِدُ تَعَالَى الْعُصَاةَ وَالْمُذْنِبِينَ إِذَا وَقَعَ مِنْهُمُ الخَطَأُ وَالْعِصْيَانُ أَنْ يَأْتُوا إِلَى الرَّسُولِ 4 فَيَسْتَغْفِرُوا اللهَ عِنْدَهُ، وَيَسْأَلُوهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، فَإِنَّهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ وَرَحِمَهُمْ وَغَفَرَ لَهُمْ، وَلِهَذَا قَالَ:

(١) انظر: «إرشاد الفحول»، للشوكاني، (ص١٢٢)، وغيره.

(٢) «تفسير ابن كثير»، (٢/ ٣٠٦).

﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، وَقَدْ ذَكَرَ جَمَاعَةٌ -مِنْهُمْ الشَّيْخُ أَبُو نَصْرِ بْنُ الصَّبَّاغِ فِي كِتَابِهِ «الشَّامِلِ»- الحِكَايَةَ المَشْهُورَةَ عَنْ الْعُتْبِيِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، سَمِعْتُ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، وَقَدْ جِئْتُكَ مُسْتَغْفِرًا لِذَنْبِي، مُسْتَشْفِعًا بِكَ إِلَى رَبِّي، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

يَا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظُمُهُ * فَطَابَ مِنْ طِيبِهِنَّ الْقَاعُ وَالْأَكَمُ
نَفْسِي الْفِدَاءُ لِقَبْرٍ أَنْتَ سَاكِنُهُ * فِيهِ الْعَفَافُ وَفِيهِ الجُودُ وَالْكَرَمُ

وذكر النَّسَفِيُّ والثعالبي مثل ذلك في تفسيرهما للآية، وكذلك ذكر القُرْطُبِيُّ في تفسيره نحوًا من ذلك، وفيه: «وَقَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَجِئْتُكَ تَسْتَغْفِرَ لِي، فَنُودِيَ مِنَ الْقَبْرِ أَنَّهُ قَدْ غُفِرَ لَكَ».

واستشهاد هؤلاء المفسرين بهذه الحكاية «حكاية العتبي» دليل على أنهم فهموا الآية بالعموم.

ومن ادَّعى أنَّ قوله تعالى: ﴿إِذ ظَّلَمُوٓاْ﴾ يأتي للماضي فقد وَهِمَ، فالآية كما تستعمل في الماضي تستعمل أيضًا في المستقبل، ولها معانٍ أخرى ذكرها ابن هشام في «مغني اللبيب»(١).

وقد نص العلامة الأزهري على أنَّ «إذ» تستعمل للمستقبل، فقال في «تهذيب اللغة»(٢): العرب تضع «إذ» للمستقبل، و«إذا» للماضي، قال الله عز وجل: ﴿إِذْ فَزِعُواْ﴾ [سبأ: من الآية ٥١].

قلت: ومن استعمال «إذ» للمستقبل، قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [الأنعام: من الآية ٢٧]، ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: من الآية ٣٠]، ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ

---

(١) «مغني اللبيب»، لابن هشام، (١/ ٨٠-٨٣).
(٢) «تهذيب اللغة»، لابن هشام، (١٥/ ٤٧).

ﭐلظَّـٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ﴾ [الأنعـام: من الآيـة ٩٣]، ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلۡمُجۡرِمُونَ نَاكِسُواْ رُءُوسِهِمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ [السجدة: من الآية ١٢].

ولا يقال: إن ذلك إنَّما يكون في حال حياته، فوجه الاستدلال بهذه الآية على مشروعية المجيء والاستغفار عند قبره الشريف أنَّها علقت وجدان الله توابًا رحيمًا على ثلاثة أمور هي: المجيء، والاستغفار، واستغفار الرسول %o.

والمجيء بعد انتقال الرسول 4 هو مجيء إلى قبره الشريف، فالآية تشير إلى استحباب المجيء عند القبر والدعاء وطلب الاستغفار عنده.

وقد ثبت أن عددًا من الصحابة Ÿ كان إذا حزبهم أمر، أو نزلت بهم نازلة؛ اتجهوا للقبر النبوي الشريف، يدعون الله تبارك وتعالى، ويستشفعون بالنبي 4.

فمن ذلك ما أخرجه الإمام أحمد في «المسند»: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: أَقْبَلَ مَرْوَانُ يَوْمًا، فَوَجَدَ رَجُلًا وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْقَبْرِ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا تَصْنَعُ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: نَعَمْ، جِئْتُ رَسُولَ اللهِ 4 وَلَمْ آتِ الحَجَرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4 يَقُولُ: «**لا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ، وَلَكِنِ ابْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِه**»(١).

ومنها ما أخرجه الحافظ الدارمي في «سننه»، باب ما أكرم الله تعالى نبيه بعد موته: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ النُّكْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الجَوْزَاءِ: أَوْسُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قُحِطَ أَهْلُ المَدِينَةِ قَحْطًا شَدِيدًا، فَشَكَوْا إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: انْظُرُوا قَبْرَ النَّبِيِّ 4 فَاجْعَلُوا مِنْهُ كِوًى إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى لاَ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ سَقْفٌ. قَالَ: فَفَعَلُوا؛ فَمُطِرْنَا مَطَرًا حَتَّى نَبَتَ الْعُشْبُ، وَسَمِنَتِ الإِبِلُ حَتَّى تَفَتَّقَتْ مِنَ الشَّحْمِ فَسُمِّيَ: «عَامَ الْفَتْقِ»(٢).

---

(١) أخرجه أحمد في «سننه»: (٥/ ٤٢٢)، برقم: (٢٣٦٣٣)، من حديث أيوب | .

(٢) أخرجه الدارمي في «سننه»: (١/ ٥٦)، برقم: (٩٢)، من حديث أم المؤمنين عائشة —— موقوفًا عليها.

ومنها ما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مَالِكِ الدَّارِ، قَالَ: وَكَانَ خَازِنَ عُمَرَ عَلَى الطَّعَامِ، قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ 4: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَسْقِ لِأُمَّتِكَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَأَتَى الرَّجُلَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ: «ائْتِ عُمَرَ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّكُمْ مسقيون وَقُلْ لَهُ: عَلَيْكَ الْكَيْسُ، عَلَيْكَ الْكَيْسُ»، فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ؛ فَبَكَى عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ لَا آلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ(١).

وقد ثبت أن عددًا من الصحابة، ومن بعدهم كانوا يدعون عند قبر النبي 4.

وذكر ابن تيمية آثارًا عنهم في كتاب «الرد على الأخنائي»(٢): فإذا وُجد مجيئُهم واستغفارُهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته.

واستغفار النبي 4 ليس متعذرًا بعد وفاته، فقد صح أن النبي %oo قال: **«حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ، تُحَدِّثُونَ وَيُحَدَّثُ لَكُمْ، وَمَوْتِي خَيْرٌ لَكُمْ، تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ، فَمَا كَانَ مِنْ حَسَنَةٍ حَمِدْتُ اللهَ عَلَيْهَا، وَمَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ اسْتَغْفَرْتُ اللهَ لَكُمْ»**(٣).

وهذه مِنَّةٌ من الله تعالى، وخصوصية من خصوصيات سيدنا رسول الله %oo.

ولا يقال: إنَّ الآية وردت في أقوام معينين؛ لأنَّه كما هو معروف: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب».

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٦/ ٣٥٦)، برقم: (٣٢٠٠٢). وقد صحح إسناده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: (٢/ ٤٩٥).

(٢) «الرد على الأخنائي»، لابن تيمية، (ص١٦٧-١٦٨).

(٣) أخرجه البزار في «مسنده»: (٥/ ٣٠٨)، برقم: (١٩٢٥)، والحارث في «مسنده»: (٢/ ٨٨٤)، برقم: (٩٥٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٩/ ٢٤)، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في «الخصائص»: (٢/ ٤٩١).

المبحث الثاني

الدليـل من السـنة

ولقد ذكرت السنَّة النبوية المطهرة أدلة متعددة تدل على جواز زيارة القبور، وشد الرحال إليها، فسنقدم ذلك من خلال المبحث الثاني، وهو ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الأحاديث الدالة على مطلق الأمر بزيارة القبور:

ولها ألفاظ متعددة بلغت حد التواتر، كما في كتابي: «نظم المتناثر»، و«إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة»[١].

ومن أشهر ألفاظه قوله 4: «**كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ**»[٢].

ومن ألفاظه: «**فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ الْقُبُورَ فَلْيَزُرْ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا**»[٣].

والفعل في سياق الشرط يفيد العموم، ولا تجد مخصصًا للحديث.

وقبر سيدنا رسول الله 4 سيد القبور مطلقًا، وأولاها بالزيارة.

وهنا إشكال حاصله: أنَّه قد حصل الاتفاق على جواز السفر لطلب العلم وصلة الأرحام، وزيارة الإخوة في الله والتجارة، فما الذي خصَّ أحاديث زيارة القبور، وجعل جوازها مقرونًا بعدم السفر!.

---

(١) «نظم المتناثر من الحديث المتواتر»، للكتاني، (ص٨٠، ٨١)، و«إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة»، للشيخ الغماري، (ص٩٧).

(٢) أخرجه مسلم: (٢/ ٦٧٢)، برقم: (٩٧٧)، من حديث بريدة | .

(٣) أخرجه النسائي: (٤/ ٨٩)، برقم: (٢٠٣٣)، من حديث بريدة | .

ولفظ «الزيارة» يلزم منه الانتقال من مكان لآخر، فالشارع يحضُّ على الانتقال من مكان لآخر من أجل زيارة القبور، وعليه فإذا تعلقت الزيارة بانتقال سفر فلا يوجد نصٌّ يمنع من هذا السفر، وقد سمى الشارع السفر زيارة، وهو نصٌّ لا يحتمل التأويل.

فقد أخرج مسلم في «صحيحه»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ | عَنِ النَّبِيِّ 4: «**أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ، بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ**»(١).

فالشارع قد سمى السفر -وهو الانتقال من قرية لأخرى- زيارة، وعليه فلفظ الزيارة يحتمل السفر وعدمه.

قال الحافظ أبو زُرْعَةَ العراقي في «طرح التثريب»: «وكان والدي -أي الحافظ الكبير ولي الله العراقي #- يحكي أنه كان معادلًا للشيخ زين الدين عبد الرحيم ابن رجب الحنبلي في التوجه إلى بلد الخليل q، فلما دنا من البلد، قال: نويت الصلاة في مسجد الخليل؛ ليحتزر عن شدِّ الرحل لزيارته على طريقة شيخ الحنابلة ابن تيميَّة، قال: فقلت: نويت زيارة قبر الخليل q، ثم قلت له: أما أنت فقد

---

(١) قَوْلُهُ 4: «**فَأَرْصَدَ اللهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا**» مَعْنَى (أَرْصَدَهُ) أَقْعَدَهُ يَرْقُبُهُ. وَ(الْمَدْرَجَةُ) [بِفَتْحِ المِيمِ وَالرَّاءِ] هِيَ الطَّرِيقُ؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ يَدْرُجُونَ عَلَيْهَا، أَيْ يَمْضُونَ وَيَمْشُونَ. قَوْلُهُ: «**لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا**» أَيْ تَقُومُ بِإِصْلَاحِهَا، وَتَنْهَضُ إِلَيْهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: «**بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ**» قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَحَبَّةُ اللهِ عَبْدَهُ هِيَ رَحْمَتُهُ لَهُ، وَرِضَاهُ عَنْهُ، وَإِرَادَتُهُ لَهُ الْخَيْرَ، وَأَنْ يَفْعَلَ بِهِ فِعْلَ الْمُحِبِّ مِنَ الْخَيْرِ. وَأَصْلُ الْمَحَبَّةِ فِي حَقِّ الْعِبَادِ مَيْلُ الْقَلْبِ، وَاللهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضْلُ الْمَحَبَّةِ فِي اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا سَبَبٌ لِحُبِّ اللهِ تَعَالَى الْعَبْدَ، وَفِيهِ فَضِيلَةُ زِيَارَةِ الصَّالِحِينَ وَالْأَصْحَابِ، وَفِيهِ أَنَّ الْآدَمِيِّينَ قَدْ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ. [أخرجه مسلم: (٤/ ١٩٨٨)، برقم: (٢٥٦٧)، من حديث أبي هريرة |].

خالفت النبي 4؛ لأنه قال: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**»[1]، وقد شددت الرحل إلى مسجد رابع، وأما أنا فاتبعت النبي 4؛ لأنه قال: «**زُورُوا الْقُبُورَ**» أفقال: إلا قبور الأنبياء! قال: فبهت». اهـ.

قلت: ويدل قوله في حديث أبي سعيد: «**لَا يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إِلَى مَسْجِدٍ يُبْتَغَى فِيهِ الصَّلَاةُ غَيْرَ كذا وكذا**»[2] على أنه ليس المراد إلا اختصاص هذه المساجد بفضل الصلاة فيها، وأنَّ ذلك لم يرد في سائر الأسفار؛ فبين أن المراد شد الرحل إلى مسجد تُبتغى فيه الصلاة لا كل سفر، والله أعلم[3]. اهـ.

وأبو الفضل العراقي الكبير كان حافظًا فقيهًا أصوليًّا فأسكت ابن رجب، رحمة الله على الجميع.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٣٩٨)، برقم: (١١٣٢)، ومسلم: (٢/ ١٠١٤)، برقم: (١٣٩٧)، كلاهما من حديث أبي هريرة |.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ٦٤)، برقم: (١١٦٢٧)، من حديث أبي سعيد الخدري |.

(٣) «طرح التثريب في شرح التقريب»، للحافظ العراقي، (٦/ ٤٣)، [بتصرف].

الأحاديث الدالة على استحباب زيارة قبره 4 بخصوصه

هناك أحاديث كثيرة تدل على استحباب زيارة قبر المصطفى -عليه الصلاة والسلام- بوجه خاص، منها:

الحديث الأول:

«**مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي**».

أخرجه بهذا اللفظ: الدار قطني في «سننه»: (٢/ ٢٧٨)، برقم: (١٩٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان»: (٣/ ٤٩٠)، برقم: (٤١٥٩)، كلاهما من حديث ابن عمر z. وأخرجه بلفظ مقارب: البيهقي في «الكبرى»: (٥/ ٢٤٥)، برقم: (١٠٠٥٣)، والطيالسي في «مسنده»: (١/ ١٢)، برقم: (٦٥)، كلاهما من حديث عمر بن الخطاب |، ولفظه عندهما: «**مَنْ زَارَ قَبْرِي أَوْ قَالَ مَنْ زَارَنِي كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا، وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ فِي الآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

وقال ابن ماجه في «سننه»: (٢/ ١٠٣٩)، في معرض كلامه عن حديث: «**اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ؛ فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا**»، أي: بأن لا يخرج منها إلى أن يموت، قال الدميري: فائدة زيارة النبي 4 من أفضل الطاعات وأعظم القربات؛ لقوله 4: «**مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي**»، رواه الدارقطني وغيره، وصححه عبد الحق.

وقد أُعِلَّ هذا الحديث بعلل لا يصح منها شيء، فمن ذلك: أَنَّ موسى بن هلال مجهول، واضطرب في هذا الحديث، وأنه يرويه عن عبد الله بن عمر العُمَرِي،

ولا تصح روايته عن عبيد الله بن عمر الثقة الحافظ، وأن عبد الله بن عمر العمري ضعيف.

وهذه العلل لا تصح؛ لأنَّ موسى بن هلال حسن الحديث، وقد قال عنه ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الذهبي: صالح الحديث.

وَرَوَى عنه عدد من الأئمة الحفاظ من أَجْلِّهم: أحمد بن حنبل.

كما أنَّ دعوى الاضطراب لا تصح إلا مع تعذر الجمع بين الروايات، وقد أمكن الجمع من الجهتين.

***

الحديث الثاني:

«مَنْ زَارَنِي فِي مَمَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ زَارَنِي حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى قَبْرِي كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

أخرج شطره الأول: البيهقي في «الكبرى»: (٥/ ٢٤٦)، برقم: (١٠٠٥٤)، والدارقطني في «سننه»: (٢/ ٢٧٨)، برقم: (١٩٢)، والطبراني في «الأوسط»: (١/ ٩٤)، برقم: (٢٨٧)، وفي «الكبير»: (١٢/ ٤٠٦)، برقم: (١٣٤٩٦)، ثلاثتهم من حديث ابن عمر Z.

وأُعِلَّ هذا الحديث بفضالة بن سعيد بنِ زُمَيْلٍ الـمَأْرِبِيِّ، وبشيخه مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى بنِ قيسٍ الـمَأْرِبِيِّ.

وخلاصة ما قيل في مُحَمَّد بن يَحْيَى الْمَأْرِبِيِّ: هو قول الحافظ في «التقريب»: «لين الحديث». اهـ.

وقال الترمذي: «يحسن لمن قيل فيه مثل ذلك».

فالحاصل مما تقدم: أنَّ هذا الإسناد فيه راوٍ غاية ما فيه أنه مجهول، وتفرد بهذا

الحديث، وآخر اختلف فيه، وثَّقه الدارقطني، وصحح له ابن حبان ووثقه، وأخرج له أصحاب السنن: النسائي، وأبو داود، والترمذي، وقال عنه الحافظ: لين الحديث. وقال الذهبي: وُثِّقَ.

* * *

الحديث الثالث:

«مَنْ زَارَنِي بِالْمَدِينَةِ مُحْتَسِبًا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»: (٣/ ٤٨٨)، برقم: (٤١٥٢)، والطيالسي في «مسنده»: (١/ ١٢)، برقم: (٦٥)، وذكره الجرجاني في «تاريخ جرجان»: (١/ ٥٦)، وعزاه إلى ابن أبي الدنيا في كتاب «القبور». جميعهم من حديث أنس | . وله طريق آخر عن أنس: قال إسحاق بن راهَوَيْهِ في «مسنده»: أخبرنا عيسى بن يونس، ثنا ثور بن يزيد، حدثني شيخ، عن أنس، عن النبي 4[1].

فلولا الشيخ المبهم الذي لم يسم لكان السند في أعلى درجات الصحة، لكن هذا الطريق إذا ضُم لسابقه استفاد الحديث قوة.

* * *

الحديث الرابع:

«مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

أخرج شطره الأول وهو الشاهد: البيهقي في «الكبرى»: (٥/ ٢٤٦)، برقم: (١٠٠٥٤)، والدارقطني في «سننه»: (٢/ ٢٧٨)، برقم: (١٩٢)، والطبراني في «الأوسط»: (١/ ٩٤)، برقم: (٢٨٧)، وفي «الكبير»: (١٢/ ٤٠٦)، برقم: (١٣٤٩٦)، ثلاثتهم من حديث ابن عمر z.

(١) انظر: «المداوي لعلل المناوي»، (٦/ ٢٣٢).

وقد قال الحافظ الذهبي -رحمه الله تعالى-: أجودها -أي أحاديث الزيارة- إسنادًا حديث حاطب، وأقرَّه السخاوي في («المقاصد الحسنة»، ص ٤١٣)، والسيوطي في («الدرر المنتشرة»، ص ١٧٣)، فهؤلاء ثلاثة من الحفاظ اتفقوا على مقولة تدحض قول المخالف.

* * *

الحديث الخامس:

«مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا أُبْلِغْتُهُ».

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»: (٢/ ٢١٨)، برقم: (١٥٨٣)، والبيهقي في «ما ورد في حياة الأنبياء بعد وفاتهم»: (١/ ٣)، وأخرج شطره الأول بمعناه ابن سمعون في «أماليه»: (١/ ٦٠)، برقم: (٢٥٥)، كلاهما عن أبي هريرة ﵁.

قال الحافظ السخاوي في «القول البديع»: «وسنده جيد كما أفاده شيخنا؛ أي الحافظ ابن حجر»[1]. اهـ.

فإسناد الحديث: رجاله رجال الصحيح ما خلا شيخ أبي الشيخ الأصبهاني، وهو عبد الرحمن بن أحمد بن أبي يحيى الزهري أبو صالح الأعرج (ت ٣٠٠هـ)، ترجم له أبو الشيخ الأصبهاني في («طبقات المحدثين بأصبهان»، ٣/ ٥٤١)، وأبو نعيم في («أخبار أصبهان»، ٢/ ١١٣)، ولم يذكرا فيه جرحًا أو تعديلًا، فغاية ما في الرجل أنَّه مستور.

فالحديث بهذا الإسناد مقبول، وقد قال الحافظ أحمد بن الصديق الغماري في «المداوي لعلل المناوي»: إسناده نظيف[2]. اهـ.

---

(١) «القول البديع في الصلاة على الشَّفيع»، للسخاوي، (ص ١٥٤).
(٢) «المداوي لعلل المناوي»، (٦/ ٢٧٧/ ١).

وللحديث طريق آخر عن الأعمش أخرجه العقيلي في («الضعفاء»، ٤/ ١٣٧)، والبيهقي في («حياة الأنبياء»، ص١٥)، وفي («شعب الإيمان»، ٢/ ٢١٨)، والخطيب في («التاريخ»، ٣/ ٢٩١-٢٩٢).

وحاصل ما ذكر أنَّ الحديث جيد الإسناد، وَمَنْ حكم على هذا الحديث بالوضع فلعدم وقوفه على رواية أبي الشيخ.

***

الحديث السادس:

«مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ».

أخرجه أبو داود في «سننه»: (٢/ ٢١٨)، برقم: (٢٠٤١)، وأحمد في «مسنده»: (٢/ ٥٢٧)، برقم: (١٠٨٢٧)، والبيهقي في «الصغرى»: (٤/ ٣٩٧)، برقم: (١٧٤٨)، وفي «الكبرى»: (٥/ ٢٤٥)، برقم: (١٠٠٥٠)، والطبراني في «الأوسط»: (٣/ ٢٦٢)، برقم: (٣٠٩٢)، جميعهم من طريق أبي صَخْرٍ: حُمَيْدِ بن زِيَادٍ، عن يَزِيدَ بن عبد اللهِ بن قُسَيْطٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ ، وزاد الطبراني أبا صالح بين يَزِيدَ بن عبد اللهِ بن قُسَيْطٍ وأبي هُرَيْرَةَ .

أبو صخر حميد بن زياد، قال عنه أحمد وابن مَعِينٍ: لا بأس به، ووثَّقه الدارقطني، وابن حبان، وقال البغوي: مدني صالح الحديث، وقال ابن عدي: وهو عندي صالح الحديث، ووثَّقه ابن شاهين، وذكره الذهبي في جزء «من تُكُلِّمَ فيه، وهو موثق»[1]، وأخرج له مسلم في «صحيحه».

(١) «الكاشف»، للذهبي، (ص٧٣).

المبحث الثالث

مناقشة دلالة حديث: .لا تشد الرحال-

ومحل النزاع هو الاستثناء الوارد في قول رسول الله 4: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**»، ومن المعلوم والمقرر في أبسط كتب النحو: أنَّه إذا وجدت أداة استثناء فيقتضي ذلك وجود مستثنى ومستثنى منه، والمستثنى هو ما كان بعد أداة الاستثناء، والمستثنى منه هو ما كان قبلها، ولا بد من الأمرين في أسلوب الاستثناء إما وجودًا أو تقديرًا.

وإذا نظرنا إلى هذا الحديث وجدنا أنه قد جاء فيه التصريح بذكر المستثنى، وهو قوله: «**إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**» وهو ما بعد «إلا»، ولم يأت ذِكر المستثنى منه وهو ما قبل «إلا»؛ فلا بد إذن من تقديره حتى يستقيم معناه، وهو ما يسميه أهل اللغة بالمُفَرَّغِ.

قال صاحب «تلخيص المفتاح»: «إنَّ النفي في الاستثناء المفرغ يتوجه إلى مقدر هو مستثنًى منه عام مناسب للمستثنى في جنسه»(١).

قال السعد التفتازاني في شرحه على «التلخيص»: [قوله: «إنَّ النفي في الاستثناء المفرَّغ»: الذي حذف فيه المستثنى منه، وأعرب ما بعد إلَّا بِحَسَبِ العوامل.

«إلى مقدر هو مستثنى منه»: لأن إلَّا للإخراج، والإخراج يقتضي مُخرجًا منه.

«عام»: ليتناول المستثنى وغيره، فيتحقق الإخراج.

---

(١) «تلخيص المفتاح»، للقزويني، (٢/ ٢٣٠-٢٣١).

«مناسب للمستثنى في جنسه»: بأن يقدر في نحو: ما ضرب إلَّا زيد، ما ضرب أحد، وفي نحو: ما كسوته إلَّا جبة. ما كسوته لباسًا، وفي نحو: ما جاء إلَّا راكبًا كائنًا على حال من الأحوال، وفي نحو: ما سرت إلَّا يوم الجمعة. ما سرت وقتًا من الأوقات؛ فالتقدير على هذا يكون عامًّا كما هو مذكور في عبارة صاحب التلخيص، إلا أنه قيَّده بكونه مناسبًا للمستثنى في جنسه، فإن قدرناه بأعم العام كان هكذا: لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلى مكان إلا ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ].

وهذا التقدير ظاهر البطلان بمجرد النظر فيه؛ لأنه يمنع من شد الرحل إلى مكان ما عدا المساجد الثلاثة، كطلب العلم والرزق، والسفر للتجارة ولزيارة الوالدين...إلى غير ذلك من الأمور التي حثَّ عليها الشارع.

فلزم من ذلك أن يقدر بأخص من العام حتى يتناسب مع المستثنى على ما نص عليه علماء البلاغة كما تقدم، فيصبح التقدير السليم إذن: «لا تشد الرحال إلى مسجد إلَّا ثلاثة مساجد»؛ أي إنَّه لا تشد الرحال إلى مسجد لأجل تعظيمه، والتقرب إلى الله تعالى بمجرد الصلاة فيه؛ لأنَّ المساجد في الأرض كلها سواء من حيثية أنها بيوت الله تعالى إلا هذه المساجد الثلاثة، فإن شد الرحل إليها لتعظيمها بالصلاة فيها قربة من القربات.

وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى-:

[قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: قَوْلُهُ: «**إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**» الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ مَحْذُوفٌ، فَإِمَّا أَنْ يُقَدَّرَ عَامًّا فَيَصِيرَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى مَكَانٍ فِي أَيِّ أَمْرٍ كَانَ إِلَّا إِلَى الثَّلَاثَةِ»، أَوْ أَخَصَّ مِنْ ذَلِكَ؛ إذ لَا سَبِيلَ إِلَى الْأَوَّلِ لإفْضَائِهِ إِلَى سَدِّ بَابِ السَّفَرِ لِلتِّجَارَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَطَلَبِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهَا. فَتَعَيَّنَ الثَّانِي.

وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَدَّرَ مَا هُوَ أَكْثَرُ مُنَاسَبَةً، وَهُوَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى مَسْجِدٍ لِلصَّلَاةِ

فِيهِ إِلَّا إِلَى الثَّلَاثَةِ»، فَيَبْطُلُ بِذَلِكَ قَوْلُ مَنْ مَنَعَ شَدَّ الرِّحَالِ إِلَى زِيَارَةِ الْقَبْرِ الشَّرِيفِ، وَغَيْرِهِ مِنْ قُبُورِ الصَّالِحِينَ، وَاللهُ أَعْلَمُ[1]].

هذا هو فهم علماء الإسلام لحديث لا تشد الرحال، فالحديث يمنع شد الرحال للوفاء بنذر صلاة أو اعتكاف كما سيأتي بيانه في مبحث «أقوال أئمة المسلمين».

وقد ثبت أنَّ النبي ‰ شدَّ الرحال لمسجد رابع هو مسجد قباء، ففي البخاري[2] عَنِ ابْنِ عُمَرَ z قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ 4 يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ z يَفْعَلُهُ.

ولذلك قال الحافظ: «وَفِيهِ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ شَدِّ الرِّحَالِ لِغَيْرِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ لَيْسَ عَلَى التَّحْرِيمِ»[3].

وهكذا فهم الصحابة Ÿ حديث شد الرحال: فقد روى عُمَر ابن شَبَّةَ في «تَارِيخُ الْمَدِينَةِ» من طريق عَبْد الصَّمَد بن عَبْد الْوَارِث قَالَ: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «لَأَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ رَكْعَتَيْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آتِيَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مَرَّتَيْنِ، لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي قُبَاءَ لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الإِبِلِ»[4]، قال الحافظ ابن حجر: «إسناده صحيح»[5].

وروى ابن أبي شيبة نحوه في «المصنف»[6]، وروى عبد الرزاق في «المصنف» عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ

---

(١) «فتح الباري»، لابن حجر، (٣/ ٨٥).

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٣٩٩)، برقم: (١١٣٥)، ومسلم بنحوه: (٢/ ١٠١٧)، برقم (١٣٩٩)، كلاهما من حديث ابن عمر z.

(٣) «فتح الباري»، (٣/ ٦٩).

(٤) أخرجه ابن شبَّة في «تاريخ المدينة»: (١/ ٢٧).

(٥) «فتح الباري»: (٣/ ٦٩).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٢/ ١٤٩)، برقم: (٧٥٣٣)، موقوفًا على سعد بن أبي وقاص | .

الْخَطَّابِ فَقَالَ: «لَوْ كَانَ مَسْجِدُ قُبَاءَ فِي أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ ضَرَبْنَا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ»[(١)]. [إسناده حسن، فإن يعقوب بن مجمع وثَّقه ابن حبان، وروى عنه سفيان الثوري، وابن أخيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وقال الحافظ الذهبي في «الكاشف»: وُثِّق، ومجمع بن جارية صحابي[(٢)].

ولهذا الأثر طريق آخر أخرجه عمر بن شبة في «أخبار المدينة»[(٣)] فيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو -وإنْ ضُعِّفَ لِحِفْظِهِ- فهو يصلح في المتابعات والشواهد.

وعمر | من رواة حديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ**»، فلو علم أنَّ النهي في الحديث للتحريم لما قال مقولته في مسجد قُبَاءٍ، فتدبر تستفد.

وروى الإمام أحمد في «المسند»، والطبراني في «المعجم الكبير» من حديث مَرْثَد ابن عَبْد الله الْيَزَنِيِّ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَسِيرُ إِلَى مَسْجِدِ الطُّورِ لِيُصَلِّيَ فِيهِ. قال: فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَرْتَحِلَ مَا ارْتَحَلْتَ. قَالَ فَقَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4 يَقُولُ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، والْمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِي**»[(٤)].

فأبو هريرة لقي أبا بصرة z، وكان أبو هريرة يسير إلى مسجد الطور، ولَمَّا أعلمه أبو بصرة بنص الحديث لم يرجع أبو هريرة، ولو كان أبو هريرة قد فهم من الحديث التحريم لرجع، بل ولم يشد الرحال ابتداء لزيارة مسجد الطور؛ لأنه من رواة حديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ**»، فافهم!.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه»: (٥/ ١٣٣)، برقم: (٩١٦٣)، موقوفًا على عمر بن الخطاب | .

(٢) «الكاشف»، للحافظ الذهبي، (٢/ ٣٩٥).

(٣) «أخبار المدينة»، (١/ ٤٩).

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٦/ ٣٩٧)، برقم: (٢٧٢٧٣)، والطبراني في «الكبير»: (٢/ ٢٧٦)، برقم: (٢١٥٩)، كلاهما من طريق أبي بصرة الغفاري | .

المبحث الرابع
موقف الفقهاء من الزيارة

وقد اتفق جمهورُ العلماء والفقهاء على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم، على استحباب زيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام، وفي مقدمتهم الحنابلة.

وسنبيِّن هنا توجهاتِ فقهاء الأمة في هذا الشأن من المذاهب الأربعة:

أولًا: الحنابلة:

نقل المَرْدَاوِيُّ الحنبليُّ في «الإنصاف» اتفاقَ الحنابلة على الاستحباب، فقال[1]:

«قوله: فَإِذَا فَرَغَ مِنْ الْحَجِّ اُسْتُحِبَّ لَهُ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ 4 وَقَبْرِ صَاحِبِيهِ» هَذَا الْمَذْهَبُ [الحنبلي] وَعَلَيْهِ الْأَصْحَابُ قَاطِبَةً، مُتَقَدِّمُهُمْ وَمُتَأَخِّرُهُمْ».

وقال ابن قدامة في «المغني»: (فَصْلٌ): وَيُسْتَحَبُّ زِيَارَةُ قَبْرِ النَّبِيِّ 4؛ لِمَا رَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: **«مَنْ حَجَّ، فَزَارَ قَبْرِي بَعْدَ وَفَاتِي، فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي»**[2]، وَفِي رِوَايَةٍ: **«مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»**[3]. رَوَاهُ بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ |، أَنَّ النَّبِيَّ 4 قَالَ: **«مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي، إلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِيَ حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»**[4]. اهـ[5]. [ثم ذكر قصة العتبي مستشهدًا بها].

---

(١) «الإنصاف»، للمرداوي، (٤/ ٥٣).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) سبق تخريجه.
(٤) سبق تخريجه.
(٥) «المغني»، لابن قدامة، (٣/ ٢٩٧).

وكُتُبُ الفقهاء الحنابلة كلُّها تَنُصُّ على استحباب الزيارة لقبره الشريف -عليه الصلاة والسلام- فانظر أيضًا: «عمدة الفقه»(١)، «أخصر المختصرات»(٢)، «الروض المربع»(٣)، «شرح منتهى الإرادات»(٤)، «مطالب أولي النهى»(٥)، «منار السبيل»(٦)، «الفروع»(٧)، «المبدع»(٨)، «دليل الطالب»(٩)، «زاد المستقنع»(١٠)، «كشف المخدرات»(١١)... وغيرها.

وحتى من يرى كراهة زيارة المرأة للقبور من الحنابلة، فإنَّه استثنى من ذلك زيارتها لقبر النبي 4 وصاحبيه، فقال صاحب كتاب «المبدع» -بعد أن ذكر الخلاف في زيارة المرأة للقبور-: «ويستثنى منه زيارة قبر النَّبي 4 وقبر صاحبيه z»، [وهذا متفق عليه عند الفقهاء الحنابلة، فارجع إلى كتبهم التي بَيَّنَّا سلفًا مواضع هذه المسألة فيها].

وأما فهمهم لحديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ**» فهو يتبين في النقولات الآتية:

قال الشيخ الإمام ابن قدامة المقدسي الحنبلي في «المغني»: «وَأَمَّا قَوْلُهُ 4:

(١) «عمدة الفقه»، لابن قدامة، (١/ ٤٥).

(٢) «أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل»، لمحمد بن بدر الدين بن بلبان الدمشقي، (١/ ١٥٧).

(٣) «الروض المربع شرح زاد المستنقع»، لمنصور بن يونس بن إدريس البُهُوتِيِّ، (١/ ٥٢٢).

(٤) «شرح منتهى الإرادات»، المسمى: «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى»، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، (١/ ٥٩٣).

(٥) «مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى»، لمصطفى السيوطي الرَّحِيبَانِيِّ، (٢/ ٤٤٠).

(٦) «منار السبيل في شرح الدليل»، لإبراهيم بن محمد بن سالم بن ضَوَيَّانَ، (١/ ٢٥٦).

(٧) «الفروع»، لمحمد بن مفلح المقدسي، (٣/ ٣٨٥).

(٨) «المبدع شرح المقنع»، لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي، (٢/ ٢٨٤).

(٩) «دليل الطالب لنيل المطالب»، لمرعي بن يوسف الحنبلي، (١/ ٩٤).

(١٠) «زاد المستقنع في اختصار المقنع»، لموسى بن أحمد بن سالم المقدسي الحنبلي أبو النجا، (١/ ٩٤).

(١١) «كشف المخدرات والرياض الزاهرات لشرح أخصر المختصرات»، لعبد الرحمن بن عبد الله البعلي الحنبلي، (١/ ٣٣٠).

«**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**»[١]، فَيُحْمَلُ عَلَى نَفْيِ التَّفْضِيلِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ، وَلَيْسَتْ الْفَضِيلَةُ شَرْطًا فِي إِبَاحَةِ الْقَصْرِ، فَلَا يَضُرُّ انْتِفَاؤُهَا»[٢]. [ومثله: لأبي الفرج ابن قدامة في «الشرح الكبير»][٣].

وفي «المغني» لابن قدامة: «(فَصْلٌ): فَإِنْ سَافَرَ لِزِيَارَةِ الْقُبُورِ وَالْـمَشَاهِدِ، فَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: لَا يُبَاحُ لَهُ التَّرَخُّصُ؛ لِأَنَّهُ مَنْهِيٌّ عَنْ السَّفَرِ إِلَيْهَا، قَالَ النَّبِيُّ 4: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**» [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ]، وَالصَّحِيحُ إِبَاحَتُهُ، وَجَوَازُ الْقَصْرِ فِيهِ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ 4 كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، وَكَانَ يَزُورُ الْقُبُورَ، وَقَالَ: «**زُورُوهَا تُذَكِّرْكُمْ الْآخِرَةَ**»[٤]، وَأَمَّا قَوْلُهُ 4: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**»، فَيُحْمَلُ عَلَى نَفْيِ التَّفْضِيلِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ»[٥].

وفي «المغني»: «ولا يتعين شيء من المساجد بنذره الاعتكاف فيه إلا المساجد الثلاثة، وهي: المسجد الحرام، ومسجد النبي 4، والمسجد الأقصى؛ لقول رسول الله 4: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، والْمَسْجِدِ الأَقْصَى، وَمَسْجِدِي هَذَا**» [متفق عليه]»[٦].

ثانيًا: الشافعية:

قال الإمام النَّووي في «المجموع»: «وَاعْلَمْ أَنَّ زِيَارَةَ قَبْرِ رَسُولِ اللهِ 4 مِنْ أَهَمِّ الْقُرُبَاتِ وَأَنْجَحِ الْمَسَاعِي، فَإِذَا انْصَرَفَ الْحُجَّاجُ وَالْمُعْتَمِرُونَ مِنْ مَكَّةَ

---

(١) سبق تخريجه. (٢) «المغني»، (٢/ ١٠٣).

(٣) «الشرح الكبير»، لأبي الفرج ابن قدامة، (٢/ ٩٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه: (١/ ٥٠٠)، برقم: (١٥٦٩)، وإسحاق في «مسنده»: (١/ ٢٤٥)، برقم: (٢٠٥)، كلاهما من حديث أبي هريرة |، وأحمد في «مسنده»: (١/ ١٤٥)، برقم: (١٢٣٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٣/ ٢٩)، برقم: (١١٨٠٦)، وأبو يعلى في «مسنده»: (١/ ٢٤٠)، برقم: (٢٧٨)، ثلاثتهم من حديث علي |.

(٥) «المغني»، (٢/ ٥٢). (٦) «المغني»، (٣/ ٨٢).

أُسْتُحِبَّ لَهُمْ اسْتِحْبَابًا مُتَأَكِّدًا أَنْ يَتَوَجَّهُوا إِلَى الْمَدِينَةِ لِزِيَارَتِهِ 4، وَيَنْوِي الزَّائِرُ مِنْ الزِّيَارَةِ التَّقَرُّبَ، وَشَدَّ الرَّحْلِ إِلَيْهِ وَالصَّلَاةَ فِيهِ»(١).

وفي «مغني المحتاج»: «[وَ] يُسَنُّ [زِيَارَةُ قَبْرِ رَسُولِ اللهِ 4] لقوله 4: «**مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي**»، [رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، وَمَفْهُومُهُ أَنَّهَا جَائِزَةٌ لِغَيْرِ زَائِرِه](٢).

وفي «أسنى المطالب في شرح روض الطالب»: «ومن نذر زيارة قبر النبي 4 لزمه الوفاء به؛ لأنَّ زيارة قبره من القُرَبِ المطلوبة»(٣).

واتفاق فقهاء الشافعية على سنية زيارة القبر الشريف أمر مشهور معلوم لا يحتاج إلى طول شرح وتبيين، وكذلك فهمهم لحديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ**».

ففي «الوسيط»: «إذا نذر إتيان مسجد سوى المسجد الحرام، والمدينة، وبيت المقدس -لم يلزمه شيء، قال رسول الله 4: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ** [أي المسجد الأقصى]»، وهذا لا يوجب تحريماً وكراهية في شد الرحال إلى غيره على الصحيح، بل بَيَّنَ أنَّ القُرْبَة هذا فقط»(٤).

ثالثًا: المالكية:

قال الإمام في «الخلاصة الفقهية» للقَرَوِيِّ: «تُندب زيارة الرسول 4، وهي من أعظم القُرُبَاتِ»(٥).

---

(١) «المجموع»، للنووي، (٨/ ٢٠١).

(٢) «مغني المحتاج إلى معرفلة معاني ألفاظ المنهاج»، للخطيب الشربيني، (١/ ٥١٢).

(٣) «أسنى المطالب في شرح روض الطالب»، للشيخ زكريا الأنصاري، (١/ ٥٨٧).

(٤) «الوسيط في المذهب»، للإمام الغزالي، (٧/ ٢٧٦).

(٥) «الخلاصة الفقهية»، للقروي، (ص٢٦٦).

وفي «الذخيرة» للقَرَافِيِّ: «وزيارة النبي من السنَّة المتأكدة»[١].

واتفاق فقهاء المالكية على سُنِّية زيارة القبر الشريف المؤكدة، أمرٌ مشهورٌ معلوم لا يحتاج إلى طول شرح وتبيين، وكذلك فهمهم لحديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ**».

ففي «منح الجليل»: «وحديث: «**لا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ**» مخصوص بالصلاة»، قاله ابن عبد البر، وكذا خبر: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**» لا دليل فيه على منع الزيارة؛ إذ المستثنى منه محذوف -أي المسجد- بدليل أن المستثنى مساجد، والأصل فيه الاتصال»[٢].

رابعًا: الأحناف:

قال الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد في «شرح فتح القدير»: «المقصد الثالث في زيارة قبر النبي 4، قال مشايخنا رحمهم الله تعالى: من أفضل المندوبات، وفي «مناسك الفارسي وشرح المختار»: أنَّها قريبة من الوجوب لمن له سعة»[٣].

وفي «نور الإيضاح» لحسن الوَفَائِيِّ الشُّرُنْبُلَالِيِّ: «لَـمَّا كانت زيارة سيدنا النَّبي 4 من أفضل القُرَب، وأحسن المستحبات، بل تقرب من درجة ما لزم من الواجبات؛ فإنَّه 4 حرَّض عليها، وبالغ في الندب إليها، فقال: «**مَنْ وَجَدَ سَعَةً وَلَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي**»[٤].

---

(١) «الذخيرة»، للقرافي، (٣/ ٣٧٥).

(٢) «منح الجليل شرح مختصر خليل»، للعلَّامة محمد عليش، (٣/ ١٠٠).

(٣) «شرح فتح القدير»، لكمال الدين محمد بن عبد الواحد، (٣/ ١٧٩).

(٤) أورده ابن عدي في «الكامل»: (٧/ ١٤)، في ترجمة النعمان بن شبل الباهلي، وابن حبان في «المجروحين»: (٣/ ٧٣)، في ترجمة النعمان بن شبل الباهلي، كلاهما من حديث ابن عمر z، وذكره صاحب «كنز العمال»: (٥/ ٥٢)، برقم: (١٢٣٦٩)، وعزاه إلى ابن حبان، والديلمي في «الفردوس»، من حديث ابن عمر z، ولفظ حديث ابن عمر z: «**مَنْ حَجَّ وَلَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي**»، وقال المتقي الهندي: وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» فلم يصب.

وفي «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» لمحمد شيخي زاده: «ومن أحسن المندوبات، بل يقرب من درجة الواجبات: زيارة قبر نبينا وسيدنا محمد %oo، وقد حرَّض q على زيارته، وبالغ في الندب إليها»(١).

واتفاق فقهاء الأحناف على سُنِّيَّةِ زيارة القبر الشريف أو وجوبها أمرٌ مشهور معلوم لا يحتاج إلى طول شرح وتبيين، وكذلك فهمهم لحديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ**».

ففي «حاشية ابن عابدين»: «وَفِي الحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا لِثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالمَسْجِدِ الْأَقْصَى**»، وَالمَعْنَى كَمَا أَفَادَهُ فِي «الْإِحْيَاءِ»: أَنَّهُ لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ لِمَسْجِدٍ مِنْ المَسَاجِدِ إلَّا هَذِهِ الثَّلَاثَةِ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ الْمُضَاعَفَةِ بِخِلَافِ بَقِيَّةِ الْمَسَاجِدِ؛ فَإِنَّهَا مُتَسَاوِيَةٌ فِي ذَلِكَ، فَلَا يَرِدُ أَنَّهُ قَدْ تُشَدُّ الرِّحَالُ لِغَيْرِ ذَلِكَ؛ كَصِلَةِ رَحِمٍ، وَتَعَلُّمِ عِلْمٍ، وَزِيَارَةِ الْمَشَاهِدِ: كَقَبْرِ النَّبِيِّ 4، وَقَبْرِ الْخَلِيلِ q، وَسَائِرِ الْأَئِمَّةِ»(٢).

(١) «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر»، لمحمد شيخي زاده، (١/ ٤٦٢).
(٢) «حاشية ابن عابدين»، أو «رد المحتار على الدر المختار»، لعابدين، (٢/ ٦٢٧).

نهاية المطاف

ولازم استحباب زيارة قبره 4 استحباب شد الرحال إليه؛ لأنَّ زيارة الحاج لسيدنا رسول الله 4 بعد حجه لا تمكن بدون شد الرحل؛ فهذا تصريح باستحباب شد الرحل لزيارته 4.

ولقد درج علماء الإسلام -وفي مقدمتهم الحنابلة- على هذا الفَهْم، واتفقوا على جواز شد الرحال، واستحباب زيارة قبر النبي 4، إلى أن جاء ابن تيميَّة في القرن الثامن وخالف عامة المسلمين، وقال: لا تستحب زيارة قبر النبي 4.

ولنوكل مهمة الرد على ابن تيمية إلى الحافظ ابن حجر العَسْقَلانِيِّ #، والذي قال في «الفتح» عند الكلام على حديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ**»: «وَالحَاصِلِ أَنَّهُمْ أَلْزَمُوا ابْنَ تَيْمِيَّةَ بِتَحْرِيمِ شَدِّ الرَّحْلِ إِلَى زِيَارَةِ قَبْرِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللهِ 4، وَأَنْكَرْنَا صُورَةَ ذَلِكَ، وَفِي شَرْحِ ذَلِكَ مِنْ الطَّرَفَيْنِ طُول، وَهِيَ مِنْ أَبْشَعِ المَسَائِلِ المَنْقُولَةِ عَنْ ابْن تَيْمِيَّةَ!»(١).

والحاصل: أنَّ الحديث إنْ حُمِل على عمومه وفق مراد ابن تيميَّة، فهو لا يرِد على الزيارة مطلقًا؛ لأنَّ المسافر للزيارة مسافر لساكن البقعة كالعالم والقريب، وهذا جائز إجماعًا.

وقد نقلنا إجماع المسلمين على مشروعية زيارة قبر النبي 4 في مختلف الأزمنة، وأنَّه لم يخالف في ذلك غير ابن تيميَّة ومن تبعه، فهل من الحكمة أن نأخذ بقوله وفهمه للمسألة، وندع إجماع أئمة المسلمين في عصور ما قبل ابن تيميَّة، مع أنَّ

(١) «فتح الباري»، (٣/ ٦٦).

إجماعهم في عصر واحد حجة ملزمة، فضلًا عن أقوال أكثر أئمة المسلمين بعد عصر ابن تيميَّة!.

ومقتضى الحمل على الأحسن أن نقول: إنَّ المسألة اجتهادية؛ فلابن تيمية ومن تبعه في اجتهاده أن يعملوا بما يرونه من عدم استحباب الزيارة وحرمة شد الرحال، ولغيرهم أن يعمل بما هو خلاف ذلك، فليكن الأمر على الأقل محل خلاف فقهي، يدع كل ذي رأي فيه لصاحب الرأي الآخر قوله، ولكل مجتهد نصيب، والله الهادي إلى الصراط المستقيم.

اللهم أرِنَا الحقَّ حقًّا وارْزُقْنَا اتِّبَاعَه، وأرِنَا الباطلَ باطلًا وارْزُقْنَا اجْتِنَابَه.

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه وسلم.

والحمد لله رب العالمين.

الباب الرابع عشر

الاســـتغاثـــة

مفهوم الاستغاثة

الاستغاثة هي طلب التوجه من المستغاث به إلى الله سبحانه وتعالى في قضاء الحاجة؛ إذ ليس لأحد مع الله فعل أو ترك، وإنَّما المستغاث به سبب للشفاعة والدعاء، ولقضاء الحاجة.

والقرينة: أنَّ المستغيث من الموحدين ولا ينبغي إساءة الظن به.

وهذا لا يعد عبادة للمستغاث به، وإنَّما استشفاع واستعانة، وطلب مراد به هو طلب السعي والتسبب، وراجع إلى التوسل بسعيهم المقدور لهم كسبًا لا خلقًا ولا إيجادًا؛ فليس ذلك كفرًا صراحًا ولا شركًا جليًّا، وإنَّما هو راجع إلى جعل السعي الميسور للعبد وسيلة وسببًا عاديًّا لخلق الله الفعل المسند إلى العبد ظاهرًا.

وينبغي أن يُتَفَطَّن إلى أنَّ ما يطلق على الخالق والمخلوق من الصفات، نحو: الرأفة والرحمة، والوجود والعلم، والهداية والشفاعة، في قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزُّمر: من الآية ٤٤] مع قوله ﷺ: «**أُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ**»[1] لا يشتبه على الواعي؛ إذ إنَّ مدلولات الألفاظ حين تطلق على الخالق تختلف عن مدلولاتها إذا أطلقت على الخلق -من حيث الكمال والكيفية، والخلق والتسبب- اختلافًا كليًّا؛ فتطلق على الإله بما يناسب مقام الحق، وإذا وصف المخلوق بشيء منها، فيكون متصفًا بما يناسب البشرية، محدودة ومخلوقة ومكتسبة بإذن الله وفضله وإرادته، لا بقوة المخلوق أو تدبيره أو أمره، وإنَّما مَنَّ الله بها على المخلوق قوة وضعفًا على ما شاء الله وأراد؛ فلا يرفع المخلوق وصفه بها إلى مقام الألوهية، ولا تكون نسبتها إليه شركًا.

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ١٢٨)، برقم: (٣٢٨)، ومسلم: (١/ ٣٧٠)، برقم: (٥٢١)، كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وهو جزء من حديث طويل، أوله: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي...**».

ومن هذا الباب ما جاء في الأحاديث من الحثِّ على تفريج كربة المؤمن، والتيسير على المعسر، وإعانة المستعين؛ حيث إنَّ كلَّ مسلم موقن بأنَّ المفرج والمعين والميسر هو الله تعالى، وأنَّ العبد ليس إلا سبب في ذلك.

ومن هذا الباب ما وصف حسَّان به رسول الله 4 بقوله:

يَا رُكْنَ مُعْتَمِدٍ وَعِصْمَةَ لَائِذٍ * وَمَلَاذَ مُنْتجعٍ وَجَارَ مُجَاوِرِ

فوصفه لرسول الله 4 بأنَّه ركن المعتمدين، وعصمة اللائذين، وملاذ القاصدين، وجار المستجيرين -لم يكن يقصد به أنَّه 4 يشارك الباري في تلك الصفات، بل هي لله بالأصالة وعلى الحقيقة، وأنَّ رسول الله 4 هو سبب فيها من باب الإسناد المجازي.

وينبغي أن يُتَفَطَّنَ أيضًا إلى ألفاظ قد تصدر من الناس، كقولهم: «ليس لي ملاذ سوى النبي ولا رجاء إلا هو»، وقولهم: «إليه يفزع في المصائب»، وقولهم: «إن توقفت فمن أسأل»؛ فلا ينبغي أن يسارع إلى تكفير الناس بسببها؛ إذ:

أولًا: ليس المقصود بهذه الألفاظ المقارنة بين رسول الله 4 وربه سبحانه وتعالى، بل هي مقارنة بين الخلق، بمعنى أنه ليس في الخلق من هو أولى من رسول الله 4 بأن يلاذ به ويلجأ إليه ويفزع إليه عند الشدائد؛ ليقوم بالتوسل عند ربه في كشفها، مثل ما يكون عليه الحال في يوم الهول العظيم، حيث لا يجد الأنبياء والخلائق ملجأ إلا في رسول الله 4، يشفع لهم في كشف كربهم، حيث يقول: «**أنا لها**» ويشفع.

ثانيًا: ليس في المسلمين إطلاقًا من يعتقد لأحد فعلًا أو تركًا، أو رزقًا أو نصرًا، أو إحياءً أو إماتةً؛ فحسن الظن بهم -وهو ما أُمرنا به- حملُ مثل تلك الألفاظ على المجاز العقلي من إسناد الشيء إلى سببه؛ لأنَّ اعتقاد المسلم أنَّ الملجأ والملاذ والمفزع والمدد كله لله خلقًا وإيجادًا أصالة، وما نسبتها إلى المخلوق ممن أكرمه الله بحصولها على يده، إلا لأنَّه هو المتسبب فيها بدعائه لربه، وشفاعته عنده.

فليس معنى طلب شيء من المستغاث به عند المسلم إلا الطلب منه بأن يسأل الله تعالى، ويشفع عنده بقضاء الحاجة.

وحمل هذه الألفاظ على حقائقها دون اعتبارٍ لقرينة توحيده، هو ظلم كبير وخطأ فاحش.

وقوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: من الآية ٦٠] شاملٌ لدعاء الشخص نفسه، ولدعاء المستغاث به، وكل من الاستغاثة والتوسل ليس فيهما دعاء غير الله بما اختص به، وحتى حين يطلب المستغيث أو المتوسل قضاءَ الحاجة من المستغاث به مباشرة، لا يريد الموحد منه إلا أن يسعى في قضاء حاجته بالطرق المقدورة له عند من بيده الأمر؛ فهو في حقيقته استشفاعٌ لطلب السعي، والتسبب العادي في إجابة الدعاء وقضاء الحاجة.

ومن رأى من علماء المسلمين البعدَ عن إسناد الطلب إلى العبد؛ فإنَّه لم يدَّعِ أنَّ ذلك شركٌ أو كفر، وإنَّما رأى ذلك للابتعاد عَمَّا يوهم أنَّ للنبي أو الولي شيئًا من صفات الألوهية أو الربوبية.

وبهذا يظهر لنا: أنَّ النظر إلى الأسباب والأخذ بها غير الاعتماد عليها؛ فإنَّ الاعتماد على السبب هو الركون إليه مع الغفلة عن الفاعل المختار.

فمما ورد من قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله 4: «**وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ**»[١]، وقوله: «**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ**»[٢] وأمثال ذلك؛ فإنَّه إرشاد إلى عدم الغفلة عن الفاعل المختار،

(١) جزء من حديث طويل، أخرجه الترمذي: (٤/ ٦٦٧)، برقم: (٢٥١٦)، من حديث ابن عباس z.

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده» بلفظ مقارب: (٥/ ٣١٧)، برقم: (٢٢٧٥٨)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١٠/ ١٥٩)، وعزاه إلى الطبراني، قال: ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث. كلاهما -أحمد والطبراني- من حديث عبادة بن الصامت | .

وليس مرادًا ألَّا يطلبها العبد إلا من الله؛ لأنَّ طلبها من العباد لتحصيل أفعال الله هو من اتخاذ الأسباب المشروعة، وترتيب الأسباب على مسبباتها؛ فدعاء الله مجردًا من الوسائل ودعاؤه مقرونًا بها -كلاهما مشروع، وهي من الله -في كل الأحوال- خلق الفعل في العبد، ومن العباد التسبب فيها.

فالمُثْبَتُ في الاستغاثة والإعانة والاستعانة لله تعالى هو: «الخلق والإيجاد»، والمثبت للعبد هو: «التسبب في ذلك بالدعاء والشفاعة أو غيرهما لدى من بيده الأمر كله».

والصحابة حين كانوا يستغيثون برسول الله 4، أو يطلبون منه الشفاعة، أو يشكُون حالهم إليه من فقر ومرض وعاهة وبلاء وجدب -كانوا يعلمون أنَّه 4 لا يفعل ذلك بقوته، وإنَّما هو عبد لله، له مقامه ووجاهته وكرامته عنده، وأنَّه مجرد سبب من أسباب الإجابة لقضاء حوائجهم، فلا يعنون من الطلب إلا وساطته عند ربه، بالتوجُّه إليه ليدعو ويشفع.

ومع ذلك كان موقف رسول الله 4 مع السائلين تارة الاستجابة لطلبهم، وتارة يخيرهم بين الصبر وكشف البلاء، كما أخبر الأعمى والمرأة التي تصرع وقتادة الذي أصيبت عيناه، وتارة يقول لهم: «**إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ**»، ويقول للسائل تارة: «**وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ**»[(١)]، وتارة يقول: «**السَّيِّدُ اللهُ**»[(٢)]، وأخرى يقول: «**أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ**»[(٣)].

وواضح من اختلاف أجوبته للسائلين، أنَّه كان يراعي حالة السائل حين

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) جزء من حديث طويل، أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٥٤)، برقم: (٤٨٠٦)، وأحمد في «مسنده»: (٤/ ٢٤)، برقم: (١٦٣٥٠)، كلاهما من حديث مطرف بن عبد الله | .

(٣) أخرجه مسلم: (٤/ ١٧٨٢)، برقم: (٢٢٧٨)، من حديث أبي هريرة | .

يسأله؛ فيجيبه بما يقضي به رسوخ الاعتقاد في قلبه، وعدم الغفلة عن الفاعل المختار، وسد باب الاتِّكال على سواه، وليس مرادًا ألَّا يطلب ذلك إلا من الله.

ومما يدل على أنَّه ليس القصد ألَّا يطلب العبد ذلك إلا من الله، منعه 4 لمن قالوا: قُومُوا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ 4 مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ؛ فَقَالَ لَهُم 4: «**إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ وَلَا يُسْتَغَاثُ بِي**»(١) في الوقت الذي لا يجهل أحدٌ أنَّ الاستغاثة بالحي في مثل ما طلبوه غيرُ ممنوعة، وهو ردع المنافق الذي تأذوا منه، وقد قال تعالى: ﴿فَٱسْتَغَـٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: من الآية ١٥]، وأنَّه لا يغيب عن فهم المؤمن أن الصحابة حين كانوا يستغيثون برسول الله 4، أو يطلبون منه أمرًا، أو يشكون إليه حالهم -أنَّ رسول الله 4 حين كان يجيبهم على ما طلبوه من حاجات، لم يقل لهم إنَّ الأمر لا يحتاج إلى وسيلة، واشكُوا حالكم إلى الله تعالى، لأنَّه قريب مجيب لا حجاب بينه وبين خلقه؛ فتوجهوا إليه بالطلب رأسًا؛ لأنَّه من المعلوم أنَّه وإن كان المدعو أقرب؛ فإنَّ العبرة في قبول الدعاء إنما هو بأقربية الداعي، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: من الآية ٢٧].

---

(١) سبق تخريجه.

أدلة الاستغاثة من الكتاب والسُّنة

أولًا: الأدلة من الكتاب:

١- قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِذۡ تَسۡتَغِيثُونَ رَبَّكُمۡ فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ﴾ [الأنفال: من الآية ٩].

أي: تطلبون منه النفع؛ لأنَّه مالك النفع والضر وحده، فهو النافع الضار على الحقيقة ابتداءً واستقلالًا، وهو مجيب الدعوات، وقاضي الحاجات، ويتقبل شفاعة الشافعين بإذنه، وإذا رضي لمن يشاء من عباده وفيمن يشاء تفضلًا؛ فلا يجب على المتوسل أو الداعي شيء ولا يلزمه شيء.

٢- قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَٱسۡتَغَٰثَهُ ٱلَّذِي مِن شِيعَتِهِۦ﴾ [القصص: من الآية ١٥].

أي فاستغاث به الذي هو من شيعته، ومن هنا يُعْلَم أنَّ الاستغاثة بالمخلوقات هي طلب الغوث فيما يقدر عليه، ومنه الدعاء والتوسل في قضاء الحوائج من الأنبياء والصالحين.

فيعلم من هذا أنَّ الاستغاثة إذا أطلقت على المخلوق، فهي من قبيل الاشتراك اللفظي والمجاز، وكل المؤمنين يعلمون أنَّ المغيث هو الله، وما النبي أو الولي إلا سبب في استجابة وقبول الدعاء.

ثانيًا: الأدلة من السنَّة:

١- روى البخاري في «صحيحه» أنَّ رسول الله 4 قال: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ،**

ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ 4؛ فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الجَمْعِ كُلُّهُمْ»(١).

قلت: وهذا يؤيد ما جاء في الآية الكريمة، وأنَّ الاستغاثة بالمخلوقات ليست عبادة، وإلا لما جَرُؤ أحد على عبادة غير الله في ذلك المحشر العظيم، وبمحضر من الأنبياء، بل ومن رب العزة.

٢- روى البخاري في «صحيحه» من كتاب الاستسقاء عن أَنَس بن مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وُجَاهَ الْمِنْبَرِ، وَرَسُولُ اللهِ 4 قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ 4 قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا -أي يمطرنا- قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ 4 يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا**».

قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلاَ قَزَعَةً، وَلاَ شَيْئًا، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ(٢).

عَنْ عُثْمَانَ بنِ حُنَيْفٍ قال في رواية الترمذي: أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ 4، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِينِي. قَالَ: «**إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**». قَالَ: فَادْعُهُ. قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري: (٢/ ٥٣٦)، برقم: (١٤٠٥)، من حديث ابن عمر z.

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ٣٤٣)، برقم: (٩٦٧).

(٣) أخرجه الترمذي: (٥/ ٥٦٩)، برقم: (٣٥٧٨)، وأحمد في «مسنده»: (٤/ ١٣٨)، برقم: (١٧٢٨٠).

وفي رواية ابن ماجه: أنَّه أمره بصلاة ركعتين بعد الوضوء وقال في آخره: «**يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ...**»(١) [الحديث] قال في «تحفة الأحوذي»: وزاد النَّسائي في آخره: «**فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ اللهُ عَنْ بَصَرِهِ**»(٢)، وفي رواية الطبراني قال ابن حنيف: «فَوَاللهِ مَا تَفَرَّقْنَا، وَلا طَالَ بِنَا الحَدِيثُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْنَا الرَّجُلُ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَطُّ»(٣).

وروى الطبراني في «معجمه»: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ | فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَكَانَ عُثْمَانُ | لا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَلا يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ، فَلَقِيَ ابْنَ حُنَيْفٍ، فَشَكَى ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ: ائْتِ الْمِيضَأَةَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ... إلخ الدعاء. وَتَذْكُرُ حَاجَتَكَ، وَرُحْ حَتَّى أَرُوحَ مَعَكَ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَصَنَعَ مَا قَالَ لَهُ، ثُمَّ أَتَى بَابَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ |، فَجَاءَ الْبَوَّابُ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ |، فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى الطِّنْفِسَةِ حُنَيْفًا، فَقَالَ: حَاجَتُكَ؟ فَذَكَرَ حَاجَتَهُ وَقَضَاهَا لَهُ»(٤).

٣- روى الطبراني، وأبو يعلى في «مسنده»، وابن السنِّي في «عمل اليوم والليلة»، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضِ فَلاةٍ؛ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللهِ احْبِسُوا عَلَيَّ، يَا عِبَادَ اللهِ احْبِسُوا عَلَيَّ، فَإِنَّ لِلَّهِ فِي الأَرْضِ حَاضِرًا سَيَحْبِسُهُ عَلَيْكُمْ**»(٥).

وفي رواية أخرى لهذا الحديث: «**إِذَا أَضَلَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا، أَوْ أَرَادَ أَحَدُكُمْ عَوْنًا،**

---

(١) أخرجه ابن ماجه: (١/ ٤٤١)، برقم: (١٣٨٥)، من حديث عثمان بن حنيف |.

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى»: (٦/ ١٦٩)، برقم: (١٠٤٩٦)، من حديث عثمان بن حنيف |.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٩/ ٣٠)، برقم: (٨٣١١)، من حديث عثمان بن حنيف |.

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير»: (١/ ٣٠٦)، برقم: (٥٠٨)، من حديث عثمان بن حنيف |.

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١٠/ ٢١٧)، برقم: (١٠٥١٨)، وأبو يعلى في «مسنده»: (٩/ ١٧٧)، برقم: (٥٢٦٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»: (١/ ٤٥٥-٤٥٦)، برقم: (٥٠٨).

وَهُوَ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا أَنِيسٌ، فَلْيَقُلْ: يَا عِبَادَ اللهِ أَغِيثُونِي، يَا عِبَادَ اللهِ أَغِيثُونِي، فَإِنَّ لِلهِ عِبَادًا لا نَرَاهُمْ»[١].

رواها الطبراني في «الكبير»، وقال بعد ذلك: وَقَدْ جُرِّبَ ذَلِكَ.

ورواه البزَّار وابن أبي شيبة عن ابن عباس z مرفوعًا بلفظ: «**إِنَّ لِلهِ مَلائِكَةً فِي الأَرْضِ سِوَى الحَفَظَةِ، يَكْتُبُونَ مَا سَقَطَ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ، فَإِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ عَرْجَةٌ بِأَرْضٍ فَلاةٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللهِ أَعِينُونِي**»[٢]، وحديث البزار هذا حسَّنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في «أمالي الأذكار»[٣].

وقال الحافظ الهيثمي عنه في «المجمع»: رجاله ثقات[٤].

قلت: وفي هذا الحديث يتكرر الإذن بالاستغاثة بالمخلوقات، مع أنَّ الاستغاثة بهم من قبيل المجاز وطلب العون فيما يقدرون عليه، والله هو الذي أقدرهم عليه، وليس من الشرك في شيء.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري»[٥]: أَخْرَجَ قِصَّةَ عَادٍ الثَّانِيَة أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنِ الحَارِثِ بْنِ حَسَّانَ الْبَكْرِيِّ، قَالَ: «خَرَجْتُ أَنَا وَالْعَلَاءُ بْنُ الحَضْرَمِيِّ إِلَى رَسُولِ اللهِ 4 [الحديث]، وَفِيهِ: فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ، قَالَ: وَمَا وَافِدُ عَادٍ؟ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالحَدِيثِ وَلَكِنَّهُ يَسْتَطْعِمُهُ»[٦].

قلت: وهذه الاستعاذة وردت صريحة بالرسول 4، ولأنَّ رسول الله 4 يعلم

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١٧/ ١١٧)، برقم: (٢٩٠)، من حديث عتبة بن غزوان | .

(٢) أخرجه البزار في «مسنده»: (٢/ ١٧٨)، برقم: (٤٩٢٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٦/ ٩١)، برقم: (٢٩٧٢١).

(٣) «شرح ابن علان على الأذكار»، (٥/ ١٥١).

(٤) «مجمع الزوائد»، للهيثمي، (١٠/ ١٣٢).

(٥) «فتح الباري»، (٨/ ٥٧٨-٥٧٩).

(٦) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ٤٨٢)، برقم: (١٥٩٩٦)، من حديث الحارث بن حسان البكري | .

أن هذا الصحابي يعلم الفرق بين الألفاظ إذا أطلقت في حق المولى سبحانه وتعالى، وإذا أطلقت في حق المخلوقات؛ فهي من الله ابتداءً واستقلالاً، ونفعًا وضرًّا، ومن العبيد والخلق تسببًا.

٤- أخرج أبو يعلى في «مسنده»[(١)] عن أبي هريرة | قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لَيَنْزِلَنَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِمَامًا مُقْسِطًا، وَحَكَمًا عَدْلًا، فَلَيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ، وَلَيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ، وَلَيُصْلِحَنَّ ذَاتَ الْبَيْنِ، وَلَيُذْهِبَنَّ الشَّحْنَاءَ، وَلَيُعْرَضَنَّ عَلَيْهِ الْمَالُ فَلا يَقْبَلُهُ، ثُمَّ لَئِنْ قَامَ عَلَى قَبْرِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ لأُجِيبَنَّهُ**».

وأخرجه الحاكم في «المستدرك»، وفيه: «...**وَلَيَأْتِيَنَّ قَبْرِي حَتَّى يُسَلِّمَ، وَلأَرُدَّنَ عَلَيْهِ**»[(٢)].

وهذا الحديث فيه دَلالتان:

الأولى: فضيلة زيارة قبر الرسول 4.

الثانية: جواز النداء للرسول 4 بعد وفاته.

٥- أخرج البخاري في «صحيحه» في كتاب «أحاديث الأنبياء»[(٣)]، من قصة سيدنا إبراهيم وإسماعيل -عليهما السلام- وعن أم إسماعيل وهي تبحث له عن الماء، ثُمَّ قَالَتْ: «**لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلَ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ. فَقَالَتْ: أَغِثْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ، فَإِذَا جِبْرِيلُ**...» [الحديث]. ففي هذا الحديث استغاثت بمن لا تراه، ثم ظهر لها الملك.

---

(١) أخرجه أبو يعلى في «مسنده»: (١١/ ٤٦٢)، برقم: (٦٥٨٤).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٦٥١)، برقم: (٤١٦٢)، من حديث أبي هريرة | .

(٣) جزء من حديث طويل، أخرجه البخاري: (٣/ ١٢٣٠)، برقم: (٣١٨٥)، من حديث ابن عباس z.

الاستغاثة من فعل الصحابة وأقوالهم Ÿ

١- استسقاء الصحابة برسول الله 4 بعد وفاته.

روى ابن أبي شيبة، والبيهقي بسند صحيح، ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» بسنده إلى الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مَالِكِ الدَّارِ، قَالَ: وَكَانَ خَازِنَ عُمَرَ عَلَى الطَّعَامِ، قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ 4 فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَسْقِ لِأُمَّتِكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَأَتَى الرَّجُلَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ: «ائْتِ عُمَرَ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّكُمْ مُسْقَونَ وَقُلْ لَهُ: عَلَيْكَ الْكَيْسُ، عَلَيْكَ الْكَيْسُ»، فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ؛ فَبَكَى عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ لَا آلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ.

فهذا الرجل جاء إلى رسول الله 4 بعد وفاته، وطلب منه الاستسقاء لأمته، فلو كان الطلب منه بعد انتقاله محرمًا لما رأى رسول الله 4، كما أنَّ عمر لم يَلُمْهُ على فعله، ولا أحد من الصحابة كذلك، بل صدق رؤيته واستسقى بالمسلمين(١).

٢- ومما قاله حسان بن ثابت في وصف رسول الله 4:

يَا رُكْنَ مُعْتَمِدٍ وَعِصْمَةَ لَائِذٍ * وَمَلَاذَ مُنْتَجِعٍ وَجَارَ مُجَاوِرِ

وروى ابن هشام في «السيرة»: وقال من حديث زيادة بن طارق الجشمي، قال: حدثني أبو جرول الجشمي -وكان رئيس قومه- قال: أسَرَنا النبيُّ 4 يوم حنين، فبينما هو يميز الرجال من النساء، إذ وثَبتُ فوقفت بين يديه، وأنشدته:

(١) سبق تخريجه.

امنُنْ عَلَينَا رَسُولَ اللهِ في حَرَمٍ * فَإنَّكَ المرءُ نَرجُوهُ وَنَنْتَظِرُ
امنُن عَلَى نِسوَةٍ قَدْ كُنْتَ تُرْضِعُهَا * يَا أرجَحَ النَّاسِ حِلمًا حِينَ يُختَبَرُ

٣- وقال عمرو بن سالم الخزاعي عندما نقضت قريش عهد الحديبية:

يَا رَبِّ إنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدَا * حِلفَ أَبِينَا وَأَبِيهِ الأَتلَدَا
قد كُنْتَ وَلَدًا وَكُنَّا وَالِدا * وَزَعَمُوا أَنْ لَسْتُ أَدْعُو أَحَدَا
وَهُم أَذَلُّ وَأَقَلُّ عَدَدَا * هُمْ بَيَّتُونَا بِالْوَتِيرِ هُجَّدَا
وَقَتَّلُونَا رُكَّعًا وَسُجَّدَا * فَانْصُر هَدَاكَ اللهُ نَصْرًا أَبَدَا
وَادعُ عِبَادَ اللهِ يَأْتُوا مَدَدَا * فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ قَدْ تَجَرَّدَا

وانظر إلى قوله: «وادع عباد الله»، فهي استغاثة صريحة؛ لطلب المدد من عباد الله.

قال ابن هشام: فقال رسول الله 4: «**نُصِرْتَ يَا عَمْرُو بْنَ سَالِمٍ**»[(١)].

٤- في «المواهب اللدنية»، عن أنس بن مالك | من رواية البيهقي قال: جَاءَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ 4 فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَيْنَاكَ وَمَا لَنَا صَبِيٌّ يَغِطُّ، وَلَا بَعِيرٌ يَئِطُّ. ثُمَّ أَنْشَدَهُ شِعْرًا يَقُولُ فِيهِ:

أَتَيْنَاكَ وَالْعَذْرَاءُ يَدْمِي لُبَانُهَا * وَقَدْ شُغِلَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ عَنِ الطِّفْلِ
وَأَلْقَى بِكَفَّيْهِ الْفَتِيُّ اسْتِكَانَةً * عَنِ الْجُوعِ ضَعْفًا مَا يُمِرُّ وَمَا يُحْلِي
وَلَا شَيْءَ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ عِنْدَنَا * سِوَى الْحَنْظَلِ الْعَاجِيِّ وَالْعِلْهِزِ الْفَسْلِ
وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا إِلَيْكَ فِرَارُنَا * وَأَيْنَ فِرَارُ النَّاسِ إِلَّا إِلَى الرُّسْلِ

قلت: وقوله هنا: «أَيْنَ فِرَارُ النَّاسِ إِلَّا إِلَى الرُّسْلِ» من قبيل المجاز وطلب الدعاء والشفاعة؛ لأنَّ الفرار الحقيقي لا يكون إلا لله سبحانه وتعالى، ولم يلمه رسول الله

(١) أخرجه بتمامه البيهقي في «الكبرى»: (٩/ ٢٣٣)، برقم: (١٨٦٣٨)، من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة z.

على هذا القول، أو يطلب منه الاستغفار؛ مما يعني أنَّها جائزة شرعًا، مع إدراك الفرق بين الحقيقة والمجاز.

فَقَامَ رَسُولُ اللهِ 4 يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فرفع يديه إلى السماء، ثم قَالَ: اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مَرِيعًا غَدِقًا طَبَقًا، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، تَمْلأُ بِهِ الضَّرْعَ... فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ 4 حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**لِلهِ دَرُّ أَبِي طَالِبٍ، لَوْ كَانَ حَيًّا لَقَرَّتْ عَيْنَاهُ، مَنْ يُنْشِدُنَا قَوْلَهُ؟**» فقال عليٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَأَنَّكَ تُرِيدُ قَوْلَه:

وأَبيَضُ يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوَجْهِهِ * ثِمَالُ اليَتَامَى عِصمَةٌ لِلأَرَامِلِ
تُطِيفُ بِهِ الْهُلَّاكُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ * فَهُم عِنْدَهُ فِي نِعْمَةٍ وَفَوَاضِلِ[1]

وهنا استغاثة بوجه رسول الله 4، والوجه تارة يأتي بمعنى الذات، وأخرى بمعنى الجاه.

٥- ذكر في «أسد الغابة» أنَّ الحارث بن عوف المُرِّيَّ، قدم على رسول الله 4 فأرسل وبعث معه رجلًا من الأنصار إلى قومه فقتلوه، فقال حسان | :

يَا جَارَ مَن يَغْدِرْ بِذِمَّةِ جَارِهِ * مِنْكُم فَإِنَّ مُحَمَّدًا لا يَغْدِرُ
وأَمَانَة المُرِّيِّ مَا اسْتَودَعْتَهُ * مِثْلُ الزُّجَاجَةِ صَدْعُهَا لا يُجْبَرُ
إِنْ تَغْدِرُوا فَالْغَدْرُ مِنْكُمْ عَادَةٌ * وَالْغَدْرُ يَنْبُتُ فِي أُصُولِ السَّخْبَرِ

فجعل الحارث يعتذر، ويقول: أنا بالله وبك يا رسول الله من شر ابن الفريعة؛ فوالله لو مزج البحر بشره لمزجه، فقال النبي 4: «**دَعْهُ يَا حَسَّانُ**»، قال: قد تركته[2].

(١) ذكره بنحوه المتقي الهندي في «كنز العمال»: (٨/ ٢٠٤)، برقم: (٢٣٥٤٩)، وعزاه إلى الديلمي، من حديث أنس | .

(٢) ذكره ابن الأثير في «أسد الغابة»: (١/ ٥٠٠، ٥٠١).

وها هنا نرى أنَّ هذا الصحابيَّ قال: إنا بالله وبك يا رسول الله [بواو العطف]، ومعناها: مستجير بالله وبك.

٦- قال مازن بن الغَضُوبَةُ الطائي، حينما قدم على رسول الله 4 مسلمًا، كما في «أسد الغابة»:

إِلَيْكَ رَسُولَ اللهِ خَبَّتْ مَطِيَّتِي * تَجُوبُ الفَيَافِي مِنْ عُمَانَ إِلَى العَرْجِ
لتَشفَعَ لِي يَا خَيْرَ مَنْ وَطِئَ الحَصَى * فَيَغْفَرَ لِي رَبِّي فَأَرْجِعَ بِالفَلْجِ(١)

٧- وذكر الطبري في «تاريخه» أحداث معركة اليمامة، وفيها أنَّ خالد بن الوليد: «... وقف بَيْنَ الصَّفَّيْنِ وَدَعَا إِلَى الْبِرَازِ، وَقَالَ: أَنَا ابْنُ الْوَلِيدِ الْعَوْدِ، أَنَا ابْنُ عَامِرٍ وَزَيْدٍ، ثُمَّ نَادَى بِشِعَارِ الْمُسْلِمِينَ، وكَانَ شِعَارُهُمْ يَوْمَئِذٍ: يَا مُحَمَّدَاهْ، وَجَعَلَ لَا يَبْرُزُ لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا قَتَلَهُ...»(٢). اهـ.

وهذه بقية الأنصار والمهاجرين، حينما رأوا أنَّ اختلاط القبائل بهم أوهن من عزائمهم أمرهم خالد بن الوليد أن يتميزوا؛ فكان هو على كتيبة المهاجرين والأنصار، وكان لكل قبيلة شعارها، وكان شعار المهاجرين والأنصار: «وامحمداه!»، أو «يا محمداه!».

وهي نداءٌ واستغاثة بطلب يقدر عليه رسول الله 4.-وهو الدعاء بالنصر-، ولم يعتبروا أنَّ هذا شركًا؛ لأنَّهم يعلمون تمامًا أنَّ المغيث الحقيقي هو الله سبحانه وتعالى، ورسول الله 4 هو المتسبب بالدعاء.

---

(١) أخرج الحديث بتمامه الطبراني في «الكبير»: (٢٠/ ٣٣٨)، برقم: (٧٩٩)، من حديث مازن بن الغَضُوبَةَ |.

(٢) انظر «تاريخ الطبري»: (٢/ ٢٨١).

الاستغاثة عند علماء الأمة

ومما يُنسب إلى الإمام أبي حنيفة النُّعمان (ت ١٥٠هـ):

يَا مَالِكِي كُنْ شَافِعِيْ فِي فَاقَتِي * إِنِّي فَقِيْرٌ فِي الْوَرَى لِغِنَاكَا
يَا أَكْرَمَ الثَّقَلَيْنِ يَا كَنْزَ الغِنَى * جُدْ لِي بِجُودِكَ وَارْضِنِي بِرِضَاكَا
أَنَا طَامِعٌ بِالجُودِ مِنكَ وَلَمْ يَكُنْ * لأَبِي حَنِيْفَةَ فِي الأَنَامِ سِوَاكَا
فَعَسَاكَ تَشْفَعُ فِيهِ عِندَ حِسَابِهِ * فَلَقَدْ غَدَا مُتَمَسِّكًا بِعُرَاكَا
فَلأَنْتَ أَكْرَمُ شَافِعٍ وَمُشَفَّعٍ * وَمَنِ التَجَا بِحِمَاكَ نَالَ رِضَاكَا
فَاجْعَلْ قِرَايَ شَفَاعَةً لِي فِي غَدٍ * فَعَسَى أُرَى فِي الْحَشْرِ تَحْتَ لِوَاكَا

وقال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله تعالى-:

يَا سَيِّدَ الرُّسْلِ الذِي فَاقَ الوَرَى * بَأْسًا سَمَا كُلَّ الوُجُودِ وَجُودَا
هَذِي ضَرَاعَةُ مُذنِبٍ مُتَمَسِّكٍ * بِوَلائِكُمْ مِنْ يَوم كَانَ وَلِيدَا
يَرجُو بِكَ المحيَا السَّعِيدَ وَبَعْثَهُ * بَعدَ الْمَمَاتِ إِلَى النَّعِيمِ شَهِيدَا

وأيضًا:

أَيَا خَيْرَ خَلْقِ اللهِ دَعْوَةُ مُذْنِبٍ * تَخَوَّفَ مِنْ نَارِ الْجَحِيْمِ تَوَقُّدَا
لَهُ سَنَدٌ عَالٍ بِمَدْحِكَ نَيِّرٌ * وبَابُكَ أمسَى مِنهُ أَسْنَى وَأَسْنَدَا

وقال الإمام جمال الدين يحيى الصرصري[1] -رحمه الله تعالى-:

وارْحَمْ كَئِيْبًا فِيكَ يَقْضِي نَحْبَهُ * أَسَفًا عَلَيْكَ وَمَا انْقَضَتْ أَوْطَارُهُ

(١) الشيخ العلامة القدوة، أبو زكريا يحيى بن يوسف بن يحيى الصرصري، كان حسان وقته، ولد سنة (ثمان وثمانين وخمسمئة)، وحفظ الفقه واللغة، ويقال: إنَّه كان يحفظ «صحاح الجوهري» بكمالها، وقد نظم في الفقه «مختصر الخرقي»، و«زوايد الكافي» ونظم في العربية وفي فنون شتى، وكان صالحًا قدوة، كثير التلاوة، عظيم =

وأيضًا:

أَنْتَ الْـمَلِيءُ بِكَشْفِ ضُرٍّ مُخْلِفٍ * ذِي عُسْرَةٍ بِنَدَى يَدَيْكَ يَسَارُهُ

وأيضًا:

نَادَيْتُهُ بِاللهِ يَا مَنْ أَسْفَرَتْ * عَنْ بِشْرِ وَجْهِ نَجَاحِهِ أَسْفَارُهُ

وأيضًا:

يَا حَبِيبَ الرَّحمنِ فِي الخَلْقِ يَا مَنْ * تَعْرِفُ الأَرْضُ فَضْلَهُ وَالسَّمَاءُ

يَا كَرِيمَ الآبَاءِ ثُمَّتَ زَادَتْ * شَرَفًا سَامِيًا بِكَ الآبَاءُ

أَنْتَ ذُخرٌ لَنَا وَعَوْنٌ عَلَى خَطْـ * ـبِ زَمَانٍ بِهِ الْلَبِيبُ يُسَاءُ

فَأَغِثْنِي وَكُنْ لِضعْفِي مُجِيْرًا * فِي مَقَامٍ تَخَافُهُ الأَتْقِيَاءُ

وأيضًا:

فَاسْأَلْ لِيَ الرَّحمنَ أَنْ يُمِيتَنِي * غَيْرَ مُغَيَّرٍ إِذَا الوَقْتُ انْقَضَى

عَسَاهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي * بِفَضْلِهِ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالغِنَى

وأيضًا:

وَقُلْ عُبَيْدُكَ يَرْجُو مِنْكَ مَكْرُمَةً * رَجَاءَ عَافٍ لِوَعدٍ ظَلَّ مُرْتَقبَا

يَا فَاتِحَ الْخَيْرِ فِي الدُّنيَا بِمَبْعَثِهِ * وَبِالشَّفَاعَةِ فِي الأُخْرَى إِذَا انْتُدِبَا

وأيضًا:

يَرجُو النَّجَاةَ بِفَضْلِ جَاهِكَ فِي غَدٍ * فِي مَوْقِفٍ يَخْشَى النوى أَبْرَارُهُ

وقال أيضًا:

فَانْزِلْ وَلُذْ بِجَنَابِ الْهَاشِمِيِّ وَقُلْ: * يَا آلَ أَحْمَدَ أَنْتُمْ لِلرِّضَا سَبَبُ

= الاجتهاد، صبورًا قنوعًا محبًّا لطريقة الفقراء ومخالطتهم، وكان شديدًا في السنة، منحرفًا على المخالفين لها، وشعره مملوء بذكر أصول السنة، ومدح أهلها وذم مخالفيها. [«شذرات الذهب» ٥/ ٢٨٥ (بتصرف)].

وقال أيضًا:

يَـا مَن أَتَتْهُ مَفَـاتِيْحُ الْكُنُـوْزِ عَلَى * فَقْـرٍ فَجَـادَ بِهَـا زُهْـدًا وَمَـا اكْتَرَثَـا

سَلْ لِيْ إِلَهَكَ إِحْسَـانًـا وَتَكْـرِمَـةً * إِذَا حَلَلْـتَ عَلَى عِلَّاتِـيَ الجَـدَثَـا

وقال أيضًا:

يَـا سَيِّـدَ البَشَرِ الَّـذِيْ هُـوَ غَـوْثُنَـا * فِيْ حَـالَتَيْ جَدْبِ الزَّمَـانِ وَخَصْبِه

زُرْنَـا صَحَـابَتَكَ الكِـرَامَ تَعَـرُّضًـا * لِنَنَـالَ مِنْ فَـضْلٍ خَصَصْتَهُـمُ بِهِ

وقال أيضًا:

يَـا رَسُـولَ الإلَـهِ كُـن لِـي مُعِينًـا * فِي أُمُـورِي لَعَلَّ قَلْبِـي يَـؤُوبُ

أَنـتَ سُـؤلِي وَبُغيَتِـي فَـأَغِثـنِـي * ثَـارَ بَينِـي وَبَـيْنَ نَفْسِيْ حُـرُوبُ

يَـا إِلهِـي بِـالهَـاشِـمِيِّ أَجِـرْنِي * إِنَّنِـي مُـذنِـبٌ وَكُلِّـي عُيُـوبُ

وقال أيضًا:

أَشْكُـو إِلَيْكَ رَسُـولَ اللهِ مَـا أَجِـدُ * مِنَ الخُطُوبِ التِـي أَعْيَـا بِهَـا الْجَلَـدُ

وقال أيضًا:

يَـا مَن لَهُ الـرُّعبُ نَـاصِرٌ وَبِهِ الأَمْـ * ـنُ غَـدًا حِينَ يَكْثُـرُ الـرُّعبُ

عَـطْفًـا عَلَى عَبْـدِكَ الْفَقِيرِ وَمَنْ * دَعَـاهُ مَنًّـا إِلَيكُـمُ الـرَّغب

وقال الإمام ابن دقيق العيد(١) #:

أَنَـا ضَيْفُكَ المـدعُـوُّ يَـومَ مَعَـادِنَـا * المـرتجى فَـاجْعَـلْ قِـرَايَ الكَـوثَـرَا

(١) الإمام الفقيه الحافظ، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي، ولد في شعبان سنة (٦٢٥هـ)، وصنف: «شرح العمدة»، و«الإمام في الأحكام»، و«الإلمام والاقتراح» في علوم الحديث، و«الأربعين التساعية»، وكان من أذكياء زمانه، واسع العلم، مديمًا للسهر، مُكِبًّا على الاشتغال، ساكنًا وقورًا، ورعًا حافظًا متقنًا، قلَّ أن ترى العيون مثله، وله يد طولى في الأصول والمعقول، مات في صفر سنة (٧٠٢هـ). [«طبقات الحفاظ» ١/ ٥١٦ (بتصرف)].

وقال شمس الدين النواجي[1] (ت ٨٩٥هـ) #:

يَـا رَسُـولَ الإلهِ إِنِّيْ غَـرِيْـبٌ * فَـأَغِثْنِي يَـا مَلجَـأَ الغُـرَبَـاءِ
يَـا رَسُـولَ الإلـهِ إِنِّي فَقِـيْرٌ * فَـأَغِنِّي يَـا مُنْجِـدَ الفُقَـرَاءِ
يَـا رَسُـولَ الإلَهِ إِنِّي ضَعِـيْفٌ * فَـاشْفِنِي أَنتَ مَقْصَـدُ لِلشِّفَـاءِ
يَـا رَسُـولَ الإلهِ إِنْ لـم تُغِثنِـي * فَـإِلَى مَنْ تَـرَى يَكُـونُ التِجَـائِي

وقال الإمام عبد الرحيم البرعي اليمني:

شَفِيعَ المـذنِبِينَ أَقِلْ عِـثَـارِي * فَـإِنَّكَ خَيْرُ مَنْ سَمِعَ النِّـدَاءَ
دَعَـوتُكَ بَعْـدَمَـا عَظُمَتْ ذُنُـوبِي * وَضَـاعَ العُمْرُ فَـاسْتَجِبِ الدُّعَـاءَ

وقال أيضًا:

أَجِبْ يَـابْنَ العَـوَاتِكِ صَوتَ عَبـدٍ * أَسِيرِ الـذَّنْبِ فِيهِ لَكَ الْـوَلاءُ

وقال الإمام تقي الدين السبكي #:

أَتَيْتُ وَشَكلِي ذُو مُقَـدِّمَتَيْنِ مِنْ * ذُنُـوبٍ وَتَسْـآلٍ فَجُدْ بِـالنَّتِيجَـةِ
وَإِني ظَلَمْتُ النَّفْسَ كُلَّ ظُلامَـةٍ * وَجِئتُكَ فَـاسْتَغْفِرْ لِنَفْسٍ ظَلُـومَـةِ
وَكُـنْ لِي إِذَا مَـا فَـرَّ مِنِّيَ وَالِـدِي * وَأُمِّـي وَأَوْلادِي وَأَهْلِي وَإِخْـوَتِي
وَكُـنْ بِهِـمْ بَـرًّا فَـإِنَّ جَمِيْعَهُـمْ * لِبِرِّكَ مُحْتَـاجُـونَ فِي كُلِّ بُـرْهَـةِ

---

(١) شمس الدين محمد بن حسن بن علي النواجي الشافعي، العلّامة الأديب. ولد بالقاهرة بعد سنة (٧٨٥هـ) تقريبًا، قرأ بها القرآن، وتلا ببعض السبع على الشيخ أمير حاج والزراتيني وفيره، وأخذ الفقه عن البرماوي والبيجوري وغيرهما، والنحو وغيره من المعقول عن الشيخ بن جماعة والبساطي والعجيمي، ومن مصنفاته: «حاشية على التوضيح»، و«بعض حاشية على الجاربردي»، وكتاب «تأهيل الغريب»، و«خلع العذار في وصف العذار»، و«صحائف الحسنات». [«شذرات الذهب» ٧/ ٢٩٥ (بتصرف)].

وقال الشيخ برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم القيراطي المصري [(١)]:

يَـا رَسُـولَ الإلهِ يَـا سَيِّـدَ الـرُّسْـ * ـلِ إِلى بَـابِكَ الـرَّحِيبِ التِجَـائِي
يَـا رَسُـولَ الإلهِ حُبُّكَ ذُخْـرِي * حِـينَ تَفْنَـى ذَخَـائِـرُ الأَمْلِيَـاءِ
يَـا رَسُـولَ الإلهِ أَنْـتَ مَلاذِي * حِينَ تخْشَى مِنْ حَوْبِهَا حَوبَائِي
يَـا نَبِيَّ الْـهُـدَى بِقَلْبِيَ دَاءٌ * عَــزَّ مِـنْهُ إِنْ لَمْ تُغِـثْنِـي دَوَائِـي

(١) إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن عسكر القيراطي، برهان الدين، عين الديار المصرية: ولد في صفر سنة (٧٢٦هـ)، وسمع على: الإِرْبِلِيِّ، وابن السَّرَّاج، والشتولي، وابن شاهد الجيش، وغيرهم واشتغل بالفقه، وأخذ عن جماعة من فقهاء عصره، ومهر في الآداب، وقال الشعر ففاق أهل زمانه، وسلك طريق الشيخ جمال الدين ابن نباتة، وتتلمذ له وراسله، وكان له اختصاص بالسبكي ثم بأولاده، وله فيهم مدائح ومراثي وبينهم مراسلات، وجمع ديوان شعره ونثره، وعمل له خطبة حسنة، وكان جاور بمكة وحدث به فيها ومات بها في شهر ربيع الآخر سنة (٧٨١هـ). أخذ عنه: شيخ الحفاظ أبو الفضل العراقي، والحافظ ابن ظهيرة، والحافظ ولي الدين أبو زرعة، وابن الجزري، والشيخ المرجاني، وآخرون. [«الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة» ١/ ٣٢ (بتصرف)].

نهاية المطاف

هكذا ترى أنَّ الاستغاثة به 4 وقعت قبل خلقه، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة: من الآية ٨٩].

روى الحاكم في «مستدركه»، والبيهقي في «دلائل النبوة» عن ابن عباس z قَالَ: «كَانَتْ يَهُودُ خَيْبَرَ تُقَاتِلُ غَطَفَانَ، فَكُلَّمَا الْتَقَوْا هُزِمَتْ يَهُودُ خَيْبَرَ، فَعَاذَتِ الْيَهُودُ بِهَذَا الدُّعَاءِ، فَقَالَتِ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي وَعَدْتَنَا أَنْ تُخْرِجَهُ لَنَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِلَّا نَصَرْتَنَا عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَكَانُوا إِذَا الْتَقَوْا دَعَوْا بِهَذَا الدُّعَاءِ، فَهَزَمُوا غَطَفَانَ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ 4 كَفَرُوا بِهِ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ﴾ [البقرة: من الآية ٨٩]، يَعْنِي: بِكَ يَا مُحَمَّدُ ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: من الآية ٨٩]»(١).

ووجه الدلالة في الخبر أنَّ الله -سبحانه وتعالى- أقرَّهم على توسلهم بالنَّبي 4 قبل وجوده، وإنَّما ذَمَّهُمْ على جحودهم بعد ظهوره 4، ثم في حياته وبعد مماته، والأدلة من السنة متضافرة، وقد فعلها الصحابة سواء من طلب الاستسقاء أو فعل الصحابة في حربهم لمسيلمة في اليمامة.

وبادئ ذي بدء: أنَّنا قد أوضحنا أنَّ لفظ الاستغاثة بغير الله قد ورد في القرآن، وأمام نبي من أولي العزم، ولم يَنْهَ عنه ولم يقرعه الله على ذلك؛ فكان على من يتشدقون بتكفير المسلمين واتِّهامِهِمْ بالشرك والكفر أن يتثبتوا من حقيقة قصد من

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٢٨٩)، برقم: (٣٠٤٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة»: (٢/ ٧٦). قال الحاكم: أدت الضرورة إلى إخراجه.

يتلفظ بلفظ الاستغاثة أو الشفاعة أو الاستعانة، بالنبي أو الولي أو الصالح من أهل التوحيد، وأن يفرقوا بين مدلولات الألفاظ إذا أطلقت في حق المولى سبحانه وتعالى، فهي الطلب والدعاء في جلب نفع أو دفع ضُرٍّ ابتداءً واستقلالًا منه سبحانه وتعالى؛ فهو القادر عليه ووليه، وأما من غيره من الخلق، فليست أكثر من طلب الدعاء والتَّسَبُّبِ، ولا يغل قلب المؤمن على غير هذا.

أسأل الله أن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه.

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي، وعلى آله وصحبه وسلم.

الباب الخامس عشر

التَّوسُّـــل

مفهوم التوسُّل

لا غرابة أن نتوسل به 4 أو بغيره من الصالحين إلى الله تعالى فيما تدعونا الضرورة له، وتعوزنا الحاجات إليه، خاصة وأنَّ الله -سبحانه وتعالى- شرع لنا ذلك في كتابه، وسنَّ لنا الرسول 4 هذا في سُنَّتِهِ، فيقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: من الآية ٣٥]، ويقول سبحانه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء: من الآية ٥٧].

والْوَسِيلَةُ: مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى الْغَيْرِ، والجَمْعُ: الْوُسُلُ، وَالْوَسَائِلُ، وَالتَّوْسِيلُ وَالتَّوَسُّلُ وَاحِدٌ، يقال: وَسَّلَ فُلَانٌ إِلَى رَبِّهِ وَسِيلَة، وَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ: إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِعَمَلٍ(١).

وهي أيضًا: كل ما جعله الله سببًا في القربى عنده، ووصلة إلى قضاء الحوائج منه، والمدار فيها على أنْ يكون للوسيلة قدرٌ وحرمةٌ عند المتوسل إليه.

ولفظ الوسيلة عام في الآيتين، فهو شامل للتوسل بالذوات الفاضلة من الأنبياء والصالحين في الحياة وبعد الممات، وبإتيان الأعمال الصالحة على الوجه المأمور به، وللتوسل بها بعد وقوعها، كما وقع من الثلاثة الذين آوَوْا إلى غار، فسال السيل فألقى على الغار صخرة سَدَّتْ فَمَهُ؛ فصاروا لا يستطيعون الخروج، وهو في «صحيح البخاري»(٢) وغيره، وفيه أنَّهم قالوا: «**يَا هَؤُلَاءِ، لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصِّدْقُ؛**

(١) «الصحاح في اللغة»، للجوهري، (٦/ ١١٨).

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٢٧٨)، برقم: (٣٢٧٨)، ومسلم: (٤/ ٢٠٩٩)، برقم: (٢٧٤٣)، من حديث ابن عمر z.

فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ»؛ فدعا كل منهم بصالح ما يرجو قبوله من عمله؛ فاستجاب الله تعالى لهم وفرَّج عنهم.

وفي هذا الحديث جواز التوسل بالعمل الصالح؛ حيث أقر الرسول 4 ذلك، وذكره في مَعْرِض الثناء، يقول الإمام النَّووي | : «استدلَّ أصحابنا بهذا على أنه يستحب للإنسان أن يدعو في حال كربه، وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح عمله، ويتوسل إلى الله تعالى به؛ لأنَّ هؤلاء فعلوه فاستجيب لهم، وذكره 4 في مَعْرِض الثناء عليهم بجميل فضائلهم».

وروى الطبراني وغيره عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ أُمُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ z، دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ 4... [الحديث]، وفي آخره: فَلَمَّا بَلَغُوا اللَّحْدَ حَفَرَهُ رَسُولُ اللهِ 4 بِيَدِهِ، وَأَخْرَجَ تُرَابَهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ 4 فَاضْطَجَعَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللهُ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لا يَمُوتُ، اغْفِرْ لأُمِّي فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ، وَلَقِّنْهَا حُجَّتَهَا، وَوَسِّعْ عَلَيْهَا مُدْخَلَهَا، بِحَقِّ نَبِيِّكَ وَالأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِي؛ فَإِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ**»(١).

ففي هذا الحديث الثابت توسله 4 إلى ربه بذاته التي هي أرفع الذوات قدرًا، وبإخوانه من النبيين، وجُلُّهُمْ موتى عليهم جميعًا الصلاة والسلام.

فانظر بأيهما تقتدي: أبرسول الله 4 في تَوَسُّلِهِ بالأنبياء أحياء كانوا أم أمواتًا؟ أم بهؤلاء المبتدعة المغالين في بدعتهم، في منعهم التوسل بمن مات من الأنبياء والصالحين، وعدِّهم ذلك غير مشروع أو شركًا!.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (١/ ٦٧)، برقم: (١٨٩)، و«الكبير»: (٢٤/ ٣٥١)، برقم: (٨٧١).
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٩/ ٢٥٧): فيه (روح بن صلاح) وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرج البيهقي في «دلائل النبوة» -وقد التزم ألَّا يذكر في هذا الكتاب حديثًا واحدًا موضوعًا- والطبراني في «معجمه الصغير»، والحاكم في «المستدرك»، واللفظ للطبراني، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ | ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**لَـمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الخَطِيئَةَ، قَالَ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَـمَا غَفَرْتَ لِي، فَقَالَ اللهُ تعالى: يَا آدَمُ وَكَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ؟ قَالَ: لأَنَّكَ يَا رَبِّ لَـمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ وَنَفَخْتَ فِيَّ مِنْ رُوحِكَ رَفَعَتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ عَلَى قَوَائِمِ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: لا إِلَهَ إِلا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، فَعَلِمْتُ أَنَّكَ لَمْ تُضِفْ إِلَى اسمِكَ إِلَّا أَحَبَّ الخَلْقِ إِلَيْكَ، فَقَالَ اللهُ تعالى: صَدَقْتَ يَا آدَمُ، إِنَّهُ لأَحَبُّ الخَلْقِ إِلَيَّ، وَإِذْ سَأَلْتَنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ، وَلَوْلا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ**». ورواه الطبراني، وزاد فيه: «**وَهُوَ آخِرُ الأَنْبِياءِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ**»(١).

ولهذا الحديث شاهد يرتقي به إلى درجة الحسن، رواه ابن بشران بإسناد قوي -كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى- عن ميسرة الفجر | ، قال: قلت: يا رسول الله، متى كنت نَبِيًّا؟ قال: «**لَـمَّا خَلَقَ اللهُ الأَرْضَ وَاسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ...**» [الحديث](٢).

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٦٧٢)، برقم: (٤٢٢٨)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي فقال: موضوع.

والطبراني في «الأوسط»: (٦/ ٣١٣، ٣١٤)، برقم: (٦٥٠٢)، و«الصغير»: (٢/ ١٨٢)، برقم: (٩٩٢)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٨/ ٢٥٣): رواه الطبراني في «الأوسط» و«الصغير»، وفيه من لم أعرفهم.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٧/ ٤٣٧)، والبيهقي في «الدلائل»: (٥/ ٤٨٩)، وقال: تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم من هذا الوجه عنه، وهو ضعيف.

(٢) ذكر ابن الجوزي في «الوفا بفضائل المصطفى» (١/ ١)، عن ميسرة قال: قلت يا رسول الله، متى كنت نبيًّا؟ قال: «**لَمَّا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى الأَرْضَ، واسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ، فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَموَاتٍ، وخَلَقَ العَرْشَ، كَتَبَ عَلى سَاقِ العَرْشِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ خَاتِمُ الأَنْبِيَاءِ، وخَلَقَ اللهُ تَعَالى الجَنَّةَ الَّتِي أَسْكَنَهَا آدَمَ وَحَوَّاءَ، فَكَتَبَ اسْمِي عَلَى الأَبْوَابِ والأَوْرَاقِ والقِبَابِ والخِيَام، وآدمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالجَسَدِ، فَلَمَّا أَحْيَاهُ اللهُ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى العَرْشِ فَرَأَى اسْمِي، فأَخْبَرَهُ اللهُ تَعالى أَنَّهُ سَيِّدُ وَلَدِكَ. فَلَمَّا غَرَّهُمَا الشَّيْطَانُ تَابَا واسْتَشْفَعَا باسْمِي إليه**».

ومِمَّنْ أكد هذا الخبر وأخذ به: الإمام مالك بن أنس، فقال للمنصور متحدثًا عن النَّبي 4: «فَهُوَ وَسِيلَتُكَ وَوَسِيلَةُ أَبِيكَ آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ...».

وفي هذا الحديث دَلالة على مشروعية التوسل برسول الله 4 قبل أن يتشرف هذا العالم بوجوده، وأنَّه لا يشترط في صحة التوسل كونه حيًّا في دار الدنيا، ويعلم من هذا أنَّ القول بأنَّ التوسل لا يصح بأحد إلا وقت حياته في دار الدنيا -قول من اتبع هواه بغير هدًى من الله تعالى.

فالتوسل بسيدنا رسول الله 4، والتوسل بسائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والتوسل بالصالحين من عباد الله سبحانه، والاستغاثة بهم جميعًا، على النحو الذي عليه الأمة من اعتقاد أنهم عباد مكرمون، مقبولو الشفاعة عند الله تعالى بفضله -هو مما أجمعت عليه الأمة، ودلَّ عليه الكتاب، ونطقت به صحاح السنَّة، وأقوال العلماء وسلف الأمة.

وفي قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب | في خطبته بمحضر الصحابة والتابعين، في حق العباس: «وَاتَّخِذُوهُ وَسِيلَةً إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ» -الدَّلالة الواضحة على أنهم لم يفهموا من الوسيلة إلا الأعمال فقط، بل ابتغاء الوسيلة عندهم شامل للتوسل بالأنبياء والصالحين، وما يتعلق بهم.

وعلى أي حال من الأحوال، ومهما بلغ قول المنكر من الإنكار؛ فإنَّ التوسل بالنبي 4 جائز في كل حال، قبل خلقه وبعد خلقه، في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ، وبعد البعث في عرصات يوم القيامة.

أنواع التوسل

إنَّ التَّوَسُّلَ على نوعين:

النوع الأول: التوسل بمعنى: «الدعاء بجاه المُتَوَسَّل به».

النوع الثاني: التوسل بمعنى: «طلب الدعاء».

وهاك تفصيلًا لهما:

النوع الأول: التوسل بمعنى الدعاء بجاه المُتَوَسَّل به:

بمعنى: أنَّ طالب الحاجة يسأل الله تعالى بجاه المتوسل به أو ببركته، ولا فرق في هذا النوع من التوسل بذي القدر الرفيع قبل وجوده أو بعد وجوده، في حياته الدنيا أو في حياته الأخرى؛ فيجوز ذلك في الأحوال الثلاثة، وسَنُفَصِّلُ القَوْلَ حَسَبَمَا ورد في كل منها من أخبار صحيحه ثابتة.

الحالة الأولى: التوسل بذي القدر الرفيع قبل وجوده:

ويدل على ذلك آثار عن الأنبياء السابقين، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، اقتصرنا منها على ما تبين لنا صحته، وهو:

* ما رواه الحاكم في «المستدرك»، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ | ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**لَمَّا اقْتَرَفَ آدَمُ الْخَطِيئَةَ، قَالَ: يَا رَبِّ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ لَمَا غَفَرْتَ لِي، فَقَالَ اللهُ: يَا آدَمُ، وَكَيْفَ عَرَفْتَ مُحَمَّدًا وَلَمْ أَخْلُقْهُ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، لِأَنَّكَ لَمَّا خَلَقْتَنِي بِيَدِكَ وَنَفَخْتَ فِيَّ مِنْ رُوحِكَ رَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ عَلَى قَوَائِمِ الْعَرْشِ مَكْتُوبًا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ؛ فَعَلِمْتُ أَنَّكَ لَمْ**

تُضِفْ إِلَى اسْمِكَ إِلَّا أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ، فَقَالَ اللهُ: صَدَقْتَ يَا آدَمُ، إِنَّهُ لَأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ، ادْعُنِي بِحَقِّهِ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ، وَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُكَ».

قال الحاكم: «هذا صحيح الإسناد»، ورواه البيهقي أيضًا في «دلائل النبوة»[1]، وذكره الطبراني وزاد فيه: «**وهو آخر الأنبياء من ذريتك**».

* وذكر الحاكم في «مستدركه»، وعبد الرزاق في «مصنفه»، وابن أبي شيبة في «مسنده» عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ z، قَالَ: «أَوْحَى اللهُ إِلَى عِيسَى q: يَا عِيسَى، آمِنْ بِمُحَمَّدٍ، وَأْمُرْ مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْ أُمَّتِكَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ؛ فَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُ آدَمَ، وَلَوْلَا مُحَمَّدٌ مَا خَلَقْتُ الجَنَّةَ وَلَا النَّارَ، وَلَقَدْ خَلَقْتُ الْعَرْشَ عَلَى الْمَاءِ فَاضْطَرَبَ، فَكَتَبْتُ عَلَيْهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ؛ فَسَكَنَ»[2].

* وأما ما ورد من توسُّل نوح وإبراهيم وغيرهما من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فذكره المفسرون، واكتفينا عنه بهذا الحديث لجودته، وتصحيح الحاكم له.

ولا فرق في هذا المعنى بين أن يعبر عنه بلفظ: التوسل، أو الاستعانة، أو التشفع، أو التوجُّه، أو التجوُّه.

والداعي بمثل هذا التوسل وما في معناه متوسل بالنبي 4؛ لأنَّه جعله وسيلة لإجابة الله دعاءه، ومستغيث به.

ومعنى أنه استغاث الله به؛ أي طلب به من الله الغوث على ما يقصده، فالباء ها هنا للسببية، وقد تَرِدُ للتعدية كما يقول: من استغاث بك فأغثه، ومستشفع به، ومتجوه به، ومتوجه به؛ فإن التَّجَوُّهَ والتوجه راجعان إلى معنًى واحد.

ولا يصح أن يقال: المتشفع بالشخص من جاء به ليشفع، فكيف يصح أن يقال: يتشفع به؟!.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٦٧١) برقم: (٤٢٢٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

فإنَّ الكلام ليس في العبارة وإنما الكلام في المعنى، وهو سؤال الله بالنبي 4 كما ورد عن آدم، وكما يفهم الناس من ذلك؛ فإنهم يفهمون من التشفع والتوسل والاستعانة والتَّجَوُّهِ ذلك، ولا مانع من إطلاق اللغة بهذه الألفاظ على هذا المعنى، والمقصود: جواز أن يسأل العبد الله تعالى بمن يقطع أن له عند الله قدرًا ومرتبة.

ولا شك أنَّ النبي 4 له عند الله قدر عالٍ، ومرتبة رفيعة، وجاه عظيم.

وفي العادة أن من كان له عند الشخص قدر، بحيث إنَّه إذا شفع عنده قبل شفاعته، فإذا انتسب إليه شخص في غيبته، وتوسل بذلك وتشفع به؛ فلا حرج وإن لم يكن حاضرًا ولا شافعًا، وعلى هذا كان التوسل بالنبي 4 قبل خلقه.

ولسنا في ذلك سائلين غير الله تعالى، ولا داعين إلا إياه، ويكون ذكر المحبوب أو التعظيم سببًا في ذلك للإجابة، كما في الأدعية الصحيحة المأثورة.

هذا عن التوسل بصالح العمل.

أما عن التوسل بدعاء الرسول 4 وشفاعته، فيدل عليه قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: من الآية ٦٤]، ولعل في قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبة: من الآية ١٠٣]، وطلب الدعاء من الآخرين أرجى للإجابة، إذا كان المطلوب منه الدعاء من أهل التقوى والصلاح.

والتوسل بدعاء غيره 4 قد سَنَّهُ لنا، حينما قال لعمر بن الخطاب | ، وقد استأذنه في العمرة فأذن له، وقال له: «**لَا تَنْسَنَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ**»(١).

(١) أخرجه أبو داود: (٢/ ٨٠)، برقم: (١٤٩٨)، والترمذي: (٥/ ٥٥٩)، برقم: (٣٥٦٢)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه: (٢/ ٩٦٦)، برقم: (٢٨٩٤).

وسنَّه لعمر ولغيره تبعًا له، ففيما رواه مسلم في «صحيحه» عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ | قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4 يَقُولُ: «**إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ؛ فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ**»(١).

وفي رواية: «**لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ؛ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ، فَافْعَلْ**»(٢).

وقد طلب عمر منه أن يستغفر له؛ فَدَلَّ ذلك على جواز التوسل بدعاء المسلمين، ولو كان الداعي أقل درجة من المدعو له.

ومِمَّا يدل على ذلك أيضًا: حَثُّهُ 4 لنا على سؤال الله له الوسيلة والفضيلة، والدرجة العالية الرفيعة، والمقام المحمود، وسؤالنا الله أن يصلي عليه... وما إلى ذلك.

وهذا من أوجه التوسُّل التي لا يمانع فيها أحد من العلماء؛ فالمسئول في هذه الدعوات كلها هو الله وحده لا شريك له، والمسئول به مختلف، ولم يوجب ذلك إشراكًا، ولا سؤال غير الله سبحانه وتعالى.

كذلك السؤال بالنبي 4 ليس سؤالًا للنبي 4 بل هو سؤال لله به، وإذا جاز السؤال بالأعمال -وهي مخلوقة- فالسؤال بالنبي 4 أولى، ولا يسمع القول بأن الأعمال تقتضي المجازاة عليها؛ لأنَّ استجابة الدعاء لم يكن عليها، وإلا لحصلت دون ذكرها، وإنَّما كانت على الدعاء بالأعمال.

وليس هذا المعنى مما تختلف فيه الشرائع، حتى يقال إنَّ ذلك شرع من قبلنا؛ فإنَّه لو كان ذلك مما يُخِلُّ بالتوحيد لم يجئ في ملة من الملل؛ فإنَّ الشرائع كلها متفقة على التوحيد فما المانع من الدعاء بذلك، فإنَّ اللفظ إنما يقتضي أنَّ للمسئول به قدرًا عند المسئول، وتارة يكون المسئول به أعلى من المسئول.

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ١٩٦٨)، برقم: (٢٥٤٢).

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ١٩٦٩)، برقم: (٢٥٤٢).

أما الباري -سبحانه وتعالى-، كما في قول رسول الله 4: «**مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ**»[1]، فالمسئول به هو الله -سبحانه وتعالى-، وهو صاحب الكبرياء الأعلى والجلال الأسمى.

وفي حديث الأبرص والأقرع والأعمى: «**أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ...**»[2] [الحديث]، وهو مشهور.

وأما بعض البشر -ويحتمل أن يكون من هذا القسم- فقول عائشة لفاطمة: «أَسْأَلُكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنْ حَقٍّ».

وتارة يكون المسئول أعلى من المسئول به، كما في سؤال الله تعالى برسول الله 4؛ فإنَّه لا شك أنَّ للنبي 4 قدرًا عند الله سبحانه، ومن أنكر ذلك فليس من الإسلام في شيء.

فمتى قال: أسألك بالنبي 4؛ فلا اعتراض عليه، ولا شك في جوازه.

وكذا إذا قال: بحق سيدنا محمد 4، والمراد بـ «حقِّ» الرتبة والمنزلة، والحق الذي جعله الله على الخلق، أو الحق الذي جعله الله بفضله له عليه، كما في الحديث الصحيح، قال: «**وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟**»[3]، وليس المراد بالحق الوجوب؛ فإنَّه لا يجب على الله شيء، وعلى هذا المعنى يحمل ما ورد عن بعض الفقهاء في الامتناع من إطلاق هذه اللفظة.

---

(١) أخرجه أبو داود: (٤/ ٣٢٨)، برقم: (٥١٠٨)، والنسائي: (٥/ ٨٢)، برقم: (٢٥٦٧)، من حديث ابن عمر z.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٢٧٦)، برقم: (٣٢٧٧)، ومسلم: (٤/ ٢٢٧٦)، برقم: (٢٩٦٤)، من حديث أبي هريرة |.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٠٤٩)، برقم: (٢٧٠١)، ومسلم: (١/ ٥٨)، برقم: (٣٠)، من حديث معاذ بن جبل |.

الحالة الثانية: التوسل بذي القدر الرفيع في حياته:

والأدلة على هذه الحالة كثيرة، فمن ذلك:

* ما رواه الترمذي في «جامعه» في كتاب الدعوات: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ 4، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي، قَالَ: «**إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**»، قَالَ: فَادْعُهُ، قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ**»[1].

قال الترمذي: «هذا حديث صحيح غريب»، ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وفي «دلائل النبوة» للحافظ أبي بكر البيهقي.

ثم قال البيهقي: وزَادَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ: «فَقَامَ وَقَدْ أَبْصَرَ»، وَرَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الدَّعَوَاتِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ: «فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبَرَأَ». اهـ.

ورواه حماد بن سلمة بسنده عن عثمان بن حنيف فذكره وفي آخره: «**يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ فَيُجَلِّي لِي عَنْ بَصَرِي، اللَّهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ، وَشَفِّعْنِي فِي نَفْسِي**».

قَالَ عُثْمَانُ: «فَوَاللهِ مَا تَفَرَّقْنَا، وَلَا طَالَ بِنَا الحَدِيثُ، حَتَّى دَخَلَ الرَّجُلُ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَطُّ». اهـ.

وسنذكر هذا الحديث أيضًا في التوسل بالنبي 4 بعد موته من طريق الطبراني والبيهقي، وقد كفانا الترمذي والبيهقي -رحمهما الله- بتصحيحهما هذا الحديث مؤنة النظر في تصحيحه، وذلك حجة في المقصود.

---

(١) سبق تخريجه.

ويقال: إنَّ ذلك إنما كان لأنَّ النبي 4 شفع فيه؛ فلهذا قال له أن يقول: «**إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ**».

فإنَّ عثمان بن حنيف وغيره عملوا بما في ذلك الحديث بعد موته 4، وذلك يدل على أنَّهم لم يفهموا اشتراط الحياة، وليس في الحديث أنَّ النبي 4 بيَّن اشتراط ذلك، ولو لم يكن في ذلك فائدة لما علمه النبي 4 ولما أرشده إليه، ولما قال له: إنِّي قد شفعت فيك، ولكنه 4 أراد أن يحصل من صاحب الحاجة التوجه بذل الاضطرار والافتقار والانكسار، مستغيثًا بالنبي 4 فيحصل كمال مقصوده.

ولو كان التوسل عبادة، لما جاز في حق الحي كعدم جوازه في حق الميت؛ لأنَّ العبادة لا يصح صرفها لغير الله حيًّا أو ميتًا.

ولا شك أنَّ هذا المعنى حاصل في حضرة الرسول 4، وحاصل في غيبته في حياته، وحاصل بعد وفاته وانتقاله إلى الرفيق الأعلى؛ فإنَّا نعلم شفقته 4 على أمته، ورفقه بهم، ورحمته لهم، واستغفاره لجميع المؤمنين، وشفاعته، ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وهو صلوات الله وسلامه عليه أولى بالمؤمنين من أنفسهم.

فإذا انضم إليه توجُّه العبد به 4: حصل هذا الغرض الذي أرشد النبي 4 الأعمى إليه.

ومما لم يتقدم ذكره ما أخرجه جمع من الأئمة الحفاظ، منهم: الإمام أحمد في «مسنده»، وابن ماجه في «سننه»، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»، وغيرهم: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ | قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا؛ فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَرًا وَلَا بَطَرًا وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سُخْطِكَ وَابْتِغَاءَ**

مَرْضَاتِكَ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ -أَقْبَلَ اللهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفِ مَلَكٍ»(١).

فهذا ترغيب من رسول الله 4 للأمة في التوسل إلى الله بجميع المؤمنين، السائلين له من الأنبياء والأولياء، أحياءً كانوا أم أمواتًا.

* وروى ابن السنِّي ذلك من فعله 4 عَنْ بِلالٍ مُؤَذِّنِ الرَّسُولِ 4 قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ 4 إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ قَالَ: «**بِسْمِ اللهِ، آمَنْتُ بِاللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا بِاللهِ، اللَّهُمَّ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَخْرَجِي هَذَا...**»(٢) [الحديث].

والمراد بحق السائلين في الحديث: ما جعل الله لهم من الحرمة عنده، والكرامة عليه؛ تفضلًا منه عز وجل.

ويعلم من حديث بلال هذا: أنَّ النبي 4 كان يتوسل في دعائه بالصالحين الأحياء والأموات، الأولين منهم والآخرين.

فهل أنصفه -عليه الصلاة والسلام- مَن أَبَى وَأَنْكر التوسل به، وهو أرفع الخلق مكانة وأعلاهم قدرًا!.

أوليس قوله 4 لمن شكا إليه ذهاب بصره: «**قل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ...**» [الحديث السابق] في قوة قوله للأمة: توسَّلوا بي في كل الملمات، في جميع الأوقات في حياتي وبعد مماتي؛ فإنَّ لي من المكانة عند ربي والجاه لديه، ما لا يرد معه سائلًا متوسلًا بي، مناديًا لي، مستغيثًا بي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «سننه»: (١/ ٢٥٦)، برقم: (٧٧٨)، وأحمد في «مسنده»: (٣/ ٢١)، برقم: (١١١٧٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»: (١/ ٧٦)، برقم: (٧٧٨).

(٢) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة»: (١/ ٧٦)، برقم: (٨٤).

الحالة الثالثة: التوسل بذي القدر الرفيع بعد وفاته:

ويدل على جواز ذلك:

ما رواه الطبراني في «معجمه الكبير»: عَنْ عُثْمَانَ بن حُنَيْفٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَكَانَ عُثْمَانُ لا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَلا يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ؛ فَلَقِيَ ابْنَ حُنَيْفٍ فَشَكَى ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ: ائْتِ الْمِيضَأَةَ فَتوَضَّأْ، ثُمَّ ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ 4 نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فَتُقْضَى لِي حَاجَتِي. وَتَذْكُرُ حَاجَتَكَ، وَرُحْ حَتَّى أَرُوحَ مَعَكَ، فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَصَنَعَ مَا قَالَ لَهُ، ثُمَّ أَتَى بَابَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ-؛ فَجَاءَ الْبَوَّابُ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ-، فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى الطِّنْفِسَةِ حُنَيْفًا، فَقَالَ: حَاجَتُكَ؟ فَذَكَرَ حَاجَتَهُ وَقَضَاهَا لَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا ذَكَرْتُ حَاجَتَكَ حَتَّى كَانَ السَّاعَةُ، وَقَالَ: مَا كَانَتْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ فَاذْكُرْهَا.

ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ، فَقَالَ لَهُ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا، مَا كَانَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِي وَلا يَلْتَفِتُ إِلَيَّ حَتَّى كَلَّمْتَهُ فِيَّ، فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ: وَاللهِ مَا كَلَّمْتُهُ، وَلَكِنِّي شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ 4، وَأَتَاهُ ضَرِيرٌ فَشَكَى إِلَيْهِ ذَهَابَ بَصَرِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ 4: «فَتَصَبَّرْ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَيْسَ لِي قَائِدٌ وَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ 4: «**ائْتِ الْمِيضَأَةَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ ادْعُ بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ...**»، قَالَ ابْنُ حُنَيْفٍ: فَوَاللهِ مَا تَفَرَّقْنَا وَطَالَ بِنَا الْحَدِيثُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْنَا الرَّجُلُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَطُّ». اهـ[(١)].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٩/ ٣٠)، برقم: (٨٣١١)، و«الصغير»: (١/ ٣٠٦)، برقم: (٥٠٨)، وقد قال الطبراني عقبه: (والحديث صحيح) بعد أن ذكر طرقه.

والاحتجاج بهذا الأثر من جهة فَهْم عثمان | ، ومن حضره ممن هم أعلم بالله ورسوله.

* * *

النوع الثاني: التوسل بمعنى (طلب الدعاء):

ومن ذلك التوسُّل بالنبي 4 بمعنى طلب الدعاء منه، وقد يكون في حياته 4 وهذا متواتر، والأخبار متواترة به أيضًا حتى لا يمكن حصرها.

وقد كان المسلمون يفزعون إليه، ويستغيثون به في جميع ما نزل بهم وما نابهم:

كما في الصحيحين: «أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللهِ 4 قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ 4 قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ؛ فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ 4 يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا**»، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا»(١). [الحديث].

وفي «سنن أبي داود»، في كتاب السنَّة: عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِم | قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللهِ 4 أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، جُهِدَتِ الْأَنْفُسُ، وَضَاعَتِ الْعِيَالُ، وَنُهِكَتِ الْأَمْوَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَنْعَامُ، فَاسْتَسْقِ اللهَ لَنَا، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللهِ، وَنَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**وَيْحَكَ، أَتَدْرِي مَا تَقُولُ!**»، وَسَبَّحَ رَسُولُ اللهِ 4 فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**وَيْحَكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، شَأْنُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ**»(٢) وذكر الحديث موافق

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٣٤٣)، برقم: (٩٦٨)، ومسلم: (٢/ ٦١٢، ٦١٣)، برقم: (٨٩٧)، من حديث أنس بن مالك | .

(٢) أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٣٢)، برقم: (٤٧٢٦).

لمقصودنا، فإنَّه لم ينكر الاستشفاع به، وإنَّما أنكر الاستشفاع بالله، ولعل سبب ذلك: أنَّ شأن الشافع أن يتواضع للمشفوع عنده.

عن أنس بن مالك | قال: جاءَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ 4، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَيْنَاكَ وَمَا لَنَا صَبِيٌّ يَغِطُّ، وَلَا بَعِيرٌ يَئِطُّ. ثُمَّ أَنْشَدَهُ شِعْرًا يَقُولُ فِيهِ:

أَتَيْنَاكَ وَالْعَذْرَاءُ يَدْمِي لُبَانُهَا * وَقَدْ شُغِلَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ عَنِ الطِّفْلِ
وَأَلْقَى بِكَفَّيْهِ الْفَتِيُّ اسْتِكَانَةً * عَنِ الْجُوعِ ضَعْفًا مَا يُمِرُّ وَمَا يُحْلِي
وَلَا شَيْءَ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ عِنْدَنَا * سِوَى الحَنْظَلِ الْعَاجِيِّ وَالْعِلْهِزِ الْفَسْلِ
وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا إِلَيْكَ فِرَارُنَا * وَأَيْنَ فِرَارُ النَّاسِ إِلَّا إِلَى الرُّسْلِ

فَقَامَ رَسُولُ اللهِ 4 يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى صَعِدَ الْمِنْبَرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا**»، وذكر الدعاء إلى أن قال:

فَوَاللهِ مَا رَدَّ يَدَيْهِ إِلَى نَحْرِهِ حَتَّى أَلْقَتِ السَّمَاءُ بِأَبْرَاقِهَا، وَجَاءَ أَهْلُ الْبِطَانَةِ يَعْنِجُونَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْغَرَقَ الْغَرَقَ! فَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا**»، فَانْجَابَ السَّحَابُ عَنِ الْمَدِينَةِ حَتَّى أَحْدَقَ بِهَا كَالإِكْلِيلِ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ 4 حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**للهِ دَرُّ أَبِي طَالِبٍ، لَوْ كَانَ حَيًّا قَرَّتَا عَيْنَاهُ، مَنْ يُنْشِدُنَا قَوْلَهُ؟**» فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ | ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّكَ أَرَدْتَ:

وأَبيَضُ يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوَجْهِهِ * ثِمَالُ اليَتَامَى عِصْمَةٌ لِلأَرَامِلِ
يَلُوذُ بِهِ الْهُلَّاكُ مِنْ آلِ هَاشِمٍ * فَهُم عِنْدَهُ فِي نِعْمَةٍ وَفَوَاضِلِ

فقال رسول الله 4: «**أجل**»[(١)].

- ونَصُّ قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: من الآية ٦٤] صريحٌ في ذلك.

(١) أخرجه البيهقي في «الدلائل»: (٦/ ١٤١، ١٤٢).

وكذلك يجوز ويحسن مثل هذا التوسل بمن له نسبة من النبي 4، كما كان عمر بن الخطَّاب | إذَا قُحِطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْك بِنَبِيِّنَا 4 فَتُسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّكَ فَاسْقِنَا؛ فَيُسْقَوْنَ»(١).

وكذلك يجوز مثل هذا التوسل بسائر الصالحين، وهذا شيء لا ينكره مسلم، ولا متدين بملة من الملل، ولا يقال: لِمَ توسل عمر بن الخطاب بالعباس، ولم يتوسل بالنبي 4 أو بقبره؟ فليس في توسله بالعباس إنكار للتوسل بالنبي 4 أو بالقبر.

فعن أبي الْجَوْزَاءِ أَوْسِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قُحِطَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ قَحْطًا شَدِيدًا، فَشَكَوْا إِلَى عَائِشَةَ ـــ، فَقَالَتْ: «انْظُرُوا قَبْرَ النَّبِيِّ 4، فَاجْعَلُوا مِنْهُ كُوًى إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ سَقْفٌ»، قَالَ: فَفَعَلُوا، فَمُطِرْنَا مَطَرًا حَتَّى نَبَتَ الْعُشْبُ، وَسَمِنَتِ الْإِبِلُ حَتَّى تَفَتَّقَتْ مِنْ الشَّحْمِ، فَسُمِّيَ: [عَامَ الْفَتْقِ]»(٢).

***

اللهم بحق نبيك محمد 4 أرنا الحق حقًّا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

والحمد لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ٣٤٢)، برقم: (٩٦٤).

(٢) أخرجه الدارمي في «سننه»: (١/ ٥٦)، برقم: (٩٢)، من حديث أبي الجوزاء | .

الباب السادس عشر

التَّبَرُّك

مفهوم التَّبَرُّك

معنى التبرُّك: طلب البركة، والبركة هي النماء والزيادة، **والتبريك:** الدعاء للإنسان بالبركة، وبارك الله الشيء وبارك فيه وعليه؛ أي وضع فيه البركة.

وفي التنزيل: ﴿وَهَـٰذَا كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام: من الآية ١٥٥]، وتَبَرَّكْتُ به: تَيَمَّنْتُ به.

والمعنى الاصطلاحي للتبرك هو: طلب ثبوت الخير الإلهي في الشيء.

وقد يراد من التبرُّك التعظيم، فقد قَبَّلَ سيدنا رسول الله 4 الحجر الأسود، وكان رسول الله 4 يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْتَلِمُ الركْنَ -أي الحجر الأسود- بِمِحْجَنٍ مَعَهُ، وَيُقَبِّلُ المِحْجَنَ، وهو عصا محنية الرأس(١).

وقال نافع: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: «مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ 4 يَفْعَلُهُ»(٢).

فاستنبط العلماء من ذلك جواز تقبيل كل ما هو معظَّم، وكل من يستحق التعظيم، وكل ما له صلة بالمعظَّم.

ومن التعظيم: تقبيل الحجر الأسود، أو أي شيء له علاقة به كالمحجن عندما يشار به إلى الحجر الأسود، أو اليد إذا أشير بها إلى الحجر الأسود.

ومن التعظيم: تقبيل يد النبي 4 أو أي جزء منه، كشعره الشريف الطاهر.

---

(١) أخرجه مسلم: (٢/ ٩٢٧)، برقم: (١٢٧٥)، من حديث أبي الطفيل | .

(٢) أخرجه مسلم: (٢/ ٩٢٤)، برقم: (١٢٦٨).

ومن التعظيم: التبرك به 4، أو بأي جزء منه، أو بأي أثر من آثاره، وكذلك الحال في السادة الصالحين نفعنا الله بهم؛ ففعل هذا كله يدل على التعظيم.

والتعظيم يصدر من المسلم امتثالًا لأمر الله في تعظيم حرمات الله، وطلبًا لرضاه والثواب منه تعالى؛ فالتقرب إلى الله تعالى حاصل بالتبرك لأنَّه تعظيم، ولأنَّه طلب للخير من الموارد المشروعة، فالتبرك والتعظيم يترادفان.

إذن فالتبرك هو طلب الخير العميم، كطلب الشفاء من الله تعالى عن طريق إنسان مسلم صالح مبارك؛ لمكانته الرفيعة عند الله، فالذي يتبرك بالأشياء أو بالصالحين أو بآثارهم، إنَّما يطلب خيرًا كثيرًا من الله تعالى عن طريق هذا النبي، أو هذا الإنسان المسلم الصالح، أو عن طريق أثر من آثارهم، كما كان الصحابة يفعلون بالنبي 4 وبآثاره، يتقربون إلى الله بالتبرك به وبآثاره.

وكذلك يكون التبرك عن طريق أي وسيلة مشروعة، كالحجر الأسود، والبقاع المباركة التي خصَّها الله تعالى بمزيد فضل على غيرها.

ثم إنَّ أخذَ الدواء طلبًا للشفاء مشروعٌ، والتبرك بالأنبياء والأولياء وآثارهم طلبًا للشفاء أو طلبًا للأجر مشروعٌ أيضًا.

وكما أنَّه يجب على من يأخذ الدواء أن يعتقد أنَّ الشافي هو الله تعالى، فكذلك من يتبرك بالأنبياء والأولياء يجب عليه أن يعتقد أنَّ الضار والنافع، والمعطي والمانع، هو الله تعالى.

فمن يحرِّم التبرك يلزم عليه أن يحرِّم أخذ الدواء؛ سَدًّا للذريعة؛ أي لئلا يعتقد الناس بفعالية الدواء دون اعتقاد أنَّ الله وحده هو الشافي.

وأئمة الإسلام يقولون بجواز التبرك، وهو ثابت بالكتاب والسنَّة والإجماع.

مشروعية التبرك من القرآن الكريم وأقوال المفسرين

البركة في الأشخاص:

* قال الله تعالى على لسان سيدنا يوسف q لإخوته: ﴿ٱذۡهَبُواْ بِقَمِيصِي هَٰذَا فَأَلۡقُوهُ عَلَىٰ وَجۡهِ أَبِي يَأۡتِ بَصِيرٗا﴾ [يوسف: من الآية ٩٣].

ثم قال تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلۡبَشِيرُ أَلۡقَىٰهُ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ فَٱرۡتَدَّ بَصِيرٗاۖ قَالَ أَلَمۡ أَقُل لَّكُمۡ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [يوسف: ٩٦].

فنبي الله يعقوب -عليه الصلاة والسلام- كان قد ابْيَضَّتْ عيناه حزنًا على فقدان ابنه يوسف، وأصابتهما غشاوة ولم يعد يرى، فببركة القميص الذي مسَّ جسد سيدنا يوسف q ردَّ الله تعالى بصر أبيه يعقوب، وهما يعلمان جيدًا أنَّ الضار والنافع والشافي هو الله تعالى وحده، وكان بوسع سيدنا يوسف أن يرفع يديه ويدعو الله تعالى لأبيه بالشفاء فيستجيب الله له، ولكن لـمَّا كان التبرك بآثار الأنبياء والصالحين والاستشفاء بهما مشروعًا مثل الدعاء؛ فقد لجأ سيدنا يوسف إليه، فأرسل إلى أبيه قميصه وأمر أن يلقى على وجهه، ونفذ أمره وارْتَدَّ -بإذن الله- بصر سيدنا يعقوب ببركة القميص الذي مسَّ جسد سيدنا يوسف بن يعقوب عليهما السلام.

* وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيۡنَ مَا كُنتُ وَأَوۡصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمۡتُ حَيّٗا﴾ [مريم: ٣١].

الزكاة: التطهير والبركة والتنمية في وجوه الخير والبر؛ أي جعلناه مباركًا للناس يهديهم، وقيل إنَّ المعنى: زكَّيناه بحسن الثناء عليه، كما تزكي الشهود إنسانًا، وقيل «زكاة»: صدقة به على أبويه.

﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾: أي ذا بركات ومنافع في الدين والدعاء إليه، ومعلمًا له[1].

وفي تفسير الطبري: «قوله: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ اختلف أهل التأويل في معنى ذلك، فقال بعضهم: معناه: وجعلني نفاعًا، فعن مجاهد: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ قال: نفاعًا»[2].

وفي تفسير ابن كثير: «قوله: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾، قال مجاهد، وعمرو بن قيس، والثوري: وجعلني معلمًا للخير. وفي رواية عن مجاهد: نفاعًا»[3].

وقد أمرنا الله -سبحانه وتعالى- بذلك في عموم قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ [الحج: من الآية ٣٠]، وعموم قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

يقول الإمام القرطبي في تفسيره للآية الأولى: «والحرمات المقصودة هنا هي أفعال الحج المشار إليها في قوله: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: من الآية ٢٩]، ويدخل في ذلك تعظيم المواضع. [قاله ابن زيد وغيره]، ويجمع ذلك أن تقول: الحرمات امتثال الأمر من فرائضه وسننه، وقوله: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾؛ أي التعظيم خير له عند ربه من التهاون بشيء منها...». اهـ.

ويقول العلامة الألوسي في «تفسيره»: «﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ جمع حرمة، وهو ما يُحْتَرَمُ شرعًا، والمراد بها جميع التكليفات من مناسك الحج وغيرها، وتعظيمها بوجوب مراعاتها والعمل بموجبه». اهـ.

ويقول الإمام القرطبي في تفسيره للآية الثانية: «﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ الشعائر: جمع شعيرة، وهو كل شيء لله تعالى فيه أمر أشعر به وأعلم...» إلى أن قال: «فشعائر الله أعلام دينه، لا سيما ما يتعلق بالمناسك». اهـ.

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن»، للقرطبي، (١١/ ١٠٣).

(٢) «الجامع لأحكام القرآن»، (١٦/ ٨٠).

(٣) «تفسير القرآن العظيم»، لابن كثير، (٣/ ١٢١).

يقول العلامة الألوسي: «﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾؛ أي البدن: الهدايا، كما روي عن ابن عباس ومجاهد وجماعة، وهي جمع: شعيرة أو شعارة، بمعنى: العلامة كالشعار، وأطلقت على البدن الهدايا؛ لأنَّها من معالم الحج، أو علامات طاعته تعالى وهدايته».

إلى أن قال -رحمه الله تعالى-: «وقال زيد بن أسلم: الشعائر سِتٌّ: الصفا والمروة، والبدن، والجمار، والمسجد الحرام، وعرفة، والركن، وتعظيمُها إتمامُ ما يفعل بها.

وقال ابن عمر، والحسن، ومالك، وابن زيد: الشعائر مواضع الحج كلها، من: منى، وعرفة، والمزدلفة، والصفا والمروة، والبيت، وغير ذلك. وهو نحو قول زيد. وقيل: هي شرائع دينه تعالى، وتعظيمها التزامها، والجمهور على الأول، وهو أوفق لما بعد». اهـ.

يقول العلامة عبد الغني النابلسي: «وشعائر الله هي الأشياء التي تُشْعِرُ -أي تُعْلِمُ- به تعالى، كالعلماء والصالحين أحياءً وأمواتًا ونحوهم». اهـ.

قلت: والآية الكريمة دَالةٌ على ذلك بمفهوم الموافقة، فلما كانت الأنبياء والعلماء والصالحون أكثر إشعارًا وإعلامًا به تعالى، صار فحوى خطاب الآية أنَّهم أولى بالتعظيم من البدن والجمار وباقي المناسك؛ فثبت بذلك أنَّ التبرك المستتبع، والمرادف للتعظيم -مأمور به بنص الآية الكريمة.

البركة في الأزمنة:

قال الله تعالى: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ۝٢ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ [الدخان: ١-٣].

البركة في الأمكنة:

قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦].

قال في تفسير الطبري[١]: ﴿مُبَارَكًا﴾ جعله مباركًا؛ لتضاعف العمل فيه، فالبركة كثرة الخير. وقيل: مباركًا؛ لأنَّ الطواف به مغفرة للذنوب.

وفي تفسير القرطبي[٢]: قوله تعالى: ﴿أَنزِلْنِى مُنزَلًا مُّبَارَكًا﴾ [المؤمنون: من الآية ٢٩]؛ أي إنزالًا لا أرى فيه ما أكره، فعلى هذا يكون قوله: ﴿مُبَارَكًا﴾ يعني: بالسلامة والنجاة.

قلت: وبالجملة، فالآية تعليم من الله -عز وجل- لعباده إذا ركبوا وإذا نزلوا أن يقولوا هذا، بل وإذا دخلوا بيوتهم وسلموا فليقولوا مثل هذا، وروي عن علي | أنه كان إذا دخل المسجد قال: «اللَّهُمَّ أَنْزِلْنِي مَنْزِلًا مُبَارَكًا، وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ».

وفيه[٣]: قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ [النور: من الآية ٣٥].

قال ابن عمر: المشكاة جوف محمد 4، والزجاجة قلبه، والمصباح النور الذي جعله الله تعالى في قلبه، ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾؛ أي إنَّ أصله من إبراهيم وهو شجرته؛ فأوقد الله تعالى في قلب محمد 4 النور، كما جعله في قلب إبراهيم q.

(١) «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، للطبري، (٤/ ١٠).
(٢) القرطبي، (١٠/ ٣١٣). (٣) القرطبي، (١٢/ ١٢٠).

نماذج للتبرك من السُّنَّة المطهرة

اتفق العلماء على مشروعية التبرك بآثار النبي 4، وأورد علماء السيرة والشمائل والحديث أخبارًا كثيرة تمثل تبرك الصحابة الكرام Ÿ بأنواع متعددة من آثاره 4، وسنذكر هنا أنواعًا متعددة مما ورد في السنَّة في هذا الموضوع.

التبرك بالأماكن التي صلى فيها 4:

أخرج الإمام البخاري # بسنده إلى مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَتَحَرَّى أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ 4 يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ، وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ، وَسَأَلْتُ سَالِمًا، فَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الأَمْكِنَةِ كُلِّهَا، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدٍ بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ[(١)].

وأخرج أيضًا بسنده إلى عَبْد الله بن عمر z أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 كَانَ يَنْزِلُ بِذِي الحُلَيْفَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ، وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ، تَحْتَ سَمُرَةٍ فِي مَوْضِعِ المَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الحُلَيْفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، فَعَرَّسَ ثَمَّ حَتَّى يُصْبِحَ لَيْسَ عِنْدَ المَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ، وَلَا عَلَى الْأَكَمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا المَسْجِدُ، كَانَ ثَمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدُ اللهِ عِنْدَهُ، فِي بَطْنِهِ كُثُبٌ كَانَ رَسُولُ اللهِ 4 ثَمَّ يُصَلِّي، فَدَحَا السَّيْلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ، حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللهِ يُصَلِّي فِيهِ[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ١٨٣)، برقم: (٤٦٩).

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ١٨٣)، برقم: (٤٧٠).

هذان النصان في «صحيح البخاري» يثبتان كيف أنَّ أصحاب رسول الله 4 كانوا يتتبعون آثاره التي مر بها، والمساجد التي صلى فيها، فيصلون فيها؛ تيمُّنًا وتبرُّكًا وتأسِّيًا بنبيهم 4؛ فهل يكون المتبع لهم وثنيًّا؟!.

وفي «صحيح مسلم» أن عبد اللهِ بن عُمَرَ انْتَهَى إِلَى الْكَعْبَةِ وقد دَخَلَهَا النبي 4 وَبِلَالٌ وَأُسَامَةُ وَأَجَافَ عليهم عُثْمَانُ بن طَلْحَةَ الْبَابَ، قال: فَمَكَثُوا فيه مَلِيًّا، ثُمَّ فُتِحَ الْبَابُ، فَخَرَجَ النبي 4 وَرَقِيتُ الدَّرَجَةَ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، فقلت: أَيْنَ صَلَّى النبي 4؟ قالوا: هَا هُنَا، قال: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ كَمْ صَلَّى[(١)].

وعند ابن خزيمة بسنده، قال: حدثنا سيف، قال: سمعت مجاهدًا، يحدث عن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ 4 الْبَيْتَ، فَجِئْتُ فَإِذَا قَدْ خَرَجَ، وَإِذَا بِلالٌ قَائِمٌ عِنْدَ بَابِ الْكَعْبَةِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا بِلالُ، أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ 4؟ فَقَالَ: هَا هُنَا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ الْحِجْرِ وَالْبَابِ، قَالَ: فَكَانَ مُجَاهِدٌ يَصِفُهَا بَيْنَ الأُسْطُوَانَتَيْنِ اللَّتَيْنِ مِنْ قِبَلِ بَابِ بَنِي مَخْزُوم. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يُرِيدُ: فَكَانَ مُجَاهِدٌ يَصِفُهَا -أَيْ صَلاتُهُ فِي الْكَعْبَةِ- أَنَّهُ صَلَّى بَيْنَ الأُسْطُوَانَتَيْنِ اللَّتَيْنِ مِنْ قِبَلِ بَابِ بَنِي مَخْزُومٍ[(٢)].

وأخرج ابن الجعد بسنده إلى أبي إسحاق، قال: حدثني غير واحد، فذكر طلحة بن مصرف، قال: قال عُمَرُ: يا رسول الله: أَلَيْسَ هَذَا مَقَامُ أَبِينَا؟ قال: «بَلَى»، قال عمر: أَفَلا نَتَّخِذُهُ مُصَلًّى؟ قال: فأنزل الله: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: من الآية ١٢٥][(٣)].

ويقول الحافظ في «الفتح»: [وفي الترمذي من حديث عمرو بن عوف أنَّه 4 صلى في وادي الرَّوْحَاء، وقال: «**لَقَدْ صَلَّى فِي هَذَا المَسْجِدِ سَبْعُونَ نَبِيًّا**».

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٢/ ٩٦٧)، برقم: (١٣٢٩)، من حديث ابن عمر z.

(٢) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»: (٤/ ٣٣٤)، برقم: (٣٠١٦).

(٣) أخرجه ابن الجعد في «مسنده»: (١/ ٣٧٠)، برقم: (٢٥٤٤)، وبنحوه عند أبي نعيم في «الحلية»: (٤/ ١٤٥).

وعرف من صنيع ابن عمر استحباب تتبع آثار النبي 4 والتبرك بها.

وقد قال البغوي من الشافعية: إنَّ المساجد التي ثبت أنَّ النبي 4 صلى فيها -لو نذر أحد الصلاة في شيء منها- تعين كما تتعين المساجد الثلاثة.

وذكر البخاري المساجد التي في طرق المدينة، ولم يذكر المساجد التي كانت بالمدينة؛ لأنَّه لم يقع له إسناد في ذلك على شرطه، وقد ذكر ابن شبَّة في «أخبار المدينة» المساجد والأماكن التي صلى فيها النبي 4 بالمدينة مستوعبًا.

وروي عن أبي غَسَّانَ عن غير واحد من أهل العلم: «إِنَّ كُلَّ مَسْجِدٍ بِالمَدِينَةِ وَنَوَاحِيهَا مَبْنِيٌّ بِالحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ الْمُطَابِقَةِ، فَقَدْ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ 4، وَذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ رَسُولِ اللهِ 4 سَأَل -وَالنَّاسُ يَوْمَئِذٍ مُتَوَافِرُونَ- عَنِ الْمَسَاجِدِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللهِ 4، ثُمَّ بَنَاهَا بِالحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ الْمُطَابِقَةِ». اهـ.

وقد عين ابنُ شَبَّةَ منها شيئًا كثيرًا، لكن أكثره في هذا الوقت قد اندثر وبقي من المشهورة الآن: مَسْجِدُ قُبَاءَ، ومسجد الْفَضِيخ [وهو شرق مسجد قباء]، ومسجد بني قريظة، وَمَشْرَبَةُ أُمِّ إبراهيم [وهي شمالي مسجد بني قريظة]، ومسجد بني ظفر [شرق البقيع ويعرف بمسجد الْبَغْلَة]، ومسجد بني معاوية [ويعرف بمسجد الإجابة] ومسجد الفتح [قريب من جبل سَلْعٍ]، ومسجد القبلتين في بني سلمة. هكذا أَثْبَتَهُ بعض شُيُوخنا، وفائدة معرفة ذلك ما تقدم عن الْبَغَوِيِّ، والله أعلم]. اهـ[1].

وقال البخاري: وحَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ، فَقُلْتُ:

---

(١) انظر: «فتح الباري»، (١/ ٥٧١).

يَا أَبَا مُسْلِمٍ، أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ، قَالَ: «فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ 4 يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا»(١).

يقول الحافظ: والأسطوانة المذكورة، حقق لنا بعض مشايخنا أنها المتوسطة في الرَّوْضَة المُكَرَّمَة، وأنها تعرف بأسطوانة المهاجرين.

قال: ورُوِيَ عن عائشة أنها كانت تقولُ: «لَوْ عَرَفَهَا النَّاسُ لَاضْطَرَبُوا عَلَيْهَا بِالسِّهَامِ»، وأنها أَسَرَّتْهَا إلى ابن الزبير؛ فكان يُكْثِرُ الصلاة عندها، ثم وَجَدْتُ ذلك في «تاريخ المدينة» لِابنِ النَّجَّارِ، وزاد: أنَّ المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها، وَذَكَرَهُ قبله محمد بن الحسن في «أخبار المدينة».

قَوْلُهُ: «يَا أَبَا مُسْلِمٍ»، هي كُنْيَة سَلَمَة، و«يتحرَّى»: أي يقصد(٢).

وفي الصحيحين من حديث عِتْبَان بن مَالِك | -وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ 4، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ- «أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ 4، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ 4: «**سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ**». قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللهِ 4 وَأَبو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللهِ 4 فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟**» قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ 4 فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ»(٣).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ١٨٩)، برقم: (٤٨٠)، ومسلم: (١/ ٣٦٤)، برقم: (٥٠٩).
(٢) «فتح الباري»، (١/ ٥٧٧).
(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢٠٦٣)، برقم: (٥٠٨٦)، ومسلم: (١/ ٤٥٥)، برقم: (٣٣).

يقول الحافظ: وفيه التَّبَرُّكُ بالمواضع التي صلى فيها النبي 4 أو وَطِئَهَا، ويستفاد منه أنَّ من دُعِيَ من الصالحين لِيُتَبَرَّكَ به، فعليه أن يجيب إذا أَمِنَ الفتنة، ويُحتمل أن يكون عِتْبَانُ إنَّما طلب بذلك الوقوف على جهة القبلة بالْقَطْعِ[1].

فانظر إلى حرص هذا الصحابي على أن يصلي رسول الله 4 في بيته، فيتخذه مصلًّى تبركًا بموضع سجوده، ولم ينكر عليه رسول الله 4 ذلك، بل قال له: «**سَأَفْعَلُ**»، وفعل برفقة أبي بكر | واتخذه الرجل مصلًّى.

ألا يدل ذلك على حرص الصحابة على التبرك بمواقف رسول الله 4، ومواضعه، ومواطئ أقدامه؟!.

وبعد ذلك يعقد البخاري بابًا آخر بعنوان:

«**باب المَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طُرُقِ الْمَدِينَةِ، وَالْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا النَّبِيُّ 4**»[2].

ويعرض فيه تتبع أصحاب رسول الله 4 -لا سيما عبد الله بن عمر- لتلك المواضع[1]، أليست دعوة من البخاري للتبرك بآثاره 4؟!.

وقال سيدنا عمر | : لو كان مسجد قباء في أفق من الآفاق، ضربنا إليه أكباد المطي.

رواه عبد الرزاق في «المصنف»[3]، وإسناده قوي، وله طريق آخر رواه ابن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» عن سعد بن أبي وقاص | قال: لأَنْ أصلي في مسجد قباء ركعتين، أحب إلي من أن آتي بيت المقدس مرتين، ولو يعلمون ما في قباء لضربوا إليه أكباد الإبل[4].

---

(١) «فتح الباري»، (١/ ٥٢٢). (٢) «صحيح البخاري»: (١/ ١٨٣).

(٣) «مصنف عبد الرزاق»: (٥/ ١٣٣)، برقم: (٣٨١٧٥).

(٤) أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة المنورة»: (١/ ٣٣)، برقم: (١٣٣)، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: (٣/ ٦٩).

ومن ذلك تتبع جابر لآثار النبي 4: عن جَابِر بن عبد اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ 4 دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلَاثًا [يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ]؛ فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ، فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ، قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الْإِجَابَةَ[(١)].

ولم يقتصر تبرك الصحابة بأماكن صلاته 4، وإنما تعدَّاها إلى منقولاته 4.

التبرك بما شرب فيه أو مسه 4:

أخرج البخاري، في باب الشرب من قدح النبي 4 وآنيته عن سهل بن سعد قال: «...فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ 4 يَوْمَئِذٍ حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**اسْقِنَا يَا سَهْلُ**»، فَخَرَجْتُ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدَحِ، فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا مِنْهُ. قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَوَهَبَهُ لَهُ»[(٢)].

يقول الإمام النَّووي: «هذا فيه التَّبَرُّك بآثار النبي 4، وما مَسَّهُ أَوْ لَبِسَهُ، أو كان منه فيه سبب، وهذا نحو ما أجمعوا عليه، وَأَطْبَقَ السَّلَف والخَلَف عليه، من التبرك بالصلاة في مُصَلَّى رسول الله 4 في الرَّوْضَة الكريمة، ودخول الغار الذي دخله 4، وغير ذلك.

ومن هذا: إعطاؤه 4 أبا طلحة شعره ليقسمه بين الناس، وَإِعْطَاؤُهُ 4 حِقْوَه لتكفن فيه بنته ــــ، وجعله الجريدتين على القبرين، وجمعت بنت مِلْحَان عرقه 4، وتمسحوا بوَضُوئِهِ 4، ودَلَّكوا وجوههم بِنُخَامَتِهِ 4، وأشباه هذه كثيرة مشهورة في الصحيح، وكل ذلك واضح لا شك فيه»[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ٣٣٢)، برقم: (١٤٦٠٣)، وقال الهيثمي في («مجمع الزوائد» ٤/ ١٢): رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢١٣٤)، برقم: (٥٣١٤)، ومسلم: (٣/ ١٥٩١)، برقم: (٢٠٠٧).

(٣) «شرح النووي على صحيح مسلم»، (١٣/ ١٧٨-١٧٩).

وعن السيدة كَبْشَة الأَنْصارِيَّة: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ؛ فَقَطَعَتْ فَمَ الْقِرْبَةِ؛ تَبْتَغِي بَرَكَةَ مَوْضِعِ فِي -أي فم- رَسُولِ اللهِ 4»[(١)].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ 4.دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْم، وَفِي الْبَيْتِ قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَتَنَاوَلَهَا فَشَرِبَ مِنْ فِيهَا وَهُوَ قَائِمٌ، قَالَ: فَقَطَعَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَ الْقِرْبَةِ، فَهِيَ عِنْدَنَا[(٢)].

قال الإمام النَّووي في «رياض الصالحين»: «وإنَّما قطعتها لتحفظ موضع فم رسول الله 4، وتتبرك به، وتصونه عن الابتذال»[(٣)]. انتهى.

التبرك بعَرَقه وجبَّته وبُرْدَته 4:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ | قَالَ: «دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ 4، فَقَالَ عِنْدَنَا فَعَرِقَ، وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ، فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ 4، فَقَالَ: «**يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟!**». قَالَتْ: هَذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِي طِيبِنَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ»[(٤)].

وفي رواية ذكرها مسلم: فقال 4: «**مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟!**» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا. قَالَ: «**أَصَبْتِ**»[(٥)].

ومن طريق آخر عند ابن سعد في «الطبقات»[(٦)]: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ زَيْدٍ | :

(١) أخرجه الترمذي: (٤/ ٣٠٦)، برقم: (١٨٩٢)، وقال: حسنٌ صحيحٌ، وابن ماجه واللفظ له: (٢/ ١١٣٢)، برقم: (٣٤٢٣).

(٢) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ١١٩)، برقم: (١٢٢٠٩)، والضياء في «المختارة»: (٧/ ٢٩٥)، برقم: (٢٧٥٠)، والترمذي في «الشمائل»: (١/ ١٧٤)، برقم: (٢١٣).

(٣) «رياض الصالحين»، للنووي، (١/ ١٦١).

(٤) أخرجه مسلم: (٤/ ١٨١٥)، برقم: (٢٣٣١).

(٥) أخرجه مسلم: (٤/ ١٨١٥)، برقم: (٢٣٣١).

(٦) «الطبقات الكبرى» لابن سعد: (٨/ ٤٢٨).

أَنَّ النَّبِيَّ 4 قَالَ -من القيلولة- فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ عَلَى نِطَعٍ فَعَرِقَ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ 4 وَأُمُّ سُلَيْمٍ تَمْسَحُ الْعَرَقَ، فَقَالَ: «**يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا تَصْنَعِينَ؟!**»، قَالَ: فَقَالَتْ: آخُذُ هَذَا لِلْبَرَكَةِ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْكَ. [أخرجه ابن سعد في «الطبقات»، وأخرجه مسلم من طريق آخر، وأحمد].

وروي عَنْ أَنَسٍ | : أَنَّ النَّبِيَّ 4 .لَـمَّا أَرَادَ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ بِمِنًى، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شِقَّ شَعْرِهِ فَحَلَقَ الحَجَّامُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تَجْعَلُهُ فِي مِسْكِهَا، قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: وَكَانَ 4 يَجِيءُ يَقِيلُ عِنْدِي عَلَى نِطْعٍ -بساط من جلد- وَكَانَ مِعْرَاقًا -كثير العرق- 4، قَالَتْ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَجَعَلْتُ أَسْلُتُ الْعَرَقَ فَأَجْعَلُهُ فِي قَارُورَةٍ لِي، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ 4، فَقَالَ: «**مَا تَجْعَلِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ؟!**»، فَقَالَتْ: بَاقِي عَرَقِكَ أُرِيدُ أَنْ أُدَوِّفَ -أخلط- بِهِ طِيبِي[1]. انتهى.

وعَنْ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قال: أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ... فَقَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللهِ 4، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةٍ كِسْرَوَانِيَّةً، لَهَا لِبْنَةُ دِيبَاجٍ، وَفَرْجَيْهَا مَكْفُوفَيْنِ بِالدِّيبَاجِ، فَقَالَتْ: هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ، فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ 4 يَلْبَسُهَا، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا[2].

قال الإمام النَّووي # في «شرح صحيح مسلم»: «وفي هذا الحديث دليل على استحباب التبرك بآثار الصالحين وثيابهم»[3]. انتهى.

وعَنْ سَهْل بن سَعْدٍ | ، قَالَ: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ 4 بِبُرْدَةٍ، فَقَالَتْ:

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ٢٨٧)، برقم: (١٤٠٩١)، وابن سعد في «الطبقات»: (٨/ ٤٢٩)، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه مسلم: (٣/ ١٦٤١)، برقم: (٢٠٦٩).

(٣) «شرح النووي على مسلم»، (١٤/ ٤٤).

يَا رَسُولَ اللهِ، أَكْسُوكَ هَذِهِ. فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ 4 مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَلَبِسَهَا، فَرَآهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَحْسَنَ هَذِهِ! فَاكْسُنِيهَا. فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ 4 لَامَهُ أَصْحَابُهُ، قَالُوا: مَا أَحْسَنْتَ حِينَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ 4 أَخَذَهَا مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ إِيَّاهَا، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا فَيَمْنَعَهُ. فَقَالَ: رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبِسَهَا النَّبِيُّ 4؛ لَعَلِّي أُكَفَّنُ فِيهَا»(١).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: «فيه التبرك بآثار الصالحين»(٢).

وقال بعض الشافعية: ينبغي لمن استعد شيئًا من ذلك -أي من جهز قبره وكفنه قبل موته- أن يجتهد في تحصيلها من جهة يثق بحلها، أو من أثر من يعتقد فيه الصلاح والبركة. انتهى.

التبرك بشعره وظفره ونعله 4:

عن عَبْد الحَميد بن جَعْفَر، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ | فَقَدَ قَلَنْسُوَةً لَهُ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ، فَقَالَ: اطْلُبُوهَا. فَلَمْ يَجِدُوهَا، ثُمَّ طَلَبُوهَا فَوَجَدُوهَا، وَإِذَا هِيَ قَلَنْسُوَةٌ خَلِقَةٌ، فَقَالَ خَالِدٌ: «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللهِ 4 فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَابْتَدَرَ النَّاسُ جَوَانِبَ شَعْرِهِ، فَسَبَقْتُهُمْ إِلَى نَاصِيَتِهِ فَجَعَلْتُهَا فِي هَذِهِ الْقَلَنْسُوَةِ، فَلَمْ أَشْهَدْ قِتَالًا وَهِيَ مَعِي إِلَّا رُزِقْتُ النَّصْرَ»(٣).

وأخرج البخاري في «صحيحه» قصة صلح الحديبية، وفيه مجيء عروة بن مسعود رسول قريش:

(١) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٤٥)، برقم: (٥٦٨٩).

(٢) «فتح الباري»، (٣/ ١٤٤).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٣/ ٣٣٨)، برقم: (٥٢٩٩)، والطبراني في «الكبير»: (٤/ ١٠٤)، برقم: (٣٨٠٤)، وبنحوه أبو يعلى في «مسنده»: (١٣/ ١٣٨)، برقم: (٧١٨٣)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٩/ ٣٤٩)، وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه، ورجالهما رجال الصحيح، وجعفر سمع من جماعة من الصحابة، فلا أدري سمع من خالد أم لا.

«...قَالَ: ثم إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ صَحَابَةَ رَسُولِ اللهِ 4 بِعَيْنِهِ، فَوَاللهِ مَا يَتَنَخَّمُ رَسُولُ اللهِ 4 نُخَامَةً إِلا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ انْقَادُوا لأَمْرِهِ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ؛ تَعْظِيماً لَهُ»(١).

وأخرج أبو عوانة في «صحيحه»: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 أَمَرَ الحَلاقَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ، وَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ 4 إِلَى أَبِي طَلْحَةَ الشِّقَّ الأَيْمَنَ، ثُمَّ حَلَقَ الشِّقَّ الآخَرَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَهُ بَيْنَ النَّاسِ»(٢).

ورواه مسلم من طريق ابن عيينة عن هِشَام بن حَسَّان، يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: [لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللهِ 4 الجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسُكَهُ وَحَلَقَ، نَاوَلَ الحَالِقَ شِقَّهُ الأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِّقَّ الأَيْسَرَ، فَقَالَ: «**احْلِقْ**»، فَحَلَقَهُ، فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ: «**اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ**»](٣).

قال النَّووي: وفيه التبرك بشعره 4، وجواز اقتنائه(٤).

وعن ابن عباس، قال: لما احتضر معاوية، قال: إنِّي كنت مع رسول 4 على الصفا، وإني دعوت بمقص، فأخذت من شعره، وهو في موضع كذا وكذا، فإذا أنا مت فخذوا ذلك الشعر، فاحشوا به فمي ومنخري(٥).

وروي بإسناد عن ميمون بن مهران نحوه: أنَّ معاوية أوصى فقال: كنت أوضئ رسول الله 4 فنزع قميصه وكسائيه، فرفعته وخبأت قلامة أظفاره، فإذا مت فألبسوني القميص على جلدي، واجعلوا القلامة مسحوقة في عيني؛ فعسى [الله أن

(١) جزء من حديث طويل، أخرجه البخاري: (٢/ ٩٧٦)، برقم: (٢٥٨١).
(٢) أخرجه أبو عوانة في «مسنده»: (٢/ ٣٠٩)، برقم: (٣٢٣٢).
(٣) أخرجه مسلم: (٢/ ٩٤٨)، برقم: (١٣٠٥).
(٤) «فتح الباري»، (١/ ٢٧٤).
(٥) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٥٩/ ٢٢٨).

يرحمني ببركتها]. [إسناده صحيح، ويزداد صحة بالطرق الأخرى، وما بين المعقوفتين من تاريخ الطبري. والحديث أخرجه الطبري في «تاريخه»، وأخرجه البلاذري في «أنساب الأشراف»(١).

وقال الذَّهبي(٢) في ترجمة الإمام العلم الفقيه، الثقة المتقن، التابعي الجليل عبيدة بن ناجية السلماني: «وروى البخاري في «صحيحه»(٣) عَنْ مُحمد بن سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُبَيْدَةَ: عِنْدَنَا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ 4 أَصَبْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ، أَوْ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ أَنَسٍ؛ فَقَالَ: «لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعَرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». اهـ.

وقال أَنَس: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ 4 لَـمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ كَانَ أَبو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعَرِهِ»(٤). [أبو طلحة هو زوج أم سليم والدة أنس].

قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله تعالى- في «الفتح»: «فيه التبرك بشعره 4، وجواز اقتنائه»(٥). انتهى.

يقول الذَّهبي: «فنقول: نحن إذ فاتنا ذلك حجر معظم بمنزلة يمين الله في الأرض مسته شفتا نبينا 4 لاثمًا له، فإذا فاتك الحج وتلقيت الوفد، فالتزم الحاج وقبل فمه، وقل: فم مسه بالتقبيل حجرًا قَبَّلَهُ خليلي 4»(٦).

وقال الذَّهبي: قال الخَلَّال: أخبرني عصمة بن عصام، حدثنا حنبل، قال: أعطى بعض ولد الفضل بن الربيع أبا عبد الله «أحمد بن حنبل»، وهو في الحبس ثلاث شعرات، فقال: هذه من شعر النبي 4، فأوصى أبو عبد الله عند موته أن يجعل على كل عين شعرة، وشعرة على لسانه، ففعل ذلك عند موته(٧).

(١) «تاريخ الطبري»: (١/ ١٨٦)، و«أنساب الأشراف»، للبلاذري في (٥/ ١٦٠).
(٢) «الكاشف»، (٤/ ٤٢-٤٣).
(٣) «صحيح البخاري»: (١/ ٧٥)، برقم: (١٦٨).
(٤) أخرجه البخاري: (١/ ٧٥)، برقم: (١٦٩).
(٥) «فتح الباري»، (١/ ٢٧٤).
(٦) «سير أعلام النبلاء»، للذهبي، (٤/ ٤٣).
(٧) «سير أعلام النبلاء»، (١١/ ٣٣٧).

وقال ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد»: (الباب الرابع والعشرون في ذكر تبركه، واستشفائه بالقرآن، وماء زمزم، وشعر الرسول 4، وقصعته).

ثم روى ابن الجوزي عن صالح ابن الإمام أحمد، قال: كنت ربما اعتللت، فيأخذ أبي قدحًا فيه ماء، فيقرأ فيه ثم يقول: اشرب منه، واغسل وجهك ويديك.

وروى ابن الجوزي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: رأيت أبي يأخذ شعرة من شعره 4 فيضعها على فيه ويقبلها، وأحسب أني رأيته يضعها على عينيه، ويغمسها في الماء، ثم يشربه يستشفي به، ورأيته قد أخذ قصعة النبي 4 فغسلها في حب الماء -أي الجرة- ثم شرب فيها، ورأيته غير مرة يشرب ماء زمزم يستشفي به، ويمسح به بدنه ووجهه[(١)]. اهـ.

وقال الذَّهبي في ترجمة الإمام الحافظ الرباني، الزاهد العابد القدوة محمد بن إسماعيل البخاري | : قال محمد الوراق: دخل أبو عبد الله «البخاري» بفربر الحمَّامَ وكنتُ أنا في مشلح الحمَّام أتعاهد عليه ثيابه، فلما خرج ناولته ثيابه، فلبسها ثم ناولته الخف، فقال: مسست شيئًا فيه شعر النبي 4؟ فقلت: في أي موضع هو من الخف؟ فلم يخبرني فتوهمت أنَّه في ساقه بين الظهارة والبطانة[(٢)].

وقال الذَّهبي[(٣)]: ابن حنزابة الإمام الحافظ الثقة، الوزير الأكمل أبو الفضل جعفر ابن الوزير أبي الفتح الفضل بن جعفر.

قال المسبحي: لما غُسل ابن حنزابة جعل فيه ثلاث شعراتٍ من شعر النبي 4، كان أخذها بمالٍ عظيم.

وقال ابن طاهر: ولم يزل ينفق في البر والمعروف الأموال، وأنفق كثيرًا على أهل

---

(١) «مناقب الإمام أحمد»، لابن الجوزي، (١٨٦-١٨٧).

(٢) «سير أعلام النبلاء»، (١٢/ ٤٥٣).

(٣) «سير أعلام النبلاء»، (١٦/ ٤٨٤، ٤٨٧).

الحرمين إلى أن اشترى دارًا أقرب شيء إلى الحجرة النبوية، وأوصى أن يدفن فيها، وأرضى الأشراف بالذهب، فلما حمل تابوته من مصر تلقوه ودفن في تلك الدار، (ت ٣٩١هـ).

قال الحافظ الذهبي -رحمه الله تعالى- في ترجمة الصحابي الجليل: شداد بن أوس الأنصاري | :

وكانت النعل -أي نعل سيدنا النَّبي- زوجًا، خلفها شداد [بن أوس] عند ولده، فصارت إلى [ابنه] محمد بن شداد، فلما أن رأت أخته خزرج ما نزل به وبأهله، جاءت فأخذت فرد النَّعلين، وقالت: يا أخي، ليس لك نسل، وقد رزقتُ ولدًا، وهذه مكرمة رسول الله 4 أحب أن تشرك فيها ولدي، فأخذتها منه[(١)].

تبركه 4 بتربة المدينة ومواضع الأنبياء:

عن عائشة ـــ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْح، قَالَ النَّبِيُّ 4 بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَّابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا: «**بِاسْمِ اللهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا؛ لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا**»[(٢)].

قال ابن القيِّم: «وإذا كان هذا في التربات، فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها، وقد خالطت ريق رسول الله 4، وقارنت رقيته باسم ربه، وتفويض الأمر إليه؟!»[(٣)].

وعن سعد بن أبي وقاص | قال: لما رجع رسول الله 4 من تبوك، تلقاه رجال من المتخلفين من المؤمنين فأثاروا غبارًا؛ فخمَّر بعض من كان مع النبي 4

(١) «سير أعلام النبلاء»، (٢/ ٤٦٣).
(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢١٦٨)، برقم: (٥٤١٣)، ومسلم: (٤/ ١٧٢٤)، برقم: (٢١٩٤).
(٣) «زاد المعاد في هدي خير العباد»، لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ابن قيم الجوزية)، (٤/ ١٨٧)، «الطب النبوي»، لابن قيم الجوزية، (١٤٥ وما بعدها).

أنفه، فأزال رسول الله 4 اللثام عن وجهه، وقال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ فِي غُبَارِهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ**»[١].

وأبرك تراب في المدينة ما كان في مسجد الرسول 4؛ إذ هو روضة من رياض الجنة، فمن عاب تربتها فقد طعن في نفسه؛ لأنَّ تربة المدينة هي تربة النبي 4؛ ولذا أفتى الإمام مالك -رحمه الله تعالى- فيمن قال: تربة المدينة رديئة، بأن يضرب ثلاثين درة وأمر بحبسه، وقال: ما أحوجه إلى ضرب عنقه، تربة دفن فيها النبي 4 يزعم أنها غير طيبة !![٢].

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ: مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ السَّرْحَةِ؟ فَقُلْتُ: أَرَدْتُ ظِلَّهَا، فَقَالَ: هَلْ غَيْرُ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: لَا مَا أَنْزَلَنِي إِلَّا ذَلِكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًى -وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ- فَإِنَّ هُنَاكَ وَادِيًا، يُقَالُ لَهُ: السِّرَرُ، بِهِ شَجَرَةٌ سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيًّا**»[٣].

يقول الزرقاني: وفيه التبرك بمواضع النبيين[٤].

ويقول ابن عبد البر: وفي هذا الحديث دليل على التبرك بمواضع الأنبياء والصالحين، ومقاماتهم ومساكنهم، وإلى هذا قصد عبد الله بن عمر بحديثه هذا، والله أعلم[٥].

---

(١) رواه رزين، «جامع الأصول في أحاديث الرسول»، لابن الأثير، (٩/ ٣٣٤)، وانظر: «الترغيب والترهيب»، للمنذري، (٢/ ١٤٩).

(٢) «وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى»، للسمهودي، (١/ ٨٢)، و«سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد»، لمحمد بن يوسف الصالحي الشامي، (٣/ ٤٦٣).

(٣) أخرجه النسائي: (٥/ ٢٤٨)، برقم: (٢٩٩٥)، ومالك في «الموطأ»: (١/ ٤٢٣)، برقم: (٩٤٩)، وأحمد في «مسنده»: (٢/ ١٣٨)، برقم: (٦٢٣٣).

(٤) «شرح الزرقاني على موطأ مالك»، للزرقاني، (٢/ ٥٣٠).

(٥) «التمهيد»، لابن عبد البر، (١٣/ ٦٦، ٦٧).

ولقد ثبت أنَّ النبي 4 في رحلة الإسراء والمعراج، قد صلى في بعض الأماكن؛ تبركًا بأصحابها:

فروى النَّسائي في «المجتبى» حديث الإسراء والمعراج بسند صحيح، عن أنس ابن مالك | في كتاب الصلاة/ باب فرض الصلاة وفيه: «... **فَسِرْتُ، فَقَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ، فَفَعَلْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ؟ صَلَّيْتَ بِطَيْبَةَ وَإِلَيْهَا الْمُهَاجَرُ، ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ؛ فَصَلَّيْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ؟ صَلَّيْتَ بِطُورِ سَيْنَاءَ حَيْثُ كَلَّمَ اللهُ مُوسَى q، ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ؛ فَنَزَلْتُ فَصَلَّيْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ، صَلَّيْتَ بِبَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى q**...» [إلى آخر الحديث](1).

يقول الإمام السِّنْدِيُّ في الحاشية: «صليت بطور سيناء، وهذا أصل كبير في تتبع آثار الصالحين، والتبرك بها، والعبادة فيها». اهـ(2).

وروى الحافظ الثقة محمد بن إسماعيل الترمذي حديث الإسراء عن شداد بن أوس |، وذكر فيه نزول النَّبي 4 للصلاة في المواضع الثلاثة، ورواه عنه الإمام البيهقي بطريقين، وقال: إنَّ إسناده صحيح، وذكر له شواهد كثيرة تؤيده](3).

وفي هذا الحديث نرى النبي 4 صلى بطور سيناء، وببيت لحم مولد عيسى q؛ فسن لنا بذلك سنة الصلاة لله في الأماكن المباركة، وما مكان مولد عيسى q بأفضل من مكان مولد محمد 4.

فهذا الحديث أصل كبير، ودليل عظيم في تتبع المواطن المباركة، والصلاة فيها لله.

---

(١) أخرجه النسائي: (١/ ٢٢٢)، برقم: (٤٥٠).

(٢) «صحيح البخاري بحاشية الإمام السندي»، (١/ ٢٢٢)، برقم: (٤٥٠).

(٣) انظر: «دلائل النبوة»، للبيهقي، (٢/ ٣٥٦).

التبرك بالنبي 4 بعد وفاته

قال الذَّهبي -رحمه الله تعالى- في ترجمة السيد الحافظ الفقيه، الصحابي الجليل أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدَّوسِيِّ | : [مِزْوَد أبي هريرة [والمِزْوَد هو وعاء الزاد]: قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حدثنا المُهَاجِرُ مَوْلَى آلِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ 4 بِتَمَرَاتٍ، فَقُلْتُ: ادْعُ لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ؛ قَالَ: فَقَبَضَهُنَّ ثُمَّ دَعَا فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «**خُذْهُنَّ فَاجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدٍ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُنَّ، فَأَدْخِلْ يَدَكَ، فَخُذْ وَلَا تَنْثُرْهُنَّ نَثْرًا**»، قَالَ: فَحَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا وَسْقًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَكُنَّا نَأْكُلُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ الْمِزْوَدُ مُعَلَّقًا بِحَقْوِي لا يُفَارِقُ حَقْوِي، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ انْقَطَعَ(1)](2).

وقال الحافظ الذَّهبي في «معجم شيوخه»: عن نافع، عن ابن عمر، أنَّه كان يكره مسَّ قبر النبي 4، قلت [القائل الذهبي]: كره ذلك لأنَّه رآه إساءة أدب، وقد سئل أحمد بن حنبل عن مسِّ القبر النبوي وتقبيله؛ فلم ير بذلك بأسًا. [رواه عنه ولده عبد الله بن أحمد](3).

فإن قيل: فهلا فعل ذلك الصحابة، قلنا: نعم، وهنا أحاديث:

الحديث الأول: أخرج أحمد في «مسنده»، قال: حدثنا عبد المَلِكِ بن عَمْرٍو، ثنا كَثِيرُ بن زَيْدٍ، عن دَاوُدَ بن أبي صَالِحٍ، قال: أَقْبَلَ مَرْوَانُ يَوْمًا فَوَجَدَ رَجُلاً وَاضِعًا

(1) «سير أعلام النبلاء»، (٢/ ٦٣٠).

(2) أخرجه الترمذي: (٥/ ٦٨٥)، برقم: (٣٨٣٩)، وقال: حَسَنٌ غَرِيبٌ من هذا الْوَجْهِ، وأحمد في «مسنده»: (٢/ ٣٥٢)، برقم: (٨٦١٣).

(3) «معجم الشيوخ»، للذهبي، (١/ ٧٣).

وَجْهَهُ على الْقَبْرِ، فقال: أتدري ما تَصْنَعُ؟! فَأَقْبَلَ عليه فإذا هو أبو أَيُّوبَ، فقال: نعم، جِئْتُ رَسُولَ اللهِ 4 ولم آتِ الحَجَرَ، سمعت رَسُولَ اللهِ 4 يقول: «**لَا تَبْكُوا على الدِّينِ إذا وَلِيَهُ أَهْلُهُ، وَلَكِنِ ابْكُوا عليه إذا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ**»(١).

وهو صحيح بمجموع طرقه، وصحَّحه الحاكم، والذهبي، والسيوطي، وغيرهم.

الحديث الثاني: عَنْ عُبَيْد الله بن عبد الله بن عتبة، قَالَ: «رَأَيْتُ أُسَامَةَ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللهِ 4، فَخَرَجَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، فَقَالَ: تُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِهِ؟ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّهُ. فَقَالَ لَهُ قَوْلًا قَبِيحًا...» [الحديث](٢).

الحديث الثالث: أخرج الحاكم في «مستدركه» عن علي بن الحسين عن أبيه: «أنَّ فاطمة بنت النبي 4 كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلي وتبكي عنده»(٣)، قال الحاكم: «هذا الحديث رواته عن آخرهم ثقات»؛ فهو حديث صحيح، وهو تبرك بعم رسول الله 4.

فالحاصل: أنَّ الصلاة والدعاء عند القبر تبركًا بصاحبه، وتوسلًا إلى الله به -ليس فيها مخالفة، بل هي سنة صحابيَّة مع أنهم عاينوه حيًّا، وقَبَّلُوا يده، وكادوا يقتتلون على وَضوئه، واقتسموا شعره المطهر يوم الحج الأكبر، وكان إذا تنخَّم لا تكاد نخامته تقع إلا في يد رجل؛ فيدلك بها وجهه.

يقول الذَّهبي: «... ونحن لما لم يصح -أي لم يقع- لنا مثل هذا النصيب الأوفر،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: (١٢/ ٥٠٦)، برقم: (٥٦٩٤)، وتمامه: ثُمَّ أَدْبَرَ فَانْصَرَفَ أُسَامَةُ، فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ، إِنَّكَ آذَيْتَنِي، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4، يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ، وَإِنَّكَ فَاحِشٌ مُتَفَحِّشٌ**»، وحسنه الضياء المقدسي في «المختارة»: (٤/ ١٠٦- ١٠٧)، برقم: (١٣١٨)، وبنحوه عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق»: (٥٧/ ٢٤٩).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (١/ ٥٣٣)، برقم: (١٣٩٦)، والبيهقي في «الكبرى»: (١/ ٧٨)، برقم: (٧٠٠٠).

ترامينا على قبره بالالتزام والتبجيل، والاستلام والتقبيل، ألا ترى كيف فعل ثابت البُنَانِيُّ ! كان يقبل يد أنس بن مالك، ويضعها على وجهه، ويقول: يد مسَّت يد رسول الله 4.

وهذه الأمور لا يحركها من المسلم إلا فرطُ حبه للنبي 4؛ إذ هو مأمور بأن يحب الله ورسوله أشد من حبه لنفسه وولده والناس أجمعين، ومن أمواله، ومن الجنة وحورها، بل خلق من المؤمنين يحبون أبا بكر وعمر أكثر من حب أنفسهم.

ألا ترى الصحابة في فرط حبهم للنبي 4، قالوا: ألا نسجد لك؟ فقال: «**لا**».

فلو أذن لهم لسجدوا له سُجُودَ إجلالٍ وتوقيرٍ لا سجود عبادة، كما قد سجد إخوة يوسف q ليوسف.

وكذلك القول في سجود المسلم لقبر النبي 4 على سبيل التعظيم والتبجيل لا يكفر به أصلًا، بل يكون عاصيًا؛ فليعرف أنَّ هذا منهي عنه، وكذلك الصلاة إلى القبر». [انتهى كلام الحافظ الذهبي].

وقال الذَّهبي: قال مصعب بن عبد الله: حدثني إسماعيل بن يعقوب التيمي، قال: كان ابن المنكدر يجلس مع أصحابه، فكان يصيبه صمات -أي إغلاق واعتقال في اللسان- فكان يقوم كما هو حتى يضع خدَّه على قبر النبي 4 ثم يرجع؛ فعوتب في ذلك، فقال: إنه يصيبني خطر، فإذا وجدت ذلك استعنت بقبر النبي 4، وكان يأتي موضعًا من المسجد -مسجده 4- يتمرَّغ فيه ويضطجع، فقيل له في ذلك؛ فقال: إني رأيت النبي 4 في هذا الموضع[(١)].

وجاء نصه في «تاريخ الاسلام» للذَّهبي، [حوادث سنة ١٢١-١٤٠]: إنَّه تصيبني خطرة، فإذا وجدت ذلك استغثت بقبر النبي 4[(١)]. انتهى.

---

(١) «سير أعلام النبلاء»، (٥/ ٣٥٨-٣٥٩).

(١) «تاريخ الإسلام»، للذهبي، (٨/ ٢٥٦).

وهذه الرؤيا إما أن تكون منامًا، وإما أن تكون يقظة؛ فإنَّ رؤية النبي 4 يقظة غير ممتنعة عقلًا ولا شرعًا، والأدلة على ذلك كثيرة، منها قول النبي 4: «**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي فِي الْيَقَظَةِ**»(١)، وقال النبي 4: «**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَسَيَرَانِي فِي الْيَقَظَةِ**»(٢).

وأحب أن أعرِّف على وجه السرعة بهذا الإمام الجليل الثقة محمد بن المنكدر، قال الحافظ الذَّهبي(٣): الإمام الحافظ القدوة، شيخ الإسلام، قال ابن حبان: كان من سادات القراء، لا يتمالك البكاء إذا قرأ حديث رسول الله 4.

وقال مالك: كان ابن المنكدر سيد القراء. انتهى.

فمثل هذا الإمام العظيم يصدر منه ما تقدم، ويتبرك بقبر سيد الأكوان 4.

وقال الذَّهبي #(٤): الإمام الحافظ الرباني، الزاهد العابد القدوة محمد بن إسماعيل البخاري |: [قال البخاري]: وصنفت كتاب التاريخ -إذ ذاك- عند قبر رسول الله 4 في الليالي المقمرة، وقَلَّ اسم في التاريخ إلا وله قصة، إلا أني كرهت تطويل الكتاب.

وقال ابن عدي: سمعت عبد القدوس بن همام يقول: سمعت عدة من المشايخ يقولون: حول محمد بن إسماعيل تراجم جامعة بين قبر رسول الله 4 ومنبره، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين.

---

(١) أخرجه ابن ماجه: (٢/ ١٢٨٤)، برقم: (٣٩٠٠)، من حديث عبد الله بن مسعود |، وأخرجه أحمد في «مسنده»: (١/ ٤٠٠)، برقم: (٣٧٩٨) من حديث أبي هريرة |.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٦/ ٢٥٦٧)، برقم: (٦٥٩٢)، ومسلم: (٤/ ١٧٧٥)، برقم: (٢٢٦٦)، من حديث أبي هريرة |.

(٣) «سير أعلام النبلاء»، (٥/ ٣٥٣).

(٤) «سير أعلام النبلاء»، (١٢/ ٤٠٠، ٤٠٤).

وقد صنفه عند القبر الشريف ليستمد البركة من سيدنا رسول الله 4؛ فإنَّه حي في قبره 4، وليت البخاري ذكر هذه القصص التي ذكرها الحافظ الذهبي؛ فإنَّها تحوي العجائب، وقول البخاري المذكور رواه الخطيب في «التاريخ»(١).

قال الحافظ العراقي -رحمه الله تعالى-: أخبرني الحافظ أبو سعيد العلائي، قال: رأيت في كلام ولد أحمد بن حنبل في جزء قديم عليه خط ابن ناصر وغيره من الحفاظ: أنَّ الإمام أحمد سئل عن تقبيل قبر النبي 4 وتقبيل غيره، فقال: لا بأس بذلك، فأريناه ابن تيميَّة؛ فصار يتعجب من ذلك، ويقول: عندي أحمد جليل، يقول هذا! قال: وأي عجب في ذلك!.

(١) «تاريخ بغداد»، للخطيب البغدادي، (٢/ ٣٢٥).

التبرك بالصالحين

إنَّ النصوص في إثبات التبرك كثيرة جدًّا، وفَهِمَ منها السادةُ الفقهاءُ الحفاظُ الأعلامُ جوازَ التبرك بالسادة الصالحين، قدَّس الله سرَّهم.

وقد ذهب قوم لا تقوم بمذهبهم الحجة، إلى أنَّ التبرك خاص برسول الله 4، وخاص بحياته!.

وهذا التخصيص بنوعيه باطل وبدعة، ولم يقل به أحد من السلف، ولا المعتبرون من الخلف؛ وذلك لأنَّ نصوص التبرك بالنبي 4 عامة، ولا يجوز تخصيصها إلا بدليل من الكتاب أو السنَّة، ومن زعم أنَّها مخصوصة ولم يأتِ بدليل مخصص فقد أخطأ.

وإلى هؤلاء وغيرهم نهدي هذا الحديث الذي رواه البيهقي في «شعب الإيمان»، والطبراني في «المعجم الأوسط» من حديث ابن عمر | بإسناد حسن، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، الْوُضُوءُ مِنْ جَرٍّ جَدِيدٍ مُخَمَّرٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ مِنَ الْمَطَاهِرِ؟ فَقَالَ: «**لا، بَلْ مِنَ الْمَطَاهِرِ، إِنَّ دِينَ اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ 4 يَبْعَثُ إِلَى الْمَطَاهِرِ، فَيُؤْتَى بِالْمَاءِ فَيَشْرَبُهُ، يَرْجُو بَرَكَةَ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ[1].

فمن منع التبرك بالصالحين، بعد أن تبرك بهم رسول الله 4؛ فقد تنكَّب عنه 4 وخالف هديه.

---

(١) أخرجه الطَّبراني في «الأوسط»: (١/ ٢٤٣، ٢٤٤)، برقم: (٧٩٤)، والبيهقي في «الشُّعب»: (٣/ ٣٠، ٣١)، برقم: (٢٧٩١)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ٢١٤)، وقال: رواه الطَّبراني في «الأوسط»، ورجاله موثقون.

أما من منع التبرك به ﷺ بعد وفاته، فقد خالف ما أجمعت عليه الأمة من صحابته والتابعين من التبرك بآثاره المختلفة، ومرَّت نماذج لذلك.

وإليك بعض ما جاء عن العلماء في هذه المسألة:

قال الإمام الحافظ ضياء الدين المقدسيُّ الدمشقيُّ الحنبليُّ: سمعت الحافظ أبا موسى ابن الحافظ عبد الغني يحدث عن رجل بدِمْياط قال: كنت يومًا عند الحافظ «عبد الغني المقدسي»، فقلت في نفسي: كنت أشتهي لو أنَّ الحافظ يعطيني الثوب الذي يلي جسده حتى أكفن فيه، فلما أردت القيام، قال: لا تبرح، فلما انصرف الجماعة خلع ثوبه الذي يلي جسده وأعطانيه.

قال: فبقي الثوب عندنا، وكل من مرض أو وجع رأسه تركوه عليه حتى يبرأ بإذن الله تعالى. انتهى.

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب في «تاريخ بغداد»، وابن أبي يعلى الحنبلي في «طبقات الحنابلة»، وابن مفلح الحنبلي في «المقصد الأرشد»، وابن الجوزي في «المنتظم»، والعليمي الحنبلي في «المنهج الأحمد» في ترجمة علي بن محمد بن بشار الزاهد العارف، الولي الصالح، شيخ الحنابلة (ت ٣١٣هـ): دفن بالعقبة، وقبره إلى الآن ظاهر معروف يتبرك الناس بزيارته[١]. انتهى.

وقال ابن أبي يعلى[٢]: أبو بكر أحمد بن علي بن أحمد العلثي، أحد المشهورين بالصلاح والزهد، صحب الوالد السعيد سنين يسمع درسه والحديث منه؛ فعادت بركته عليه، فصار عالمًا زاهدًا عابدًا؛ فظهر له في الناس القبول والمحبة، وإجابة الدعاء. انتهى.

---

(١) الخطيب في «تاريخ بغداد»، (١٣/ ٥٣٤)، وابن أبي يعلى الحنبلي في «طبقات الحنابلة»، (٢/ ٦٣)، وابن مفلح الحنبلي في «المقصد الأرشد»، (٢/ ٢٥٤)، وابن الجوزي في «المنتظم»، (١٣/ ٢٥٢)، والعليمي الحنبلي في «المنهج الأحمد»، (٢/ ٢١٣).

(٢) «طبقات الحنابلة»، لابن أبي يعلى، (٢/ ٢٥٥).

وقال ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة»: أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن البغدادي، أحد الفقهاء العقلاء، والمناظرين والأذكياء، مات بآمد سنة سبع أو ثمان وستين وأربعمئة، وقبره هناك يقصد ويتبرك به[1]. انتهى.

وقال العلامة ابن مفلح الحنبلي في «المقصد الأرشد»، والعلامة العليمي الحنبلي في «المنهج الأحمد»، في ترجمة علي بن محمد المذكور: وقبره هناك مقصود بالزيارة[2]. انتهى.

وقال الإمام النَّووي في التبرك بآثار الصالحين: ومنها التبرك بالصالحين وآثارهم، والصلاة في المواضع التي صلوا بها، وطلب التبريك منهم[3].

وفي «الفروع» للعلامة ابن مفلح: ونقل ابن القاسم وشندي: أنَّ أحمد سئل عن الرجل يأتي المشاهد ويذهب إليها، ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم أنَّه سأل النبي 4 أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلى، وعلى نحو ما كان يفعل ابن عمر يتبع مواضع النبي 4 وأثره؛ فليس بذلك بأس، إلا أنَّ الناس أفرطوا في هذا جدًّا وأكثروا. قال ابن القاسم: فذكر قبر الحسين وما يفعل الناس عنده[4].

قلت: فلم يَنْهَ إمام أهل السنة إلا عن الإفراط، ومثَّل بما يصنع عند قبر الحسين | ، ولا يخفى ما تصنعه الشيعة عند قبر الحسين من الفظائع، من ضرب أنفسهم، ونحو ذلك.

---

(١) «طبقات الحنابلة»، (٢/ ٢٣٤).

(٢) «المقصد الأرشد»، (٢/ ٢٥٣)، «المنهج الأحمد»، (٢/ ٣٨٢).

(٣) «شرح صحيح مسلم»، للنووي، (٥/ ١٦١).

(٤) «الفروع»، (٣/ ١٢٥).

كلام السادة الحنابلة حول التبرك

جاء في «دليل الطالب»: وسنَّ أن يحمد الله إذا فرغ، ويقول: الحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعام، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلا قُوَّةٍ، ويدعو لصاحب الطعام، ويفضل منه شيئًا، لا سيما إن كان ممن يتبرك بفضلته[١].

وفي «الإنصاف»: قال ابن الزَّاغُونِيُّ وغيره: وليأتِ المنبر، فيتبرك به تبركًا بمن كان يرتقي عليه[٢].

وفيه أيضًا: ويستحب للضيف أن يفضل شيئًا، لا سيما إن كان ممن يتبرك بفضلته، أو كان ثَمَّ حاجَةٌ[٣].

وفي «منار السبيل»: ويفضل منه -أي الضيف- شيئًا، ولا سيما إن كان ممن يتبرك بفضلته، أو كان ثَمَّ حاجة، قال أبو أيوب: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام أَكَلَ، وبعث بفضله إليَّ، فيسأل أبو أيوب عن موضع أصابعه، فيتبع موضع أصابعه[٤].

وفي «كشاف القناع»: ويستحب للضيف أن يفضل شيئًا من الطعام، لا سيما إن كان ممن يتبرك بفضلته، أو كان ثَمَّ حاجة إلى إبقاء شيء منه[٥].

وفي «المغني»: ويستحب الدفن في المقبرة التي يكثر فيها الصالحون والشهداء؛

(١) «دليل الطالب لنيل المطالب»، لمرعي بن يوسف الحنبلي، (١/ ٢٤٨).

(٢) «الإنصاف»، للمرداوي، (٤/ ٥٤).

(٣) «الإنصاف»، (٨/ ٣٣٣).

(٤) «منار السبيل في شرح الدليل»، لابن ضَوَيَّانَ، (٢/ ١٩٢).

(٥) «كشاف القناع عن متن الإقناع»، للبُهُوتِيِّ، (٥/ ١٨١).

لتناله بركتهم، وكذلك في البقاع الشريفة، وقد روى البخاري ومسلم بإسنادهما: أَنَّ موسى q لما حضره الموت، سأَلَ اللهَ تعالى أَنْ يُدْنِيَهُ إِلى الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، قال النبي 4: «**لَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ**»(١).

وفي «الفروع»: ويجوز لمس القبر باليد. وعنه(٢): يكره؛ لِأَنَّ الْقُرْبَ يُتَلَقَّى مِنْ التَّوْقِيفِ، وَلَمْ يَرِدْ بِهِ سُنَّةٌ، ولأنه عادة أهل الكتاب، وعن الشافعية كهذا، وعن الحنفية مثله والذي قبله، وعنه: يستحب. صححها أبو الحسين في التمام؛ لأَنَّه يشبه مصافحة الحي، لا سيما ممن ترجى بركته(٣).

وفي «الإنصاف»: يجوز لمس القبر من غير كراهة، وعنه: يكره، وأطلقهما في الحاويين، والفائق، وابن تميم، وعنه: يستحب. قال أبو الحسين في تمامه: وهي أصح(٤).

وفي «غاية المنتهى»: ولا بأس بلمس قبر بيد، لا سيما من ترجى بركته(٥).

وفي «المغني»: **مسألة:** قال وإذا غدا من طريق رجع من غيره، وجملته أَنَّ الرجوع في غير الطريق التي غدا منها سنة، وبهذا قال مالك والشافعي، والأصل فيه: أَنَّ رسول الله 4 كان يفعله، قال أبو هريرة: «كَانَ رَسُولُ اللهِ 4 إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ، رَجَعَ فِي غَيْرِهِ»(٦).

قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال بعض أهل العلم: كان يحب المساواة

---

(١) «المغني»، (٢/ ١٩٣)، والحديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٤٤٩)، برقم: (١٢٧٤)، ومسلم: (٤/ ١٨٤٢)، برقم: (٢٣٧٢)، من حديث أبي هريرة |.

(٢) أي: عن الإمام أحمد #.

(٣) «الفروع»، (٢/ ٢٣٣-٢٣٤).

(٤) «الإنصاف»، (٢/ ٥٦٢-٥٦٣).

(٥) «مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى»، للرَّحِيبَانِيِّ، (١/ ٩٣٤).

(٦) أخرجه الترمذي: (٢/ ٤٢٤)، برقم: (٥٤١)، وقال: حسنٌ غريبٌ.

بين أهل الطريقين في التبرك بمروره بهم، وسرورهم برؤيته، وينتفعون بمسألته، وقيل: لتبرك الطريقين بوطئه عليهما[1].

والشاهد قوله: «وقيل لتبرك الطريقين بوطئه عليهما».

❋ ❋ ❋

أسأل الله أن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه،
ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه.

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي
وعلى آله وصحبه وسلم

(١) «المغني»، (٢/ ١٥٤).

القسم الرابع

في مجال السمعيات

الباب السابع عشر

الحيـــاة البرزخيـــة

معنى الحياة البرزخية

إنَّ الحياة البرزخية مرحلةٌ بين الحياة الدنيا والآخرة، مختصَّة بالأرواح دون الأجساد، تتطلع فيها الأرواح على الحياة الدنيا، وتبلغهم عنها أخبارها.

وقد يجرون فيها تصرفات بأمر الله، من عون ودعاء ونصر على حسب مكانة العبد بعد انتقاله، شهيدًا أو نبيًّا أو وليًّا أو من الصالحين، ومنها: الظهور في الرؤيا والمنامات وغيرها، كما أنَّها تعرض ملاذ الجنة للمؤمنين، أما الكافرون فيشاهدون منها عذاب النار.

وقد ورد في الحديث:

«...قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ؛ فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَأَرُوهُ مَنْزِلَهُ مِنَ الجَنَّةِ، قَالَ: وَيُمَدُّ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيَأْتِيهِ رَوْحُ الجَنَّةِ وَرِيحُهَا، قَالَ: فَيُفْعَلُ ذَلِكَ بِهِمْ، وَيَمْثُلُ لَهُ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ فَوَجْهُكَ وَجْهٌ يُبَشِّرُ بِالخَيْرِ؟ قَالَ: فَيَقُولُ أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، قَالَ: فَهُوَ يَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ؛ كَيْ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأٓخِرَةِ﴾ [إبراهيم: من الآية ٢٧].

وَأَمَّا الْفَاجِرُ ... فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ قَدْ كَذَبَ؛ فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَأَرُوهُ مَنْزِلَهُ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَيَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ، حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلاعُهُ، قَالَ: وَيَأْتِيهِ رِيحُهَا وَحَرُّهَا، قَالَ: فَيُفْعَلُ بِهِ ذَلِكَ، وَيَمْثُلُ لَهُ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ؛ فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، قَالَ:

فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ، فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يُبَشِّرُ بِالشَّرِّ! قَالَ: فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الخَبِيثُ، قَالَ: وَهُوَ يَقُولُ: رَبِّ لا تُقِمِ السَّاعَةَ»[1].

إنَّ الحياةَ البرزخية هي الشعور التام، والإدراك الكامل، والمعرفة الصادقة؛ فإنَّها حياة طيبة صالحة، تحتوي على دعاء وتسبيح، وتهليل وتحميد، وصلاة وذِكْر؛ فإنَّ الموت ليس بعَدم محض، وإنما هو انتقال من حال إلى حال، ويدل على ذلك أنَّ الشهداء -بعد موتهم وقتلهم- أحياء عند ربهم يرزقون، فرحين بما آتاهم، منعمين بفضله عليهم، وهذه صفة الأحياء في الدنيا.

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٤/ ٢٨٧)، برقم: (١٨٥٥٧)، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ٩٣، ٩٤)، برقم: (١٠٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: (٣/ ٥٤، ٥٥)، برقم: (١٢٠٥٩)، وصحح إسناده البيهقي في «الشعب»: (١/ ٣٥٧- ٣٥٩)، برقم: (٣٩٥)، مطولًا من حديث البراء بن عازب | .

حياة الأنبياء والشهداء

لقد ثبتت بنصوص السنَّةِ وإجماع الأمة حياةُ الأنبياء في قبورهم بأكمل وجوهها، وليس هذا بمستغرب؛ فالله قد أخبرنا عن الشهداء، وهم أقل درجة من الأنبياء، فقال: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

فإذا كانت الحياة معناها هو بقاء الروح فلا تفنى ولا تبلى، فلا مزية للشهيد تستحق أن تذكر وتشهر؛ إذ أرواح جميع بني آدم باقية لا تفنى ولا تبلى، وهو الصواب الذي عليه المحققون من أهل العلم، كما حققه الشيخ ابن القيم في كتاب «الروح».

فلا بد من وجود مزية ظاهرية يزيد بها الشهداء على من سواهم، وإلا كان ذكر حياتهم عبثًا لا فائدة منه، خصوصًا وأنَّ الله تعالى نهى أن نقول عنهم «أموات»، فقال: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَـٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٤].

وحينئذ نقول إنَّه لا بد من أن تكون حياتهم أكمل من غيرهم وأشرف، وهذا ما يؤيده ظاهر النصوص؛ فأرواحهم مرزوقة تَرِدُ أنهار الجنة وتأكل ثمارها، كما قال تعالى: ﴿ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾، ويكون إحساسهم بذلك الطعام والشراب والنعيم إحساسًا كاملًا بشعور تامٍّ وتلذذ وتمتع حقيقيٍّ، كما جاء في الحديث: «**فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ، وَحُسْنَ مَقِيلِهِمْ، قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ بِمَا صَنَعَ اللهُ بِنَا**»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود: (٣/ ١٥)، برقم: (٢٥٢٠)، وأحمد -واللفظ له- في «مسنده»: (١/ ٢٦٥)، برقم: (٢٣٨٨)، وصححه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٩٧)، برقم: (٢٤٤٤)، من حديث ابن عَبَّاسٍ z، قال: قال رسول اللهِ 4: «**لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ جَعَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ ترد أَنْهَارَ الجَنَّةِ، تَأْكُلُ** =

وأرواحهم لها تصرف أكبر من غيرها وأوسع، فهي تتجول وتسرح في الجنة حيث تشاء، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ تَحْتَ الْعَرْشِ [كذا في الصحيح]، وهم يسمعون الكلام، ويفهمون الخطاب، وإذا ثبت هذا في حق الشهداء ثبت في حق الأنبياء ∅ من وجهين:

أولًا: أنَّ هذه رتبة شريفة أعطيت للشهيد كرامة له، ولا رتبة أعلى من رتبة الأنبياء، ولا شك أنَّ حال الأنبياء أعلى وأكمل من حال جميع الشهداء، فيستحيل أن يحصل كمال للشهداء ولا يحصل للأنبياء، لا سيما هذا الكمال الذي يوجب زيادة القربى والزُّلْفَى والنعيم والأنس بالعلي الأعلى.

الثاني: أنَّ هذه الرتبة حصلت للشهداء أجرًا على جهادهم وبَذْلِهم نُفُوسَهُمْ لله تعالى، ورسول الله 4 هو الذي سَنَّ لنا ذلك، ودعانا إليه وهدانا له بإذن الله تعالى وتوفيقه، وقد قال رسول الله 4: «**مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة**»(1).

والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة، فكل أجر حصل للشهيد من أتباع النبي 4 حصل للنبي 4 مثله، والحياة أجر فيحصل للنبي 4 مثلها.

وإذا كان هذا في الشهداء كان الأنبياء بذلك أحق وأولى.

وذكر القرطبي أنَّ أجساد الشهداء لا تبلى، وقد صحَّ عن جابر أنَّ أباه وعمرو ابن الجموح Ÿ -وهما ممن استشهدا بأحد ودفنا في قبر واحد- حفر السيل قبرهما فوُجِدا لم يتغيَّرا، وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك،

= من ثِمَارِهَا، وتأوي إلى قَنَادِيلَ من ذَهَبٍ في ظِلِّ الْعَرْشِ، فلما وَجَدُوا طِيبَ مَشْرَبِهِمْ وَمَأْكَلِهِمْ وَحُسْنَ مُنْقَلَبِهِمْ، قالوا: يا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ بِمَا صَنَعَ اللهُ لَنَا لِئَلَّا يَزْهَدُوا في الجِهَادِ وَلَا يَنْكُلُوا عَنِ الحَرْبِ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أنا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الآيَاتِ عَلَى رَسُولِهِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾» [آل عمران: ١٦٩].

(١) سبق تخريجه.

فَأُمِيطَتْ يَدُهُ عن جُرْحِهِ ثم أرسلت فرجعت كما كانت وكان بين ذلك وبين أُحُدٍ سِتٌّ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً(١)، ولما أجرى معاوية العين التي استنبعها بالمدينة -وذلك بعد أُحُدٍ بنحو من خمسين سنة- ونقل الموتى، أصابت المسحاة قدم حمزة | فسال منه الدم ووُجِدَ عبد الله بن حرام كأنما دفن أمس، وروى كافة أهل المدينة أنَّ جدار النبي 4 لما انهدم أيام الوليد بدت لهم قدم عمر بن الخطاب | ، وكان قد قتل شهيدًا.

وقد ذكر ابن تيميَّة أنَّه لما حصل الهدم بدت لهم قدم بساق وركبة ففزع من ذلك عمر بن عبد العزيز، فأتاه عروة فقال: هذه ساق عمر وركبته، فَسُرِّيَ عن عمر بن عبد العزيز. اهـ(٢).

وقد أَلَّفَ في هذا الموضوع الإمامُ الحجة أبو بكر بن الحسين البيهقي رسالةً خاصة، جمع فيها جملة من الأحاديث التي تدل على حياة الأنبياء وبقاء أجسادهم، وكذلك ألف الحافظ جلال الدين السيوطي رسالة خاصة بذلك.

وثبتت صلاة الأنبياء في قبورهم كما في حديث مسلم والبيهقي.

فعن أبي هريرة | أنه قال: قال رسول الله 4: «**وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي...**»(٣) [الحديث].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ | أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 قَالَ: «**أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ**»(٤).

---

(١) حديث جابر: أخرجه ابن سعد في «الطبقات»: (٣/ ٥٦٢)، وأخرجه البيهقي في «الدلائل»: (٣/ ٢٩٣) من وجه آخر، وفيه: «فأميطت يده عن جرحه فانبعث الدم، فردت يده إلى مكانها فسكن الدم».

أما اللفظ الذي معنا: «فأميطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت»، فقد أخرجه الإمام مالك في «الموطأ»: (٢/ ٤٧٠)، برقم: (١٠٠٥)، بلاغًا عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة.

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»، لابن تيمية، (ص٣٦٥).

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (١/ ١٥٦)، برقم: (١٧٢).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ١٨٤٥)، برقم: (٢٣٧٥).

وصلاة نبي الله موسى في قبره تدل على أنَّ الأموات يعملون، وإن كانوا غير مكلفين ولا ينتفعون بهذه العبادة، ولكن حبًّا في هذه العادة، وكل منهم في العبادة التي كان أشد حبًّا لها، ومنهم من كان يقرأ القرآن، ومنهم من يصلي، ومنهم من يذكر، وغيره.

حياة سيد الأنبياء والرسل
سيدنا محمد 4

ورد أنَّ صلاتنا معروضة عليه 4 وأن سلامنا يبلغه، فعنه 4 أنه قال: «**إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ؛ فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ؟ أَيْ: يَقُولُونَ قَدْ بَلِيتَ، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ**»(١).

وعن عمار بن ياسر | قال: قال رسول الله 4: «**إِنَّ اللهَ وَكَّلَ بِقَبْرِي مَلَكًا أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الخَلَائِقِ، فَلَا يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَبْلَغَنِي بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ: هَذَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ قَدْ صَلَّى عَلَيْكَ**»(٢).

ورَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ ابْنُ حَيَّانَ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**إِنَّ لِلهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَكًا أَعْطَاهُ أَسْمَاعَ الخَلَائِقِ، فَهُوَ قَائِمٌ عَلَى قَبْرِي إِذَا مِتُّ، فَلَيْسَ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلَاةً إِلَّا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، صَلَّى عَلَيْكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ. قَالَ: فَيُصَلِّي الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرًا**»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود: (١/ ٢٧٥)، برقم: (١٠٤٧)، والنسائي: (٣/ ٩١)، برقم: (١٣٧٤)، وابن ماجه: (١/ ٥٢٤)، برقم: (١٦٣٦)، وأحمد في «مسنده»: (٤/ ٨)، برقم: (١٦٢٠٧)، من حديث أَوْسِ بن أبي أَوْسٍ.

(٢) أخرجه البزار في «مسنده»: (٤/ ٢٥٤، ٢٥٥)، برقم: (١٤٢٥)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١٠/ ١٦٢)، وقال: رواه البزار، وفيه ابن الحميري، ونعيم بن ضمضم ضعفه بعضهم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه أبو الشيخ في «العظمة»، (٢/ ٧٦٣)، برقم: (٣٣٩)، من حديث عمار بن ياسر | .

ومنها: عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4 : «**أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَإِنَّ أَحَدًا لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا**»، قَالَ: قُلْتُ: وَبَعْدَ الْمَوْتِ! قَالَ: «**وَبَعْدَ الْمَوْتِ، إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ، فَنَبِيُّ اللهِ حَيٌّ يُرْزَقُ**»(١)، قلت: مثله مثل الشهداء، فكما هم أحياء يرزقون، فهو أكمل منهم 4 وهو حي ويرزق.

ونقل ابن القيم في كتاب «الروح» نقلًا عن أبي عبد الله القرطبي: «صحَّ عن النبي 4 أنَّ الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء، وأنَّه 4 اجتمع مع الأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء، خصوصًا موسى، وقد أخبَرَ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُسَلِّمُ عَلَيهِ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيهِ رُوحَهُ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيهِ السَّلَامَ...**» إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأنَّ موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أنهم غُيِّبُوا عنَّا، بحيث لا ندركهم وإن كانوا موجودين أحياء، وذلك كالحال في الملائكة؛ فإنَّهم أحياء موجودون ولا نراهم!. اهـ(٢).

ولقد وَرَدَ أنَّ أعمالنا تعرض عليه فيدعو للمحسن ويستغفر للمسيء، كما في حديث عرض الأعمال.

أخرج البزار في «مسنده» عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ | قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تُحْدِثُونَ وَيُحْدَثُ لَكُمْ، وَوَفَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ، فَمَا رَأَيْتُ مِنْ خَيْرٍ حَمِدْتُ اللهَ عَلَيْهِ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْ شَرٍّ اسْتَغْفَرْتُ اللهَ لَكُمْ**»(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجه: (١/ ٥٢٤)، برقم: (١٦٣٧).

(٢) كتاب «الروح»، ابن القيم، (ص٤٣).

(٣) أخرجه البزار في «مسنده»: (٥/٣٠٨، ٣٠٩)، برقم: (١٩٢٥)، من حديث عبد الله بن مسعود |، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: (٢/ ٨٨٤)، برقم: (٩٥٣)، من حديث بكر بن عبد الله المزني |. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٩/ ٢٤)، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

واستنبط سعيد بن المسيب عرض الأعمال عليه من القرآن، فروى ابن المبارك عنه أنَّه قال: ليس من يوم إلا ويعرض فيه على النبي 4 عمل أمته غدوة وعشيًّا؛ ولذلك يشهد عليهم، قال تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].

[عودة إلى حياة الشهداء ومن في حكمهم من الصالحين، واهتمامهم بذويهم في دار الدنيا]

وروى مسلم في «صحيحه»: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ- حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللهِ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۢ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ 4 فَقَالَ: **«أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً؛ فَقَالَ هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي، وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا! فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا؛ حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا»**[١].

وعن جَابِر بن عَبْد الله قَالَ: لَقِيَنِى رَسُولُ اللهِ 4 فَقَالَ لِي: **«يَا جَابِرُ مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا»**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ اسْتُشْهِدَ أَبِي، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا. قَالَ: **«أَفَلَا أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللهُ بِهِ أَبَاكَ»**. قَالَ: قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: **«مَا كَلَّمَ اللهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ،**

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ١٥٠٢)، برقم: (١٨٨٧)، من حديث عبد الله بن مسعود | .

قَالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيةً. قَالَ الرَّبُّ -عَزَّ وَجَلَّ-: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لاَ يُرْجَعُونَ». قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتَاۚ﴾ الآيَةَ[1].

وفي هذه الأحاديث: أنَّه -سبحانه وتعالى- أكدَّ عليهم أن يسألوه حتى يجيبهم، وأنَّ الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا﴾ نزلت بعد أن طلب عبد الله أبو جابر أن يبلغ الله سبحانه من في الدنيا عنهم، وشهداء بئر معونة طلبوا من الله أنْ يبلغ قومهم عن حالهم.

وقد أخبرنا الله -سبحانه وتعالى- عن الشهداء بأنَّهم أحياء عند ربهم يرزقون، وأنَّهم يستبشرون بالذين لم يلحقوهم من خلفهم، وأنَّهم يستبشرون بنعمة من الله وفضل، وهذا يدل على تلاقيهم من ثلاثة أوجه:

أحدها: أنهم عند ربهم يرزقون، وإذا كانوا أحياء فهم يتلاقون.

الثاني: أنهم إنما استبشروا بإخوانهم لقدومهم ولقائهم لهم.

الثالث: أن لفظ يستبشرون يفيد في اللغة أنَّهم يبشر بعضهم بعضًا، مثل: يتباشرون.

وقد تواترت المرائي بذلك، فمنها ما ذكره صالح بن بشير قال: رأيت عطاء السلمي في النوم بعد موته فقلت له: يرحمك الله لقد كنت طويل الحزن في الدنيا.

فقال: أما والله لقد أعقبني ذلك فرحًا طويلًا، وسرورًا دائمًا.

فقلت: في أي الدرجات أنت؟.

---

(١) أخرجه الترمذي -واللفظ له: (٥/ ٢٣٠)، برقم: (٣٠١٠)، وابن ماجه: (١/ ٦٨)، برقم: (١٩٠)، وقال الترمذي: حسن غريب.

قال -أي عطاء السلمي-: مع الذين أنعم الله عليهم من النَّبيين والصديقين والشهداء والصالحين. اهـ[1].

كل هذا عن دعائهم وهو مستجاب، قال تعالى: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ [الزُّمَر: من الآية ٣٤]، فهل يقتصر تصرف هذه الأرواح العلوية الطاهرة على الدعاء!.

وذكر ابن أبي الدنيا في كتابه «أهوال القبور» عن تُمَاضِرَ بنت سهل امرأة أيوب ابن عيينة قالت: رأيتُ سفيان بن عيينة في النوم، فقال: جزى الله أخي أيوب عني خيرًا؛ فإنه يزورني كثيرًا وقد كان عندي اليوم، فقال أيوب: نعم، حضرت الجَبَّانة اليوم فذهبت إلى قبره.

وهذه القصة تثبت -كغيرها- علم الأرواح بمن يزورهم، يقول ابن القيم: «وصحَّ عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن شَهْر بن حَوْشَب: أنَّ الصَّعْب بن جَثَّامَة وعوف ابن مالك كانا متآخيين، قال صعب لعوف: أي أخي، أيُّنا مات قبل صاحبه فليتراء له. قال: أويكون ذلك؟ قال: نعم. فمات صعب فرآه عوف فيما يرى النائم كأنه قد أتاه، قال: قلت: أي أخي. قال: نعم. قلت: ما فُعِل بكم؟ قال: غُفِر لنا بعد المشاق.

قال: ورأيتُ لمعةً سوداء في عنقه، قلت: أي أخي، ما هذا؟ قال: عَشَرةُ دنانير استلفتُها من فلان اليهودي فهن في قَرَني فأعطوه إياها، واعلم أخي أنه لم يحدثْ في أهلي حَدَثٌ بعد موتي إلا قد لحقَ بي خبرهُ، حتى هرَّة لنا ماتت منذ أيام، واعلم أنَّ بنتي تموتُ إلى ستة أيام؛ فاستوصوا بها معروفًا.

فلما أصبحت قلت: إنَّ في هذا لَـمَعْلمًا. فأتيتُ أهله، فقالوا: مرحبًا بعوف، أهكذا تصنعون بتركة إخوانكم! لم تقربْنا منذ مات صعب. قال: فاعتللتُ بما يعتلُّ به الناس، فنظرت إلى القَرَنِ فأنزلته، فانتثلت ما فيه؛ فوجدتُ الصُّرَّة التي فيها الدنانير،

---

(١) «الروح»، (ص٢٤).

فبعثتُ بها إلى اليهودي، فقلت: هل كان لك على صعب شيء؟ قال: رحم الله صعبًا، كان من خيار أصحاب رسول الله 4 هي له. قلت: لتخبرني. قال: نعم، أسلفتُه عشرة دنانير. فنبذتها إليه، قال: هي والله بأعيانها، قال: قلت هذه واحدة.

قال: فقلت: هل حَدَثَ فيكم حَدَثٌ بعد موت صعب؟ قالوا: نعم، حدث فينا كذا حدث. قال: قلت: اذكروا. قالوا: نعم! هِرَّة ماتت منذ أيام. فقلت: هاتان اثنتان.

قلت: أين ابنة أخي؟ قالوا: تلعب، فأتيت بها فمسستُها، فإذا هي محمومة، فقلت: استوصوا بها معروفًا، فماتت لستة أيام.

وهذا من فقه عوف # وكان [من] الصحابة، حيث نفذ وصية الصعب بن جثامة بعد موته، وعلم صحة قوله بالقرائن التي أخبرهم بها من أنَّ الدنانير عشرة وهي في القرن، ثم سأل اليهودي فطابق [قوله] لما في الرؤيا؛ فجزم عوف بصحة الأمر، فأعطى اليهودي الدنانير، وهذا فِقْهٌ إنما يليقُ بأفقه الناس وأعلمهم، وهم أصحابُ رسول الله 4، ولعلَّ أكثرَ المتأخرين ينكر ذلك، ويقول: كيف جاز لعوف أن ينقلَ الدنانير من تركة صعب وهي لأيتامه وورثته إلى يهودي بمنام!». اهـ. [من كتاب «الروح»].

قلت: ويستفاد من هذا الحديث أنَّ روح صعب بن جثامة، قد أتى صاحبه في النوم، وأمكنه من رؤيته بإرادته واختياره، وكان عازمًا على ذلك قبل مفارقة الدنيا، كما يستفاد أنَّ الله -سبحانه وتعالى- يُعْلِم بعض من في البرزخ بما يحدث لذويهم، وغيرهم ممن هم موضع اهتمامهم في دار الدنيا.

كما يستفاد إمكان تصرف الأرواح في الدنيا بعد انتقالها إلى البرزخ، بإنجازها بعض الأعمال بطريق أو بآخر، وكما سيأتي في قصة ثابت بن قيس.

وروى الحاكم وغيره، وله شواهد عند عطاء الخراساني: قصة استشهاد ثابت بن قيس في معركة اليمامة، وفيه:

«...فَثَبَتَا يُقَاتِلَانِ حَتَّى قُتِلَا رَحِمَهُمَا اللهُ، وَكَانَتْ عَلَى ثَابِتٍ دِرْعٌ لَهُ نَفِيسَةٌ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَخَذَهَا، فَبَيْنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَائِمًا، إِذْ أَتَاهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي مَنَامِهِ، فَقَالَ: إِنِّي أُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ: إِيَّاكَ أَنْ تَقُولَ: هَذَا حُلْمٌ فَتُضَيِّعَهُ، إِنِّي لَـمَّا قُتِلْتُ أَمْسِ، مَرَّ بِي رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَخَذَ دِرْعِي، وَمَنْزِلُهُ أَقْصَى الْعَسْكَرِ، وَعِنْدَ خِبَائِهِ فَرَسٌ يَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ، وَقَدْ كَفَأَ عَلَى الدِّرْعِ بُرْمَةً، وَجَعَلَ فَوْقَ الْبُرْمَةِ رَحْلًا، فَأْتِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، فَمُرْهُ أَنْ يَبْعَثَ إِلَى دِرْعِي فَيَأْخُذَهَا، فَإِذَا قَدِمْتَ عَلَى خَلِيفَةِ رَسُولِ اللهِ 4؛ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ كَذَا وَكَذَا، وَلِي مِنَ الدَّيْنِ كَذَا وَكَذَا، وَفُلَانٌ رَقِيقِي عَتِيقٌ... فَأَتَى الرَّجُلُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَأَخْبَرَهُ، فَبَعَثَ إِلَى الدِّرْعِ فَنَظَرَ إِلَى خِبَاءٍ فِي أَقْصَى الْعَسْكَرِ، فَإِذَا عِنْدَهُ فَرَسٌ يَسْتَنُّ فِي طِوَلِهِ، فَنَظَرَ فِي الْخِبَاءِ فَإِذَا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَدَخَلُوا وَرَفَعُوا الرَّحْلَ، فَإِذَا تَحْتَهُ بُرْمَةٌ، فَعَرَفُوهَا فَإِذَا الدِّرْعُ تَحْتَهَا، فَأَتَى بِهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَدَّثَ الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ بِرُؤْيَاهُ، فَأَجَازَ وَصِيَّتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، جُوِّزَ وَصِيَّتُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ غَيْرَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاس»[1] [صحيح بمجموع طرقه، وفي بعض طرق هذا الخبر أنَّ ثابتًا قال لهذا الرجل: «إياك أن تقول هذه رؤيا منام»].

وهذه كرامة من الله لعبده ثابت بأن جعل روحه تتصرف بنفسها بعد موته.

---

(١) جزء من حديث، أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٣/ ٢٦١)، برقم: (٥٠٣٦)، والطبراني في «الكبير»: (٢/ ٧٠)، برقم: (١٣٢٠)، والبيهقي في «الدلائل»: (٦/ ٣٥٧)، عن ابنة ثابت بن قيس بن شماس ـــ. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٩/ ٣٢١، ٣٢٢)، وقال: رواه الطبراني، وبنت ثابت بن قيس لم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح، والظاهر أن بنت ثابت بن قيس صحابية؛ فإنها قالت: سمعت أبي والله أعلم.

الحياة العامة لأهل البرزخ
واهتمام بعضهم بذويهم في دار الدنيا

وقد ثبتت لأهل القبور الحياة ولوازمها، فالأرواح بعد مفارقة أبدانها لا تزال حية حياة لا نعلم كيفيتها، لائقة بهم، عالمة سامعة مبصرة متكلمة، كما ورد في حديث أهل القَلِيْبِ لما وقف رسول الله 4 ينادي قتلى المشركين بعد دفنهم في القليب في بدر وسأله عمر | : يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَتُنَادِي قَوْمًا قَدْ جَيَّفُوا! -وذلك لمرور ثلاثة أيام بعد قتلهم- فَقَالَ: «**مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ...**»[1].

ولذا خُوطبوا في الزيارة كما يخاطب الأحياء، فتقول: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ**»[2].

وأيضًا في مسلم: أنَّ النبي علم أمته إذا زاروا القبور، أن يقولوا: «**سَلامٌ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، رَحِمَ اللهُ الْمُسْتَقْدِمينَ مِنَّا وَمِنْكُم والْمُسْتَأْخِرِينَ، نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ**»[3].

وهم يسمعون كلامهم، ويردُّون سلامهم، كما ورد في الحديث: قال ابن عبد البر: ثبت عن النَّبي 4 أنه قال: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُرُّ عَلَى قَبْرِ أَخِيهِ، كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا، فَيُسَلِّمُ عَلَيهِ؛ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيهِ رُوْحَهُ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيهِ السَّلَامَ**»[4].

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٤٦١)، برقم: (٣٧٥٧)، ومسلم: (٢٨٧٥)، برقم: (٤/ ٢٢٠٤)، كلاهما من حديث زيد بن سهل | .

(٢) أخرجه مسلم: (٢/ ٦٧١)، برقم: (٩٧٥)، من حديث بريدة | .

(٣) أخرجه مسلم: (٢/ ٦٧١)، برقم: (٩٧٤)، وابن حبان في «صحيحه»: (٧/ ٤٤٥)، برقم: (٣١٧٣)، كلاهما من حديث بريدة | .

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»: (٧/ ١٧)، برقم: (٩٢٩٦)، من حديث أبي هريرة | .

وورد أنَّ الموتى يقرءُون القرآن في قبورهم، فقد روى الترمذي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أنَّ صحابيًّا ضَرَبَ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ -وَهُوَ لاَ يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ- فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ ﴿تَبَـٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا... فَقَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**هِيَ الْمَانِعَةُ هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**»(١).

وأهل القبور بتلك الحياة يحسون بالنعيم والعذاب، وبتلك الحياة يسمعون ويبصرون، ويتكلمون ويتذاكرون العلم، وفي قصة الإسراء من حديث عَبْد الله بن مَسْعُود، قَالَ: «لَمَّا أُسْرِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ 4 لَقِيَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَتَذَاكَرُوا السَّاعَةَ، فَبَدَءُوا بِإِبْرَاهِيمَ، فَسَأَلُوهُ عَنْهَا فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، ثُمَّ مُوسَى فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ، فَتَرَاجَعُوا الحَدِيثَ إِلَى عِيسَى، فَقَالَ عِيسَى: عَهِدَ اللهُ إِلَيَّ فِيمَا دُونَ وَجْبَتِهَا(٢) فَلا نَعْلَمُهَا، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ خُرُوجِ الدَّجَّالِ، فَأَهْبِطُ فَأَقْتُلُهُ، وَيَرْجِعُ النَّاسُ إِلَى بِلادِهِمْ، فَيَسْتَقْبِلُهُمْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَلا يَمُرُّونَ بِمَاءٍ إِلَّا شَرِبُوهُ، وَلا يَمُرُّونَ بِشَيْءٍ إِلَّا أَفْسَدُوهُ، فَيَجْأَرُونَ إِلَى اللهِ فَيَدْعُونَ اللهَ فَيُمِيتُهُمْ، فَتَجْأَرُ الأَرْضُ إِلَى اللهِ مِنْ رِيحِهِمْ وَيَجْأَرُونَ إِلَيَّ، فَأَدْعُوا اللهَ فَيُرْسِلُ السَّمَاءَ بِالمَاءِ، فَيَحْمِلُ أَجْسَامَهُمْ؛ فَيَقْذِفُهَا فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ يَنْسِفُ الجِبَالَ...»(٣). [الحديث] وهذا نص في «تذاكر العلم». اهـ(٤).

وورد أنهم يتباهون بأكفانهم ويتزاورون -كما رواه البيهقي- ويتأذون بما يبلغهم عن أعمال الأحياء، فقد روى الدَّيْلَمِيُّ أنَّ الميت يؤذيه في قبره ما يؤذيه في بيته، ويدعون لفاعل الخير بالثبات، ولفاعل الشر بالهداية، ويعلم الميت من حَمَلَهُ ومن غَسَّلَهُ ومن دَلَّاهُ في قبره، كما في حديث أحمد قال:

---

(١) أخرجه الترمذي: (٥/ ١٦٤)، برقم: (٢٨٩٠).

(٢) أي: أما وجبتها فلا نعلمها. [مختصر تاريخ دمشق].

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك»، (٢/ ٤١٦)، برقم: (٣٤٤٨).

(٤) «الروح»، (ص٢٣-٢٤).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشَرُوا بِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا**»[1].

وروى ابن المبارك في «الزهد»: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ؓ قَالَ: «إِذَا قُبِضَتْ نَفْسُ الْعَبْدِ تَلَقَّاهُ أَهْلُ الرَّحْمَةِ مِنْ عِبَادِ اللهِ كَمَا يَلْقَوْنَ الْبَشِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَيُقْبِلُونَ عَلَيْهِ لِيَسْأَلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَنْظِرُوا أَخَاكُمْ حَتَّى يَسْتَرِيحَ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي كَرْبٍ، فَيُقْبِلُونَ عَلَيْهِ فَيَسْأَلُونَهُ: مَا فَعَلَ فُلانٌ؟ مَا فَعَلَتْ فُلانَةُ؟ هَلْ تَزَوَّجَتْ؟ فَإِذَا سَأَلُوا عَنِ الرَّجُلِ قَدْ مَاتَ قَبْلَهُ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّهُ قَدْ هَلَكَ، فَيَقُولُونَ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَاوِيَه، فَبِئْسَتِ الأُمُّ وَبِئْسَتِ الْمُرَبِّيَه.

قَالَ: فَيُعْرَضُ عَلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ، فَإِذَا رَأَوْا حَسَنًا فَرِحُوا وَاسْتَبْشَرُوا، وَقَالُوا: هَذِهِ نِعْمَتُكَ عَلَى عَبْدِكَ فَأَتِمَّهَا، وَإِنْ رَأَوْا سُوءًا قَالُوا: اللَّهُمَّ رَاجِعْ بِعَبْدِكَ»[2].

وقال ابن القيم ؒ: وقد جاءت سنة صريحة بتلاقي الأرواح وتعارفها، قال ابن أبي الدنيا: حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيعٍ، أخبرني فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّمَيْرِيُّ، حدثني يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَبِيبَةَ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا مَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ وَجَدَتْ عَلَيْهِ أُمُّ بِشْرٍ وَجْدًا شَدِيدًا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، لا يَزَالُ الْهَالِكُ يَهْلِكُ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ؛ فَهَلْ يَتَعَارَفُ الْمَوْتَى فَأُرْسِلُ إِلَى بِشْرٍ بِالسَّلامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ يَا أُمَّ بِشْرٍ، إِنَّهُمْ لَيَتَعَارَفُونَ كَمَا تَتَعَارَفُ الطَّيْرُ فِي رُءُوسِ الشَّجَرِ**»، وَكَانَ لا يَهْلِكُ هَالِكٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ إِلا جَاءَتْهُ أُمُّ بِشْرٍ، فَقَالَتْ: يَا فُلانُ، عَلَيْكَ السَّلامُ، فَيَقُولُ: وَعَلَيْكِ، فَتَقُولُ: اقْرَأْ عَلَى بِشْرٍ السَّلامَ. اهـ[3].

---

(١) أخرجه أحمد: (٣/ ١٦٤)، برقم: (١٢٧٠٦).

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزهد»: (١/ ١٤٩)، برقم: (٤٤٣).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «المنامات»: (١/ ١٧، ١٨)، برقم: (١٤).

هل تتلاقى أرواح الأحياء وأرواح الأموات أم لا؟

شواهد هذه المسألة وأدلتها أكثر من أن يحصيها إلا الله تعالى، والحس والواقع من أعدل الشهود بها، فتلاقي أرواح الأحياء والأموات كتلاقي أرواح الأحياء، وقد قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الزُّمَر: ٤٢].

قال أبو عبد الله بن مَنْدَه: حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن حسين الحراني، حدثنا جدي أحمد بن شعيب، حدثنا موسى بن عين عن مطرف عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في هذه الآية، قال: بلغني أنَّ أرواح الأحياء والأموات تلتقي في المنام، فيتساءلون بينهم؛ فيمسك الله أرواح الموتى، ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها.

وقال ابن أبي حاتم في «تفسيره»: حدثنا عبد الله بن سليمان، حدثنا الحسين، حدثنا عامر، حدثنا أسباط عن السدي، وفي قوله تعالى: ﴿وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾، قال: يتوفَّاها في منامها فيلتقي روح الحي وروح الميت، فيتذاكران ويتعارفان، قال: فترجع روح الحي إلى جسده في الدنيا إلى بقية أجلها، وتريد روح الميت أن ترجع إلى جسده فتحبس.

وهذا أحد القولين في الآية، وهو أنَّ الـمُمْسَكَةَ: من تُوُفِّيَتْ وفاة الموت أولًا، والـمُرْسَلَةَ: من توفَّاها وفاة النوم، وأما التي توفاها حين موتها فتلك لم يصفها بإمساك ولا بإرسال، بل هي قسم ثالث.

والذي يترجح هو القول الأول؛ لأنَّه سبحانه أخبر بوفاتين: وفاة كبرى -وهي وفاة الموت-، ووفاة صغرى -وهي وفاة النوم-. وقسم الأرواح قسمين: قضي عليها بالموت فأمسكها عنده -وهي التى توفاها وفاة الموت-، وقسمًا لها بقية أجل فردَّها إلى جسدها لاستكمال أجلها، وجعل سبحانه الإمساك والإرسال حكمين للوفاتين

المذكورتين أولًا؛ فهذه مُمْسَكَةٌ وهذه مرسلة، وأخبر أنَّ التي لم تمت هي التي توفَّاها في منامها، فلو كان قد قسم وفاة النوم إلى قسمين: وفاة موت ووفاة نوم، لم يقل: ﴿وَٱلَّتِي لَمۡ تَمُتۡ فِي مَنَامِهَا﴾؛ فإنَّها من حين قبضت ماتت، وهو سبحانه قد أخبر أنَّها لم تمت، فكيف يقول بعد ذلك: ﴿فَيُمۡسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيۡهَا ٱلۡمَوۡتَ﴾!.

ولمن نصر هذا القول أن يقول قوله تعالى: ﴿فَيُمۡسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيۡهَا ٱلۡمَوۡتَ﴾: بعد أن توفَّاها وفاة النوم، فهو سبحانه توفَّاها أولًا وفاة نوم، ثم قضى عليها الموت بعد ذلك، والتحقيق أنَّ الآية تتناول النوعين؛ فإنَّه سبحانه ذكر وفاتين: وفاة نوم ووفاة موت، وذكر إمساك المتوفاة وإرسال الأخرى، ومعلوم أنَّه سبحانه يمسك كل نفس ميت سواء مات في النوم أو في اليقظة، ويرسل نفس من لم يمت، فقوله: ﴿يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا﴾ يتناول من مات في اليقظة، ومن مات في المنام.

وقد دَلَّ التقاء أرواح الأحياء والأموات أنَّ الحي يرى الميت في منامه فيستخبره، ويخبره الميت بما لا يعلم الحي، فيصادف خبره كما أخبر في الماضي والمستقبل، وربما أخبره بمالٍ دفنه الميت في مكان لم يعلم به سواه، وربما أخبره بدين عليه، وذكر له شواهده وأدلته.

وأبلغ من هذا أنَّه يخبر بما عمله من عمل لم يطلع عليه أحد من العالمين، وأبلغ من هذا أنَّه يخبره أنَّك تأتينا إلى وقت كذا وكذا، فيكون كما أخبر، وربما أخبره عن أمور يقطع الحي أنه لم يكن يعرفها غيره، وقد ذكرنا قصة الصَّعْبِ بن جَثَّامَةَ، وقوله لعوف بن مالك ما قال له، وذكرنا قصة ثابت بن قيس بن شماس وإخباره لمن رآه بدرعه وما عليه من الدين، وقصة صدقة بن سليمان الجعفري، وإخبار ابنه له بما عمل من بعده، وقصة شبيب بن شيبة، وقول أمه له بعد الموت: جزاك الله خيرًا، حيث لقنها: «لا إله إلا الله»، وقصة الفضل بن الموفق مع ابنه، وإخباره إياه بعلمه بزيارته.

وقال سعيد بن المسيب: التقى عبد الله بن سَلامٍ وسلمان الفارسي، فقال أحدهما

للآخر: إن مت قبلي فَالْقَنِي، فأخبرني ما لقيت من ربك، وإن أنا مت قبلك لقيتك فأخبرتك، فقال الآخر: وهل تلتقي الأموات والأحياء؟ قال: نعم أرواحهم في الجنة، تذهب حيث تشاء.

وذكر ابن كثير عند تفسيره الآية (٦٧) من سورة الزخرف: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزُّخرُف: ٦٧] حديثًا أخرجه عبد الرزاق عَنْ عَلِيٍّ | : ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ قَالَ: خَلِيلَانِ مُؤْمِنَانِ، وَخَلِيلَانِ كَافِرَانِ، فَتُوُفِّيَ أَحَدُ الْمُؤْمِنَيْنِ وَبُشِّرَ بِالْجَنَّةِ، فَذَكَرَ خَلِيلَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانًا خَلِيلِي كَانَ يَأْمُرُنِي بِطَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ، وَيَأْمُرُنِي بِالْخَيْرِ وَيَنْهَانِي عَنِ الشَّرِّ، وَيُنْبِئُنِي أَنِّي مُلَاقِيكَ، اللَّهُمَّ فَلَا تُضِلَّهُ بَعْدِي حَتَّى تُرِيَهُ مِثْلَ مَا أَرَيْتَنِي، وَتَرْضَى عَنْهُ كَمَا رَضِيتَ عَنِّي؛ فَيُقَالُ لَهُ: اذْهَبْ فَلَوْ تَعْلَمُ مَا لَهُ عِنْدِي لَضَحِكْتَ كَثِيرًا، وَبَكَيْتَ قَلِيلًا.

وَإِذَا مَاتَ أَحَدُ الْكَافِرَيْنِ، وَبُشِّرَ بِالنَّارِ ذَكَرَ خَلِيلَهُ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ خَلِيلِي فُلَانًا كَانَ يَأْمُرُنِي بِمَعْصِيَتِكَ وَمَعْصِيَةِ رَسُولِكَ، وَيَأْمُرُنِي بِالشَّرِّ وَيَنْهَانِي عَنِ الْخَيْرِ، وَيُخْبِرُنِي أَنِّي غيرُ مُلَاقِيكَ، اللَّهُمَّ فَلَا تَهْدِهِ بَعْدِي حَتَّى تُرِيَهُ مِثْلَ مَا أَرَيْتَنِي، وَتَسْخَطَ عَلَيْهِ كَمَا سَخِطْتَ عَلَيَّ. [الحديث][1].

ففي هذه الأحاديث الثلاثة –وهي عن عوام المؤمنين– تظهر نقطتان:

الأولى: أنَّ الأموات يهتمون بأمور ذويهم وأقربائهم في دار الدنيا، ويتبعون أخبارهم.

الثانية: أنَّهم يدعون الله لهم بالهداية، وقضاء الحوائج، وغير ذلك.

بل روى الإمام الطحاوي في «مشكل الآثار» عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ 4 أَنَّهُ قَالَ: «**أُمِرَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ أَنْ يُضْرَبَ فِي قَبْرِهِ مِائَةَ جَلْدَةٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُ وَيَدْعُو،**

(١) ذكره السيوطي في «الجامع الكبير»، برقم: (٣٣٧٩٨)، وعزاه إلى عبد الرزاق في «مصنفه».

حَتَّى صَارَتْ جَلْدَةً وَاحِدَةً، فَجُلِدَ جَلْدَةً وَاحِدَةً...»[١] [الحديث وإسناده حسن]، واستدلَّ الطحاوي على إيمان الرجل بإجابة الله دعاءه[٢]، وفيها استجابة الله لدعاء الأموات في حق أنفسهم ولغيرهم.

ويسمع قرع نعال المشيِّعين إذا انصرفوا كما في حديث البخاري عن أنس أنَّ النبي ﷺ قال: «**الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتُوُلِّيَ وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ...**»[٣].

وفي هذا الحديث دَلالة واضحة على سماع أهل القبور لما يجري على وجه الأرض، وهو مؤيد لحديث القليب الذي قال فيه النبي ﷺ: «... **وَاللهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ**»[٤].

ويُسَرُّ بزيارة قبره والجلوس عنده، ويرد سلام المُسَلِّم عليه، كما رواه البيهقي قال: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «إِذَا مَرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرٍ يَعْرِفُهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَعَرَفَهُ، وَإِذَا مَرَّ بِقَبْرٍ لَا يَعْرِفُهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»[٥].

وهذا يؤيد ما سبق، ويؤيد الحياة البرزخية وردَّهم وكلامَهم، إلا أنَّنا لا نسمعهم، وفي هذا من تمام الحياة الكاملة اللائقة بهم.

أخرج البيهقي في «شعب الإيمان»، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ عَاصِمٍ الجَحْدَرِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ عَاصِمًا الجَحْدَرِيَّ فِي مَنَامِي بَعْدَ مَوْتِهِ بِسَنَتَيْنِ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ مِتَّ؟ قَالَ: بَلَى،

---

(١) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»، (٨/ ٢١٢).

(٢) قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: من الآية ١٨٦]، فليست إجابة الدعاء مقصورة على من هم في دار الدنيا خارج البرزخ، بل هي في حق الشهداء والصالحين أقوى وأوجب والأحاديث السابقة تشهد لذلك.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٤٤٨)، برقم: (١٢٧٣)، ومسلم: (٤/ ٢٢٠٠)، برقم: (٢٨٧٠).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) «شعب الإيمان»، للبيهقي، (٧/ ١٧).

قُلْتُ: فَأَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا وَاللهِ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، أَنَا وَنَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِي نَجْتَمِعُ كُلَّ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ وَصَبِيحَتِهَا إِلَى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيِّ، فَنَتَلَقَّى أَخْبَارَكُمْ. قَالَ: قُلْتُ: أَجْسَامُكُمْ أَمْ أَرْوَاحُكُمْ؟ قَالَ: هَيْهَاتَ! قَدْ بَلِيَتِ الْأَجْسَامُ، وَإِنَّمَا تَتَلَاقَى الْأَرْوَاحُ. قَالَ: قُلْتُ: فَهَلْ تَعْلَمُونَ بِزِيَارَتِنَا إِيَّاكُمْ؟ قَالَ: نَعْلَمُ بِهَا عَشِيَّةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ كُلَّهُ، وَيَوْمَ السَّبْتِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ. قَالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ ذَلِكَ دُونَ الْأَيَّامِ كُلِّهَا؟ قَالَ: لِفَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَعَظَمَتِهِ»[1].

وفي هذا دَلالةٌ على التزاور ما بين الموتى، وتلقيهم أخبار أهل الدنيا، كما سبق ذكر ذلك في حديث ابن المبارك في «الزهد»، وسؤالهم عن أهليهم وأهل الدنيا.

ذكر ابن القيم في كتابه «الروح»: والسَّلف مجمعون على هذا، وقد تواترت الآثار عنهم بأنَّ الميت يعرف زيارة الحي له، ويستبشر به.

وقال أيضًا في كتابه «الروح»: «فصل: ويدل على هذا أيضًا ما جرى عليه عمل الناس قديمًا وإلى الآن، من تلقين الميت في قبره، ولولا أنَّه يسمع ذلك وينتفع به، لم يكن فيه فائدة وكان عبثًا، وقد سئل عنه الإمام أحمد # فاستحسنه، واحتجَّ عليه بالعمل.

ويروي فيه: حديثٌ ضعيف ذكره الطبراني في «معجمه» من حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ | قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «...**إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ، فَسَوَّيْتُمُ التُّرَابَ عَلَى قَبْرِهِ، فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ، ثُمَّ لْيَقُلْ: يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ وَلَا يُجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانَةَ. فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَرْشِدْنَا رَحِمَكَ اللهُ. وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ، فَلْيَقُلْ: اذْكُرْ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا: شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّكَ رَضِيتَ بِاللهِ**

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب»: (٧/ ١٨)، برقم: (٩٣٠٠).

رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، فَإِنَّ مُنْكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ وَيَقُولُ: انْطَلِقْ بِنَا مَا نَقْعُدُ عِنْدَ مَنْ قَدْ لُقِّنَ حُجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا».

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ؟ قَالَ: «**يَنْسُبُهُ إِلَى حَوَّاءَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، يَا فُلَانُ بْنَ حَوَّاءَ**»[(١)].

فهذا الحديث -وإن لم يثبت- فاتصال العمل في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار كاف في العمل به، وما أجرى الله سبحانه العادة قط بأنَّ أمة طبقت مشارق الأرض ومغاربها، وهي أكمل الأمم عقولًا، وأوفرها معارف -تطبق على مخاطبة من لا يسمع ولا يعقل وتستحسن ذلك، لا ينكره منها منكر، بل سنة الأول للآخر، ويقتدي فيه الآخر بالأول، فلولا أنَّ المخاطب يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب للتراب والخشب والحجر والمعدوم، وهذا إن استحسنه واحد فالعلماء قاطبة على استقباحه واستهجانه[(٢)].

كما روي عن النبي 4 قال: «**عَرَفْتُ جَعْفَرًا فِي رُفْقَةٍ مِنَ الْـمَلَائِكَةِ يُبَشِّرُونَ أَهْلَ بِيشَةَ بِالْـمَطَرِ**»[(٣)].

وفي هذا الحديث إشارة إلى حرية أرواح الشهداء والصالحين، بل وتصرفاتهم البرزخية، وهي أقوى من تصرفاتهم وأرواحهم محبوسة في أجسادهم؛ فروح المؤمن حينما تنطلق من الجسد -وخصوصًا الصالحين- تتحرر وتستجيب بأمر ربها لما يشاء الله لها من أعمال، وهي من فضل كرمه وإكرامه لهم.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»، (٨/ ٢٤٩)، برقم: (٧٩٧٩).
(٢) «الروح»، (ص١٧-١٨).
(٣) ذكره ابن عدي في «الكامل»، (٥/ ٢٤٣).

يقول ابن القيم في كتاب «الروح»[1]: «ومما ينبغي أن يعلم: أنَّ ما ذكرنا من شأن الروح يختلف بحسب حال الأرواح من القوة والضعف، والكبر والصغر؛ فللروح العظيمة الكبيرة من ذلك ما ليس لمن هو دونها، وأنت ترى أحكام الأرواح في الدنيا كيف تتفاوت أعظم تفاوت بحسب تفارق الأرواح في كيفياتها، وقواها، وإبطائها وإسراعها، والمعاونة لها.

فللروح المطلقة من أسر البدن وعلائقه وعوائقه من التصرف، والقوة، والنفاذ، والهمة، وسرعة الصعود إلى الله تعالى، والتعلق بالله، ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علائق البدن وعوائقه، فإذا كان هذا وهي محبوسة في بدنها، فكيف إذا تجردت وفارقته، واجتمعت فيها قواها، وكانت في أصل شأنها روحًا علية زكية كبيرة ذات همة عالية!، فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر وفعل آخر.

وقد تواترت الرؤيا من أصناف بني آدم على فعل الأرواح -بعد موتها- ما لا تقدر على مثله حال اتصالها بالبدن من هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد والاثنين، والعدد القليل، ونحو ذلك، وكم قد رُئي النبي 4 ومعه أبو بكر وعمر z في النوم، قد هَزَمَتْ أرواحُهم عساكرَ الكفر والظلم، فإذا بجيوشهم مغلوبة مكسورة، مع كثرة عددهم وعُدَدِهِمْ، وضعف المؤمنين وقلتهم.

ومن العجب أنَّ أرواح المؤمنين المتحابين المتعارفين تتلاقى وبينها أعظم مسافة وأبعدها، فتتكلم وتتعارف، فيعرف بعضها بعضًا كأنه جليسه وعشيره، فإذا رآه طابق ذلك ما كان عرفته روحه قبل رؤيته.

قال عبد الله بن عمرو: «إنَّ أرواح المؤمنين تتلاقى على مسيرة يوم وما رأى أحدهما صاحبه قط»، ورفعه بعضهم إلى النَّبي 4. اهـ[2].

---

(١) «الروح»، (ص١١٥-١١٦).

(٢) «الروح»، (ص١٠٣).

نهاية المطاف

لقد رأينا في هذا الباب من أفعال الأرواح في دار البرزخ، ومتابعتها لما يحدث لذويهم في دار الدنيا، وتفاوت أفعالهم بين الدعاء لذويهم والاستغفار لهم مرورًا بالترائي لإخوانهم في الدنيا في حال نومهم عن قصد وترتيب، وإرشادهم إلى بعض الأعمال «قصتي الصَّعْبِ بن جَثَّامَةَ وثَابِتِ بن قيس»، وانتهاءً بمشاركة ملائكة الله الكرام بعض أفعالهم بإذن الله تعالى، كمرافقة سيدنا جعفر للملائكة يسوقون المطر إلى بلدة باليمن، وعند الحاكم في «المستدرك»، وكذا الطبراني: التصريح بأنَّهم سيدنا جبريل وميكائيل وإسرافيل ∅.

وحسبنا كلمة ابن القيم السابقة، فهي كافية شافية في هذا الموضوع.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

الباب الثامن عشر

أحكام القبــور

الدعاء عند القبور

إنَّ الأدلة على جواز الدعاء عند القبور أكثر من أن تحصى، فمنها:

١- ثبت أنَّ النبي ﷺ كان يدعو للأحياء والأموات عند زيارة القبور، ففي «صحيح مسلم»، و«مسند أحمد» أنَّ النبي ﷺ علم السيدة عائشة رضي الله عنها أن تقول عند زيارة البقيع: «**السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**»[١].

وفي «صحيح مسلم»، عن بُرَيْدَة رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ**»[٢].

وفي «سنن الترمذي» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقُبُورِ المَدِينَةِ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ، يَغْفِرُ اللهُ لَنَا وَلَكُمْ، أَنْتُمْ سَلَفُنَا وَنَحْنُ بِالْأَثَرِ**»[٣].

وفي «سنن ابن ماجه» عن عائشة حديثٌ في زيارة البقيع، وفيه قول النبي ﷺ: «**اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ**»[٤].

فعُلِمَ مما سبق أنَّ الدعاء عند القبور للأحياء والأموات سنَّةٌ.

٢- إنَّ الآيات، كقوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: من الآية ٦٠]،

(١) سبق تخريجه. (٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه الترمذي: (٣/ ٣٦٩)، برقم: (١٠٥٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه: (١/ ٤٩٣)، برقم: (١٥٤٦).

والأحاديث التي فيها فضل الدعاء والحث عليه -جاءت مطلقة وعامة، كقوله 4: «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**»(١)، ولم يرد نص يقيدها أو يخصها بما يفيد منع أو كراهة الدعاء عند القبور، فالواجب الإبقاء على هذه النصوص، والعمل بمقتضاها من الإطلاق والعموم، ويؤيد الإطلاق والعموم حصول الخصوص المتقدم في الدعاء عند القبور، وهو نص على أحد أفراد العموم.

٣- فإن قيل: هذا خاص بقبر النبي 4 فالجواب أنَّ الخصوصية لا دليل عليها، بل مشروعية الدعاء عند القبر الشريف تفيد استحباب الدعاء عند الأماكن الفاضلة الأخرى، فالبقعة المباركة لم تفضل وتشرف إلا بساكنها النبي 4؛ فاسْتُحِبَّ الدعاء عندها، وكذلك كل بقعة تشرفت بصالح أو ولي.

وقال الشوكاني: «[فصل في أماكن الإجابة]: وهي المواضع المباركة، ولا أعلم دليلًا في ذلك ورد عن النبي 4 إلا ما رواه الطبراني بسند جيد: «**إِنَّ الدُّعَاءَ مُسْتَجَابٌ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْكَعْبَةِ**»(٢)، قوله: «وهي المواضع المباركة»، أقول: وجه ذلك أنَّه يكون في هذه المواضع المباركة مزيد اختصاص، فقد يكون ما لها من الشرف والبركة مقتضيًا لعود بركتها على الداعي فيها، وفضلُ الله واسعٌ، وعطاؤه جمٌّ، وفي الحديث: «**هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ**»(٣)، فجعل جليس أولئك القوم مثلهم مع أنه ليس منهم، وإنَّما عادت عليه بركتهم فصار واحدًا منهم، فلا يبعد أن تكون المواضع المباركة هكذا، فيصير الكائن فيها والداعي لربه عندها مشمولًا بالبركة التي جعلها الله فيها، فلا يشقى حينئذٍ بعدم قبول دعائه»(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود: (١/ ٥٥١)، برقم: (١٤٨١)، والترمذي: (٥/ ٢١١)، برقم: (٢٩٦٩)، من حديث النعمان بن بشير |.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (٨/ ١٦٩)، برقم: (٧٧١٣)، من حديث أبي أمامة الباهلي |.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢٥/ ٢٣٥٣)، برقم: (٦٠٤٥)، ومسلم: (٤/ ٢٠٦٩)، برقم: (٢٦٨٩)، من حديث أبي هريرة |.

(٤) «تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين»، للشوكاني، (ص٦٨، ٦٩).

٤- وجـاء في «تهـذيب التهذيب»: «عن الحاكـم النَّيْسَابُـورِيِّ قـال: سـمعتُ أبا بكر محمـد بن المؤمـل بن الحسن بن عيسـى يقول: خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر بن خزيمة، وعديله أبي علي الثقفي، مع جماعة من مشايخنا -وهم إذ ذاك متوافـرون- إلى زيارة قبر عليٍّ بن موسـى الرضـا بطُوس، قـال: فرأيت من تعظيمـه -يعني ابن خزيمة- لتلك البقعة، وتواضعه لها، وتضرعه عندها ما تحيرنا»[(١)].

٥- وقال الإمام الحافظ الفقيه أبو حاتم محمد بن حبان البُسْتِيُّ -رحمه الله تعالى- في كتابه «الثقات» في ترجمة الإمام علي الرضا | : «وقبره بِسَناباذ خارج النوقان مشهور يزار، بجنب قبر الرشيد، قد زرته مرارًا كثيرة، وما حلَّت بي شدة في وقت مقامي بطوس فزرتُ قبر عليٍّ بن موسى الرضا -صلوات الله على جدِّه وعليه- ودعـوتُ الله إزالتهـا عنـي إلَّا استجيب لي، وزالـت عني تلك الشـدة، وهـذا شيء جربته مرارًا، فوجدته كذلك، أماتنا الله على محبة المصطفى، وأهل بيته صلى الله عليه وعليهم أجمعين»[(٢)].

٦- وفي «سير أعلام النبلاء» في ترجمة مَعْرُوفٍ الْكَرْخِيِّ:

«وعن إبراهيم الحربي، قال: قبرُ معروفٍ الترياقُ المجربُ -يريد إجابة دعاء المضطر عنده- لِأَنَّ البقاع المباركة يستجاب عندها الدعاء، كما أنَّ الدعاء في السحر مرجو، ودبر المكتوبات، وفي المساجد، بل دعاء المضطر مجاب في أي مكان اتفق، اللهم إنِّي مضطر إلى العفو فاعفُ عني»[(٣)].

٧- وفي «سير أعلام النبلاء» في ترجمة السيدة نفيسة -عليها وعلى آبائها السلام- قال الذَّهبيُّ: «قيل: كانت من الصالحات العوابد، والدعاء مستجاب عند قبرها، وعند قبور الأنبياء والصالحين، وفي المساجد، وعرفة، ومزدلفة، وفي السفر

---

(١) «تهذيب التهذيب»، للحافظ ابن حجر العسقلاني، (٧/ ٣٨٨).

(٢) «الثقات»، للبُسْتِيِّ، (٨/ ٤٥٦، ٤٥٧).

(٣) «سير أعلام النبلاء»، (٩/ ٣٤٣، ٣٤٤).

المباح، وفي الصلاة، وفي السحر، ومن الأبوين، ومن الغائب لأخيه، ومن المضطر، وعند قبور المعذبين، وفي كل وقت وحين؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: من الآية ٦٠].

٨- وفيه أيضًا[1] في ترجمة الفقيه الحنفي المصري القاضي، بكار بن قُتَيْبَةَ: نقل الذَّهبيُّ عن ابن خَلِّكَانَ قوله: «وقبره مشهور قد عرف باستجابة الدُّعاء عنده».

٩- وفي «تهذيب التهذيب» في ترجمة يحيى بن يحيى النَّيْسَابُورِيِّ، نقلًا عن «تاريخ نَيْسَابُور» للحاكم قال: «سمعت أبا علي النيسابوري يقول: كنت في غَمٍّ شديد فرأيت النَّبي ﷺ في المنام كأنَّه يقول لي: صِرْ إلى قبر يحيى واستغفر وسل تُقضَ حاجتك، فأصبحتُ ففعلت ذلك فقضيت حاجتي»[2]. [وهذا إسناد يرويه حافظ ثقة إمام عن نظيره].

١٠- وفي «اقتضاء الصراط المستقيم»: «وذكر أبو علي الخرقي في قصص من هجره أحمد: أنَّ بعض هؤلاء المهجورين كان يجيء عند قبر أحمد، ويتوخى الدعاء عنده، وأظنه ذكر ذلك للمَرْوَزِيِّ»[3]. والمروزي توفي سنة خمس وسبعين ومئتين.

١١- وفيه: «وقد أدركنا في أزماننا وما قاربها من ذوي الفضل -علمًا وعملًا- مَنْ كان يتحرى الدُّعاء عندها أو العكوف عليها -يعني القبور-، وفيهم من كان بارعًا في العلم، وفيهم من كان له كرامات»[4].

تعقيب على تعقيب:

أولًا: قال ابن تيميَّةَ في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم»: «الدعاء لا يكره عند

(١) «سير أعلام النبلاء»، (١٢/ ٦٠٣)، والنص مذكور في «وفيات الأعيان»، لابن خَلِّكَان، (١/ ٢٨٠).

(٢) «تهذيب التهذيب»، (١١/ ٢٩٩).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٦٩٠).

(٤) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٩٦٠، ٩٦١).

القبور مطلقًا، بل يؤمر به كما جاءت به السنة، كأن يمر بالقبور أو يزورها، فيسن أن يسلم عليها، ويسأل الله العافية له وللموتى، ثم قال: وإنَّما المذموم أن يتحرى المجيء إلى القبر للدعاء»[١].

وقال في موضع آخر: «وأما الدعاء عند القبور فهو جائز بلا ريب، ما لم يتحروا الدعاء عندها فيكره، أو يعتقد الداعي أنه مشروع، أو يقصدها معتقدًا أنَّ الدعاء عندهم أفضل، أو أقرب للإجابة، أو أسرع إجابة؛ فيكون حرامًا أو مكروهًا»[٢].

فمما سبق نجد أنَّه:

١- استحب الشارعُ زيارة القبور، وندب الدعاء عندها، كما في الأحاديث الثابتة، ولكن قصد القبور للدعاء عندها مطلوب، حيث تحصل الرقة في القلب والخشوع بتذكر المآل، وإذا كان قد ثبت مشروعية الدعاء عند القبور فالتفرقة بين التحري والعفو لا دليل عليها، وهي من باب التفرقة بين أفراد الجنس الواحد الذي هو استحباب الدعاء عند القبور، فيدخل فيه ما وقع قصدًا أو عفوًا.

٢- إنَّ تفرقة ابن تيميَّة بين ما وقع قصدًا أو عفوًا تمحُّلٌ، وهو معارض لقَصْدِ عدد من الصحابة Ÿ القبر الشريف والدعاء عنده، وقد ثبت ذلك عن جماعة، ومعارض كذلك لطلب المجيء للقبر الشريف، والدعاء والاستغفار عنده، كما في الآية: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ [النساء: من الآية ٦٤].

٣- إنَّ ابن تَيْمِيَّةَ نفسه يعارض تفرقته، وله كلام لطيف في تفضيل بعض الأماكن على بعض في الذكر والدعاء، فقال في «الرد على الأَخْنَائِيِّ»:

«والمؤمن قد يتحرى الصلاة أو الدعاء في مكان دون مكان لاجتماع قلبه فيه،

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٢٩٦، ٢٩٧).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٧٢١).

وحصول خشوعه، لا لأنَّه يرى أنَّ الشارع فضل ذلك المكان، كصلاة الذي يكون في بيته ونحو ذلك، فمثل ذلك إذا لم يكن منهيًّا عنه فلا بأس به، ويكون ذلك مستحبًّا في حق ذلك الشخص؛ لكون عبادته فيه أفضل، كما إذا صلى القومُ خلف إمام يحبونه كانت صلاتهم أفضل من أن يصلوا خلف من هم له كارهون»(١).

ثانيًا: اعترف ابن تَيْمِيَّةَ في مواضعَ من كتبه -لا سيما «اقتضاء الصراط المستقيم»(٢)- بأنَّ جماعات من أهل العلم والفضل من المتقدمين فمن بعدهم إلى عصره كانوا يتحرون الدعاء عند القبور، وأنَّ هذا منصوص عليه في أماكنَ كثيرة، واستحب العلماء المصنِّفون -في مناسك الحج- أنَّه إذا زار الحاج قبر النبي ﷺ فيستحب أن يدعو عنده.

وقد أجاب ابن تَيْمِيَّة عن هذه النقول المتواترة قرنًا بعد قرن، بما نصه: «الأمة اختلفت، فصار كثير من العلماء أو الصدِّيقين إلى فعل ذلك، وصار بعضهم إلى النهي عن ذلك»(٣).

قلتُ: كلا إنَّ الأمة لم تختلف في جواز تحري الدعاء عند قبور الأنبياء والصالحين، ولا يوجد نص صحيح صريح عن أحدٍ من الأئمة المعتبرين بنهي -غير محتمل- صريح عن الدعاء عند القبور تبعًا أو استقلالًا.

---

(١) «الرد على الأخنائي»، لابن تيمية، (ص١١٥).

(٢) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٦٨٩-٦٩١).

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٦٩١).

التبرك بالقبور والصلاة عندها

لقد وردت أدلة كثيرة على جواز التبرك بالقبور والصلاة عندها، فمنها:

الحديث الأول: أخرج الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- في «مسنده»، والحاكم -رحمه الله تعالى- في «مستدركه» وصححه، وأقره الذهبي -رحمه الله تعالى- على ذلك، بسندهما عَنْ دَاوُدَ بنِ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: أَقْبَلَ مَرْوَانُ يَوْمًا فَوَجَدَ رَجُلًا وَاضِعًا وَجْهَهُ عَلَى الْقَبرِ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا تَصْنَعُ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ فَإِذَا هُوَ أَبو أَيُّوب، فَقَالَ: نَعَمْ، جِئْتُ رَسُولَ اللهِ 4 وَلَمْ آتِ الحَجَرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ 4 يَقُولُ: «**لَا تَبْكُوا عَلَى الدِّينِ إِذَا وَلِيَهُ أَهْلُهُ، وَلَكِنْ ابْكُوا عَلَيْهِ إِذَا وَلِيَهُ غَيْرُ أَهْلِهِ**»[١].

وأخرجه كذلك أبو الحسين يحيى بن الحسين بن جعفر في «أخبار المدينة» عن المطلب بن عبد الله بن حَنْطَبٍ وفيه: «فإذا رجل ملتزم القبر»؛ فهو صحيح بمجموع طرقه.

الحديث الثاني: عَنْ عُبَيْدِ الله بن عبد الله بن عُتبةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ أُسَامَةَ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللهِ 4، فَخَرَجَ مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ، فَقَالَ: تُصَلِّي عِنْدَ قَبْرِهِ! قَالَ: إِنِّي أُحِبُّهُ...»[٢].

الحديث الثالث: أخرج الحاكم -رحمه الله تعالى- في «مستدركه» بسنده عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ 4 كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمِّهَا حَمْزَةَ كُلَّ

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: (١٢/ ٥٠٦)، برقم: (٥٦٩٤)، من حديث أسامة بن زيد | .

جُمُعَةٍ، فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ»[1]، قال الحاكم: «هذا الحديث رواته عن آخرها ثقات»، فهو حديث صحيح.

فالحاصل أنَّ الصلاة والدعاء عند القبر تبركًا بصاحبه وتوسلًا إلى الله به ليس فيه مخالفة، بل هي سنة صحابيَّةٌ.

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (١/ ٥٣٣)، برقم: (١٣٩٦).

وجود القبور داخل المساجد

١- أخرج البزار بسند صحيح عن رسول الله 4: «**فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ قَبْرُ سَبْعِينَ نَبِيًّا**» [صححه ابن حجر العَسْقَلَانِيُّ، وذكره البَزَّارُ في «مسنده»، وعَدَّهُ من فضائل مسجد الخيف].

٢- الثابت أنَّ إسماعيل q وأمه هاجر قد دفنا في الحجر مما يلي باب الكعبة.

وأخرج ابن جرير الطبري في «تفسيره» عن رسول الله 4 قَالَ: «**دُحِيَتِ الْأَرْضُ مِنْ مَكَّةَ، وَكَانَتِ الْمَلَائِكَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَهِيَ أَوَّلُ مَنْ طَافَ بِهِ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي قَالَ اللهُ تعالى:** ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾**، وَكَانَ النَّبِيُّ إِذَا هَلَكَ قَوْمُهُ وَنَجَا هُوَ وَالصَّالِحُونَ أَتَاهَا هُوَ وَمَنْ مَعَهُ فَعَبَدُوا اللهَ بِهَا حَتَّى يَمُوتُوا، فَإِنَّ قَبْرَ نُوحٍ وَهُودٍ وَصَالِحٍ وَشُعَيْبٍ بَيْنَ زَمْزَمَ وَالركْنِ وَالْمَقَامِ**»[1]، وأقرَّ به كذلك الأزرق في «تاريخ مكة»، وابن أبي حاتم في «تفسيره»، وإسناده مرسل صحيح.

وله آثار جديدة تقويه، وفيها ذكر لعدد الأنبياء المقبورين في الكعبة، والشاهد في هاتين الحالتين -المسجد الحرام ومسجد الخيف- أنَّ النَّبي 4 لم يَنْبُشْ هذه القبور ويخرجها من المسجد، بل ولم يحدد أماكنها ويضع حولها سورًا، ويمنع الصلاة عندها.

٣- بنى الصحابي أَبُو جَنْدَلٍ مسجدًا على قبر الصحابي أبي بَصِير. [ذكر ذلك ابن الأَثِيرُ في «أُسْدِ الغابة» بإسناده، وهو إسناد حسن، والسُّهَيلِيُّ في «الرَّوض

(١) «تفسير الطبري»، (١/ ١٩٩).

الأُنُف»، وله إسناد آخر مرسل صحيح أو حسن ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب»، كما أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»؛ فالخبر ثابت، وأقرَّهُ النبي i4.

فهذه القصة صحيحة حضرها أكثر من ثلاثمئة صحابي، وعلم بها النبي 4، ويقال فيها ما قيل في الدليل السابق.

٤- (أ) لما تُوُفِّيَ رسول الله 4 اقترح بعض الصحابة أنْ يدفن في مسجده، وقال بعضهم عند المنبر، فقال سيدنا أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ 4 شَيْئًا مَّا نَسِيتُهُ، قَالَ: «**مَا قَبَضَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي المَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ**»[١] ادْفِنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ. ولم يقل سيدنا أبو بكر ولا غيره من الصحابة إنَّ دفنه في المسجد حرام.

(ب) كان 4 يعلم أنَّ قبره سيدخل في المسجد، وأخبر بذلك في قوله 4: «**مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ**»[٢]، وأخبر صحابته أنَّ المدينة ستتسع.

(ج) لقد حضر أو عَاصَر توسعة المسجد وإدخال القبر فيه أكثر من خمسة عشر صحابيًّا، ولم يعترض منهم أحدٌ على ذلك، ولا ذكر أنَّه حرام، أو أنَّه يتعارض مع حديث: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى**...»[٣] [الحديث]، فضلًا عن التابعين.

---

(١) أخرجه الترمذي: (٧/ ٩٤)، برقم: (١٨٧٦١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٦/ ٣٠٥)، برقم: (٣١٦٥٩)، والبيهقي في «سننه»: (٥/ ٢٤٦)، برقم: (١٠٠٦١)، من حديث أبي هريرة | .

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٤٤٦)، برقم: (١٢٦٥)، ومسلم: (١/ ٣٧٦)، برقم: (٥٢٩)، من حديث عائشة ــــ.

معنى اتخاذ القبور مساجد

أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عَـنْ عَائِشَـةَ — قَالَـتْ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ 4 فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَـمْ يَقُمْ مِنْهُ: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُـودَ وَالنَّـصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَـائِهِمْ مَسَاجِدَ**»(١).

فالحديث لا يتناول أيَّ مكان آخر غير عين القبر، فلا يدخل فيه ما حول القبر، أو ما جاوره، أو ما كان فوق القبر غير مسامتٍ له -أي على غير فتنة-، فالمقصود بالحديث هو عين القبر من حيث السجود عليه أَوْ لَهُ، فإنَّ المساجد جمع مسجد، وهو ما يسجد عليه، كما هو مقتضى اللغة العربية.

قال العلامة البيضاويُّ: «كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور أنبيائهم، ويجعلونها قبلة لهم يتوجهون في الصلاة نحوها، فقد اتخذوا أوثانًا ولذلك لعنهم الله، ومنع المسلمين عن مثل ذلك» فبين 4 أنَّ المحذور أمران:

الأول: السجود للقبور، وهو غاية التعظيم.

الثاني: جعلها قبلة، والتوجه في الصلاة إليها و إلى صاحبها -قلبيًّا وحسيًّا- أي: عبادتها، ولا يخفى أنَّ بعضهم بالغ -بعد تغيير كتبهم وتحريفها- في تعظيم أنبيائهم، فعبدوهم كما أخبر القرآن الكريم: ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ﴾ [التوبة: من الآية ٣٠].

قال ابنُ عبد البر: «في هذا الحديث إباحة الدعاء على أهل الكفر، وتحريم

---

(١) سبق تخريجه.

السجود على قبور الأنبياء، وفي معنى هذا أنَّه لا يحل السجود لغير الله عز وجل، ويحتمل الحديث ألَّا تُجْعل قبور الأنبياء قِبلة يُصلَّى إليها، ثم قال: وقد زعم قوم أنَّ في هذا الحديث ما يدل على كراهية الصلاة في المقبرة وإلى المقبرة، وليس في ذلك عندي حجة»(١).

وقال ابن عبد البر في موضع آخر من «التمهيد»: «وكانت العرب تصلِّي إلى الأصنام وتعبدها، فخشي رسول الله 4 على أمته أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم: كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره كما يُصْنَعُ بالصنم، فقال 4: «**اللَّهُمْ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُصَلَّى إِلَيْهِ، ويُسْجَدُ نَحْوَهُ ويُعْبَدُ**»، فقد اشتدَّ غضبُ الله على من فعل ذلك، وكان رسولُ الله 4 يحذِّر أصحابه وسائر أمته من سوء صنيع الأمم قبله الذين صَلُّوْا إلى قبور أنبيائهم، واتخذوها قبلةً ومسجدًا، كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويعظمونها، وذلك الشرك الأكبر؛ فكان النَّبيُّ 4 يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه، وأنه ممَّا لا يرضاه؛ خشية عليهم امتثال طرقهم».

ثم قال: «وقد احتجَّ بعضُ من لا يرى الصلاة في المقبرة بهذا الحديث، ولا حجة له فيه»(٢).

والاتِّخاذُ الموجب لِلَّعن شرحه العلامة السيِّد عبد الله بن الصِّدِّيقِ الغُمَارِيُّ # في رسالته: «إعلام الراكع السَّاجد بمعنى اتِّخاذ القبور مساجد»، فقال: «اتِّخاذ القبور مساجد معناه السجود لها على وجه تعظيمها وعبادتها كما يسجد المشركون للأصنام والأوثان، وهو شرك صريح، وهذا المعنى منطوق اللفظ وحقيقته، وثبتت أحاديث مبينة له ومؤيدة، منها: حديث عَائِشَةَ — عند الشيخين، قَالَتْ: قَالَ

---

(١) «التمهيد»، لابن عبد البر، (٦/ ٣٨٣).

(٢) «التمهيد»، (٥/ ٤٥).

رَسُولُ اللهِ 4 فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»[١]، قَالَتْ: «فَلَوْلَا ذَاكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ أي يسجد له.

ومنها: ما رواه ابن سعد في «الطبقات»، بإسناد صحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»[٢]. جملة «**لَعَنَ اللهُ قَوْمًا**» بيانٌ لمعنى جعل القبر وثنًا.

ومعنى الحديث: اللَّهُمَّ لا تجعل قبري وثنًا يُسْجَدُ له ويُعْبَدُ كما سجد قوم لقبور أنبيائهم، ومنها: ما رواه البزَّارُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ 4 قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ يُتَّخَذَ قَبْرِي وَثَنًا؛ فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**» [إسناده ضعيف، لكن حديث أبي هريرة شاهد له].

ومنها: ما رواه ابن سعد في «الطبقات» قال: أَخْبَرَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ 4 قَالَ: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**». [مرسل صحيح الإسناد].

ومنها: ما رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه»، قال: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأحمر، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُصَلَّى لَهُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**» [ورواه عبد الرزاق عن معمر، عن زيد به، وإسناده صحيح][٣].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) ذكره ابن سعد في «الطبقات»، (٢/ ٢٤١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٢/ ١٥٠)، برقم: (٧٥٤٤)، وعبد الرزاق في «مصنفه»: (١/ ٤٠٦)، برقم: (١٥٨٧).

تقرَّر في علم المعاني أنَّ الجملتين إذا كانتا بمعنى واحد فإنهما يجرَّدان عن العاطف كما في هذه الأحاديث؛ لإفادة اتِّحادهما في المعنى»[1]. انتهى كلام الشيخ رحمة الله تعالى عليه ورضوانه.

(١) «إعلام الراكع الساجد بمعنى اتخاذ القبور مساجد»، للإمام عبد الله الغماري، (ص٣).

هل يجوز بناء المساجد على القبور؟

ذهب بعضهم إلى أنَّ اتخاذ القبور مساجد له ثلاثة معان:

الأول: السجود على القبور.

الثاني: السجود إليها.

الثالث: بناء المساجد عليها، وقصد الصلاة فيها.

وهذا المعنى الثالث زيادة على النصِّ تخالفه، فبعد أن علمت مما سبق أنَّ الحديث لا يحتمل إلا معنيين فقط، هما: السجود على القبر أو إليه؛ فالحديث منطوقه ومفهومه لا يفيد هذا المعنى الثالث، بل الأدلة الثابتة تعارض هذا المعنى وتردُّه.

١- قال العلَّامة السيد عبد الله بن الصديق الغماري -رحمه الله تعالى- في رسالته «إعلام الراكع الساجد»[1]:

«اتخاذ القبور مساجد يحتمل معنيين: السجود لها، وعبادتها -كما سبق-، وزاد بعضهم: وبناء المساجد عليها، وهذا المعنى خطأ لا يصح، وبيان ذلك من وجوه:

الأول: أنَّه مجاز، والمجاز لا يجتمع مع الحقيقة في كلمة، كما تقرر في علم البيان، وهو الراجح عند جمهور الأصوليين.

الثاني: وعلى القول الضعيف بجواز اجتماعهما، فإنَّما يمكن ذلك إذا كان في سياق نفي، فيصح نفي الحقيقة والمجاز معًا في كلمة، كأن يقال: ما رأيت أسدًا، ويراد الحيوان المفترس، والرجل الشجاع، والنفي أوسعُ دائرة من الإثبات، والفعل في

(١) «إعلام الراكع الساجد»، (ص٤، ٥).

الحديث مثبت، وهو: «اتَّخَذُوا»، والفعل المثبت لا يعم، فلا يراد به إلَّا الحقيقة.

الثالث: أنَّ بناء المساجد على القبور ثبت فيه حديث بخصوصه، وهذا يبيِّن أنَّهما معنيان مختلفان بالحقيقة والمجاز».

٢- أنَّ الأمة أجمعت منذ نهاية عصر الصحابة وكبار التابعين في عصورها المتوالية -باختلاف مذاهبها العقدية والفقهية- على جواز إدخال القبور في المسجد النَّبوي الشريف.

٣- أنَّ النَّبيَّ 4 أخبر بأنَّ قبره سيكون داخل المسجد، فقال: «**مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ**»(١).

٤- أنَّه قد ثبت بإسناد صحيح أنَّ عددًا من الأنبياء مدفونون بمسجد الخَيْفِ، ولم يأمر بنبش القبور ونقلهم خارج المسجد، أو إغلاق المسجد.

٥- أنَّه قد جاءت أسانيد لا بأس بها تصرِّح بأنَّ إسماعيل q وغيره مدفونون بالمسجد الحرام، ولم يأمر بإخراجهم.

٦- أنَّه قد ثبت أنَّ عددًا من الصحابة Ÿ قد بَنَوا المسجد أو على قبر الصحابي المجاهد أبي بصير | ، وأقرَّهم النبي 4 على ذلك.

٧- أنَّ السيدة عائشة —— كانت تصلي في الحجرة النبوية حيث القبور الشريفة.

بل عندما كان يضيق المسجد بالمصلين في الجمعة كان الناس يدخلون الحجرات النبوية لأداء الصلاة، ومنها الحجرة الشريفة التي فيها القبور، ففي كتاب ابن تيمية «الرد على الأخنائي»:

---

(١) سبق تخريجه.

«وقال أبو زيد: حدثنا القَعْنَبِيُّ وأبو غسان عن مالك قال: كانَ الناسُ يَدْخُلُونَ حُجَرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ 4 وَيُصَلُّونَ فِيهَا يَوْمَ الجُمُعَة بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ 4، وكَانَ الْمَسْجِدُ يَضِيقُ بأَهْلِهِ»[١].

ومن أراد الاستزادة فعليه بكتاب «كشف الستور».

الكلام على حديث: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[٢]:

في «صلح الإخوان»: استدلالهم بقوله 4: «**لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**» [رواه البخاري وغيره][٣].

الجواب: أنَّ مساجد جمع «مسجد»، وهو ما يُسْجَدُ عليه، كما هو مقتضى اللغة العربية.

فالملعون من سجد على القبور واتخذها مسجدًا؛ أي محل السجود بأن تكون نفسها مسجدًا.

وأما إذا اتخذ بجنبها مسجدًا، وسجد على الأرض، وهو بعيد عن القبر أو بين القبر والمسجد فاصل -كما هو الغالب-؛ فلا يدخل في هذا الوعيد المفهوم من هذا الحديث، كيف وقد قال الله تعالى في أهل الكهف: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِمۡ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيۡهِم مَّسۡجِدٗا﴾ [الكهف: من الآية ٢١]!.

ذكر أهل التفسير أنَّ الذين غلبوا على أمرهم هم «المؤمنون»، وأخبر الله أنَّهم اتخذوا عليهم مسجدًا.

قال الشهاب الخفاجيُّ في «حاشيته على تفسير البيضاوي»: «في هذه دليل على اتخاذ المساجد على قبور الصالحين». انتهى.

---

(١) «الرد على الأخنائي»، (ص١٢١). (٢) سبق تخريجه.
(٣) سبق تخريجه.

ومعنى هذا الحديث كما ذكرنا أولًا: أنَّ المنهي عنه اتخاذ نفس القبر مسجدًا، يعني محل السجود، وهذا لا يوجد في الإسلام ولله الحمد.

قال الشهاب الخفاجي في «شرح الشفاء» في شرح قوله 4: «**اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»؛ أي: يسجدون لها كما يسجدون للأوثان. انتهى.

ونقل مُحَشِّي «المشكاة» عن البيضاوي ما نصه: كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور أنبيائهم، ويجعلونها قبلة لهم، ويتوجهون في الصلاة نحوها؛ فقد اتخذوا أوثانًا ولذلك لعنهم الله، ومنع المسلمين عن مثل ذلك.

أما من اتخذ مسجدًا في جِوَار رجلٍ صالح، أو وَلِيّ في مقبرة، وقصد به الاستظهار بروحه، أو وصول أثر من آثار عبادته إليه لا للتعظيم والتوجه -فلا حرج إليه، ألا ترى أنَّ مرقد إسماعيل q في المسجد الحرام عند الحطيم، ثم إنَّ ذلك المسجد أفضل مكان يتحرى فيه المصلي لصلاته. [انتهى بالهامش].

قوله: «والتوجه»؛ أي في الصلاة، يتوجه عليه في الصلاة.

أقول: ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: من الآية ١٢٥]؛ فإنَّه مقام وقوفه -وهو الحجر- لشرفه أمرنا الله أن نتحرى الدعاء والصلاة عنده لحصول البركة فيه، والله أعلم.

فتبين أنَّ مراد الحديث -كما هو مقتضى اللفظ وقواعد العربية- ما قلناه أولًا؛ ومع هذا فالسجود حرام، لا كفر يخرج عن الملة؛ إذ لم يقل به أحد من العلماء كما لا يخفى، والله أعلم. اهـ(١).

---

(١) «صلح الإخوان من أهل الإيمان»، للخالدي، (ص١٤٨، ١٤٩)، [بتصرف].

قراءة القرآن عند القبر

إنَّ الدليل الخاص بالقراءة عند القبر قد جاء بما يؤيد العام:

١- فروي عن أحمد بن حنبل -رحمه الله تعالى- أنَّه كان يقول: «القراءة عند القبر بدعة»، ثم رجع رجوعًا أبان به عن نفسه، فروى جماعة من أصحابه أنَّ أحمد نهى ضريرًا أن يقرأ عند القبر، وقال له: إنَّ القراءة عند القبر بدعة، فقال له محمد بن قدامة الجوهري: يا أبا عبد الله، ما تقول في مُبَشِّرٍ الحَلَبِيِّ؟ قال: ثقة. قال: فأخبرني مُبشر عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه: أنَّه أوصى إذا دُفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها، وقال: سمعتُ ابن عمر يوصي بذلك. فقال له أحمد: «فارجع وقل للرجل يقرأ».

وهنا أمران:

أولًا: هذه الرواية ثابتة عن أحمد، فقد رواها عنه عدد من أصحابه، ومن قدح في ثبوتها -كالألباني ومن قَلَّدَهُ- فباعتبار طريق واحد فقط، فقد نقل الألباني في «أحكام الجنائز» من خلال كتاب «الروح» لابن القيِّم: قال الخلال: وأخبرني الحسن بن أحمد الوراق، ثنا علي بن موسى الحداد -وكان صدوقًا- قال: كنت مع أحمد بن حنبل، ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة... فذكره، ثم قال الألباني: «في ثبوت هذه القصة عن أحمد نظر؛ لأنَّ شيخ الخلال الحسن بن أحمد الوراق لم أجد له ترجمة فيما عندي الآن من كتب الرجال، وكذلك شيخه علي بن موسى الحداد لم أعرفه، وإن قيل في هذا السند إنَّه كان صدوقًا؛ فإنَّ الظاهر أنَّ القائل هو الوراق هذا، وقد عرفت حاله[1].

(١) «أحكام الجنائز»، للألباني، (ص٢٤٣).

قلت: كلام الألباني خطأ على أحمد من وجهين:

الوجه الأول: أنَّ الخلال رواه عن أحمد في جزء «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[١] من وجهٍ آخر فقال: وأخبرنا أَبُو بكر بن صَدَقَةَ، قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بن أحمد بن إبراهيم الْمَوْصِلِيَّ، قال: كان أبو عبد الله أحمد بن حَنْبَلٍ في جَنَازةٍ، ومعه محمد بن قُدَامَة الْجَوْهَرِيُّ... فذكره.

قلتُ: أبو بكر بن صدقة هو: أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة الحافظ، له ترجمة في «تاريخ بغداد»[٢]، وقال الدارقطني: «ثقة ثقة».

وعثمان بن أحمد الموصلي من أصحاب أحمد، وممن رَوَوْا عنه[٣].

الوجه الثاني: أنَّ أصحاب أحمد بن حنبل المصنفون في مذهبه أَعْرَف بالروايات عنه من غيرهم، وجميعهم نقلوا عنه جواز القراءة على القبور، بل ورجوعه عن النهي؛ اعتمادًا على ما ذكره الخلال.

ثانيًا: أما عن الإسناد فقال الهيثمي: «رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون»[٤]. وحسنه النَّووي في «الأذكار»[٥]. وقال الحافظ في «أمالي الأذكار»: «هذا موقوف حسن»[٦].

وهؤلاء الأئمة الصوابُ حليفهم، فمبشر ثقة، وعبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج ذكره ابن حِبَّانَ في «الثقات»[٧]، وله أحاديث انظرها في ترجمة العلاء بن اللجلاج من «تهذيب الكمال»، وترجمة جده الصحابي اللجلاج | في المعرفة والتاريخ وكتب الصحابة.

---

(١) «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، للإمام أحمد، (ص١٢٥، ١٢٦).

(٢) «تاريخ بغداد»، (٥/ ٤٠).

(٣) راجع: «المقصد الأرشد»، (٢/ ١٦٦).

(٤) في: «المجمع»، (٣/ ٤٤).

(٥) (الشرح، ٤/ ١٩٤).

(٦) (الشرح، ٤/ ١٩٤).

(٧) «الثقات»، (٧/ ٩٠).

وَرَدُّ توثيق ابن حبان، ثم عَدُّ عبد الرحمن بن العلاء ضمن المجاهيل -كما فعل الألباني في «أحكام الجنائز»[1]- خطأ مصادم للنص والعمل.

٢- وهذا إمام الجرح والتعديل يحيى بن مَعِينٍ يذهب إلى جواز القراءة على القبر، وهو نفس مذهب أحمد، وبعين استدلاله.

قال عباس الدُّوري: «سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ عِنْدَ الْقَبْرِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الْعَلَاءِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لِبَنِيهِ: «إِذَا أَدْخَلْتُمُونِي قَبْرِي، فَضَعُونِي فِي اللَّحْدِ، وَقُولُوا: بِاسْمِ اللهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ 4، وَسُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ سَنًّا، وَاقْرَءُوا عِنْدَ رَأْسِي أَوَّلَ الْبَقَرَةِ وَخَاتِمَتَهَا؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَحِبُّ ذَلِكَ»[2].

٣- قال رسول الله 4: «**اقْرَءُوا يس عَلَى مَوْتَاكُمْ**»[3].

قال السيوطي في «شرح الصدور»: «قال القرطبي في حديث: «**اقْرَءُوا يس عَلَى مَوْتَاكُمْ**» هذا: يحتمل أن تكون هذه القراءة عند الميت في حال موته، ويحتمل أن تكون عند قبره».

قلتُ -القائل هو الحافظ السيوطي-: «وبالأول قال الجمهور كما تقدم في أول الكتاب، وبالثاني قال ابن عبد الواحد المقدسي في الجزء الذي تقدمت الإشارة إليه، وبالتعميم في الحالين قال المحب الطبري من متأخري أصحابنا»[4].

---

(١) «أحكام الجنائز»، (ص٢٤٣).

(٢) راجع: «تاريخ يحيى بن معين برواية الدوري»، (٥/ ٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه»: (٣/ ١٩١)، برقم: (٣١٢١)، وابن ماجه في «سننه»: (١/ ٤٦٦)، برقم: (١٤٤٨)، وأحمد في «مسنده»: (٥/ ٢٦)، برقم: (٢٠٣١٦)، وابن حبان في «صحيحه»: (٧/ ٢٦٩)، برقم: (٣٠٠٢)، والحاكم في «مستدركه»: (١/ ٧٥٣)، برقم: (٢٠٧٤).

(٤) «شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور»، لجلال الدين السيوطي، (ص٤١٨، ٤١٩).

وقال ابن مُفْلِحٍ في «الفروع»: «واحتج بعضهم -يعني في القراءة على القبور- بقوله عليه الصلاة والسلام: «**اقْرَءُوا يس عَلَى مَوْتَاكُمْ**» وبأنَّ الميت أولى من المحتضر»[1]. يعني: حَمْلُهُ على الميت هو حقيقة اللفظ، فيكون أولى من حمله على المحتضر.

ولذلك قال الأمير الصَّنْعَانِيُّ: «وهو شامل للميت بل هو الحقيقة فيه»[2].

وقال ابن حجر الهَيْتَمِيُّ: «أخذ ابن الرفعة وغيره بظاهر الخبر، وتبع هؤلاء الزَّرْكَشِيُّ، فقال: لا يبعد على القول باستعمال اللفظ في حقيقته ومجازه أنَّه يندب قراءتها في الموضعين»[3].

٤- أنَّ النبي 4 صلى الجنازة على القبر مرات، كما في الصحيحين وغيرهما، والصلاة مشتملة على ذكرٍ، وتلاوةٍ للقرآن، ودعاء، وإذا جاز جميع ذلك جاز بعضه.

وأخرج الإمام مسلم في «صحيحه» من حديث ثَابِت الْبُنَانِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ -أَوْ شَابًّا- فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللهِ 4، فَسَأَلَ عَنْهَا -أَوْ عَنْهُ- فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «**أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي**»، قَالَ: فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا -أَوْ أَمْرَهُ- فَقَالَ: «**دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ**»، فَدَلُّوهُ؛ فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ**»[4].

فقوله 4: «**إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللهَ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ**»: صريح في أنَّ الصلاة سبب في تنوير القبور ورحمة أهلها، فكل جزء من هذه الصلاة -كالتلاوة والدعاء- يكون سببًا في ذلك، والله أعلم.

---

(١) «الفروع»، (٢/ ٣٠٩).

(٢) «سبل السلام»، للصنعاني، (٢/ ٢٤٤).

(٣) «الفتاوى الحديثية»، لابن حجر الهيتمي، (٢/ ٢٧).

(٤) أخرجه مسلم: (٢/ ٦٥٩)، برقم: (٩٥٦).

٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ z قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ 4 عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، فَقَالَ: أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، قَالَ: فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ، فَشَقَّهُ اثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**»(١).

قال الإمام الخطابي: «فيه دليل على استحباب تلاوة الكتاب العزيز على القبور؛ لأنه إذا كان يرجى عن الميت التخفيف بتسبيح الشجر، فتلاوة القرآن العظيم أكبر رجاءً وبركة».

وقال ابن المُلَقِّنِ: «استحب العلماء -كما نقله النَّووي وغيره عنهم- قراءة القرآن عند القبر لهذا الحديث؛ لأنَّه إذا رجي التخفيف بتسبيح الجريد فالقرآن أولى»(٢).

وفي «كشف القناع عن متن الإقناع» للشيخ مَنْصُور الْبُهُوتِيِّ: «وفي معنى ذلك الذِّكر والقراءة عنده؛ لأنَّه إذا رجي التخفيف بتسبيحها -يعني الجريدة- فالقراءة أولى»(٣).

٦- أخرج ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْمُجَالِدِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَقْرَءُونَ عِنْدَ الْـمَيِّتِ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ».

والْخَلَّال: «كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا مَاتَ لَهُمْ مَيِّتٌ، اخْتَلَفُوا إِلَى قَبْرِهِ يَقْرَءُونَ عِنْدَهُ الْقُرْآنَ»(٤).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٨٨)، برقم: (٢١٣)، ومسلم: (١/ ٢٤٠)، برقم: (٢٩٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٢/ ٤٤٥)، برقم: (١٠٨٤٨)، والخلال في «القراءة على القبور»: (١/ ٨)، برقم: (٧)، وأيضًا في «الأمر بالمعروف»: (١/ ٢٩٥)، برقم: (٢٤٩).

(٣) «كشف القناع»، (٢/ ١٦٥)، وفي «الفروع»، لابن مفلح (٢/ ٣٠٦) نحوه، وانتصر له انتصارًا ظاهرًا؛ فلينظر مريده.

(٤) ابن أبي شيبة في «المصنف»: (٣/ ٢٣٦)، برقم: (١٠٩٥٢)، والخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»: (ص١٢٦).

حكم القراءة على القبر في المذاهب

١- مذهب السادة الحنفية:

جاء في «الفتاوى الهندية»: «ويستحب إذا دفن الميت أن يجلسوا ساعة عند القبر بعد الفراغ، بقدر ما يُنْحَرُ جَزُورٌ ويُقَسَّمُ لَحْمُهَا، يتلون ويدعون للميت...، قراءة القرآن عند محمد # لا تكره، ومشايخنا -رحمهم الله تعالى- أخذوا بقوله»(١).

وفي «رد المحتار»: «لا يكره الجلوس للقراءة على القبر في المختار»(٢).

٢- مذهب السادة المالكية:

جاء في «النَّوازل الصغرى» لشيخ الجماعة سيدي المهدي الوزَّاني المالكي -تبعًا لنوازل الجنائز من «المعيار»- ما نصُّه: «وأما القراءة على القبر، فنصُّ ابن رشد في «الأجوبة»، وابن العربي في «أحكام القرآن»، والقرطبي في «التذكرة» على أنَّه ينتفع بالقراءة -أعني الميت- سواء قرأ في القبر أو قرأ في البيت، ثم قال: وأما شهاب الدين في «القواعد»، فنصَّ على أنه لا ينتفع بذلك إلا إذا قرأ على القبر مشافهة، وهو قول خارج عن المذهب، ونقله المهدي الوزَّاني عن كثير من أئمة المالكية، كأبي سعيد بن لُبٍّ، وابن حبيب، وابن الحاجب، واللَّخْمِيِّ، وابن عرفة، وابن الْمَوَّاقِ، وغيرهم، وما جاء عن مالك من كراهية ذلك؛ فإنما لمن رآه سنَّة. قال ابن الْمَوَّاقُ: إنما كره مالك أن يفعل ذلك استنانًا»(٣).

---

(١) «الفتاوى الهندية»، جمعها الشيخ نظام الدين بأمر السلطان أورنك زيب، (١/ ١٦٦).

(٢) «رد المحتار وحاشية الدر المختار»، لابن عابدين، (٢/ ٢٤٦).

(٣) «النوازل الصغرى»، للمهدي الوزاني، (١/ ١٦٦).

تنبيه:

قال ابن تيميَّةَ في اقتضاء «الصراط المستقيم»: «قال مالك: ما علمت أحدًا يفعل ذلك، فعلم أنَّ الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه»(١).

قلتُ: لا يلزم من عدم علم الإمام مالك # نفي الفعل عن الصحابة والتابعين جميعًا، وتحمس ابن تيميَّةَ لرأيه يجعله يستنتج من النص ما لا يتحمله، لا سيما مع وجود النصوص التي تخالف ما رآه ابن تيميَّةَ، خذ منها:

* ما أخرجه الخَلَّالُ -رحمه الله تعالى- في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»: عن الشعبي قال: «كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا مَاتَ لَهُمْ مَيِّتٌ، اخْتَلَفُوا إِلَى قَبْرِهِ، يَقْرَءُونَ عِنْدَهُ الْقُرْآنَ»(٢).

٣- مذهب السادة الشافعية:

قال الإمام النَّووي -رحمه الله تعالى-: «قال أصحابنا: ويستحب للزائر أن يسلم على المقابر، ويدعو لمن يزوره، ولجميع أهل المقبرة، والأفضل أن يكون السلام والدعاء بما يثبت في الحديث، ويستحب أن يقرأ من القرآن ما تيسر، ويدعو لهم عقبها. [نصَّ عليه الشافعي، واتفق عليه الأصحاب]»(٣).

وفي «نهاية المحتاج» ما نصُّه: «وسن أن يقرأ عنده -يعني القبر- ما تيسر»(٤)، وأيضًا: «ويقرأ ويدعو عقب قراءته، والدعاء ينفع الميت، وهو عقب القراءة أقرب للإجابة»(٥).

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٧٤٤).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) «المجموع»، للنووي، (٥/ ٢٨٦).

(٤) «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج»، لشمس الدين الرملي، (٣/ ٣٦).

(٥) «نهاية المحتاج»، (٣/ ٣٧).

تنبيه:

قال ابن تيميَّـةَ في «اقتضاء الصراط المستقيم»: «ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة -يعني القراءة عند القبور- كلام؛ وذلك لأنَّ ذلك كان عنده بدعة»[1].

فقد أخطأ ابن تيميَّةَ على الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى-، فنفى الثابت عنه، وقوَّله ما لم يَقُلْهُ.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم»، (٢/ ٧٤٣).

تلقين الميت في القبر

١- أخرج الطبراني في «الكبير» عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَوْدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا أُمَامَةَ وَهُوَ فِي النَّزْعِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ، فَاصْنَعُوا بِي كَمَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَصْنَعَ بِمَوْتَانَا، أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ، فَسَوَّيْتُمُ التُّرَابَ عَلَى قَبْرِهِ، فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ، ثُمَّ لْيَقُلْ: يَا فُلانُ بْنَ فُلانَةَ؛ فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ وَلا يُجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلانُ بْنَ فُلانَةَ؛ فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلانُ بْنَ فُلانَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَرْشِدْنَا رَحِمَكَ اللهُ. وَلَكِنْ لا تَشْعُرُونَ؛ فَلْيَقُلْ: اذْكُرْ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا، شَهَادَةَ: أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّكَ رَضِيتَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا؛ فَإِنَّ مُنْكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، وَيَقُولُ: انْطَلِقْ بِنَا مَا نَقْعُدُ عِنْدَ مَنْ قَدْ لُقِّنَ حُجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا**»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ؟ قَالَ: «**فَيَنْسُبُهُ إِلَى حَوَّاءَ، يَا فُلانُ بْنَ حَوَّاءَ**»[١].

٢- قال ابن القيم في «الروح» في تأييد التلقين وإثبات مشروعيته، ما نصه: «فهذا الحديث وإن لم يثبت، فاتصل العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار كافٍ في العمل به»[٢].

٣- وسئل عنه ابنُ تَيْمِيَّةَ عن تلقين الميت في قبره بعد الفراغ من دفنه، فأجاب: «هذا التلقين المذكور قد نقل عن طائفة من الصحابة أنَّهم أمروا به كأبي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ وغيره، وروي فيه حديث عن النبي ﷺ، لكنه مما لا يحكم بصحته، ولم يكن

(١) «المعجم الكبير»، للطبراني: (٨/ ٢٤٩)، برقم: (٧٩٧٩).

(٢) «الروح»، (ص٣٩).

كثير من الصحابة يفعلُ ذلك؛ فلهذا قال الإمام أحمد وغيره من العلماء: إنَّ هذا التلقين لا بأس به، فرخصوا ولم يأمروا به، واستحبه طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد...» [كذا في مجموع الفتاوى][1].

٤- عن أبي سعيد، وأبي هريرة z قالا: قال رسول الله 4: «**لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»[2]، وظاهر الحديث وحمله على حقيقته صريحان في جواز التلقين.

٥- عن ضَمْرَةَ بن حَبِيبٍ أحد التابعين | قال: «إِذَا سُوِّيَ عَلَى الْمَيِّتِ قَبْرُهُ، وَانْصَرَفَ النَّاسُ عَنْهُ، كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُقَالَ لِلْمَيِّتِ عِنْدَ قَبْرِهِ: يَا فُلَانُ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، [ثَلَاثَ مَرَّاتٍ]، قُلْ: رَبِّي اللهُ، وَدِينِي الْإِسْلَامُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ»[3].

وقول التابعي: «كانوا يفعلون» يفسر بأنَّ المراد به جمع من الصحابة Ÿ.

مذاهب الأئمة في التلقين:

١- إنَّ التلقين جائز عند السادة الحنفية، وبعضهم ندبه[4].

٢- وأما مذهب السادة المالكية، فصرَّح المتأخرون بجوازه، واستدل له الأستاذ أبو سعيد بن لُبٍّ بحديث أبي أمامة المخرج في الطبراني[5].

٣- وأما مذهب السادة الشافعية، فمستحب عندهم، ففي «المجموع»[6]: «قَالَ

---

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (٢٤/ ٢٩٧).

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٢/ ٦٣١)، برقم: (٩١٦)، من حديث أبي سعيد |، وبرقم: (٩١٧)، من حديث أبي هريرة |.

(٣) هذا الأثر رواه سعيد بن منصور، كما في: «التلخيص الحبير»، (٢/ ١٣٦).

(٤) راجع: «البناية على الهداية»، (٣/ ٢٠٨، ٢٠٩)، «رد المحتار»، (١/ ٥٧١)، «إعلاء السنن»، (٨/ ٢١٠، ٢١١).

(٥) راجع: «المعيار»، (١/ ٤١٢).

(٦) «المجموع»، للنووي، (٥/ ٢٧٣، ٢٧٤).

جَمَاعَاتٌ مِنْ أَصْحَابِنَا: يُسْتَحَبُّ تَلْقِينُ الْمَيِّتِ عَقِبَ دَفْنِهِ، فَيَجْلِسُ عِنْدَ رَأْسِهِ إِنْسَانٌ وَيَقُولُ: «**يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، وَيَا عَبْدَ اللهِ ابْنَ أَمَةِ اللهِ، اُذْكُرِ الْعَهْدَ الَّذِي خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا، شَهَادَةَ: أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ...**» [الحديث].

فهذا التلقين عندهم مستحب، وممن نصَّ على استحبابه: القاضي حسين، والمتولي، والشيخ نصر المقدسي، والرافعي، وغيرهم، ونقله القاضي حسين عن أصحابنا مطلقًا».

٤- وأما مذهب السادة الحنابلة فالمعتمد عندهم استحبابه، ففي «الفروع» لابن مُفْلِحٍ: «وأما تلقينه بعد دفنه فاستحبه الأكثرون»[١].

وفي «كشاف القناع عن متن الإقناع»: «واستحب الأكثر تلقينه بعد دفنه»[٢].

أسأل الله أن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتِّباعه،

ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه.

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي

وعلى آله وصحبه وسلم

---

(١) «الفروع»، (٢/ ٢٧٥٥).

(٢) «كشاف القناع»، (٢/ ١٣٥).

القسم الخامس

حوار على أرض الواقع الاجتماعي

الباب التاسع عشر

التَّصَوُّف الإسلامي
بينَ الإفْرَاط والتفْرِيط

تمهيـــد

ما التَّصَوُّف؟ ومن هم الصُّوفِيَّة؟ وهل التَّصَوُّفُ من صُلْب الدِّين الإسلامي أم دَخِيل علينا؟ وما الضَّوابِط والمَعَايير التي معها نستطيع أن نقول: هذا هو لُبُّ الدين وقِوَامه، أو هذا مُخَالِف لديننا ومنهجنا؟.

هذه الأسئلة ستثار في أذهان بعض الناس عند سماع كلمة «التَّصَوُّف».

وسيتساءلون أيضًا عن معاني مصطلحاتٍ وأسماءٍ يسمعونها كثيرًا ممن يتكلم عن التَّصَوُّف والصُّوفِيَّة، مثل: «الشيخ المُرْشِد»، و«المريد»، و«الكرامات»، و«الإلهامات»، و«المكاشفات»، وغيرها من المصطلحات التي سنعرفها معًا إن شاء الله تعالى.

وسنعرف كذلك: من الذي ظلم التَّصَوُّف سواء أكان من أهله أم من أعدائه، والموقف الحقيقي الصحيح لعلماء المسلمين من التَّصَوُّف والصُّوفِيَّة.

أسئلة كثيرة تدور في الأذهان، وللإجابة عن كل هذه الأسئلة نقول:

إنَّ التَّصَوُّف هو لبُّ الحياة الروحيَّة في الإسلام، وهو الحِصْنُ الحَصِين، والحِرْز المَنِيع ضد أعداء الدين؛ لأنَّه يمزِج مزجًا جذَّابًا بين علمي الحقيقة والشريعة، بين الظاهر والباطن، بين قوة العلم وروحانية الدين، فالتَّصَوُّف -بوجه عام- هو «فلسفة حياة، وطريقة معينة في السلوك يتخذهما الإنسان لتحقيق كماله الأخلاقي، وعرفانه بالحقيقة، وسعادته الروحية»[1].

(١) «مدخل إلى التَّصَوُّف الإسلامي»، د. أبو الوفا الغنيمي التفتازاني، (ص ٣).

«ولكنَّ الصِّراعَ بينَ الحقِّ والباطلِ قديم، ومظاهره كثيرة، وملامحه متواصلة دائمة، فلقد بدأ منذ عصى إبليسُ ربَّه فأبى السجود لآدم q، وخرج بمَكِيدته ووَسْوَسته من الجنَّة، ثم هبط بفَعْلَتِهِ إلى الأرض»[1]؛ فكثر في زماننا هذا من طغى شره على خيره، فأنكر التَّصَوُّف وزعم أنَّه دخيلٌ على الإسلام، وأنَّ الصُّوفِيَّة أصحابُ بدع وخرافات، إلى غير ذلك من الدَّعَاوَى التي يأباها العقل ويكذِّبها النقلُ.

ولهذا، فإنَّ قضيةَ التَّصَوُّف من أكبر القضايا التي قام حولها جدلٌ فكريٌّ كبير، فقام جدل حول أصوله ومؤيداته الشرعية، وطرقه وأهدافه، ولم يتوقف هذا الجدل عند عصر معين، بل استمر عبر عصور الفكر الإسلامي؛ فكان في كل عصر بين مؤيد ومنكر، ومناصر ومعارض، ومتعصب ومتحامل.

والعجيب أنَّك تجد بين الفريقين أناسًا مخلصين للحق، متجرِّدين له، ومع ذلك لم يوصلهم إخلاصهم إلى نقطة واحدة يجتمعون عليها -بل على النقيض- فكلما أوغَل فريق منهم في محبته ازداد بُعدًا وتناقضًا؛ فكيف حَصَلَ هذا ومريد الحق لا بد أن يصل إليه؟!.

فقدم لنا الدكتور عبد الحليم محمود «شيخ الأزهر» إجابة عن هذا التساؤل في تقديمه لكتاب: «التَّعرُّف لمذهب أهل التَّصَوُّف» لأبي بكر الكَلَابَاذِيِّ، فقال: «إنَّ أمر التَّصَوُّف في الواقع ليس أمرَ جدل أو أخذ أو رد وإنما هو تعرُّف، والتَّصَوُّف تَجْرِبَة، والتَجْرِبَة شعور، والشعور ليس منطقًا ولا برهانًا إنما هو تعرُّف، وقديمًا قالوا: «من ذاق عَرَف»، ومن ثَمَّ فإنَّ من لم يَذُقْ لم يَعرِف، وكتاب المؤلف إذن ليس إلا محاولة للتعبير بالألفاظ عن الشعور المتدفق الفيَّاض، وهذا التعبير لا يفهمه حق فَهمه إلا من شعر به» [باختصار].

---

(١) «البطولة والفداء عند الصُّوفِيَّة: دراسة تاريخية»، أسعد الخطيب، (ص ١٧).

ويكفي أن نذكر -في هذا الصدد- كلام ابن عربي بخصوص هذا الشأن، حيث قال: «اعلم أنَّ يد الله -التي هي القوة- مع الجماعة، وما غلبت قط جماعة إلا عند افتراقهم»(١).

فيا ليتنا نعود إلى قوتنا وتلاحمنا، نعود يدًا واحدة ضد كلِّ دَخِيلٍ غَاصِب، أو مُعتَدٍ كَاذِب!.

ويقول العقَّاد # -موضِّحًا الفرقَ بينَ الصُّوفِيَّةِ وأعدائهم-: «مفهومٌ أن يكثر أعداء التَّصَوُّف بين الذين يسمون أنفسهم بالعصريين التقدميين؛ لأنَّنا إذا لخَّصنا فلسفة التَّصَوُّف في كلمة واحدة هي «القناعة»؛ فالكلمة الواحدة التي تلخص لنا «العصرية التقدمية» هي الطمع أَوْ الادِّعاء، ولا عجب في ثورة الأدعياء على القناعة والقانعين»(٢).

[ونستشهد هنا بقول سيد الخلق، وحبيب الحق 4: «**حُفَّتِ الجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ**»(٣)، فإنَّ أشد ما يحتاج إليه المسلم في هذا العصر الذي طغت فيه المادة، هو العناية بالجانب الروحي الذي أشار إليه الحديث الشريف بمقام الإحسان، وهو: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**»(٤)](٥).

فالصُّوفِيَّة هم من قال فيهم رسول الله 4: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ**»(٦).

---

(١) «الفتوحات المكية»، لابن عربي، (الباب: ٥٦١).

(٢) «بين الكتب والناس»، لعباس محمود العقاد، (ص ٤٧٥).

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه»: (٤/ ٢١٧٤)، برقم: (٢٨٢٢)، من حديث أنس بن مالك |.

(٤) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٢٧)، برقم: (٥٠)، من حديث أبي هريرة |، ومسلم: (١/ ٣٧)، برقم: (٨)، من حديث عمر بن الخطاب |.

(٥) «البطولة والفداء عند الصُّوفِيَّة»، (ص ١٣).

(٦) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٢٦٦٧)، برقم: (٦٨٨١)، ومسلم: (٣/ ١٥٢٣)، برقم: (١٩٢١)، من حديث المغيرة بن شعبة |.

والتَّصَوُّف هـو ما استلهمه الإمـام الجُنَيْـد # من مقـام الإحسـان، فقـال: «الدخول في كل خُلُق سَنِيٍّ، والخروج من كل خُلُق دَنِيٍّ».

على أنَّ هذا التَّصَوُّف وهذه الأشواق والأحوال والمواجيد، يجب أن تكون مقيَّدةً بقيود العلم الصادقة الدقيقة؛ فالعلم والاتباع أولًا، والأحوال والمواجيد ثانيًا، وإنَّ كل الدخائل التي دخلت التَّصَوُّف، فعكرت صفاءه، ولونت سناءه -دخلت إليه عن طريق الجهل، ونقول عن هؤلاءِ وأمثالهم: «ليتهم لم يَتَصَوَّفُوا».

ولكن عندما ننظر إلى السلف والخلف، وننظر إلى أحوالهم، ثم ننظر إلى أقوالهم عن التَّصَوُّف والصُّوفِيَّة -سنعلم ما التَّصَوُّف، وما حقيقة هذه الحياة الروحية الخِصبة.

فانظر إلى أقوال الْعُلَمَاء العاملين، وهم أحق من اتَّصف بهذه الصفات:

[**الإمام مالك -رحمه الله تعالى-**: «من تَصَوَّفَ ولم يتفقَّه فقد تَزَنْدَق، ومن تفقَّه ولم يَتَصَوَّف فقد تفسَّق، ومن جَمَعَ بينهما فقد تحقَّق».

وما نقل عن **الإمام أبي حنيفة -رحمه الله تعالى-**: أنَّه كان محبًّا للصوفية، محترمًا لمكانتهم.

الإمام الشَّافِعِي -رحمه الله تعالى-: «هَؤُلَاءِ عِنْدَهُمْ رَأْسُ الأَمْرِ كُلِّهِ، وَهُوَ: تَقْوَى اللهِ وَمَحَبَّتُهُ».

الإمام أحمـد -رحمه الله تعالى-: «إنَّهُمْ زَادُوا عَلَيْنَا بِكَثْرَةِ الْعِلْمِ، وَالْمُرَاقَبَةِ وَالْخَشْيَةِ، وَالزُّهْدِ وَعُلُوِّ الْهِمَّةِ».

وقد أجاد حجَّة الإسلام الغزالي بوصفهم حين قال: «لو جُمِعَ عقلُ العقلاء، وحكمة الحكماء، وعلم الواقفين على أسرار الشرع من الْعُلَمَاء؛ ليغيروا شيئًا من سيرهم وأخلاقهم بما هو خير منه -لم يجدوا إليه سبيلًا؛ فإنَّ جميع حركاتهم

وسكناتهم، في ظاهرهم وباطنهم، مقتبسة من نور مشكاة النبوة»؛ لذلك اعتبر أنَّ سلوك طريق التَّصَوُّف فرض عين.

وقال الإمام الشَّاذِلِيُّ -رحمه الله تعالى-: «من لم يتَغَلغَل في علمنا هذا؛ مات مُصِرًّا على الكبائر، وهو لا يشعر».

هذا هو التَّصَوُّف الحقيقي، الذي ينطبق على كل علماء المسلمين الصالحين، وليس المتشبِّهين، لذلك ولما كان مقامهم أعلى المقامات، حسدهم الأدعياء الجهلاء والسُّفهاء، وألْصَقُوا بهم تهمًا هم منها بَرَاء، فكانوا بذلك يحقِّقُون هدف الأعداء، بضرب الإسلام عن طريق التَّشْكيك بالْعُلَمَاء الصَّالحين][1].

وكذلك سيرى القارئ كثرة النُّقول عن الشيخ ابن تيميَّة وابن القيم؛ ليعتبر المتهورون من السَّلفيين بهما؛ فهؤلاء المُغَالون لم يعد لديهم ميزان يَزِنُونَ به أمور الدِّين إلا كلام ابن تيمية وابن القيم؛ فوقعوا فيما يحذرون منه من الغلو في مشايخ الصُّوفِيَّة، فسبُّوا وكفَّروا، وغالَوا وأفرطوا.

وَلْنَسْأَلْ أنفسنا الآن: ما التَّصَوُّف؟ ومن أين جاءت كلمة «صُوفيَّة»؟

(١) «البطولة والفداء عند الصُّوفِيَّة»، (ص ١٤، ١٥).

تعريف التصَوُّف

كثيرًا ما نسمع كلمةَ «تَصَوُّف»، ولكن هل فَهمنا مغزاها ومرماها؟ وهل توقفنا سائلين أنفسنا: من أين جاءت هذه الكلمة؟ وهل هي علم أم محض مذهب من المذاهب؟ وهل هي من الدِّين أم هي فلسفة جاء بها مجموعة من الأفراد تحت تأثير غربي أو غير ذلك؟ وهل سألنا أنفسنا: من هم الصُّوفِيَّة؟ وهل هم أشخاص طبيعيون أم هم مجاذيب وأصحاب شطحات تخالف الشرع؟

إلى غير ذلك من الأسئلة التي قد تدور في أذهان الناس.

فهيا معًا نجيب عن كل هذه التساؤلات العميقة، ونكشف عن كُنْهِ عالم عرفاني تحيَّرت أمامه كثير من العقول.

إنَّ المتأمل في التاريخ الإسلامي بأكمله، يتحقق لديه أنَّ التَّصَوُّف موجود في تاريخ الإسلام قبل إطلاق هذا الاسم عليه، وأنَّ حياة سيدنا رسول الله 4 وصحابته الكرام، ما هي إلا أعظمُ مثال على حقيقة التَّصَوُّف، ولكن ما معنى كلمة «تَصَوُّف» ومن أين جاءت؟ هذا هو السؤال المهم الذي نطرحه الآن، والذي دار حوله خلاف عظيم، وجدال واسع كبير؛ فنجد الكَلَابَاذِي # قد أفرد في كتابه «التَّعَرُّف لمذهب أهل التَّصَوُّف» بابًا سماه: «قولهم في الصُّوفِيَّة، ولم سميت الصُّوفِيَّة صُوفيَّة؟»، ونجد كذلك الطُّوسِي في «اللُّمَع» قد تحدث عن اشتقاق كلمة صوفي، والقُشَيْرِي في «الرسالة الْقُشَيْرِية»، وغير ذلك من المؤلفين، ولكننا سنعرض ملخصًا لأشْهَرِ ما قيل حولَ هذا الخلاف الكبير، فلقد تعددت الآراء وتنوعت، ومنها:

* يقول الْقُشَيْرِيُّ في «الرسالة الْقُشَيْرِية»: «هذه التسمية غَلَبَتْ على هذه

الطائفة، فيقال: رجل صُوفِي، وللجماعة: صوفيَّة، ومن يتوصل إلى ذلك يقال له: مُتَصَوِّف، وللجماعة: المُتَصَوِّفَة، ولا نعرف لهذا الاسم من حيثُ العربيةُ قياسًا ولا اشتقاقًا، والأظهر فيه أنه كاللَّقَبِ»[1].

* ويقول أبو نصر السَّرَّاج الطُّوْسِيُّ في كتاب «اللُّمَع»: لو سأل شخص وقال: إنَّ كل صِنْف ينسب إلى «حال» أو «علم مخصوص»؛ فمثلًا: يسمون أصحاب الحديث بالمحدِّثين، وأصحاب الفقه بالفُقَهاء، وأهل الزهد بالزُّهاد، وأهل التوكل بالمتوكلين، وأهل الصبر بالصابرين، فلماذا لا ينسُبون الصُّوفِيَّة إلى حال أو علم خاص بهم؟ نقول: لأنَّ الصُّوفِيَّةَ ليسوا منفردين في علم دون سائر العلوم، أو متَّصفين بحال من الأحوال والمقامات دون سواها، بل إنَّهم مَعْدِنُ جميع العلوم، ومُسْتَجْمَعُ جميع الأحوال والأخلاق المحمودة الشريعة؛ فلذلك نتخذ ظاهرهم مناطًا للتسمية، ونسميهم «صوفية»؛ لأنَّهم يلبسون الصوف، وارتداء الصوف إنَّما كان دأبَ الأنبياء، والصدِّيقين، والحواريين، والزُّهاد»[2].

* ويقول أبو الفتح البُسْتِيُّ:

تَنَازَعَ النَّاسُ فِي الصُّوفِيِّ وَاخْتَلَفُوا * قِدْمًا وَظَنُّوهُ مُشْتَقًّا مِنَ الصُّوفِ
وَلَسْتُ أَنْحَلُ هَذَا الاسْمَ غَيْرَ فَتًى * صَافَى فَصُوفِي حَتَّى لُقِّبَ الصُّوفِي

* ويرى بعضهم أنَّهم سمُّوا بذلك نسبة إلى أهل «الصُّفَّة» وهي المقعد، وكان لقبًا أعطي لبعض فقراء المسلمين -في عهد الرسول والخلفاء الراشدين- ممن لم تكن لهم بيوت يأوُون إليها فكانوا يأوُون إلى مقعد مغطًّى خارج المسجد الذي أمر الرسول ببنائه في المدينة[3].

(١) «الرسالة القشيرية»، للقشيري، (ص١٢٦).
(٢) «اللُّمَع في التَّصَوُّف»، لأبي نصر عبد الله بن علي السَّرَّاج الطُّوْسِي، (ص ٢٠-٢٢).
(٣) «تاريخ التَّصَوُّف الإسلامي، من البداية حتى نهاية القرن الثاني»، لعبد الرحمن بدوي، (ص ٨).

* وذكر بعضهم أنه مأخوذ من «الصفاء» أو «الصفو»؛ نظرًا لأنَّ التَّصَوُّف يَهْدِف إلى ترقية النفس من أجل السَّعادة(١).

* وهناك من يرى أنه مشتق من «الصَّفِّ»؛ لأنَّ الصُّوفِيَّةَ في الصف الأول أمامَ اللهِ تعالى(٢).

* وذكر بعضهم أنَّه مأخوذ من «صُوفة بن مرة» أحد سَدَنَةِ الكعبةِ في الجاهلية، أو من «الصِّفَة» بكسر ففتح(٣).

* وقال قوم: إنَّما سُمُّوا صُوفيَّةً؛ لقرب أوصافهم من أوصاف أهل الصُّفَّةِ الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ(٤).

* وقال قوم: إنَّما سُمُّوا صُوفيَّةً لِلُبْسِهِمُ الصُّوفَ(٥).

* وهناك من يرى أنَّها تنسب إلى «الصَّفْوَانَة»، وهي نوع من البَقْل، أو إلى «صوفة القفا» وهي خُصلة الشَّعْرِ على القفا(٦).

* وقال الشيخ ابن تيميَّة: «وهؤلاء نسبوا إلى اللبسة الظاهرة، وهي لباس الصُّوف، فقيل في أحدهم: «صوفي»، وليس طريقهم مقيدًا بلباس الصُّوف ولا هم أوجبوا ذلك، ولا علقوا الأمر به، لكن أضيفوا إليه لكونه ظاهر الحال»(٧).

* وقال العلامة محمد الخضر حسين، شيخ الجامع الأزهر في كتابه «رسائل الإصلاح»(٨): «اختلفوا في أصل كلمة الصُّوفِيَّة، وذهبوا فيه مذاهب، أصحها أنَّها

(١) انظر: «مدخل إلى التَّصَوُّف الإسلامي»، (ص ٢٦).
(٢) «التَّصَوُّف في الإسلام وأهم الاعتراضات الواردة عليه»، عبد اللطيف محمد العبد، (ص ١٤).
(٣) «التَّصَوُّف في الإسلام وأهم الاعتراضات الواردة عليه»، (ص ١٤).
(٤) «التَّعرُّف لمذهب أهل التَّصَوُّف»، للكلاباذي، (ص ٢٧).
(٥) «التَّعرُّف لمذهب أهل التَّصَوُّف»، (ص ٢٧).
(٦) «تاريخ التَّصَوُّف الإسلامي»، لعبد الرحمن بدوي، (ص ٩).
(٧) رسالة «الصُّوفِيَّة والفقراء»، لابن تيمية، (ص ٢٥).
(٨) «رسائل الإصلاح»، لمحمد الخضر حسين، (ص ١٩٠، ١٩١).

مأخوذة من الصُّوف؛ لأنَّ الزُّهاد كانوا يَعْمِدُوْنَ إلى لُبْسِ الصُّوْفِ؛ بعدًا وتجنُّبًا لِلُبْسِ الفاخر من الثياب».

* ويرى عبد الرَّحمن الجامي (ت ٨٩٨هـ) أنَّ أولَ من حمل اسم «صُوفي» هو أبو هاشم الكوفي هذا الذي عاش في النصف الأول من القرن الثاني للهجرة = الثامن الميلادي[(١)].

* وذكر أيضًا حسن صديق القِنَّوْجِي في كتاب «أبجد العلوم»: أنَّ أول من دعي بهذا الاسم: أبو هاشم الصوفي، وقد تُوفي أبو هاشم هذا سنة ١٥٠هـ.

* وقال السُّهْرَوَرْدِيُّ في كتاب «عوارف المعارف»: لم يعرف هذا الاسم إلى المئتين من الهجرة، وذكر ابن تيمية جماعة من الزُّهاد، منهم الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاض المتوفَّى سنة ١٨٧هـ، وقال: «في عصرهم حدث اسم التَّصَوُّف»، وقال الْقُشَيْرِي في «الرسالة»: «واشتهر هذا الاسم -يَعْنِي التَّصَوُّفَ- قبل المئتين من الهجرة».

إذن، فهذا الاسم لم يكن شائعًا في زمن الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم-، فقد كان القوم عُبَّادًا زُهَّادًا، لم يُخْتَصَّ فريقٌ منهم بشعار ولا نِحْلَةٍ يمتازون بها عن البقية، بل كان الجميع على مَحَجَّةِ الهدى الواضحة، يُحْيُونَ ما أحياه القرآن والسنَّة، تقيَّدوا بنصوصهما وأوامرهما فاتبعوهما، وحملوا أنفسهم على لزوم الاتباع، والميل عن الابتداع؛ فكان عصرهم أرقى العصور وأزهاها؛ بيد أنَّه لـمَّا تطاول الزمن بعد عصر الصحابة، وفتحت الدنيا على الناس فمالت بهم ومالوا بها، وظهرت بوادر الفساد - بقي فريق من الناس متَّبعين خطة السلف، ناهجين نهجَهم، عاملين على إحياء السنن وإماتة البدع، صرفوا قلوبهم عن الدنيا وزُخْرُفِهَا، وزهِدوا فيها زُهدًا حقيقيًّا، فإن حازوا على شيء منها، فهو بأيديهم لا بقلوبهم.

---

(١) «تاريخ التَّصَوُّف الإسلامي»، (ص ٧، ٨).

عُـرِفَتْ هذه الفئة من الناس بـ«الصُّـوفِيَّة»، وهـو اسم مُحْدَثٌ كما علمت، والأقرب -في رأينا- أنهم سمُّوا بذلك؛ إما لصفاء نفوسهم، وإما لأنَّ شعارَهم كان لُبْس الصُّوف.

إذن، فالتَّصَوُّف هو تنقية الظاهر والباطن من المخالفات الشرعية، وتعمير القلب بذكر الله تعالى، ومراقبته وخشيته ورجائه، والسير في العبادات والأعمال على النهج الشرعي طبق السنَّة الشريفة، وخلافًا للبدعة السيئة التي يَحْظُرُ الإسلامُ التلبُّسَ بِهَا.

فالتَّصَوُّفُ هو ما ذكره ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» من أنَّه: رياضة النفس ومجاهدة الطبع، بِرَدِّهِ عن الأخلاق الرذيلة، وحمله على الأخلاق الجميلة؛ ابتغاء السعادة، وهذه الرياضة والمجاهدة تكون بالعُكُوف على العبادة، والإعراض عن زخرف الدنيا وزينتها، والزُّهد فيما يقبل عليه الجمهور من لذَّة مال أو جاه.

وانظر إلى قول الشيخ عبد الله الغُمَارِيِّ في كتابه «الإعلام بأن التَّصَوُّف من شريعة الإسلام» عن التَّصَوُّف، حيث قال: التَّصَوُّفُ كبير قدره جليل خطره، عظيم وقعه عميق نفعه، أنواره لامعهْ، وأثماره يانعهْ، واديه قريع[١] خصيب، وناديه يندو[٢] لقاصديه من كل خير بنصيب، يزكي النفس من الدنس، ويطهِّر الأنفاس من الأرجاس، ويرقي الأرواح إلى مراقي الفلاح، ويوصل الإنسان إلى مرضاة الرحمن.

وهو -إلى جانب هذا- ركن من أركان الدين، وجزء متمِّم لمقامات اليقين، خلاصته: تسليم الأمور كلها لله، والالتجاء في كل الشئون إليه، مع الرضا بالمقدور، من غير إهمال في واجب ولا مقاربة المحظور.

---

(١) قوله «قريع» -بقاف وعين مهملة-: كذا في الأصل المطبوع، ولعله تصحيف صوابه «فريغ» -بفاء وغين معجمة-؛ أي واسع عريض. [راجع «اللسان»].

(٢) قوله «يندو»: أي يكثر العطاء لهم والتسخي عليهم، ومنه قول الشاعر:

لَـوْلَا كَتَـائِبُ مِنْ عَمْـرٍو يَـصُـولُ بِهَـا * أَرْدَيْتُ يَـا خَيْرَ مَنْ يَنْـدُو لَهُ النَّـادِي

وقيل: إنَّ التَّصَوُّف، الجِدُّ في السلوك إلى ملك الملوك، وهو: الموافقة للحق والمفارقة للخلق، أو أنَّه: ابتغاء الوسيلة إلى منتهى الفضيلة، وهناك من قال: التَّصَوُّف: الرغبة إلى المحبوب في درك المطلوب.

ونختم كل هذه التعريفات بما قاله الشيخ عبد القادر الجِيْلَانِي في كتابه «فتوح الغيب»، حيث قال: التَّصَوُّفُ مبنيٌّ على ثماني خصال: «السخاء» لسيدنا إبراهيم q، و«الرضا» لإسحاق q، و«الصبر» لأيوب q، و«الإشارة» لزكريا q، و«الغربة» ليحيى q، و«التَّصَوُّف» لموسى q، و«السِّياحة» لعيسى q، و«الفقر» لسيدنا ونبينا محمد 4، وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين وآل كلٍّ وصحب كلٍّ وسلم أجمعين. اهـ.

التصَوُّف بين دُعاته وأدْعِيَائه

إنَّ التَّصَوُّف الذي يعتبر روح الإسلام الحقيقي وسر حياته، وواحدًا من أعظم حصونه وقلاعه -كان نصيبه من سهام أعداء الإسلام وافتراءاتهم الحظ الأوفر؛ لأنَّه ينتهج مناهج الإحسان، ويحرص على كمال العبودية للرَّحمن، ويربُط بإحكام بين أعمال الإسلام الظاهرة وقواعد الإيمان الباطنة، فلا ينفك أحدهما عن الآخر، ويرسُم الطريق العملية التي توصل الإنسان إلى أرقى درجات الكمال عقيدة وخلقًا وسلوكًا، ويخلص سره من الأمراض المهلكة والآفات المردية، ويغرس الرأفة والرحمة والشفقة على الخلق باعتبارهم عيال الله، وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله؛ فلا عتو ولا استكبار ولا انحراف ولا عصيان؛ ومن هنا قلنا بكل ثقة واعتزاز: إنَّ التَّصَوُّف روح الإسلام وقلبه النابض، لا يقبل من الأعمال ظاهرها مجردًا عن بواطنها، ويرفض الحركات الشكلية التي لا روح فيها ولا حياة[(١)].

فلنأخذ بالمصدر الوثيق، وننظر ماذا يقول أهل التَّصَوُّفِ الحقيقيون عنه، فهم أصحاب التَّصَوُّف النقي:

قال العلامة حسنين محمد مخلوف في تقديمه لكتاب «رسالة المسترشدين» للمُحَاسَبِيِّ: التَّصَوُّفُ الإسلامي تربية علمية وعملية للنفوس، وعلاج لأمراض القلوب، وغرس للفضائل واقتلاع للرذائل، وقمع للشهوات وتدريب على الصبر والرضا والطاعات.

وهو مجاهدة للنفوس ومكابدة لنزعاتها، ومحاسبة دقيقة لها على أعمالها وتروكها،

(١) «البطولة والفداء عند الصُّوفِيَّة»، (ص ٢٠).

وحفظ للقلوب عن طوارق الغَفَلات وهواجس الخَطَرات، وانقطاع عما يعوق السالك في سيره إلى الله، وزهادة في كل ما يُلهي عن ذكر الله، ويعلق بالقلوب سواه.

وهو معرفة لله ويقين، وتوحيد لله وتمجيد، وتوجُّه إلى الله وإقبال عليه، وإعراض عمَّا سواه، وعكوف على عبادته وطاعته، ووقوف عند حدوده، وتعبُّد بشريعته، وتعرُّض لنفحاته وهباته التي يخص بها أولياءه وأحبابه فضلًا منه وكرمًا.

وجملة القول فيه -قبل تدوينه بوصفِهِ فنًّا إسلاميًّا وبعده- أنَّه علم وحكمة، وتَبْصِرَةٌ وهداية، وتربية وتهذيب، وعلاج ووقاية، وتقوى واستقامة، وصبر وجهاد، وفرار من فتنة الدنيا وزينتها وابتعاد.

فالتَّصَوُّف كما ترى: لُبُّ الشريعة وروحها، وثمرتها وحكمتها، وقد قال سيد الطائفة الجُنَيْدُ: علمنا هذا مقيَّد بالكتاب والسنَّة، ومن لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر، والطرق كلها مسدودة على الخلق إلا على من اقتفى أثر الرسول 4.

وقد اختص هذا النوع من العلم الشرعي في عصر التدوين -كما أشار إليه ابن خَلْدُون في «مقدمته»- باسم «التَّصَوُّف أو علم الحقيقة»، كما اختص النوع الآخر منه الخاص بالأحكام الفرعية في العبادات والمعاملات باسم «الفقه أو علم الشريعة».

إذن، فأعلم الناس بمنهج التَّصَوُّفِ وماهيته، هم ولا ريب أهل التَّصَوُّفِ ودعاته؛ لأنَّ أعداءه غير أمناء عليه؛ فَهم إما يعيبونه لأشياء مدخولة عليه وهو منها بريء، أو لأشياء جهلوها وأساءوا فَهمها، والمرء بطبعه عدو لما يجهل؛ فهو إن جهل شيئًا سارع إلى إنكاره. وهذا عنده أهون من أن يقرَّ بجهله[1].

(١) «أضواء على التَّصَوُّف»، عبد الله محمد أحمد، (ص ١٦).

فنجد «جماعة من المسلمين سلُّوا سيوفَهم المادية والمعنوية لحرب التَّصوُّف، ووجَّهوا سهامهم المسمومة لضربه، وشَحَذُوا حرابهم الماضية لطعنه، ومن المؤسف حقًّا أن يعاني التَّصوُّف من هؤلاء مثلما يعاني من الكفرة والمشركين، بل لا نعدو الحقيقة إن قلنا: إن مَضَرَّةَ التَّصوُّفِ من كيد هؤلاء -وهم مسلمون- أَدْهَى، ومصيبته بهم أَمَرُّ.

وَظُلْمُ ذَوِي القُرْبَى أَشَدُّ مَضَاضَةً * عَلَى المَرْءِ مِنْ وَقْعِ الحُسَامِ المُهَنَّدِ

وهؤلاءِ أصناف ومراتب، تبعًا لمنشأ عداوتهم وطبيعة تعاملهم معه:

* فصِنْف معاندون حاقدون، جفَّت قلوبهم من الأنوار، وانقطعت أفئدتهم عن عالم الأسرار؛ لأنَّهم غلاظ الافئدة قساة الأكباد لم يجد الحق إلى قلوبهم سبيلًا، فوقفوا عند الظواهر ولم يَحْفُلُوا بالمعاني، فَهم من المرضى الذين يصدق فيهم قول البوصيري #:

قَدْ تُنْكِرُ العَينُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ رَمَدٍ * وَيُنْكِرُ الفَمُ طَعْمَ المَاءِ مِنْ سَقَمِ

* وصِنْف اغترُّوا بكلام الأعداء، وتعلَّقت بأذهانهم جملةٌ من الشُّبُهات، فردَّدُوها بغباء البَبْغَاءِ، ونشروها بغفلة السُّفهاءِ، ولم يكلفوا أنفسهم عناء البحث والتمحيص، ولا مهمة التحقيق والتدقيق؛ فوقعوا -بجهلهم- في فخ الأعداء، وانحازوا -بتقصيرهم- إلى معسكر أهل الباطل.

* وصِنْف من المدَّعين المنتسبين إلى التَّصوُّفِ بالجهل والمظهر، فلم يعرفوا حقيقته؛ لأنَّهم لم يأخذوه من مصادره الصحيحة، ولم يرشفوا من معينه الصافي؛ فوقعوا فرائس الخطأ وسوء التقدير، وتعلقوا بالأوهام وعاشوا في الظنون.

وفيهم يقول المحققون من أهل التَّصَوُّفِ: كل من ترسَّمَ بِرُسُوْمِ أهلِ التَّصوُّفِ، وأشار إلى نفسه بأنَّ له قدمًا في هذا المَيْدَانِ، أو توهَّم أنَّه متمسك ببعض آداب هذه

الطائفة، ولم يحكم أساسه على ثلاثة أشياء -فهو مخدوع ولو مشي في الهواء، ونطق بالحكمة، أو وقع له قَبول عند الخاصة أو العامة.

وهذه الأشياء الثلاثة:

أولهـا: اجتناب جميع المحارم؛ كبيرِها وصغيرِها.

والثاني: أداء جميع الفرائض؛ عسيرها ويسيرها.

والثالث: ترك الدنيا على أهل الدنيا -قليلها وكثيرها- إلا ما لا بد للمؤمن منها، وهو ما روي عن النبي 4 أنَّه عندما سأله ثَوْبَان: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يَكْفِينِي مِنَ الدُّنْيَا؟ قال: «**مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ وَوَارَى عَوْرَتَكَ، فَإِنْ كَانَ لَكَ بَيْتٌ يُظِلُّكَ فَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَتْ لَكَ دَابَّةٌ تَرْكَبُهَا فَبَخٍ**»(١).

فأما ما سوى ذلك من الجمع والمنع والإمساك، وحب التكاثر والمباهاة؛ فجميع ذلك حجاب قاطع، يقطع العبد عن الله عز وجل»(٢).

فكل من ادَّعى حالًا من أحوال أهل الخصوص، أو توهَّم أنَّه سلك منزلًا من منازل أهل الصَّفوة، ولم يَبْنِ أَسَاسَهُ على هذه الثلاثة؛ فإنَّه إلى الغلط أقرب منه إلى الإصابة في جميع ما يشير إليه، أو يدعيه أو يترسم برسمه، والعالم مقرٌّ -أي بذلك-، والجاهل مدَّعٍ(٣).

فهؤلاء هم أصحاب التَّصَوُّف المنتحل المبتدع، التَّصَوُّف الزائف الذي انتحله قديمًا فئات من الناس، أُشْرِبُوا تعاليم الباطنية الحلولية، وتَدَثَّرُوا بدِثَارِ الصُّوفِيَّة؛ اجتذابًا للعامَّة وتغريرًا وخِداعًا وتلبيسًا، ودَسُّوا في التَّصَوُّفِ إلحادَهم ومقالاتِهم الشنيعةَ في الدين؛ إضلالًا للمسلمين، هؤلاء ليسوا من الصُّوفِيَّة ولا من التَّصَوُّف في

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (٩/ ١٣٦)، برقم: (٩٣٤٣).
(٢) «البطولة والفداء عند الصُّوفِيَّة»، (ص ٢١-٢٣).
(٣) «اللُّمَع»، (ص٥١٦).

شيء، وينكرهم كل الإنكار أولئك الأعلام الذين ذكرناهم وأضرابهم، ويحسبونهم أدعياء في نسبه مزورين وزنادقة ملحدين، وقد كشف خَبْأَهُم، وفَنَّدَ مزاعمهم، وأبطل تصوُّفَهم -كثير من الأئمة.

* وصِنْف خدعوا بما رأوه من جهالات المدَّعين، الذين أحدثوا في التَّصَوُّف ما ليس منه، وأشاعوا فيه ألوانًا من الضلالات والانحرافات، أو بما قرأوه في بعض كتب التَّصَوُّف من عبارات فَهموها على غير مقصودها، أو أباطيل ومفتريات مدسوسة تعلَّقوا بها.

فكانت أحوال المدَّعين المنكرة، ومفاهيمهم الخاطئة، وتصرفاتهم المنحرفة، والعبارات الغريبة الدخيلة أهدافًا مكشوفة، ومرتكزاتٍ واضحةً يُهاجم التَّصَوُّفُ من خلالها، ويحكم عليه بالمروق من الدِّين اعتمادًا عليها، والتَّصَوُّف بريء منها ومن أصحابها، فهؤلاء هم الذين انتسبوا إلى الصُّوفِيَّة زورًا، واتخذوها سِمَةً وحرفة، وتوارثوا فيما بينهم بدعًا، وشعاراتٍ زائفةً، وتقاليدَ منكرة يبرأ منها التَّصَوُّفُ وأعلامه من أولي العلم واليقين.

وهؤلاء -كذلك- أدعياء في التَّصَوُّف، دخلاء في الصُّوفِيَّة، مبتدعون آثمون، وإحقاقًا للحق وإنصافًا للصادقين يجب ألَّا يحملوا أوزار أولئك الأدعياء المبطلين، وألَّا يطلق القول في ذم التَّصَوُّف والصُّوفِيَّة، بل يعطى كل فريق حقه من المدح أو الذم، ومن الترغيب أو التحذير، دون تعصب أو تحيُّف. اهـ.

الطوائف المدسوسة في التَّصَوُّف:

نعم، إنَّ تلك الطوائف التي اندست بين القوم، أو دَسَّت من أقوالها المشبوهة في كتبهم ومقولاتهم وأشعارهم حتى شوشت وشوهت على الخُلَّصِ منهم- لا ينبغي أن تَحُولَ بيننا وبين إنصاف القوم وتحرير أقوالهم؛ حتى نعرف سقيمها من صحيحها، ونفيد منها، ونعرف معروفها وننكر منكرها، قال ابن تيميَّة: «وقد انتسبت إليهم

طوائف من أهل البدع والزندقة، ولكن عند المحققين من أهل التَّصَوُّف ليسوا منهم». اهـ.

إنَّ أكثرَ نقادِ التَّصَوُّفِ إنَّمَا عرفوا الصُّوفِيَّة من خلال الزَّبَدِ الطَّافي على السطح، وغاب عنهم البحث في الأعماق، والتَّعرُّف على ما ينفع الناس، وما ذلك إلا بسبب تعصب كثيرٍ منهم، وضيق أفقهم، وسطحية نظرتهم، وغاب عنهم أمرٌ مهمٌّ ذكره الدكتور عبد الحليم محمود في ثنايا تحقيقه لكتاب «المنقذ من الضلال» للغزالي، وهو أنَّه «في كل ميدان من الميادين أدعياء، نجدهم في الميدان الديني، وفي الميدان السياسي، وفي الميدان العلمي، ونجدهم كذلك في ميدان التَّصَوُّف».

ويقول عباس محمود العقاد في كتابه «التفكير فريضة إسلامية»: «وليس من الإنصاف أن تحمل على التَّصَوُّفِ أوزار الأدعياء واللصقاء الذين يندسون في صفوفه نفاقًا واحتيالًا، أو جهلًا وفضولًا؛ فإنه ما من نِحْلَةٍ في القديم والحديث سلمت من أوزار اللصقاء الذين ينتمون إليها من غير أهلها».

أنواع التصوف

لقد ظهرت عند مؤرخي التَّصَوُّفِ تقسيمات مُخْتَلِفَة، وتسميات متعددة للتصوُّف؛ فنراهم يسمُّون تصوُّف ابن عربي وتلامذته بـ «التَّصَوُّف الفلسفي»، وتصوُّف السُّهْرَوَرْدِي وأتباعه بـ «التَّصَوُّف الإشراقي»، وتصوُّف الجُنَيْد والبدوي والدسوقي ومريديهم بـ «التَّصَوُّف السُّنِّي»... ثم تتزايد التسميات فنجد «تصوُّف الطرق»، ونجد «التَّصَوُّفَ النظريَّ والعمليَّ»، وأخيرًا «التَّصَوُّف النفسي».

ولقد رأينا اتجاهين متميزين للتَّصَوُّف عند صوفية القرنين الثالث والرابع؛ أحدهما سُنِّيٌّ يتقيد أصحابه فيه بالكتاب والسنَّة، ويربطون أحواله ومقاماته بهما. والآخر شبه فلسفي ينزع أصحابه فيه إلى الشطحات، وينطلقون من حال الفناء إلى إعلان الاتحاد أو الحلول[1].

«وعلى الحقيقة، فإنَّ جميع هذه الإطلاقات على التَّصَوُّف تفتقر إلى الرؤية الشاملة للصوفي الواحد، وإلى الإحاطة التامة بالطريق الصوفي ودقائقه؛ فلكل صوفي مسلكه إلى الله، ولكل ثقافته وأسلوبه التعبيري ومن وراء ذلك؛ فجميعهم يشربون من نبع واحد، وجميعهم مسافرون في رحلة تمتد من الخلق إلى الحق».

إنَّ هذه التقسيمات تجعلنا مترددين في وضع الواحد من أقطاب التَّصَوُّف داخل قسمة منها دون غيرها؛ فالإمام الجِيْلَانِي يقتدي في جملة تصوُّفه وتفصيلاته بالكتاب والسنة، فهل هو متصوِّف «سُنِّيٌّ»! وهو يعبر عن أدق النظريات التي نجدها عند ابن عربي وعبد الكريم الجيلي، فهل هو متصوِّف «فلسفي»! وهل هو من متصوِّفي

---

(١) «مدخل إلى التَّصَوُّف الإسلامي»، (ص ١٧٣).

«الطرق»؛ لأنَّه شيخ واحدة من كبرى الطرق الصُّوفِيَّة في ديار الإسلام! وهل هو متصوِّف «نفسي»؛ لأنَّه يقف طويلًا عند النفس الإنسانية مُسْهِبًا في ذكر أوصافها وأدوائها ودوائها!.

وما ينطبق على الإمام الجِيْلَانِي هنا، ينسحب أيضًا على معظم رجال التَّصَوُّف الكبار، وما دمنا ننظر إلى تراث الواحد منهم خلال مفهوم سابق لتصوُّفه؛ فإنَّ كثيرًا من جوانب التَّصَوُّف عنده ستغيب عن أنظارنا»(١).

ولكن يقف القارئ طويلًا أمام تقسيمات مؤرخي التَّصَوُّف، ويتساءل: ما التَّصَوُّف السُّنِّي؟ وما التَّصَوُّف الفلسفي؟ وهل هناك فروق بينهما؟

فهيا معًا نجيب عن هذه الأسئلة المحيرة...

لقد كان الطابَع السُّنِّي للتَّصوُّفِ هو الغالب على القرن الثالث الهجري، فرأينا تصوُّفًا سُنِّيًّا يتقيد أصحابه فيه بالكتاب والسنة، ويربُطون أحواله ومقاماته بهما، ثم جاء في القرن الرابع تصوُّف شبه فلسفي ولكنه لم يستمرَّ طويلًا، وإنَّما استمر التَّصَوُّف السُّنِّي في ظهوره في القرن الخامس الهجري، ويعود هذا إلى غلبة مذهب أهل السنة والجماعة الكلامي -الذي انتصر له أبو الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ)- على ما سواه من المذاهب؛ ولذلك اتخذ التَّصَوُّفُ في القرن الخامس اتجاهًا إصلاحيًّا واضِحًا على أساس من إرجاعه إلى حظيرة الكتاب والسنة، ويعتبر الْقُشَيْرِي وَالْهَرَوِيُّ من أبرز صوفية هذا القرن الذين نَحَوْا بالتَّصَوُّفِ هذا المنحى السُّنِّيَّ، وسينهج نهجهما في الإصلاح الإمام الغزالي في النصف الثاني من هذا القرن، ويكتب بذلك الانتصار للتصوُّفِ السُّنِّيِّ؛ فينتشر على نطاق واسع جدًّا في العالم الإسلامي، وتستقر دعائمه زمنًا طويلًا في المجتمعات الإسلامية(٢).

---

(١) «الطريق الصوفي وفروع القادرية بمصر»، يوسف محمد طه زيدان، (ص ١١-١٢)، [بتصرف].

(٢) «مدخل إلى التَّصَوُّف الإسلامي»، (ص ٢١-٢٤)، [بتصرُّف].

أما التَّصَوُّف الفلسفي في الإسلام فهو تصوُّفٌ آخر يختلف في الطابع عن ذلك التَّصَوُّفِ السُّنِّيِّ الذي رأيناه عند الغزالي، وعند غيره ممن تقدمه من الصُّوفِيَّةِ السُّنِّيِّيْنَ.

والمقصود بالتَّصَوُّفِ الفلسفي: التَّصَوُّف الذي يَعْمِدُ أَصْحَابُهُ إلى مَزْجِ أذواقهم الصُّوفِيَّةِ بأنظارهم العقلية، مستخدمين في التعبير عنه مصطلحًا فلسفيًّا استمدوه من مصادر متعددة.

وقد ظهر هذا التَّصَوُّفُ في الإسلام بوضوح منذ القرنين السادس والسابع الهجريين، وهما القرنان اللَّذَانِ شَهِدَا ظهور أقطابه، واستمر بعد ذلك عند أفراد من متفلسفة الصُّوفِيَّةِ حتى عصر ليس ببعيد.

ولَمَّا كان هذا اللون من التَّصَوُّف ممتزجًا بالفلسفة، فإنَّه قد تسرَّبت إليه بذلك فلسفات أجنبية متعددة، يونانية، وفارسية، وهندية، ومسيحية، وذلك لا ينفي أصالته؛ لأنَّ صوفيته تَمَثَّلُوا هذه الثقافات وحافظوا في نفس الوقت على استقلاليتهم في مذاهبهم باعتبارهم مسلمين، وهذا يفسر لنا جهودهم في الملاءمة بين المذاهب الأجنبية عنهم والإسلام، وهي جهود واضحة في مُصَنَّفَاتِهِمْ، كما يفسر لنا أيضًا وجود تلك المصطلحات الفلسفية الأجنبية في مُصَنَّفَاتهم، والتي غيروا كثيرًا في معانيها الأصلية بما يتلاءم ومذاهبهم الصُّوفِيَّة الإسلامية.

وثمَّةَ طابَع عام يطبع هذا التَّصَوُّفَ الفلسفي، وهو أنَّه تصوُّفٌ غامض، ذو لغة اصطلاحية خاصة، ويحتاج في فَهم مسائله إلى جُهد غير عادي، ولا يمكن اعتباره فلسفة حيث إنَّه قائم على الذوق، كما لا يمكن اعتباره تصوُّفا خالصًا؛ لأنَّه يختلف عن التَّصَوُّفِ الخالص في أنَّه مُعَبَّرٌ عنه بلغة فلسفية، وينحو إلى وضع مذاهب في الوجود أساسًا، فهو إذن بين بين.

وبذلك يكون التفريق بين التَّصَوُّف السُّنِّي والتَّصَوُّف الفلسفي مهمًّا للغاية؛ لأنَّنا نقيم كل نوع من أنواع التَّصَوُّف في ضوء خصائصه التي استخلصها من نصوصه المحققون من الْعُلَمَاء، فعندما ننظر إلى التَّصَوُّف السُّنِّي فإننا ننظر إلى خصائصه في ضوء ما ذكره الْعُلَمَاء المحققون عنه، وننظر كذلك إلى رجاله في ضوء ارتباطهم بالكتاب والسنة والمصادر الإسلامية، وعدم تأثرهم بالفلسفة أو الأثر الأجنبي.

أما إذا كنَّا نقرأ في التَّصَوُّف الفلسفي -حيث النظريات التي يصعب تأويلها أو الاعتذار عنها لتتفق مع الإسلام- فإنَّ الأمر يختلف تمامًا، فنحن نقرأ تصوُّفًا فكريًّا روحيًّا أُشْرِبَ مضامينَ الفلسفةِ؛ فسنطوف من خلاله حول نظريات الفلسفة، وما يسمى بنظريتي الاتحاد ووَحْدَة الوجود، فيتبين لنا أنَّ المُتَصَوِّفَةَ الفلسفيين قد زادوا على المُتَصَوِّفَةِ السُّنِّيِّيْنَ بأمور:

* **أولها**: أنَّهم أصحاب نظريات أو مواقف من الوجود، بسطوها في كتبهم أو أشعارهم، ولا يمكن أن توصف عبارتهم فيها بأنها من قبيل الشَّطْح الذي لا يسأل عنه أصحابه.

* **وثانيها**: أنَّهم أسرفوا في الرمزية إسرافًا إلى حدٍ بدا معه كلامهم غيرَ مفهومٍ لغيرهم.

* **وثالثها**: اعتدادهم الشديد بعلومهم وأنفسهم، وهو اعتداد إن لم يلازمهم كلهم؛ فقد لازم أكثرهم على الأقل.

وبهذا نكونُ قد فرقنا بين التَّصَوُّفِ الذي استمد مصدره من الكتاب والسنة، وإن صاحبته بعض الاجتهادات وظروف التاريخ، والتَّصَوُّف الذي غلبت عليه الفلسفة ونظريات تفسير الوجود.

«ولا شك أنَّ الوعيَ بالمراحلِ التاريخيةِ التي مر بها التَّصَوُّفُ الإسلاميُّ له أثره في طبيعة التقويم والحكم، وفي كيفية الاستفادة من إيجابيات مرحلة ما، أو تجنُّب سلبيات مرحلة ما، فالتَّصَوُّف الإسلامي في مرحلة تحديد المصطلح وثباته علماً بين العلوم وثيق الصلة بمصادر العلم والحياة الإسلامية...»(١).

(١) انظر مقال: «نحو قراءة منهجية للتراث الصوفي الإسلامي: ضرورة تحديد المصطلحات المتصلة بالتَّصَوُّف الإسلامي» بموقع إسلام أون لاين.

بين الصُّوفِيَّة والسَّلفيَّة

إنَّ الصُّوفِيَّة الحَقَّةَ لا تخالف السَّلفيةَ المخلصة «أتباع المذاهب السُّنِّـيَّة الأربعة»، والتي تريد تنقية الإسلام من كل البدع والشوائب التي لحقت به عبر العصور التي مَرَّ بها.

فالصوفي يَهْدِفُ إلى تنقية نفسه وقلبه من كل شوائب الأغيار؛ حتى تصبح خالصة لله -سبحانه وتعالى- والسَّلفي المخلص يَهْدِفُ إلى تنقية الإسلام من البدع والدَّخائل؛ فلا تناقض بينهما ولا تعارض، ولا يوجد التعارض إلا حيث يفقد الإخلاص، ومريد الحق لا بد أن يصل إليه.

فالتَّصَوُّف الصحيح هو الإسلام الكامل في مقاصده وأهدافه، والصُّوفِيَّة السابقون وكثير من اللاحقين، استقام سلوكهم على هذا المبدأ وفي منهجه.

هذا هو التَّصَوُّف الذي كان عليه القوم Ÿ؛ فقد سُئِلَ وَلِيُّ اللهِ شَاه نَقْشَبَنْدِيُّ: بماذا يصل العبد إلى طريقكم؟ قال: بمتابعة سنَّة رسول الله 4.

وقال -رحمه الله تعالى- أيضًا: إنَّ طريقتنا من النَّوادر، وهي العروة الوثقى، وما هي إلا التمسك بأذيال متابعة السنة السنِيَّة، واقتفاء آثار الصحابة الكرام.اهـ.

ومن وصايا الشيخ خالد -رحمه الله تعالى- إلى بعض مريديه في العراق: أما بعد، فأوصيكم بالتأكيد الأكيد بشدة التمسك بالسنة السَّنِيَّةِ، والإعراض عن الرُّسوم الجاهلية والبدع الرديَّة، وعدم الاغترار بالشطحات الصُّوفِيَّة، واعلموا أن أحبَّكم إليَّ أقلكم اتباعًا وعلاقة بأهل الدنيا، وأخفكم مئونة، وأشغلكم بالفقه والحديث. اهـ.

ولنستمع إلى الإمام الرباني، مجدد الألف الثاني، الشيخ أحمد الفاروقي السرهندي -رحمه الله تعالى- وهو يحذر من البدع ويأمر بتركها، فيقول: قال عليه الصلاة والسلام: «**مَا أَحْدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إِلَّا رُفِعَ مِثْلُهَا مِنْ السُّنَّةِ فتَمَسُّكٌ بِسُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ إِحْدَاثِ بِدْعَةٍ**»[(١)].

(١) أخرجه أحمد: (٤/ ١٠٥)، برقم: (١٧٠١١)، من حديث غُضَيْفِ بن الحارث الثمالي . |

الكتاب والسنة أولاً وقبل كل شيء

مما هو حرِيٌّ بالقارئ أن يعرف من أخبار هؤلاء الصُّوفِيَّةِ أَنَّهم كانوا علماء ربانيين، فقهوا عن الله تعالى آياته الكريمة، وكانوا يعيشون بما فتح الله عليهم من أبواب الرزق، فمنهم: المعلم، والنجار، والحداد، والزجاج، والخواص، والدباغ، والنساج، وألقابهم تدل عليهم، والفرق الوحيد بينهم وبين غيرهم: أنَّ الدنيا كانت في أيديهم، ولم تكن في قلوبهم، وقد استوى عندهم الذهب والتراب، وهم يحرصون بدقة متناهية على العمل بالقرآن والسنة، وما كان عليه السلف الصالح.

قال الجُنَيْدُ -رحمه الله تعالى-: «علمنا هذا مشيد بحديث رسول الله 4، الطرق كلها مسدودة- على الخلق إلا على مَنِ اقتفى أثرَ الرَّسولِ 4 واتبع سُنَّتَهُ ولزم طريقته». اهـ.

وقال -رحمه الله تعالى-: «مذهبنا هذا مقيد بالأصول: بالكتاب والسنة؛ فمن لم يحفظ الكتاب، ويكتب الحديث، ويتفقه -لا يقتدى به»[(١)]. اهـ.

وحسبك -كذلك- كلامُ أبي حامد الغزالي: «إنَّ جميع حركاتهم وسكناتهم، في ظاهرهم وباطنهم، مقتبسة من نور مشكاة النُّبُوَّةِ».

وقال الشيخ الشَّعْرَانِيُّ -رحمه الله تعالى-: «كل طريق لم يمشِ فيه الشارع 4 فهو ظلام، ولا يكون أحد ممن مشى فيه على يقين من السلامة وعدم العطب»[(٢)].

---

(١) «إغاثة اللهفان»، للشيخ ابن القيم -رحمه الله تعالى-، (١/ ١٢٥).

(٢) «كشف الغمة»، (١/ ١٠).

وقـال -رحمه الله تعـالى-: «دوروا مع الشرع كيف كـان، لا مع الكـشف؛ لأنَّه يخطئ، وينبغي إكثار مطالعة كتب الفقه، عكس ما عليه المُتَصَوِّفَةُ الذين لاحت لهم بارقة من الطريق فمنعوا مطالعة الفقه، وقالوا: إنَّه حجاب؛ جهلًا منهم!»[1].

(١) نقله ابن العماد الحنبلي في «شذرات الذهب»، في ترجمة الشَّعْرَانِيِّ، (٨/ ٣٧٤).

التصوُّف بين مَادِحِيْهِ وقَادِحِيْهِ

إنَّ أشدَّ ما يحتاج إليه المسلم في هذا العصر الذي طغت فيه المادة -هو العناية بالجانب الروحي، الذي أشار إليه الحديث الشريف بمقام الإحسان، وهو: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**»(١).

[ومقام الإحسان، هو: أحد مراتب الدِّين الثلاث، وهي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، والتي يجب على المسلم أن يؤديها بشكل متكامل؛ ليصل إلى كمال دينه، وقد تهيأ ذلك للصحابة -رضوان الله عليهم-؛ لأنَّهم استمدوا مباشرة من فيض النبوة، فكانوا أكمل الناس دينًا، واستمر التابعون على نفس النهج؛ لقربهم من عهد الرسالة، فَهم خير خلف لخير سلف، وما زال الأمر كذلك إلى أن فشا الإقبال على الدنيا، في القرن الثاني وما بعده، وجنح الناس إلى مفاتن الدنيا، فاختص المقبلون على الدين بمراتبه الثلاث باسم الصُّوفِيَّةِ، كما أوضح ذلك ابن خَلْدُون، وسمُّوا بالصُّوفِيَّةِ؛ لصفائهم عن الأكدار، والشوائب التي لحقت بغيرهم، وهم الفئة التي أخبرنا عنها النبي ﷺ بقوله: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ**»(٢)](٣).

«ولقد ظُلِمَ التَّصَوُّفُ الإسلامي في كثير من قراءات النَّاس له، ربما بسبب المصطلح، وربما بسبب انحراف بعض المنتسبين له؛ مما أشاع عنه أنه وافدٌ لا تحتاج إليه الحياة الإسلامية، فضلًا عن أنه مُبْتَدَعٌ، تسبَّب في إبعاد ذويه عن الإسهام

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٦٦٧)، برقم: (٦٨٨١)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٣) «البطولة والفداء عند الصُّوفِيَّة»، (ص ١٣-١٤).

الحضاري وعن الارتباط بالأصول الشرعية، وهذه الأسباب وغيرها -بصرف النظر عن صحتها أو صحة بعضها أو عدم صحته- تقرر حقيقة أن هذا الجزء من تراث المسلمين أصابه قسط كبير من الظلم، ولا نغالي إذا قلنا: إنَّه لم يصب بمثله جزء آخر من تراث حضارتنا.

وقد عرف تاريخ الفكر الإسلامي اتجاهاتٍ لنقد التَّصَوُّف، بعضها من داخله لتصحيح المسار، وبعضها من خارجه.

ذهب أهل هذا الأخير مذاهب؛ **أحدها**: مَدَحَ حتَّى قَبِلَ الأخطاءَ وسوغها بالتأويل، **وثانيها**: غَضَّ طَرْفَه عن كل حسن في هذا التراث؛ فلم يَرَ فيه إلا كل خلل وفساد، وانطلق من حالات فردية إلى حكم عام وموقف شامل، وثالثها: توسَّط لكنه لم يكن على شهرة السابقين.

وقد عانى الفكر الصوفي من المذهبين الأولين: «المادح، والقادح»، وحجبا جزءًا من الحقيقة عن الناس؛ الأمر الذي جعل كثيرًا من الْعُلَمَاءِ والباحثين قديماً وحديثًا ينادون بضرورة التزام منهج وسط بين الرفض المطلق والقبول المطلق.

وتعددت أشكال نداءاتهم؛ فمن قائل بضرورة المنهجية قبل الحكم والنقد، ومن قائل بضرورة النظر إلى كل زوايا التَّصَوُّف، واعتبار كل مراحله عند التقسيم.

وقديماً تَبَنَّى هذه الدعوة «ابن تيميَّة»، فنادى بخطأ القبول المطلق والرفض المطلق، وجعل الحكم هوى إن كان صادرًا عن حب مطلق أو بغض مطلق، ذلكم هو ابن تيمية الذي سار في هذا الأمر على درب السابقين له من عُلَمَاء الحنابلة.

وإذا كان هناك اتفاق بين دعوة المعاصرين ودعوة ابن تيمية ومن سبقه، فإنَّ هناك فارقًا أساسيًّا هو أنَّ المعاصرين لم يقدموا تصورًا كاملًا للمنهج الذي ينبغي أن تكون عليه قراءة التَّصَوُّف، بل أشاروا إلى بعض النقاط بإيجاز وإجمال. أما ابن تيمية،

فقد قدم تصورًا أكثر تفصيلًا عن المنهج في نقد التَّصَوُّف، بل وطَبَّقَهُ في النظر إلى مراحل التَّصَوُّف، وإلى المصطلح، وإلى رجال التَّصَوُّف ونحو هذا.

إنَّ هذا التصور عند ابن تيميَّة مبثوث في شتى كتاباته عن التَّصَوُّفِ وعن السلوك؛ مما جعل كثيرًا من الدارسين يتصورون عداءه الشديد للتَّصوُّف، وهذا مخالف لواقع وحقيقة فكر ابن تيميَّة، وهذا ما سيأتي بيانه إن شاء الله»[١].

ومن أصحاب الاتجاه السليم والنظرة الموضوعية إلى التَّصَوُّف فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي، فيقول في كتابه[٢]:

«جاء الإسلام بالتَّوازن في الحياة، يعطي كل ناحية حقها، ولكن الصُّوفِيَّةَ ظهروا في وقت غلب على المسلمين فيه الجانب المادي والجانب العقلي.

الجانب المادي: نتج عن الترف الذي أغرق بعض الطبقات، بعد اتِّساع الفتوحات، وكثرة الأموال، وازدهار الحياة الاقتصادية؛ مما أورثت غلوًّا في الجانب المادي، مصحوبًا بغلوٍّ آخر في الجانب العقلي، أصبح الإيمان عبارة عن فلسفة، وعلم كلام، وجدل، لا يشبع للإنسان نهمًا روحيًّا، حتى الفقه أصبح يُعْنَى بظاهر الدين لا بباطنه، وبأعمال الجوارح لا بأعمال القلوب، وبمادة العبادات لا بروحها.

ومن هنا ظهر هؤلاء الصُّوفِيَّة؛ ليسدوا ذلك الفراغ الذي لم يستطع أن يشغله المتكلمون ولا أن يملأه الفقهاء، وصار لدى كثير من الناس جوع روحي؛ فلم يشبع هذا الجوع إلا الصُّوفِيَّة الذين عُنُوا بتطهير الباطن قبل الظاهر، وبعلاج أمراض النفوس، وإعطاء الأولوية لأعمال القلوب، وشغلوا أنفسهم بالتربية الروحية والأخلاقية، وصرفوا إليها جُلَّ تفكيرهم واهتمامهم ونشاطهم؛ حتى قال بعضهم: التَّصَوُّف هو الخُلُقُ، فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في التَّصَوُّفِ.

---

(١) انظر مقالًا بعنوان: «نحو قراءة منهجية للتراث الصوفي الإسلامي»، بموقع إسلام أون لاين.
(٢) «فتاوى معاصرة»، (١/ ٧٣٥-٧٤٣) تحت عنوان: «حقيقة الصُّوفِيَّةِ».

وكان أوائل الصُّوفِيَّة ملتزمين بالكتاب والسنة، وقَّافين عند حدود الشرع، مطاردين للبدع والانحرافات في الفكر والسلوك.

ولقد دخل على أيدي الصُّوفِيَّةِ المتَّبعين كثير من الناس في الإسلام، وتاب على أيديهم أعداد لا تحصى من العصاة، وخلفوا وراءهم ثروة من المعارف والتجارب الروحية لا ينكرها إلا مكابر أو متعصب عليهم.

ولكنَّ كثيرًا من أهل السنَّة والسلف قوَّم علوم الصُّوفِيَّة بالكتاب والسنة، كما نبَّه على ذلك ابن القيم، فكتب عن التَّصَوُّف كتابًا قيِّمًا، هو كتاب «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين»، ومدارج السالكين عبارة عن شرح لرسالة صوفية صغيرة اسمها: «منازل السائرين إلى مقامات: إياك نعبد وإياك نستعين» لإسماعيل الهروي الحنبلي.

والحقيقة أنَّ كل إنسان يؤخذ من كلامه ويترك، والحَكَمُ هو النص المعصوم من كتاب الله ومن سنة رسوله 4؛ فنستطيع أن نأخذ من الصُّوفِيَّةِ الجوانب المشرقة، كجانب الطاعة لله، وجانب محبة الناس بعضهم لبعض، ومعرفة عيوب النفس، ومداخل الشيطان وعلاجها، واهتمامهم بما يرقق القلوب ويُذَكِّرُ بالآخرة.

نستطيع أن نعرف عن هذا كثيرًا، وذلك من خلال بعض الصُّوفِيَّة كالإمام الغزالى، مع الحذر من شطحاتهم وانحرافاتهم وغلوائهم، ووزن ذلك بالكتاب والسنة، وهذا لا يقدر عليه إلا أهل العلم وأهل المعرفة[1].

فتوى ابن تيمية عن التَّصَوُّف والصُّوفِيَّة:

ولقد وجدت ابن تيميَّة -مع صرامته وشدَّته- يقف من التَّصَوُّفِ والصُّوفِيَّةِ هذا الموقف الوسط العدل، وهذا من إنصافه وعلمه، ورحابة وسعة أفقه.

(١) «فتاوى معاصرة»، للدكتور يوسف القرضاوي، (١/ ٧٣٥-٧٣٨).

وقد نقلت فتواه الثانية عن التَّصَوُّفِ قوله بعد أن سئل عن الصُّوفِيَّةِ؛ فكان جوابه الذي ذكره في رسالته عن الفقراء، وهو أعدل ما قيل في القوم.

تقويم ابن القيم للصوفية:

وكذلك أنصف الصُّوفِيَّةَ ابنُ القيم، كما تجلى ذلك في شرحه الواسع العميق المتوازن لرسالة العلامة الهروي «منازل السائرين»، وقد كان ابن القيِّم يعظم الهروي ويُوَقِّرُهُ؛ لأنَّه كان حنبليًّا؛ ولهذا حاول أن يشرح كلامه شرحًا يُقَرِّبُهُ إلى منهج الكتاب والسُنَّة، وَهَدْيِ سَلَفِ الأمة، ويحمله على أفضل الوجوه الممكنة؛ فالحق أحق أن يتبع، والرجال يُعرفون بالحق، وليس الحق يُعرف بالرجال.

أركان التصوُّف

لقد اختلف كثيرون حول كُنْهِ أركان التَّصَوُّف؛ فهناك من يقول: إنَّ أركان التَّصَوُّفِ متمثلة في قول الإمام علي بن أبي طالب عن التقوى، حيث قال: «التقوى: الخوف من الجليل، والعمل بالتنزيل، والرضا بالقليل، والاستعداد ليوم الرحيل».

وتفصيل هذا الأمر يكون هكذا:

* («**الخوف من الجليل**») أي لا بد أن يدخل الخوف من الله في منظومة السلوك والعقائد، والقيم والعمل؛ فلا بد أن يدخل الخوف من الله؛ لأنه إذا نزع خوف الله من قلب العبد ونسي ربه؛ فإنَّه يكون مُعَرَّضًا لفعل المعاصي من ناحية، وَلِارْتكاب الخطأ في التقويم من ناحية أخرى؛ أي إنه يكون غير موفق، فيقول تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ [القصص، من الآية: ٥٦] فإذا رفعت الله من منظومة الحياة تكون الحياة حياة نَكِدَةً ومظلمة، ولا معنى لها؛ لأني إذا كنت ضعيفًا ورفعت الله من حياتي فلن يكون للحياة أيُّ طعم، فكيف لحياة أكون فيها ضعيفًا، وليس فيها الله، كيف لها أن تكون سعيدة! وإذا كنت قويًّا، ورفعت الله أيضًا من حياتي؛ فستكون الحياة حياة سخيفة، ولن تكون إلا نوعًا من أنواع التسلط والتجبر الذي تأباه فطرة الإنسان، وفي النهاية سيأتي لهذا المتسلط اكتئاب من هذا الجبروت، كما أنه ليس قويًّا؛ فالمرض يضعفه ويتعبه، ويجعله يتألم ويصرخ، فلقد قال تعالى: ﴿وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء، من الآية: ٢٨].

إذن، فالخوف من الجليل: هو ركن من أركان العقلية المصلحة، وإذا رفع تحولت هذه العقلية المصلحة إلى عقلية مفسدة.

* «**والعمل بالتنزيل**» إنَّها الهداية التي قال فيها تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة، من الآية: ٢] فهي هداية التقوى.

* «**والرضا بالقليل**» الرضا بالقليل: هو الرضا الذي لم يعد له وجود في حياتنا، فلا تجد أحدًا راضيًا بما قسم له، فلا يرضى بالقليل ولا بالكثير؛ وذلك لأنَّ الأصول التشوفية هي أصل من أصول الإنسان؛ فهو دائمًا متشوف، كما ورد في الحديث: «**لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ**»(١).

إنَّ الرِّضا بالقليل خُلُق عظيم، وينبغي أن يُعلَّم هذا الخُلُقُ في مناهجنا التدريسية، وأن يتحول إلى برنامج سلوكي عملي، وليس فقط قناعة نظرية أو رد فعل مستحسن أو محمود، ولكننا عندما ننظر إلى سلوكياتنا اليومية، نكتشف أن هذا الخُلُقَ غائبٌ وليس موجودًا في واقعنا المعاصر، فانتبه لهذا الخلق؛ لأنَّ الرضا بالقليل هو مِفْتَاحٌ من مفاتيح التقوى.

* «**والاستعداد ليوم الرحيل**» أي نستعد للحقيقة التي نشاهدها كل يوم، فانظر إلى قول الإمام البصري | : «ما رأيت يقينًا لا شكَّ فيه أشبه بشكٍّ لا يقين فيه من الموت»، فكل يوم نذهب للعزاء في شخص قد انتهت حياته بيننا بإذن الله، فهذه حقيقة نعيشها ولكننا نتغافلها أحيانًا، وما سمي الإنسان إنسانًا إلا لنسيه، وما أول ناسٍ بين الناس إلا أول الناس -وهو سيدنا آدم q-، فيقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِىَ﴾ [طه، من الآية: ١١٥] فعندما نسي آدم q نسيت ذريته، والنسيان رحمة من عند الله؛ لأنَّنا إن تذكرنا الموت فلن نعمل، وستتعطل الحياة، ولكن يقول تعالى: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]؛ أي إنَّ هذا فيه

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥ / ٢٣٦٤)، برقم: (٦٠٧٣)، وأخرجه مسلم: (٢/ ٧٢٥)، برقم: (١٠٤٨)، كلاهما من حديث أنس بن مالك | .

شحن لطاقة الإنسان، وشحن للقلوب يملؤها بشيء من ذكر الله، فقال تعالى: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢](١).

وهناك من يرى أنَّ أركان التَّصَوُّفِ قائمةٌ على المقاماتِ والأحوال، مثل: الزهد والورع، والتوكل، والصبر، وغير ذلك من المجاهدات الأخلاقية في الطريق إلى الله.

ولكننا نرى أنَّ التَّصَوُّفَ يقوم على ركنين أساسيين؛ أولهما: الذِّكْر، وثانيهما: الشيخ المُرْشِد.

***

أولاً: الذكر

حقيقة الذِّكر:

قال الكَلَابَاذِيُّ -رحمه الله تعالى-: «حقيقة الذكر أن تنسى ما سوى المذكور؛ لقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف، من الآية: ٢٤]، يعني إذا نسيت ما دون الله فقد ذكرت الله».

وقال النبي ﷺ: «**سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ**». قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ**»(٢). والمفرد: الذي ليس له معه غيره.

وقال بعضهم: الذكر طرد الغفلة، فإذا ارتفعت الغفلة فأنت ذاكر وإن سكتَّ.

وجاء في رسالة الإمام السيوطي «نتيجة الفكر في الجهر بالذكر» ما يأتي:

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، سألت -أكرمك الله- عما اعتاده السادة الصُّوفِيَّة من عقد حِلَقِ الذكر، والجهر به في المساجد، ورفع الصوت

---

(١) أمسية رمضانية ألقاها فضيلة الإمام علي جمعة، «مفتي الديار المصرية» في دار الكتب والوثائق القومية، بتاريخ ٢٩/ ٨/ ٢٠٠٩، وقد سجلتها شركة «الوابل الصيب»، ونشرتها بموقع «الإمام العلامة».

(٢) أخرجه مسلم: (٤ / ٢٠٦٢)، برقم: (٢٦٧٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بالتهليل، وهل ذلك مكروه. أو لا؟ الجواب: أَنَّهُ لا كراهةَ في شيء من ذلك، وقد وردت أحاديث تقتضي استحباب الجهر بالذكر، وأحاديث تقتضي استحباب الإسرار به، والجمع بينهما: أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص، كما جمع النووي بمثل ذلك بين الأحاديث الواردة باستحباب الجهر بقراءة القرآن، والأحاديث الواردة باستحباب الإسرار بها، ثم أورد خمسة وعشرين ما بين حديث وأثر، نقطتف منها ما يأتي:

١- روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله 4: «**يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي؛ فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ**»(١) قال: والذكر في الملأ لا يكون إلا عن جهر، قلت: والحديث رواه بقية الستة إلا أبا داود.

٢- روى البَزَّارُ بإسناد صحيح عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ z، عَنِ النَّبِيِّ 4 قال: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، إذا ذَكَرْتني خَالِيًا ذَكَرْتُكَ خَالِيًا، وإذا ذَكَرْتَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُكَ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنَ الَّذِينِ تَذْكُرُنِي فِيهِمْ**»(٢).

فوائد الذكر:

في الذكر من الفوائد والخصوصيات ما لا يُحصى، وقد عَدَّ ابن القيم -رحمه الله تعالى- في «الْوَابِلِ الصَّيِّبِ مِنَ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ» للذِّكرِ أكثرَ من مائة فائدة، ذكر منها في الفائدة العاشرة أَنَّه: يورث الذاكر المراقبة حتى يدخله في باب الإحسان؛ فيعبد الله تعالى كأنه يراه، ولا سبيل للغافل عن الذكر إلى مقام الإحسان، كما لا سبيل للقاعد إلى الوصول إلى البيت. اهـ.

كما ذكر في الفائدة الثانية عشرة والثالثة عشرة أنَّه يورث القرب منه، فعلى قدر

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٦/ ٢٦٩٤)، برقم: (٦٩٧٠)، ومسلم: (٤/ ٢٠٦١)، برقم: (٢٦٧٥).
(٢) أخرجه البزار في «مسنده»: (٢/ ١٩٧)، برقم: (٥١٣٨).

ذِكْرِهِ لله -عز وجل- يكون قربه، ويفتح له بابًا عظيمًا من أبواب المعرفة، وكلما أكثر من الذكر ازداد معرفة.

وذكر في الفائدة الثانية والأربعين: أنَّ الذاكر قريب من مذكوره، ومذكوره معه معية بالقرب والولاية والمحبة والنصرة والتوفيق، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ﴾ [النحل، من الآية: ١٢٨]، ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة، من الآية: ٢٤٩]، ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال، من الآية: ١٩]، ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة، من الآية: ٤٠].

وللذاكر مع هذه المعيَّة نصيب وافر، كما في الحديث الإلهي: «**أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَكَتْ بِي شَفَتَاهُ**»(١)، وفي أثر آخر: «**أَهْلِي أَهْلُ ذِكْرِي وَأَهْلُ مُجَالَسَتِي... إلخ**»(٢).

قال: «والمعية الحاصلة للذاكر معية لا يشبهها شيء، وهي أخص من المعية الحاصلة للمحسن والمتقي، وهي معية لا تدركها العبارة ولا تنالها الصفة، وإنما تعلم بالذوق، وهي مزلة أقدام إن لم يصحب العبد فيها تمييز بين القديم والمحدث، بين الرب والعبد، بين الخالق والمخلوق، بين العابد والمعبود ...». اهـ.

قوة الذكر وبركته عند ابن تيمية:

قال الشيخ ابن القيم وهو يتحدث عن فوائد الذكر لله تعالى ويُعددها: «الحاديةُ والستون من فوائد الذكر: أنه يعطي الذاكر قُوة؛ حتى إنه ليفعلُ مع الذكر ما لم يُظَنُّ فعلُه بدونه، وقد شاهدتُ من قوة شيخ الإسلام ابن تيمية، في: سننه، وكلامه،

---

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: (٣/ ٩٧)، برقم: (٨١٥)، وذكره البخاري معلقًا من حديث أبي هريرة، (٦ / ٢٧٣٦).

(٢) ذكره ابن القيم في «مدارج السالكين»: (١/ ٤٣٢، ٤٣٣)، بلفظ: «**ما من يوم إلا والبحر يستأذن ربه أن يغرق بني آدم، والملائكة تستأذنه أن تعالجه وتهلكه، والرب تعالى يقول: دعوا عبدي فأنا أعلم به**» الحديث بطوله، وفي آخره: «**أهل ذكري أهل مجالستي وأهل شكري ...**».

وإقدامه، وكتابته أمرًا عجيبًا؛ فكان يكتب في اليوم من التصنيف ما يكتبه الناسخُ في جُمُعة أو أكثر، وقد شاهد العسكرُ من قوته في الحرب أمرًا عظيمًا»[1].

وقال ابن القيم -رحمه الله تعالى- أيضًا: «وسمعتُ شيخ الإسلام ابن تيميَّة -قدس الله تعالى رُوحه[2]- يقول: الذكرُ للقلب مثلُ الماء للسمك؛ فكيف يكون حالُ السمك إذا فارق الماء!. وحضرته مرَّةً صلَّى الفجرَ، ثم جلس يذكر الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفت إليَّ وقال: هذه غدوتي -أي فطوري- ولم أَتَغَدَّ، ولو لم أَتَغَدَّ هذا الغداء سقطت قُوَّتِي -أو كلامًا قريبًا من هذا- وقال لي مرة: لا أترك الذكر إلَّا بنية إجمام نفسي وإراحتها؛ لأستعد بتلك الراحة لذكر آخر، أو كلامًا هذا معناه»[3].

فالذكر هو الركْنُ المكينُ الذي يأوون إليه في سلوكهم، وهو أساس المقامات كلها والأحوال، والأذواق، والمواجيد، والزهد، والإخلاص، والمراقبة، والمشاهدة، والمعرفة، والولاية، والكرامة، والخصوصية، وهو الذي يشعل جمرة الحب في القلوب، ويوقد نار المحبة، ويولِّد حرارة الاتباع، والصحبة أساس فيه، وبالصحبة يتعلم استثمار الذكر وكيفية السير به إلى المذكور سبحانه وتعالى.

قال عليه الصلاة والسلام: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ؛ لَصَافَحَتْكُمُ المَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ**»[4].

وقال الله تعالى: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥۖ وَلَا تَعۡدُ عَيۡنَاكَ عَنۡهُمۡ﴾ [الكهف، من الآية: ٢٨].

---

(١) «الوابل الصيب»، (ص ١٠٨).

(٢) انظر إلى كلمة «قدس الله تعالى روحه» التي يصف بها ابن القيم شيخه ابن تيمية.

(٣) «الوابل الصيب»، (ص٥٨-٥٩).

(٤) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠١٦)، برقم: (٢٧٥٠)، من حديث حنظلة الأسيدي .

شمول ذكر الله تعالى لأنواع كثيرة:

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى- في «الفتح»(١): «لا يتعين للذكر شيء مخصوص لا يجزئ غيره، بل كل ما صدق عليه ذكر أجزأ، ويدخل في ذكر الله تعالى: تلاوة القرآن، وقراءة الحديث النبوي الشريف، والاشتغال بالعلم الشرعي».

أنواع الذكر عند رسول الله 4:

قال الشيخ ابن القيم في كتابه «زاد المعاد» في (فصل: في هديه 4 في الذكر): «وكان النبي 4 أكمل الخلق ذكرًا لله -عز وجل-، بل كان كلامه كله في ذكر الله وما والاه، وكان أمره ونهيه وتشريعه للأمة ذكرًا منه لله تعالى، وإخباره عن أسماء الرب وصفاته وأحكامه وأفعاله ووعده ووعيده ذكرًا منه لله تعالى، وثناؤه عليه بآلائه وتمجيدُه وحمدُه وتسبيحه ذكرًا منه لله تعالى، وسؤاله ودعاؤه إياه ورغبته ورهبته ذكرًا منه لله تعالى، وكان سكوته وصمته ذكرًا منه لله تعالى بقلبه.

فكان ذاكرًا لله تعالى في كل أحيانه وعلى جميع أحواله؛ فكان ذكره لله تعالى يجري مع أنفاسه: قائمًا وقاعدًا، وعلى جنبه، وفي مشيه وركوبه، ومسيره ونزوله، وظعنه وإقامته»(٢). [انتهى كلام ابن القيم -رحمه الله تعالى-].

مجالس الذكر هي مجالس العلم والفقه:

قال الحافظ ابن رجب الحنبليُّ -رحمه الله تعالى- في «شرح حديث العلم»(٣): وفي الحديث المعروف عن النبي 4: «**إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ، فَارْتَعُوا**». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا رِيَاضُ الجَنَّةِ؟ قَالَ: «**حِلَقُ الذِّكْرِ**»(٤).

---

(١) «فتح الباري»، (١٣/ ٢٣). (٢) «زاد المعاد»، (٢/ ٣٧).

(٣) «شرح حديث العلم»، لابن رجب الحنبلي، (ص١٧-٢١).

(٤) أخرجه الترمذي: (٥/ ٥٣٢)، برقم: (٣٥١٠)، من حديث أنس بن مالك | ، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس.

وكان ابن مسعود إذا ذكر هذا الحديث قال: «أَمَا إِنِّي لَا أَعِنِّي حِلَقَ الْقُصَّاصِ وَلَكِنِّي أَعْنِي حِلَقَ الْفِقْهِ».

ولما حَضَرَتْ معاذ بن جبل الوفاةُ قال: «مرحبًا بالموت، مرحبًا بزائر جاء على فاقة، لا أفلح من ندم، اللهم إنَّك تعلم أني لم أكن أحب البقاء في الدنيا لجري الأنهار، ولا لغرس الأشجار، ولكن كنت أحب البقاء لمكابدة الليل الطويل، ولظمأ الهواجر في الحر الشديد، ولمزاحمة الْعُلَمَاء بالركب في حلق الذكر».

ويعني بحلق الذكر هنا حلق العلم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۖ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

وقال عطاء الخُرَاسَانِيُّ في مجالس الذكر: «مجالسُ الحلال والحرام، كيف تشتري وتبيع، وتصلي وتصوم، وتنكح وتطلق، وتحُجُّ، وأشباهُ هذا».

وكان أبو السوار العدوي في حلْقة يتذاكرون فيها العلم، ومعهم فتى شابٌّ فقال لهم: «سبحان الله والحمد لله»، فغضب أبو السوار وقال: «ويحك في أي شيء كنا إذن!». [كما رواه الإمام أحمد في كتاب «الزهد»(١)].

وروى الدارمي في «سننه»(٢) عن وَهْبِ بن مُنَبِّهٍ -رحمه الله تعالى- قَالَ: «مَجْلِسٌ يُتَنَازَعُ فِيهِ الْعِلْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَدْرِهِ صَلاَةً؛ لَعَلَّ أَحَدَهُمْ يَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيَنْتَفِعُ بِهَا سَنَةً أَوْ مَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ».

ومن مجالسِ الذكر أيضًا مجالسُ العلم التي يذكر فيها تفسير القرآن، وتروى فيها سنة رسول الله ﷺ، ويعلم فيها الفقه في الدين.

ومجالس العلم أفضل من مجالس ذكر الله بالتسبيح والتحميد والتكبير؛ لِأَنَّهَا

---

(١) «الزهد»، (ص٣١٦-٣١٧).

(٢) أخرجه الدارمي في «سننه»: (١/ ١٠٧)، برقم: (٣٢٥).

دائرة بين فرض عين أو فرض كفاية، والذكر المجرَّدُ تطوع محض(١).

الذكر المشروع والذكر الممنوع(٢):

إنَّ ذكر الله تعالى باللسان، سرًّا أو جهرًا، بانفراد أو في جماعة مشروع بشروطه وآدابه، وهناك من أنكر على بعض المُتَصَوِّفَةِ كثيرًا من أفعالهم، ولكننا سنذكر أدلتنا من الكتاب والسنة على مشروعية ما سمَّوه ممنوعًا.

أ) الجهر بالذكر، والحركة خلاله:

أخرج الشيخان وأصحاب السنن عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»**(٣).

وأخرج أحمد، وابن حِبَّانَ في «صحيحه»، والحاكم وصححه وأقره عن أبي سعيد الخُدْرِي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللهِ؛ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ»**(٤).

ففي هذين الحديثين دليلٌ على استحباب خَصْلَتَيْنِ من خصال الصُّوفِيَّةِ:

أما الأولى: فهي الجهر بالذكر في الجماعة، وقد دلَّ على استحباب هذه الخَصْلَةِ الحديثُ الأول؛ فإن فيه الإخبار بأن من ذكر الله في ملأ، ذكره الله في ملأ

---

(١) من تعليقات العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله على «رسالة المسترشدين»، (ص١٠٩-١١١).

(٢) انظر: كتاب «الانتصار لطريق الصُّوفِيَّةِ الأخيار»، الزمزمي بن محمد الصديق الغُمَارِي، (ص ٢٣-٣٢)، [بتصرف يسير].

(٣) سبق تخريجه.

(٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: (٣/ ٩٩)، برقم: (٨١٧)، والحاكم في «مستدركه»: (١/ ٦٧٧)، برقم: (١٨٩٣)، وأحمد في «مسنده»: (٣/ ٦٨)، برقم: (١١٦٧١).

خير منه، وهو الملأ الأعلى، كما جاء مُفَسَّرًا في رواية أخرجها الطبراني بإسناد حسن عن معاذ بن أنسٍ.

وأما الخَصْلَةُ الثانية: فهي الحركة، ويَدُلُّ على استحبابها الحديث الثاني، وبيان ذلك أنه 4 أَمَرَ فيه بأمر، وجعل له غاية؛ أمر فيه بالإكثار من ذكر الله، وجعل الغاية قول الناس في الذاكر: «إنه مجنون».

ولا يخفى أنه لا يقال في الذاكر إنه مجنون بمجرد قوله: «الله الله الله» مثلًا؛ لأن ذلك أمر عادي للمسلمين، وإنما يقال فيه: «مجنون»، إذا ذكر الله كثيرًا؛ حتى صدر منه أمر غير عادي، كتحريك الرأس أو الجسد؛ فعند ذلك يقال فيه: «مجنون»، وإذا قيل فيه ذلك، كان قد وصل إلى الغاية المطلوبة في الحديث.

فتبين بهذا أنَّ ما يفعله الصُّوفِيَّةُ مُسْتَحَبٌّ بنص الحديث، ولا يمكن لعالم أن يقول بتحريم حركات الصُّوفيَّةِ في أثناءِ الذكر؛ فإنَّه لا خلاف بين جمهور الأصوليين والفقهاء أنَّ الأصل في الأشياء الإباحة.

فلو فرضنا أنَّ حركات الصُّوفِيَّةِ لم يرد فيها نص: لا بالتحليل، ولا بالاستحباب لكان مباحًا؛ إذ الأصل في الأشياء الإباحة، ولا يقال: «إنها حرام لأنَّها بدعة»؛ وللتوضيح فإننا نقول: «ليست كل بدعة محرمة؛ لأنَّ الْعُلَمَاءَ قسموا البدعة إلى محرمة، ومكروهة، ومستحبة، وواجبة»(١).

وانظر إلى قول ابن أبي الدنيا: حدثنا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ: أنا عمرو بن شَمِرٍ، حدثني إسماعيل السُّدِّيُّ، سمعت أبا أَرَاكَة يقول: «صليت مع علي صلاة الفجر، فلما انْفَتَلَ عن يمينه مكث كأنَّ عليه كَآبَة، حتى إذا كانت الشمس على حائط المسجد قِيْدَ رُمْحٍ -صلى ركعتين ثم قلب يده، فقال: وَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ 4، فَمَا أَرَى الْيَوْمَ

(١) انظر: «قواعد الأحكام» لعز الدين بن عبد السلام، و«شرح مسلم» للنووي، و«شرح البخاري» للحافظ.

شَيْئًا يُشْبِهُهُمْ، لَقَدْ كَانُوا يُصْبِحُونَ صُفْرًا شُعْثًا غُبْرًا بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ كَأَمْثَالِ رُكَبِ الْمِعْزَى، قَدْ بَاتُوا للهِ سُجَّدًا وَقِيَامًا يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، يُرَاوِحُونَ بَيْنَ جِبَاهِهِمْ وَأَقْدَامِهِمْ، فَإِذَا أَصْبَحُوا فَذَكَرُوا اللهَ مَادُوا كَمَا يَمِيدُ الشَّجَرُ فِي يَوْمِ الرِّيحِ، وَهَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَنْبَلَّ ثِيَابُهُمْ».

فانظر قوله: «مَادُوا كَمَا يَمِيدُ الشَّجَرُ فِي يَوْمِ الرِّيحِ» تجده صريحًا في الرقص؛ وبذلك يَبْطُلُ قول من يَدَّعِي أنه بدعة محرمة، والله أعلم.

ب) الذكر في المآدب والولائم:

وأما الذكر في المآدب والولائم، فدليله ما أخرجه أبو داود والنسائي عن أبي هريرة | قال: قال رسول الله 4: «**مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ تَعَالَى فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١).

فلهذا الحديث تجد الصُّوفِيَّة يذكرون الله في المآدب والولائم.

جـ) الذكر عقب الأكل:

وأما الذكر عقب الأكل فدليله ما أخرجه الطبراني في «الأوسط»، والبيهقي في «شعب الإيمان» من حديث عائشةَ مرفوعًا: «**أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللهِ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوَ لَهُ قُلُوبُكُمْ**»(٢).

د) الذكر بالأنغام والأصوات الحسنة:

ومما يليق ذكره في هذا الفصل دليلًا ما يفعلونه من إنشاد الأشعار مع الذكر

(١) أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٦٤)، برقم: (٤٨٥٥)، والنسائي في «الكبرى»: (٦/ ١٠٧)، برقم: (١٠٢٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (٥/ ١٦٣)، برقم: (٤٩٥٢)، والبيهقي في «الشعب»: (٥/ ١٢٤)، برقم: (٦٠٤٤).

بالأنغام، والأصوات الحسنة، كما قال الشَّافِعِيُّ -رحمه الله تعالى-: «كلام حسنه حسن، وقبيحه قبيح».

وإذا كان كذلك؛ فما يُنْشِدُهُ الصُّوفِيَّةُ من الشِّعْرِ مع الذِّكْرِ حَسَنٌ مَرْضِيٌّ؛ لأنهم لا يُنْشِدُون إلا الأشعارَ المُشَوِّقَةَ إلى الله تعالى، أو المتعلقة بمدح سيد الأكوان 4.
قال الغزالي في «الإحياء» في باب السماع: «الدرجة الثالثة: الموزون والمفهوم: وهو الشِّعْرُ، وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان، فيقطع بإباحة ذلك؛ لأنه ما زاد إلا كونه مفهومًا، والكلام المفهوم غيرُ حرامٍ، والصوت الطيب الموزون غير حرام؛ فإذا لم يحرم الآحاد فمن أين يحرم المجموع!.

نعم، ينظر فيما يفهم منه؛ فإن كان فيه أمر محظور، حرم نثره ونظمه، وحرم النطق به، سواء كان بألحان أو لم يكن».

ثم قال: «ومهما جاز إنشاد الشِّعْرِ بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان؛ فإن أفراد المباحثات إذا اجتمعت كان ذلك المجموع مباحًا».

إلى أن قال: «وكيف ينكر إنشاد الشِّعْرِ، وقد أنشد بين يَدَي رسول الله 4!، ثم أخرج ما أخرجه ابن ماجه والبيهقي من حديث أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ | مرفوعًا: «**إنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً**»[1].

وما أخرجه البخاري عن أنسٍ | أن رسول الله 4.كان يَنْقُلُ اللَّبِنَ مع القوم في بناء المسجد، وهم يرتجزون ويقولون: «**اللَّهُمَّ لا عَيْشَ إلا عَيْشُ الآخِرَهْ؛ فَانْصُرِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ**»[2].

فمما ذكرناه يتضح جواز ما يُنْشِده الصُّوفِيَّةُ من الأشعار مع الذكر بالأصوات

(١) أخرجه ابن ماجه: (٢/ ١٢٣٥)، برقم: (٣٧٥٥)، والبيهقي في «الصغرى»: (٩/ ٢٠٦)، برقم: (٤٣٤٦).
(٢) أخرجه البخاري: (١/ ١٦٥)، برقم: (٤١٨).

والأنغام؛ لأننا بَيَّنَّا أنهم يُنْشِدُون أشعارًا مشوقة إلى الله وإلى رسوله 4.

هـ) الذكر بالاسم المفرد:

بقي علينا أن نذكر دليلَ ما أخذوا عليه أنفسهم من ذكر الاسم المفرد؛ فإن بعض المتأخرين اعترض عليهم في ذلك، مستندًا إلى فتوى صدرت عن عز الدين بن عبد السلام، بناها على أن الذِّكر بالاسم المفرد بدعة، وأنه ليس بِجُمْلَةٍ، بخلاف سائر الأذكار؛ فإنها مشتملة على كلام مفيد مثل: «الحمد لله»، و«لا إله إلا الله»، ونحو ذلك مع أن ادعاءه بِدْعِيَّةَ الذِّكْرِ بالاسم المفرد ممنوع؛ لأنَّ الشارع لـمَّا أمر بالذكر لم يخصَّ نوعًا دون نوع!، ألا ترى إلى قوله 4 في الحديث السابق: «**أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللهِ؛ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ**»[١]، وقوله في الحديث القدسي: «**أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي**»[٢]، ونحوها من الأحاديث، فَلَوِ احْتِيْجَ في كل ذكر بخصوصه إلى نقل عن الشارع وإلا كان بدعة -لزم على ذلك أن يكون كثير من الأذكار بدعة.

وقد تولى الرد على هذا الاعتراض مولانا الشيخ الإمام الوالد[٣] | في بحثٍ وافٍ كافٍ، ننقله بِنَصِّهِ من مجموعة فتاواه وبحوثه في علوم مُخْتَلِفَة، قال -تغمده الله برضوانه-: «الحمد لله، ما نقله الحطاب آخر باب «الردَّة» من «شرحه لمختصر خليل» من أنَّ عز الدين بن عبد السلام سُئِلَ عمن يذكر بصيغة: «الله الله» مقتصرًا على ذلك، هل هو مثل: «سبحان الله، والحمد لله... إلخ»؟، فأجاب بقوله: «هذه بدعة لم تنقل عن رسول الله 4، ولا عن أحد من السلف... إلخ»، وهذا الكلام مردود من وجوه:

أولها: ما ورد في «صحيح مسلم» من قوله -عليه الصلاة والسلام-: «**لَا تَقُومُ**

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) الشيخ محمد بن الصديق الغُمَارِي #.

السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللهُ اللهُ»(١)، وفي رواية له: «**حَتَّى لَا يَقُولُ أَحَدٌ: اللهُ اللهُ**»(٢). فإن هذا الحديث الشريف شاهد لذكره وتكراره كما ترى، ولا سيما على رواية النصب، وقد رد جماعةٌ من المحققين به على ابن عبد السلام؛ منهم: سيدي عبد القادر الفاسي، والعارف الشَّعْرَانِيُّ، وابن عبد السلام بناني، وجماعة يطول ذكرهم.

ثانيها: أنَّا لا نُسَلِّمُ أنَّ الذكر لا يكون إلا جملة؛ فقد قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف، من الآية: ١٨٠]؛ بناء على أن المراد بالدعاء الذكر والتسمية.

ثالثها: أنَّا -وإن سَلَّمْنَا أنَّ الذكر إنما يكون جملة-. فقول الذاكر: «الله الله» هو جملةٌ تقديرًا؛ إذ معناه: «يا الله، أو الله أعظم، أو الله أكبر، أو نحو ذلك».

وحذفُ النداءِ مع المندوبِ، والمضمر، والمستغاث جائزٌ اتفاقًا، كما في الألفية.

رابعها: ما ورد في بعض الأحاديث من أنَّ العبد إذا قال: «الله» يشهد له كل من يسمعه. [ذكره ابن زكري والعهدة عليه].

خامسها: تواطؤ السادات الصُّوفِيَّةِ على ذكره والاستهتار به -أي الولوع به- سلفهم وخلفهم، وهم من الصديقين، وقد قالوا: «إذا اختلفت أقاويل الْعُلَمَاءِ. فعليك بما قاله الصديقون منهم؛ لمزيد نورهم، وكمال عرفانهم، وقربهم من الله ورسوله، والسادات الصُّوفِيَّةُ لا خلاف عندهم في ذكره، بل لا يصح عندهم الفتح والسير في المقامات إلا بواسطته. ولهم فيه تآليف وترتيبات على حَسَبِ الأحوال والمقامات، قال العارف المحقق شهاب الدين أحمد الغزالي: «ما دمت ملتفتًا إلى ما سوى الله فَلَا بُدَّ لَكَ من النفي والإثبات بـ «لا إله إلا الله»، وما دمت تعتمد على رياسة العلم والجاه فلا بد لك من النفي والإثبات بـ «لا إله إلا الله». وما دمت ترى

(١) أخرجه مسلم: (١/ ١٣١)، برقم: (١٤٨)، من حديث أنس |.
(٢) أخرجه مسلم: (١/ ١٣١)، برقم: (١٤٨)، من حديث أنس |.

في الـوجود سواه فلا بد من «لا إله إلا الله»، فإذا غبت في الكل عن الكل استوحشت من نفي «لا إله»، ووقفت على إثبات «إلا الله»، ﴿قُلِ ٱللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام، من الآية: ٩١].

وقال العارف الشَّعْرَانِيُّ في «المنن»: [ومما مَنَّ اللهُ به عليَّ مواظبتي -أول دخولي لطريق القوم- على ذكر الله بلفظ الجلالة «الله» أربعة وعشرين ألفَ مـرَّةٍ كلَّ يومٍ وليلةٍ على عدد الأنفاس الواقعة في الليل والنهار؛ ليكون حُكْمي -إن شاء الله- حُكْمَ مَنْ لم يَغْفُلْ عن اللهِ نَفَسًا واحدًا، ثم قال: قال الشيخ محيي الدين: «وينبغي لمن يذكر الله بلفظ الجلالة أن يحقق الهمزة ويسكن الهاء، فإن فتح الهاء وأسقط الهمزة. ووصل الهاء باللَّام المدغمة كان تلفظه بها كتلفظه بكلمة: «هلا»؛ فلا يفتح عليه بشيء؛ لأنه تعالى ما هو مسمى بذلك الاسم، ثم قال: «وصورة الذكر بالجلالة أن يقول: «الله الله» حتى ينقطع نَفَسُهُ]. اهـ.

وذكر أبو عليٍّ الدَّقَّاقُ أنَّ رَجُلًا كان يقول: «الله الله» دائمًا، فأصاب حجرٌ رأسَه؛ فشجه فقطر منه الدم. وكتب على الأرض: «الله الله».

وبقي النُّورِيُّ في منزله سبعة أيام لم يأكلْ ولم يشربْ ولم يَنَمْ. وهو يقول: «الله الله الله» فأُعلم الجُنَيْد بذلك فقال: «انظروا أمحفوظة عليه أوقاته أم لا؟»، فقالوا له: «إنه يصلي الفرائض»، فقال: «الحمد لله الذي لم يجعلْ للشيطان عليه سبيلًا»، وسُئِلَ الشِّبْلِيُّ: لِمَ تقول: «الله الله»، ولا تقول: «لا إله إلا الله»؟، فقال: «لا أبغي له ضدًّا»، فقال السائل: «أريد أعلى من هذا»، فقال: «أخشى أن أوخذ بين وحشة النفي والإثبات»، فقال: «أريد أعلى من هذا»، فقال: ﴿قُلِ ٱللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام، من الآية: ٩١]؛ فَزَعَقَ السائل ومات، فتعلق أولياؤه بالشِّبْلي. فقال لهم: «رُوْحٌ دُعِيَتْ فسمعت فلبت وأجابت، فما ذنبي؟»، فقال الخليفة: «خَلُّوا سبيله لا ذنب له».

قال العارف أبو الوفاء: [وتعليل هذا المذهب أن نفي الشيء إنَّما يحتاج إليه عند حضور ذلك الشيء بالبال، فمن لا يخطر بباله شريك لا يكلف نفي الشريك، والكامل لا يخطر بباله ولا بخياله إلا الله؛ فيكفيه أن يقول: «الله الله»]. اهـ.

وقال القطب الشيخ أبو العَبَّاس المُرْسِيُّ | : [ليكن ذكرك: «الله الله»؛ فإن هذا الاسم سلطان الأسماء، وله بساط وثمرة؛ فبساطه العلم، وثمرته النور، وليس النور مقصودًا لذاته، بل لما يقع به من الكشف والعِيَانِ، فينبغي الإكثار من ذكره، واختياره على سائر الأذكار؛ لتضمنه لجميع ما في «لا إله إلا الله» من العقائد والعلوم والآداب والحقوق؛ فإنه يأتي في «الله»، وفي «هو»، ما لا يأتي في غيرهما من الأذكار]. اهـ.

قال الشيخ زَرُّوق: [وبهذا اختاره المشايخ، وَرَجَّحُوْهُ على سائر الأذكار، وجعلوا له خَلَوَاتٍ، ووصلوا به إلى أعلى المقامات والولايات، وإن كان منهم من اختار في الابتداء: «لا إله إلا الله»، وفي الانتهاء: «الله الله]. اهـ.

وقال ابن حجر في «الفتاوى الحديثية»: [ذكر «لا إله إلا الله» أفضل من ذكر الجلالة مُطْلَقًا بلسان أهل الظاهر، وأما عند أهل الباطن فالحال عندهم يختلف باختلاف حال السالك؛ فمن هو في ابتداء أمره، ومقاساة شهود الأغيار. وعدم انفكاكه عن التعلق بها يحتاج إلى النفي والإثبات؛ حتى يستولي عليه سلطان الذكر، فإذا استولى عليه؛ فالأولى له لزوم الإثبات. أعني: «الله الله»]. اهـ [باختصار].

وإنَّ كلام سيدي عبد القادر الفاسي -رحمه الله تعالى- هو وحده كافٍ في رد كلام ابن عبد السلام، والله تعالى أعلم، فلقد ثبت عن بلال | الذكر بالاسم المفرد، قال أبو داود: قرئ على سلمة بن شبيب وأنا شاهد، قال: حدثنا عبد الرزاق. حدثنا معمر. عن عطاء الخُرَاسَانِيِّ. قال: «كنت عند سعيد بن المُسَيَّبِ فذكر بلالًا. فقال: [كان شحيحًا على دينه، فإذا أراد المشركون أن يقاربهم. قال: «الله الله»]،

وذكر بقية الحديث في شراء أبي بكر | بلالًا وإعتاقه.

وثبت عن عبد الله بن مسعود | . قال: [كان أول من أظهر الإسلام سبعة: رسول الله 4، وأبو بكرٍ، وعمارٌ، وأمُّهُ سُمَيَّةُ، وصُهَيْبٌ، وبلالٌ، والمِقْدَادُ؛ فأما رسول الله 4 فمنعه الله بِعَمِّهِ أبي طالب، وأما أبو بكر | فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد. وأصهروهم في الشمس، فما منهم إنسان إلا وقد واتاهم على ما أرادوا. إلا بلالًا فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه، فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به في شعاب مكةَ، وهو يقول: «أحد أحد»]. [وهذا خبر مشهور ورد في كتب السِّيْرَةِ بِطُرُقٍ].

فكيف يقال بعد كل هذا: «إنَّ الذكر بالاسم المفرد لم ينقل عن السلف! مَعَ أَنَّ الأوامرَ التي حَضَّتْ على ذكرِ الله في الكتاب والسنة -وهي كثيرة- تشمل الذكر بالاسم المفرد لا محالة، فاشتراط وروده بعينه -مع شمول مطلق الأوامر له- تَعَسُّفٌ يأباه الإنصاف، ونريد أن نقول -زيادة على ما تقدم- : «إنَّ الشارع أَذِنَ في إنشاء أذكار من بنات أفكار الذاكر، بل حض عليها، فروى الطبراني في «الأوسط» بسند جيد، كما قال الحافظ الهَيْثَمِيُّ عَنْ أَنَسٍ | أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ 4 مَرَّ بِأَعْرَابِيٍّ وَهُوَ يَدْعُو فِي صَلاتِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا مَنْ لا تَرَاهُ الْعُيُونُ، وَلا تُخَالِطُهُ الظُّنُونُ، وَلا يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ، وَلا تُغَيِّرُهُ الحَوَادِثُ، وَلا يَخْشَى الدَّوَائِرَ، يَعْلَمُ مَثَاقِيلَ الجِبَالِ، وَمَكَايِيلَ الْبِحَارِ، وَعَدَدَ قَطْرِ الأَمْطَارِ، وَعَدَدَ وَرَقِ الأَشْجَارِ، وَعَدَدَ مَا أَظْلَمَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ، وَأَشْرَقَ عَلَيْهِ النَّهَارُ، لا تُوَارِي مِنْهُ سَمَاءٌ سَمَاءً، وَلا أَرْضٌ أَرْضًا، وَلا بَحْرٌ مَا فِي قَعْرِهِ، وَلا جَبَلٌ مَا فِي وَعْرِهِ، اجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ، وَخَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ أَلْقَاكَ فِيهِ»، فَوَكَّلَ رَسُولُ اللهِ 4 بِالأَعْرَابِيِّ رَجُلًا، فَقَالَ: «**إِذَا صَلَّى فَائْتِنِي بِهِ**»، فَلَمَّا صَلَّى أَتَاهُ، وَقَدْ كَانَ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ 4 ذَهَبٌ مِنْ بَعْضِ الْمَعَادِنِ، فَلَمَّا أَتَاهُ الأَعْرَابِيُّ وَهَبَ لَهُ الذَّهَبَ، وَقَالَ: «**مِمَّنْ أَنْتَ يَا أَعْرَابِيُّ؟**» قَالَ: مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ

صَعْصَعَةَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**هَلْ تَدْرِي لِمَ وَهَبْتُ لَكَ الذَّهَبَ؟**» قَالَ: لِلرَّحِمِ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ لِلرَّحِمِ حَقًّا، وَلَكِنْ وَهَبْتُ لَكَ الذَّهَبَ لِحُسْنِ ثَنَائِكَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**»(١)؛ فتأمَّلْ هذا الحديثَ تَجِدْهُ يأذن في إنشاء أذكار وأدعية من غير تقيد بالوارد، بل يمكننا أن نقول: «كل ما أنشأه الصُّوفِيَّةُ من: أذكارٍ، وأورادٍ، وأدعيةٍ فهو من قبيل الوارد؛ لدخوله في عموم هذا الحديث، وبالله التوفيق»(٢).

***

ثانيًا: الشيخ المُرْشِد والمريد الصادق

ورد في الخبر عن رسول الله ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَئِنْ شِئْتُمْ لَأُقْسِمَنَّ لَكُمْ: إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللهِ تَعَالَى إِلَى اللهِ الَّذِينَ يُحَبِّبُونَ اللهَ إِلَى عِبَادِهِ، وَيُحَبِّبُونَ عِبَادَ اللهِ إِلَى اللهِ، وَيَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ بِالنَّصِيحَةِ**»(٣).

وهذا الذي ذكره رسول الله ﷺ، هو رتبة المشيخة والدعوة إلى الله تعالى؛ لأن الشيخ يحبب الله إلى عباده حقيقة، ويحبب عباد الله إلى الله، ورتبة المشيخة من أعلى الرتب في طريق الصُّوفِيَّةِ، ونيابة النبوة في الدعاء إلى الله. فأما وجه كون الشيخ يحبب الله إلى عباده، فلأن الشيخ يسلك بالمريد طريق الاقتداء برسول الله ﷺ، ومن صح اقتداؤه واتباعه أحبه الله تعالى. قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران، من الآية: ٣١].

ووجه كونه يحبب عباد الله تعالى إليه: أنَّه يَسْلُكُ بالمريد طريق التزكية، وإذا

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (٩ / ١٧٢)، برقم: (٩٤٤٨)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١٠/ ١٥٧).

(٢) «الإعلام بأن التَّصَوُّف من شريعة الإسلام»، عبد الله الصديق الغُمَارِي، (ص ٥٥-٥٩)، [بتصرف].

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (١/ ١١٦)، برقم (١٦٤)، من حديث أبي الدرداء ؓ، والبيهقي في «شعب الإيمان»: (١/ ٣٦٧)، برقم: (٤٠٩)، من حديث أنس بن مالك ؓ.

تزكت النفس انجلت مرآة القلب، وانعكست فيه أنوار العظمة الإلهية، ولاح فيه جمال التوحيد، وانجذبت أحداق البصيرة إلى مطالعة أنوار جلال القدم، ورؤية الكمال الأزلي؛ فأحب العبد ربه لا محالة، وذلك ميراث التزكية.

قال الله تعالى: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٩]، وفلاحها بالظَّفَرِ بمعرفة الله تعالى، وأيضًا مرآة القلب إذا انجلت لاحت فيها الدنيا بقبحها وحقيقتها وماهيتها، ولاحت الآخرة ونفائسها بكنهها وغايتها؛ فتنكشف للبصيرة حقيقة الدارين، وحاصل المنزلين؛ فيحب العبد الباقي، ويزهد في الفاني، فتظهر فائدة التزكية وجدوى المشيخة والتربية؛ فالشيخ من جنود الله تعالى، يُرْشِد به المريدين، ويهدي به الطالبين»[1].

إذن، فالشيخ المُرْشِد هو الدِّعَامَةُ الثَّانيةُ التي يقوم عليها صرح التَّصَوُّف، ولا بدَّ لكل من أراد سلوك الطريق مِنْ شيخٍ يَدُلُّهُ عليه ويُرْشِدُهُ إليه، يَضَعُ له العلاماتِ وينبهه إلى المزالق والمخاطر، يُبَيِّنُ له الدَّسَمَ ويبعده عن السُّمِّ، يستمع إلى أقواله ويتلقى من أحواله.

ومن حيث إنَّ الإنسانَ جاهل إلا مَنْ علَّمه الله تعالى، كان الشيخ المُرْشِد العارف بالله تعالى، والبصير بطريق الوصول إليه -أصلًا في الطريق لا يهمل ولا يتغاضى عنه؛ بوصفه دليلًا مرافقًا، ورفيقًا موافقًا، والله -سبحانه وتعالى- هو الهادي إلى سواء السبيل، وليس للشيخ إلا الدَّلالة بالقول والفعل، وبالحال الصالحة التي تسري بالتوجيه السليم والدعاء للمريد السالك في الطريق، ولا نُكْرَانَ لِسَرَيَانِ الْحَالِ؛ فإنَّا نَرَى الْحَمَاسَةَ والحزن والفرح، نرى كل هذه وأمثالها تسري من نفس إلى نفس، ومن قلب إلى قلب؛ فهذا التعليم بالحال والأفعال، وليس الكلام.

---

(١) «عوارف المعارف»، للسُّهْرَوَرْدِيِّ، (ص ٦٠-٦١).

فالتائب ينبغي أن يكون بعد التوبة مطيعًا لشخص حتى يُرْشِدَهُ، وعليه أن يختار حَسَبَ اصطلاحِ الصُّوفِيَّةِ مُرْشِدًا لنفسه، ولهذا المُرْشِدِ أسماءٌ مُخْتَلِفَة، منها: المُرْشِدُ، وَالْوَلِيُّ، والشَّيْخُ، والقُطْبُ، والدليلُ، وهو شخصٌ له علمٌ وتَجْرِبَةٌ كافيةٌ، وقد وصل إلى الحقِّ بنفسه[1].

وليست الطريقة إلا العمل بالإسلام على قَدَمِ الجِدِّ والصبر، وأركانها هي: الذكر، والبعد عن الناس قدر الإمكان، والصمت إلا عن خير، وعدم الإمعان في الشِّبَعِ، وقيام شيء من الليل، وصحبة الشيخ المُرْشِدِ الكامل جسدًا وروحًا، وإن افترقت الأبدان؛ فالصحبة الروحية قائمة.

ضرورة صحبةِ المُرْشِدِ:

إنَّ صحبة المُرْشِد الكامل -وهو أندر من الكبريت الأحمر في هذا الزمان- مصححة للتصورات والأعمال، ومطهرة للقلب من الرُّعونات والأوضار، وملحقة للقاصر بالكامل؛ حتى يدرج في دائرة الولاية.

فالشيوخ هم الْأَدِلَّاء، وهم العارفون بمسالك القرب إلى الله، لهم فِرَاسَةٌ فيمن تهيَّأَ للرقي، ولهم معرفة بالغارقين في بحر الغَفَلاتِ؛ فما تخطئ نظرتهم فيمن أقبل عليهم أو مرَّ بهم، وكيف تخطئ وهم الناظرون بنور الله، المتنعمون بعنايته الأزلية السابقة فيهم![2].

ويقول الشيخ جلال الدين الرُّوْمِيُّ في الدَّفْتَرِ الأول من «المَثْنَوِي»، في وصف المُرْشِد وأتباعه:

اخْتَرِ المُرْشِدَ لِأَنَّ هَذَا السَّفَرَ مَحْفُوفٌ بِالآفَاتِ
وَالخَوفِ وَالأَخْطَارِ إِذَا كَانَ بِغَيرِ مُرْشِدٍ

(١) «تاريخ التَّصَوُّف في الإسلام»، قاسم غني، (ص ٣١٧).
(٢) «الطريق الصُّوفي وفروع القادرية بمصر»، (ص ٤٣).

ذَلِكَ الـطَّــرِيقُ الَّــذِي سَلَكْـتُهُ عِــدَّةَ مَــرَاتٍ
بِلَا حَــارِسٍ أَوْ دَلِيلٍ وَكُنْـتُ مُـضْطَـرِبًـا فِيـهِ
فَلَا تَـــذْهَـبَنَّ بِـمُفْــرَدِكَ فِي الـطَّـــرِيقِ الَّـــذِي
لَـمْ تَــسِرْ فيه قَـطُّ وَلَا تَكُـنْ مُخَـــالِفَـــا
فَـــإِذَا لَـمْ يَكُـنْ ظِـلُّـهُ عَلَـيْـكَ حَــارِسًــا
فَــإِنَّ صَــوْتَ الغُــولِ يَجْعَلُكَ تَــائِهًــا ضَــالًّا
فَــالْغُــولُ يَحِيـدُ بِكَ عَنْ الطَّـرِيقِ إِلَـى الضَّلَالِ
إِذْ كَــانَ فِي هَــذَا الـطَّـرِيقِ كَثِيرُونَ أَدْهَـى مِنْكَ
فَــاسْمَعْ مِنَ القُــرآنِ عَـنْ ضُلَّالِ الـسَّــالِكِينَ
عَـمَّا فَعَلَهُ ذَلِكَ الإِبْلِيـسُ ذُو الـــرُّوحِ الـشِّرِّيــرَةِ
حَمَلَ الـنَّـــاسَ مِئَـــةَ أَلفِ سَنَـــةٍ عَـنِ الـصِّرَاطِ
الـمُـسْتَقِيمِ وَصَيَّـرَهُمْ مُـدَبَّـرِيـنَ مُعْـدَمِينَ
كُلُّ مَنْ سَــارَ فِي الـطَّـرِيقِ مِنْ غَيْرِ مُـرْشِـدٍ
ضَلَّ بِـــسَـبَـبِ الغِـيلَانِ وَوَقَعَ فِي الـبِـئْـــرِ
فَـــصَـــادِقِ الهَـــوَى وَالْـهَـــوَسَ قَلِـيلًا
لِأَنَّهُ هُـــوَ الَّـــذِي يُـضِلُّكَ عَـنْ سَـبِـيلِ اللهِ
وَلَا يُكَــسِّرُ هَـــذَا الـهَـوَى شَيْءٌ فِي العَـــالَـمِ
مِـــثْـــلُ ظِـــــلِّ الأَصْـحَـــــابِ
قَـــالَ الـــنَّـبِـيُّ لِعَلِـيٍّ يَـــا عَلِـيُّ
إِنَّـكَ أَسَـدُ الْحَـــقِّ وَالْـبَـطَـلُ الـمِغْـــوَارُ
وَلَكِـــــنْ لَا تَـثِـــــقْ بِـــأَسَـدِيَّتِكَ
وَاسْـتَـظِلَّ بِـظِـلِّ نَخْـلِ الـــرَّجَـــاءِ

كُــلُّ مَــــنْ قَــــــدَّمَ طَــــــاعَــــــةً
فَإِنَّمَا هِيَ لِلتَّقَرُّبِ إِلَى الذَّاتِ الَّتِي لَا يُقَالُ لَهَا: لِـمَ؟ ولمَاذَا؟
وَأَنْــتَ تُـقَــــرَّبُ بِـعَـقْـلِـكَ وَسِــــرِّكَ
لَا كَهَــؤُلَاءِ مُعْـتَـمِــدًا عَلَى كَـمَالِـهِـمْ وَبِــرِّهِـمْ
ادْخُــلْ فِي ظِــلِّ ذَلِــكَ الـعَــــــاقِـلِ
الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَحِيدَ بِهِ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ
فَــتَـقَــــرَّبْ بِهَــــا إِلَــــى اللهِ
وَلَا تُـخَــــالِفْ طَــــاعَــتَـهُ أَبَـــــدَا
لِأَنَّه يَـجْـعَـلُ كُـلَّ شَــــوْكٍ رَوْضَــــةً
وَيُـــضِـــيءُ عَــيْنَ كُـلِّ أَعْــمَـــــى
ظِــلُّـهُ فِي الأَرْضِ كَـجَــبَـلِ قَــــافٍ
وَرُوحُهُ كَــالْعَـنْقَــاءِ سَــامِيَــةُ الـمَـطَــافِ
هُـــوَ الـمُغِـيـثُ وَعُـبَـيْـدُ اللهِ الْخَـــاصُّ
وَيَــسِـيرُ فِي الـطَّـــالِـبِـينَ إِلَى الْـحَـضْرَةِ
لَـــوْ قُلْـتُ حَـتَّــى يَــوْمِ القِـيَــامَــةِ نَعْـتَهُ
فَلَا تَـنْـتَـظِــرْ لَهُ غَــايَــةً أَوْ مُـنْقَـطَعَــا
فَهْــوُ الـشَّـمْـسُ الـرُّوحَـانِيَّـةُ لِهَـذَا الفَلَكِ
الَّـتِي مِنْهَــا حَـيَــاةُ الأُنْـسِ وَالـمَلَائِكَــةِ
فَــالــشَّـمْــسُ مُـخْـتَفِـيَــةٌ فِي الـبَـشَــرِ
فَــافْهَــمْ، وَاللهُ أَعْـلَــمُ بِـــالـصَّــوَابِ(١)

كما أنَّ السير بدون مُرْشِدٍ عالم قد لا يفضي إلى الغاية المرجوة؛ ولذلك فلا بد من

(١) «تاريخ التصوف في الإسلام»، (ص ٣٢١-٣٢٣).

وجود شيخ مُرْشِد عالم، فكما أنَّه لا يكون الطبيب طبيبًا إلا بدخول دور الطب الرسمية، وبمطالعة الكتب، ثم دخول الامتحان والنجاح فيه، ثم العمل في المشافي تحت نظر الأطباء؛ فأيضًا لا يكون السير إلى الله تعالى مضمون النتائج إلا بصحبة عَالِمٍ تَقِيٍّ نَقِيٍّ وَرِعٍ، قد تربى بصحبة غيره، وهكذا إلى أن ينتهي الأمر إلى السيد الأعظم، حضرة سيدنا رسول الله 4.

ويرى الإمام الجِيْلَانِيُّ وسائرُ الصُّوفِيَّةِ أنَّه لا بُدَّ لكل مريدٍ لله من شيخ، فالمشايخ هم الطريق إلى الله، وَالْأَدِلَّاءُ عَلَيْهِ، والبابُ الذي يُدْخَلُ منه إليه[1]؛ فالمريد إذا جاء وقت إرادته، وانفرد برأيه، ولم يصحب شيخًا -ضل وكان الشيطان له قائدًا وشيخًا[2]!.

تعريف المُرْشِدِ الكامِلِ:

والمُرْشِدُ الكاملُ هو العالمُ العاملُ، ذو الحالِ الصالحةِ القويَّةِ، الذي إذا توجه بالدعاء إلى مريده نقله من حال الى حال بإذن الله، ورَقِيَ به من مقام إلى مقام بإذن الله، مع الاستعانة بالصبر والصلاة، والذكر، والفكر، والمجاهدة، والمكابدة.

والمُرْشِدُ عِنْدَ كثيرٍ من الصُّوفِيَّةِ هو الوَلِيُّ، فانظر إلى قول عبد الرحمن جامي في «نفحات الأنس» في باب «الولاية وَالْوَلِيِّ»: «الولاية مشتقة من الوَلِيِّ، وهي قسمان:

ولاية عامة، وولاية خاصة.

فالولاية العامَّةُ تَشْمَلُ جَمِيْعَ المؤمنين، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [البقرة، من الآية: ٢٥٧].

والولاية الخاصة مختصة بالواصلين من أرباب السلوك، وهي عبارةٌ عن فناء

---

(١) «الغُنْيَةُ لِطَالِبِي طريقِ الحقِّ»، لِلْجِيْلَانِيِّ، (٣/ ١٢٦٩).
(٢) «الفتح الرَّبَّانِيُّ والفَيْضُ الرَّحْمَانِيُّ»، لِلْجِيْلَانِيِّ، (ص ١٢٩).

العبد في الحق وبقائه به؛ فالوَلِيُّ هو الفاني فيه، والباقي به.

وَيَصِفُ الشيخُ جلالُ الدِّيْنِ الرُّوْمِيُّ الوَلِيَّ في مواطنَ عَدِيْدَةٍ بتعابيرَ مُخْتَلِفَةٍ من جملتها:

فَعَلَى هَــــذَا يَقُـــومُ في كُلِّ عَهْـــدٍ وَلِيٌّ
وَالتَّجْـرِبَـةُ مُـسْتَمِـرَّةٌ حَتَّـى القِيَـامَـةِ
قَـــدْ أَفْلَحَ كُلُّ مَـنْ كَـــانَ لَهُ خُلُقٌ طَـيِّـبٌ
وَانْكَسَرَ وَخَـابَ كُلُّ مَنْ كَـانَ لَهُ قَلْبٌ زُجَاجِيٌّ
فَـــالْـــوَلِيُّ هُـــوَ الإِمَـــامُ الْحَيُّ القَـــائِمُ
سَـوَاءٌ أَكَـانَ مِنْ نَـسْلِ عُـمَـرَ أَوْ مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ
فَهْـوُ المَهْـدِيُّ وَالهَـادِي أَيُّـهَا البَـاحِثُ عَنِ الطَّـرِيقِ
وَهْـــوَ الْمُـسْتَـتِرُ، وَهْـــوَ الـظَّـــاهِـــرُ، فَـتَقَـــدَّم
وَهْـــــوَ كَـــــالـنُّــــورِ وَالْعَقْلُ جِـبْرِيلُـهُ
وَالْـــوَلِيُّ الَّـــذِي أَقَلُّ مِنْهُ هُـــوَ سِرَاجُ قِـنْـــدِيْلِهِ
والَّذِي هُوَ أَقَلُّ مِنْ هَـذَا القِنْدِيلِ يُعْتَبَرُ مِشْكَـاةً لَنَا
فَلِلـنُّـــورِ في الْـمَـــرْتَـبَــــةِ مَـــرَاتِـبٌ
لِأَنَّ نُـــورَ الحَقِّ لَهُ سَبْعُـمِـئَــــةِ حِجَـــابٍ
فَـــاعْـــرِفْ أَنَّ حُجُـبَ النُّـــورِ عِـــدَّةُ طَبَقَـــاتٍ
وِمِـــنْ وَرَاءِ كُلِّ حِجَـــــابٍ مَقَـــــامٌ لِقَـــوْمٍ
وَهَـذِهِ الحُجُبُ مُصْطَفَّةٌ في صُفُوفٍ حَتَّى تَصِلَ إِلَى شَخْصِ الإِمَامِ

* ويقول أيضًا:

إِنَّ عَـــبْـــــــــدَ اللهِ هُــــــــوَ ظِـلُّ اللهِ
مَـــيِّـــتُ هَـــــذَا الـعَـــــالَمِ وَاللهِ حَـــيٌّ

تَــشَـبَّــثْ بِـــــذَيْلِهِ وَاذْهَـــبْ بِلَا وَجَلٍ
حَـتَّـــى تَـنْجُــوَ مِـنْ آفَــاتِ آخِـــرِ الــزَّمَـــانِ
كَـيْفَ مَـــدَّ الــظِّلَّ نَقْـــشُ الأَوْلِـيَـــاءِ
الَّـــــذِي هُـــــوَ دَلِـيلُ نُـــورِ شَـمْـــسِ اللهِ
ولا تَـسِرْ فِي هَـــذَا الــوَادِي بِغَيْرِ هَـــذَا الــدَّلِيْلِ
وَقُلْ كَمَا قَـالَ الْخَلِيلُ: «إِنِّـي لَا أُحِـبُّ الآفِلِيْنَ»
وَاذْهَــبْ وَابْحَــثْ فِي الــظِّلِّ عَـنِ شَـمْـــسٍ
وَتَمَـسَّكْ بِـذَيْلِ الْمَلِكِ شَمْـسِ التِّبْرِيْــزِيِّ
فَـإِذَا لَـمْ تَعْـرِفِ الطَّـرِيقَ إِلَى هَــذَا الْفَـرَحِ وَالْعُـرْسِ
فَـــاسْـــأَلْ ضِـيَـــاءَ الحَقِّ حُـسَـــامَ الــدِّيـنِ(١)

إذن، فالشيخ هو المُرْشِد الروحي الذي سلك طريق الحق، وعرف المخاوف والمهالك والحدود، فتولى تربية المريدين والإشارة إليهم بمستلزمات السلوك، ومقتضيات الوصول إلى قرب الخالق -عز وجل-، ولا بد أن يكون الشيخ قد أخذ الطريق عن شيخ سابق، بحيث تُسلسل متابعته إلى رسول الله 4، ويكون قد ذاق حقائق الطريق، وتخلَّق بأخلاق النبي q(٢).

والشيخ -كما يقول القاشاني في «اصطلاحات الصُّوفِيَّة»- هو: الإنسان الكامل في علوم الشريعة والطريقة والحقيقة، البالغ حد التكميل فيها؛ لعلمه بآفات النفوس وأمراضها وأدوائها، ومعرفته بدوائها، وقدرته على شفائها، والقيام بهداها إن استعدت ووفقت لاهتدائها(٣).

---

(١) «تاريخ التَّصَوُّفِ في الإسلام»، (ص ٣١٨-٣٢٠).
(٢) «كشاف اصطلاحات الفنون»، للتَّهَانَوِيِّ، (٤/ ٩٥-٩٦).
(٣) «اصطلاحات الصُّوْفِيَّةِ»، للقَاشَانِيِّ، (ص ١٥٤).

شروط المُرْشِد:

إنَّ أَوَّلَ ما يشترطه الإمام الجِيْلَانِي في الشيخ المتصدر لتسليك المريدين هو معرفة العلوم الشرعية وإشارات الصُّوْفِيَّةِ، بحيث يجمع بين الشريعة والحقيقة، وهنا يستشهد الإمام بعبارةِ الجُنَيْدِ الشهيرةِ: «علمنا مضبوط بالكتاب والسنة؛ فمن لم يحفظِ الحديثَ ويكتبه، ويحفظِ الكتابَ العزيز، ويتفقه في الدين ومصطلح الصُّوفِيَّة؛ لا يُقْتَدَى به»[1].

ويقول الشيخُ عبدُ القادرِ الجِيْلَانِيُّ: «لا يجوز لشيخ أن يجلس على سَجَّادَةِ النهايهْ، ويتقلد بسيف العنايهْ، حتى تكمل فيه اثْنَتَا عَشْرَةَ خَصْلَةً: خَصْلَتَانِ من الله: يكون ستارًا غفارًا، وخَصْلَتَانِ من النبيِّ: يكون شفيقًا رفيقًا، وخَصْلَتَانِ من أبي بكرٍ: يكون صادقًا متصدقًا، وخَصْلَتَانِ من عُمَرَ: يكون أَمَّارًا نَهَّاءً، وخَصْلَتَانِ من عُثْمَانَ: يكون طعَّامًا للطعام، ومصلِّيًا والناسُ نيامٌ، وخَصْلَتَانِ من عَلِيٍّ: يكون عالـمًا شُجَاعًا»[2].

فالشروط التي يجب أن تتوافر في الشيخ المُرْشِدِ، هي:

١- الإجازة بالإرشاد: وهذا المُرْشِدُ شرطه أن يكون قد تربَّى على يدِ مُرْشِدٍ مِثْلِهِ، حتى نَضِجَ علمًا، وحالًا، وكمالًا، وقوَّةَ إفاضةٍ؛ فأجازه بالإرشاد، وهكذا حتى تتصل الطريق بإجازة شيخ عن شيخ إلى حضرة سيدنا رسول الله 4.

ولا بد لهذا المُرْشِدِ من أن يكون قد اجتاز العقبات، وتخلَّص من العيوب عيبًا فعيبًا، وارتقى مقامًا فمقامًا، حتى قعد مَقْعَدَ الكمالِ، فهو بصير بما يعتري السالك، وله من قوة توجهه القلبي ما يدرأ به عنه الأخطار -إن شاء الله تبارك وتعالى-، فمن ظَفِرَ بهذا المُرْشِدِ فَلْيَشْدُدْ يَدَهُ عليه، وليكن له سامعًا مطيعًا؛ فإنه الطبيب النفسي

---

(١) «الطريق الصُّوفي وفروع القادرية بمصر»، (ص ٤٧).

(٢) «قلائد الجواهر في مناقب الشيخ عبد القادر»، للتَّادِفِي، (ص ١٧).

الذي تجب الرحلة إليه، والجلوس بين يديه، وآية معرفته الاستقامة على الكتاب والسنة، فإن رأيت منه خلاف ذلك؛ ففرَّ منه فرارك من الأسد.

٢- العلم الواسع والعمل بالعلم: وأن يكون عالمًا واسع العلم؛ لئلَّا يميلَ في السيرِ إلى غير الاستقامة، فيميل المريد بميله، فيكون ضالًّا مُضِلًّا، ومن كان كذلك فهو بعيد عن الإرشاد كل البعد، والعلم الديني يَعُمُّ علم العقائدِ، وعلم الأحكام في العبادات والمعاملات، وعلم أحوال القلب وأمراضه المعنوية، والسبيل إلى تخليصه منها بمعالجته بالإضافة الروحية الصحيحة والتوجه القلبي القوي.

ويشترط مع علمه الجَمِّ الغزير أن يكون عاملًا به؛ فإنَّ القدوة بالعامل أكثر منها بالعالم عند الجماهير، وعند المبتدئين من المريدين أيضًا، وليكن عمله مُتَجَلِّيًا طبق الشريعة؛ فلا يأذن للحال التي تغشاه ومريديه بأن تتأمر عليه وعليهم إن كانت مخالفة لقواعد الشريعة أو لركائز الأعمال.

٣- الترفع عن مال المريد: ويتأكد عليه الترفع عن مال المريد؛ فإن أكل الدنيا بالدين حرام، إلا إذا كان إهداءً عن طيب نفس وخلوص نية وبعد عن الاغترار، فإن رأيت شيخًا على خلاف ذلك؛ فهذا شيخ الدرهم والدينار.

٤- المُرْشِد ليس معصومًا: ومع كل هذا فالمُرْشِد ليس معصومًا؛ لأنَّ العصمة لا تكون لغير الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-؛ ومن هنا تكون صحبةُ الشيخِ المُرْشِدِ شَاقَّةً لمن لم يرزق الاستسلام له، وقد قَصَّ الله تعالى علينا من نبأ موسى والخَضِرِ -على نبينا وعليهما الصلاة والسلام- ما فيه إشارة إلى هذا.

وليكن على بالِ المريدِ أنَّ المُرْشِدَ ليسَ نَبِيًّا مَعْصُوْمًا؛ فَقَدْ يَجْرِي عَلَيْهِ ما يجري على غيره من القضاء والقدر، لكنَّهُ سريعُ الأوبةِ، وشيكُ التوبةِ، وإنَّها لَتَغْسِلُ الحَوْبَةَ[١].

(١) الإثم.

وقد وقع بعض الشيوخ فيما صورته المخالفة، وكان ذلك امتحانًا منه لمريديه؛ فتغير بعضهم وثبت غيره، فقال للذي ثبت: «لِمَ لَمْ تتغير كما تغير أصحابك؟»، فقال: «ما صَحِبْتُكَ على أنك معصوم، ولكن صحبتك على أنك أعرف بطريق الله مني».

٥- **الإخلاص**: ولقد لخص السيد الكبير الشيخ أحمد الرفاعي -رحمه الله تعالى- أهمَّ صفات الشيخ المُرْشِدِ بقوله: «كم طيرت طقطقة النعال حول الرجال من رأس! وكم أذهبت من دين! والرجل من جمع الناس على الله لا على نفسه، وجذبهم إلى الله لا إلى نفسه، وبقي قلبه عنهم بمعزل، وهو ذاك الفارس البطل». اهـ.

فقد أوضح الشيخ ميزانًا مُهِمًّا من الموازين التي نُقَيِّم بها الشيخ، ومنها نهيه لمريديه عن الإفراط فيه، وتبجيله بما ليس فيه.

أما المريد الصادق فهو الذي قال الله تعالى عنه: ﴿وَٱلَّذِينَ جَـٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت، من الآية: ٦٩]، وهو الذي يريده الله تعالى فَيُقْبِلُ بقلبه، ويحدث فيه لطفًا يثير منه فيه الاجتهاد فيه، والإقبال عليه، والإرادة له، ثم يكاشفه الأحوال[١].

كما قال حارثةُ: «عزفت نفسي عن الدنيا، فأظمأت نهاري، وأسهرت ليلي»، ثم قال: «وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزًا»، فأخبر أن كشوف أحوال الغيب له كان عقيب عزوفه عن الدنيا.

وَيُفَصِّلُ الإمامُ الجِيْلَانِيُّ القولَ حول شروط وآداب المريد، فيقول: «فأول ما ينبغي على المريد حين يقصد شيخًا للتأدب به، والتلقي منه والتربي على يديه: أن يكون له إيمان وتصديق واعتقاد بأنه لا أحد في تلك الديار أولى من هذا الشيخ للانتفاع به، فإذا صاحبه لم يلتفت لغيره من المشايخ، فإن تفرق نظر المريد بين عدة مشايخ للطريق، من شأنه أن يبعده عن الاستفادة الكاملة من شيخه».

(١) «التعرف لمذهب أهل التَّصَوُّف»، (ص ١٦٥).

ويرى الصُّوفِيَّةُ أنَّ المريد لا ينبغي له أن يعتقد في شيخه العصمة، لكنه يتعين عليه الإيمان بأن الخير الكثير، ومواصلة السلوك، إنما يتيسر بحسن مصاحبة هذا الشيخ، واتباع جملة آداب تدخل جميعًا تحت طاعة الشيخ وتوقيره، وقد جمع الإمام الجِيْلَانِيُّ أخلاقياتِ المريدِ مع شيخه، فيما يمكن أن نعدده بالآتي:

* **الطاعة الظاهرة والباطنة**: بمعنى أن يتمثل المريد لرأي شيخه في الظاهر، ولا يعترض عليه في الباطن إذا رأى منه ما لا يقدر على فَهم مَرْمَاهُ، ويتخذ من قصة موسى والعبد الصالح مثالًا واجب الاتباع، يقول الإمام: «مخالفة الشيوخ سُمٌّ قاتل».

* **الجلوس مع الشيخ على بِسَاطِ الأدب**: فلا يتكلم بين يديه إلا في الضرورة، ولا يقاطع كلام شيخه ليقول رأيه هو، ومهما رأى في كلام الشيخ نقصانًا وقصورًا فلا يَهُمُّ بمعارضته في الرأي؛ فكما يقول القوم: «من قال لشيخه: «لا» لا يفلح».

يقول الإمام لمريده: «إذا دخلت عندي، فاطْوِ علمك ورؤية نفسك، ادخل مفلسًا بلا شيء...، إذا جئت وأنت ترى علمك ونفسك؛ حجبت عن هذا الذي أشير إليه.

* **إِطْلَاعُ الشيخ على أحواله**: فلا يكتم عن شيخه شيئًا، وإن بدا فيه العيب والتقصير؛ حتى يَتَسَنَّى للشيخِ هَدْيُهُ للصواب، وتصحيح ما بَدَرَ منه، ويدعو له بالتوفيق والفلاح؛ فربما يصلح الله حال المريد ببركة شيخه.

* **عدم اتهام الشيخ بإساءة قلبية مهما رأى فيه من أحوال**: فقد تكون التُّهَمَةُ لقصور فَهْمِ المريدِ بحقيقةِ الحَالِ؛ فالواجب على المريدِ حسنُ الظنِّ لشيخه، فإن رأى فيه ما يستوجب التُّهَمَةَ؛ قال في نفسه: «ربما كان ذلك لجهلي، وقلة علمي»، يقول الإمام: «إذا اتهمت شيخك فلا تصحبه؛ فالمريض إذا اتهم الطبيب لم يبرأ بمداواته».

* **التَّهَيُّؤُ الدائمُ لخدمة الشيخ**: فلا يَرُدُّ له طَلَبًا، بل يسارع إلى تلبيةِ ما يُرِيْدُهُ الشَّيْخُ، ولا يتعلل المريد بقضاء حاجاته الخاصة؛ فليس للمريد الصادق هَمٌّ ولا ذهب ولا مال، بالإضافة إلى شيخه.

* **الصدق في الصحبة لله**: فلا يكون المريد مع شيخه، وَقَلْبُهُ مشغول بأهل الدنيا؛ فإن شرط الإرادة للخالق خروج المخلوقين من القلب.

وأخيرًا، فإن أهم ما يتخلق به المريد مع شيخه عند الإمام الجِيْلَانِيِّ، هو الصبر على خشونة الشيخ؛ فقد رأى الإمام أن المريد لا يتعلم إلا بالخشونة؛ لأن نفسه لم تَزَلْ بعد غَيْرَ مُهَذَّبَةٍ، ولأنَّ كفَّ القَيِّمِ إن لم تكن خشنة، لم تصلح حال النفس الخارجة لِتَوِّهَا من هَوَسِ المطالبِ، وبهرجة الشهوات والأهواء.

لذلك فالإمام يؤكد -عند كل مناسبة- ضرورةَ الصبر على خشونة المشايخ، ويشير إلى أنه قد تربى في طريق الله على خشونة مشايخه، وخشونة الغربة، والفقر، والصدق في الطلب؛ فما كان يَهْرُبُ من كلام شيوخه وَيَتَّبِعُ الرُّخَص، ومن هنا قال الإمامُ لِمُرِيْدِيْهِ: «لا تَهْرُبُوا من خشونة كلامي؛ فما رباني إلا الخشن»[1].

(١) انظر: «الطريق الصوفي»، (٥١-٥٣)، [بِتَصَرُّفٍ].

المقامات والأحوال

لقد كَثُرَ الاشتباه بين الحالِ والمقامِ، واختلفت إشارات الشيوخ في ذلك؛ لمكان تشابهها في نفسها وتداخلها، فتراءى للبعض الشيء حالًا، وتراءى للبعض مقامًا، وكلتا الرؤيتين صحيحة لوجود تداخلها، ولا بد من ذكر ضابط يَفْرُقُ بينهما، على أنَّ اللفظ والعبارة عنهما مُشْعِرٌ بالفرق، فالحال سُمِّيَ حالًا لتحوله، والمقام مقامًا لثبوته واستقراره(١).

«وَيَفْرُقُ الصُّوفِيَّةُ بين الأحوال والمقامات، فَيَرَوْنَ الأحوالَ مواهبَ، والمقاماتِ مكاسبَ، ومعنى ذلك أنَّ كل ما يَرِدُ على القلب من غير اكتساب هو من الأحوال، كالفرح، والحزن، والألم، والسرور، وغيرها، وتأتي من غير تَكَلُّفٍ؛ تصديقًا لقوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ﴾ [الأنفال، من الآية: ٢٤]؛ أي يلقي في قلب المرء ما يُعْجِزُهُ عن مراده، ويغير -سبحانه وتعالى- عليه نيته، وحظوظ نفسه وهواها.

أما المقامات فيصل إليها السالك بالصبر والمجاهدة، بل بالجوع، والزهد، والورع، والقناعة، والرضا، والتوكل، وإسقاط التدبير، وغيرها»(٢).

ويرى الجُنَيْدُ أنَّ الحالَ نازلةٌ تنزل بالعبد في الحين، فَيَحُلُّ بالقلبِ الرضا، والتفويض، وغير ذلك؛ فيصفو الوقتُ في حال الصوفي ويزول(٣).

ويرى بعض الأئمة أنَّ الحال ما يَحُلُّ بالأسرار من صفاء الأذكار ولا يزول، فإن زال فلا يكون حالًا.

(١) «عوارف المعارف»، (ص ٣٢٦).
(٢) «ألفاظ الصُّوفِيَّة ومعانيها»، الدكتور حسن الشرقاوي، (ص ١٣٣).
(٣) «اللُّمَع»، (ص ٤١١).

وقيل: «إنَّ الحال هو ما يدخل قلب السالك بدون اختيار أو تعمُّدٍ أو جلب أو اكتساب، وهذا مثل الطرب أو الحزن، والبسط أو القبض، والشوق، والانزعاج، وأمثالها».

ويقول السيد الشريف الجُرْجَانِيُّ في كتاب «التعريفات» في تعريف كلمة الحال: «الحال في اللغة: نهاية الماضي وبداية المستقبل، والحال عند أهل الحق: معنًى يَرِدُ على القلبِ من غير تصنُّع ولا اجتلاب ولا اكتساب، ويرد من طربٍ، أو حزن، أو قبض، أو بسط، أو هيئة، ويزول بظهور صفات النفس سواء يَعْقُبُهُ المثل أو لا، فإذا دام وصار مَلَكَةً يسمَّى مقامًا، فالأحوال مواهبُ والمقامات مكاسبُ، والأحوال تأتي من عين الوجود والمقامات تَحْصُلُ ببذل المجهود»[1].

وقسَّم أبو نصرٍ السَّرَّاجُ في كتاب «اللُّمَع» مجموع أحوال العارفين على النحو الآتي: المراقبة، والقرب، والمحبة، والخوف، والرجاء، والشوق، والأنس، والاطمئنان، والمشاهدة، واليقين، وها نحن نَصِفُ -بطريق الإجمال- كلَّ حال من هذه الأحوال.

إذن، فالأحوال من ثمرات الاستغراق في ذكر الله -سبحانه وتعالى-، فيخلقها سبحانه في قلوب الذاكرين، وسميت أحوالًا لِأَنَّهَا تتحول ولا تدوم، وقد تُسَمَّى وجدًا لوجودها في القلب، وإذا قَوِيَتْ قد تفيض عن القلب؛ فتظهر على الجوارح حركاتٍ اضطراريةً أو بكاءً أو صراخًا، وأكثر ما تظهر على جوارح المبتدئين. أما المتمكنون فإنهم يَصْرَعُوْنَ أحوالهم ويمنعونها من الظهور.

قال الكَلَابَاذِيُّ في «التعرف»: التواجد ظهور ما يجده في باطنه على ظاهره، ومن قوي تمكن فسكن، قال الله تعالى: ﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزُّمَر، من الآية: ٢٣].

---

(١) «التعريفات»، للجُرْجَانِي، (ص ٣٦).

فالتَّصَوُّفُ حال أكثر منه قالًا، وإن من سلك سبيل القوم بصدق ذاق ما ذاقوه -إن شاء الله تعالى له ذلك-، ولا يُظْهِرُ أصحابُ الأحوالِ أحوالَهم إلا عند الاضطرار الشديد الذي يُفْقَدُ معه التماسك والتثبت، على أنَّ الإكثار من الصلاة والسلام على حضرة سيدنا رسول الله 4 له أثره في تهدئة الحال.

«وقد اجتهد بعض الصُّوفِيَّة في تحديد المقامات، وهي المكاسب التي يحصل عليها السالك في أثناء رحلة مجاهداته وإخلاصه وطاعته لله تعالى، فيرى الحكيم التِّرمِذِيُّ أنَّ المقاماتِ أَرْبَعَةٌ، وهي: مقامُ الصادقين، والصديقين، والمقربين، والمنفردين. وأما السُّهْرَوَرْدِيُّ فإنه يَقْسِمُهَا إلى خمسِ درجاتٍ، أعلاها مقامُ التوحيد، وفيها يصل السالك إلى نور الأنوار، وهي الغاية التي يبغيها الكُمَّلُ في العلم والعمل، وقل من يصل إليها، ولقد حدد الإمام الشَّعْرَانِيُّ عدد المقامات التي يجب على السالك اجتيازها حتى يصل إلى مقام المنفردين بـ ٢٤٩٩٩٩ درجة روحيَّة، وعلى المريد الصادق أن يجتازها جميعًا بالمجاهدة، والصبر، والطاعة، والإخلاص لله تعالى، وهذه المقامات لا يُحْصَلُ عليها إلا بالمنَّةِ الإلهيَّةِ. والهبةِ الربانيَّةِ، فليس من المُحَتَّمِ - مهما اجتهد السالك- أن يظفر بها، وقل مَنْ يَصِلُ إليها»[(١)].

وأشار القَاشَانِيُّ (ت ٧٣٠ هـ) إلى أنَّ المقام: «هو استيفاء حقوق المراسم، فإن من لم يستوف حقوق ما فيه من المنازل، لم يصحَّ له الترقي إلى ما فوقه، كما أن من لم يتحقق بالقناعة حتى يكون له ملكة لم يصحَّ له التوكل، وهلُمَّ جرًّا»[(٢)].

واختلفت المشايخ في أنَّ العبد هل يجوز له أن ينتقل إلى مقامٍ غيرِ مقامه الذي هو فيه قبل إحكام حكم مقامه.

فقال بعضهم: «لا ينبغي أن ينتقل عن الذي هو فيه دون أن يُحْكِمَ حكم مقامه».

(١) «ألفاظ الصُّوفِيَّة ومعانيها»، (ص ١٣٤).
(٢) «اصطلاحاتُ الصُّوْفِيَّةِ»، (ص ٥٤).

وقال بعضهم: «لا يُكْمِلُ المقامَ الذي هو فيه إلا بعد تَرَقِّيْهِ إلى مقامٍ فوقه، فينظر من مقامه العالي إلى ما دونه من المَقَامِ فَيُحْكِمَ أمرَ مقامه، والأولى أنْ يقال -والله أعلم-: إنَّ الشخص في مقامه يُعْطَى حالًا من مقامه الأعلى الذي سوف يرتقي إليه، فبوجدان ذلك الحال يستقيم أمرُ مقامه الذي هو فيه، ويتصرف الحق فيه كذلك. ولا يضاف الشيء إلى العبد أنه يرتقي أو لا يرتقي، فإن العبد بالأحوال يترقي إلى المقامات، والأحوال مواهب يرقى بها إلى المقامات التي يمتزج فيها الكسب بالموهبة، ولا يلوح للعبد حال من مقام أعلى مما هو فيه إلا وقد قرب ترقيه إليه، فلا يزال العبد يرقى إلى المقامات بزائد الأحوال، فعلى ما ذكرناه يتضح تداخل المقامات والأحوال حتى التوبة، ولا تعرف فضيلة إلا فيها حال ومقام. وفي الزهد حال ومقام، وفي التوكل حال ومقام، وفي الرضا حال ومقام»[1].

وفي نهاية الأمر، يقول الدكتور عبد الحليم محمود في تعريف المقام: «المقامات هي المنازل الروحية التي يمر بها السالك إلى الله، فيقف فيها فترة من الزمن مجاهدًا في إطارها حتى يُهَيِّئَ الله سبحانه وتعالى له سلوك الطريق إلى المنزل الثاني؛ لكي يتدرج في السمو الروحي من شريف إلى أشرف، ومن سامٍ إلى أسمى، وذلك مثلًا كمنزل «التوبة» الذي يهيئ إلى منزل «الورع»، ومنزل «الورع» الذي يهيئ إلى منزل «الزهد»، وهكذا حتى يصل الإنسان إلى منزل «المحبة»، وإلى منزل «الرضا»، وهذه المنازل لا بد لها من جهاد وتزكية، ولذلك يقولون عنها: إنها مكتسبة، وإنها اجتهاد في الطاعة، ومواصلة في التسامي في تحقيق العبودية لله سبحانه»[2].

صاحب الحال لا يُقَلَّد في أثناء غلبة الحال عليه:

هذا ولا بدَّ من التنبيه إلى أنَّ بعضَ المُتَصَوِّفَةِ قد تَغْلِبُهُمْ أحوالهم، ويصدر

(١) «عوارف المعارف»، (ص ٣٢٨).

(٢) «التَّصَوُّف في الإسلام وأهم الاعتراضات الواردة عليه»، (ص ٢٠٩).

عنهم في أثناء ذلك ما يخالف الشرع؛ فلا يجوز تقليدهم في هذا الذي يصدر عنهم في حالة الغلبة، كما نَبَّهَ على هذا كبارُ الْعُلَمَاءِ رحمهم الله تعالى.

قال الإمام الرباني السرهندي -رحمه الله تعالى-: «علامة الوصول إلى حقيقة اليقين مطابقة علومه ومعارفه لعلوم الشريعة ومعارفها، وما دامت المخالفةُ موجودةً -ولو بأدنى شعرة- فذلك دليل عدم الوصول، وكل خلاف واقع من كافة مشايخ الطرق للشريعة؛ فهو مبني على سكر الوقت، وهو لا يكون إلا في أثناء الطريق، والمنتهون إلى النهاية كلهم في الصحو، والوقت مغلوب لهم، والحال والمقام تابع لكمالهم؛ فتحقق أن مخالفة الشريعة علامة على عدم الوصول إلى الحقيقة».

الأحوال والأعمال:

ولا يَظُنُّ إنسانٌ أنَّ الأحوالَ الطيبةَ ثمرةُ الذِّكْرِ فقط، بل لا بد من الأعمال التي أمر بها الشرع وتعبدنا الله بها، قال الكَلَابَاذِيُّ #: «اعلم أنَّ علومَ الصُّوفِيَّةِ علومُ أحوالٍ، والأحوال مواريث الأعمال، ولا يرث الأحوال إلا من صحح الأعمال، وأول تصحيح الأعمال معرفة علومها، وهي علوم الأحكام الشرعية»؛ فالوجد الشرعي ثمرة الاتباع للكتاب والسنة.

وقال الحسن البصريُّ #: «لا يَغُرَّنَّكَ قول من يقول: «**المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**»[(١)]؛ فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم؛ فإنَّ اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم، وليسوا معهم».

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٨٣)، برقم: (٥٨١٦)، ومسلم: (٤/ ٢٠٣٤)، برقم: (٢٦٤٠)، كلاهما من حديث عبد الله | .

الشطح والتحذير منه

إنَّ أول ما يتبادر إلى الذهن عند سماع كلمة «الشطح» هو وجود شطط ما في الأمر؛ ولذلك سنبدأ كلامنا بالإجابة عن هذا السؤال: ما «الشطح»؟

فيقال: معناه عبارة مُستغربة في وصف وَجْدٍ فَاضَ بقوته، وهاج بشدة غليانه وغلبته(١).

ويقول الطوسي # في كتابه «اللمع»:

«إنَّ الله تعالى فتح قلوب أوليائه، وأذن لهم بالإشراف على درجات متعالية، وقد جاد الحق تعالى على أهل صفوته والمتحققين بالتوجه والانقطاع إليه -بكشف ما كان مستترًا عنهم قبل ذلك من مراتب صفوته، ودرجات أهل الخصوص من عباده.

فكل واحد منهم ينطق بحقيقة ما وجد ويصدق عن حاله، ويصف ما ورد على سره بنطقه ومقاله؛ لأنَّهم لا يرون حالًا أعلى من حالهم حتى يحكموها، فإذا أحكموها فعند ذلك يَسْمون بهممهم إلى حالة أعلى من ذلك حتى تنتهي الطرق والأحوال والأماكن إلى غاية ونهاية، هى أعلى النهايات وغاية الغايات»(٢).

فالشطح إذن، تعبير عمَّا تشعر به النفس حينما تصبح لأول مرة في حضرة الألوهية، فتدرك أنَّ الله هي وهي هو، ويقوم إذن على عتبة الاتحاد، ويأتي نتيجة وجد عنيف لا يستطيع صاحبه كتمانه، فينطلق بالإفصاح عنه لسانه، وفيه يتبين هذه الهوية الجوهرية فيما بين العبد الواصل والمعبود الموصول إليه، فيتحدث على لسان الحق؛

---

(١) «اللُّمَع»، (ص ٤٥٣).

(٢) «اللُّمَع»، (ص ٤٥٤).

لأنَّه صار والحق شيئًا واحدًا؛ ومن هنا ينتقل الخطاب إلى صيغة المتكلم بعد أن كان -في حال المناجاة- بصيغة المخاطب[1].

«أما العناصر الضرورية لوجود ظاهرة الشطح، فهي:

أولًا : شدة الوجد.

ثانيًا: أن تكون التَجْرِبَةُ تَجْرِبَةَ فناء في الذات الإلهية.

ثالثًا: أن يكون الصوفي في حال سكر.

رابعًا: أن يسمع في داخل نفسه هاتفًا إلهيًّا يدعوه إلى الفناء، فيستبدل دوره بدوره.

خامسًا: أن يتم هذا كله والصوفي في حال من عدم الشعور، فينطق مترجمًا عمَّا طاف به متخذًا صيغة المتكلم، وكأن الحقَّ هو الذي ينطق بلسانه.

أمَّا الشطحة نفسها، فتمتاز بعدة خصائص منها:

* أنها بصيغة ضمير المتكلم، وإن كان هذا الشرط غير متحقق باستمرار.

* وأنها تبدو غريبة في ظاهرها، لكنها صحيحة في باطنها، أو على حد تعبير السَّرَّاج: «ظاهرها مستشنع، وباطنها صحيح مستقيم»؛ ومن هنا تظهر بمظهر الدعوى العريضة الكاذبة»[2].

«ومعنى ذلك أنَّه إذا قال الصوفي في حالة شطح أو وجد أو سكر: «أنا أنت وأنت أنا» فلا يقصد بذلك حلولًا ولا اتحادًا، وإنما يقصد أنه لا يرى في هذا الوجود إلا الله سبحانه وتعالى. وكما يقول أحد أئمةِ الصُّوفِيَّةِ -وهو ذو النون المصري- مناجيًا ربه، قائلًا له:

---

(١) «شطحات الصُّوفِيَّة»، عبد الرحمن بدوي، (ص ١٠).

(٢) «شطحات الصُّوفِيَّة»، (ص ١٠-١١)، [بتصرف].

«إلهي، ما أصغيت إلى صوت حيوان، ولا إلى حفيف شجر، ولا خرير ماء، ولا ترنم طائر، ولا تنعم ظل، ولا دوي ريح، ولا قعقعة رعد، إلا وجدتها شاهدة بوحدانيتك دالة على أنه ليس كمثلك شيء».

ويهتف صوفي آخر قائلًا:

وَمَنْ أَنْتَ؟ يَا رَبِّي أَجِبْنِي، فَإِنَّنِي * رَأَيْتُكَ بَينَ الحُسْنِ وَالزَّهْرِ وَالمَاءِ

فلا يقصد الصوفي القول بالحلول أو الاتحاد أو الاندماج والوَحْدَةِ بين الخالق والمخلوق أو بين العبد والرب. وإنما المقصود هو شهود قدرة الله وآثاره وعظمته في العالم بأسره. وهذا ما نجده في قول بعضهم:

وَفِي كُلِّ شَيءٍ لَهُ آيَةٌ * تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الوَاحِدُ

فالصُّوفِيَّةُ يَفْرُقُون بين الله والعالم، بين الإنسان بوصفه عبدًا والخالق بوصفه ربًّا، ولكنهم في نفس الوقت يرون أن العالم الظاهر لا وجود له على الحقيقة، وأن الموجود الحق هو الله لا إله إلا هو، هذا هو منطقهم ودليلهم في العمل وكما يقول محيي الدين بن عربي في «الفتوحات»: «يا من يراني ولا أراه، كم ذا أراه ولا يراني». فإذا قرأ أحد الطاعنين في الصُّوفِيَّةِ هذا البيت فسيقول صارخًا: «هذا كفر».

ولكن تفسير قول ابن عربي هذا: أنَّ الله -سبحانه وتعالى- يراني عاصيًا ظالمًا، ولكن لرحمته بي ونعمته على الخلق يجعلني لا أراه تعالى وأنا في معصيتي وفي شرِّي وفي خطيئتي، فأنا منغمس في الشهوة والخطيئة وهو يراني، ولكني لا أراه وأنا في حالي من الإثم والفسوق والعصيان؛ لأنَّني لو كنت رأيته وأنا على هذه الحال ما عصيته وما ظلمته، وإنما لَتُبْتُ وَصَدَقَتْ توبتي وندمت على ما فعلت، ثم إنني أراه -سبحانه وتعالى- متسامحًا غفورًا رحيمًا مع معصيتي، وشقاوتي، وَجُرْأَتِي، واغتراري، وهو جواد على الدوام كريم على الاستمرار، فهو لا يراني عاصيًا مع

عصياني، ولا متجبرًا مع ظلمي وإصراري، فهو عالم بي ولكن هناك حلمه، وهو عارف بي ولكن هناك إحسانه وعفوه ورضاه.

فالذي يقول: «أنا أنت وأنت أنا» إنما هو متوهم لأنَّه في لحظة سُكْرٍ ووَلَهٍ وشطح لا يستطيع أن يعبر بلفظة العقل عن المعنى القوي في قلبه، والإشراق الإلهي الذي احتوى نفسه، فسقطت عنه الإشارة والعبارة، ولم يشعر فنطق بكلام ككلام المجانين»[(١)].

ولكن نجد أنَّه قد دخل إلى التَّصَوُّفِ -بسبب هذا الشطح- دخلاءُ كثيرون، ولقد حذر الْعُلَمَاءُ الصالحون من هذا ونبهوا عليه، وينصحون المبتدئين كذلك بألَّا يقرءوا كتب القوم حتى لا يقعوا على أمثالها، وإن كثيرًا منها مدسوس عليهم، وقد يتكلمون بكلمات لا يفهم حقيقة معناها إلا من كان مثلهم وبلغ رتبتهم؛ فيجب الامتناع من مطالعة تلك الكتب حِرْصًا على سلامة الاعتقاد، وإبقاءً على حسن الظن بالقوم رحمهم الله تعالى.

والاشتغال بالتفسير والحديث والفقه أجدى لنا وللأمة من الاشتغال بهذه الدقائق التي قلَّ أن يخرج المشتغل بها سليمًا إن كان من المبتدئين، وقد قال الْعُلَمَاءُ: «طعام الكبار يَضُرُّ الصغار».

ومن وصايا مولانا خالد النقشبندي # : «أما بعدُ، فأوصيكم وآمركم بالتأكيد الأكيد بشدة التمسك بالسنة السَّنِيَّهْ، والإعراض عن الرسوم الجاهلية والبدع الرَّدِيَّهْ، وعدم الاغترار بالشطحات الصُّوفِيَّهْ»[(٢)].

ويقول الدكتور البوطي في كتابه «هذا والدي»[(٣)]: هذه المسألة هي المعضلة

---

(١) «ألفاظ الصُّوفِيَّةِ ومعانيها»، (ص ٧١-٧٣).

(٢) من كتاب «العلامة المجاهد الشيخ محمد الحامد»، للشيخ عبد الحميد طهماز.

(٣) «هذا والدي»، للبوطي، (ص١٠٨-١١١).

الكبرى التي جعلت فئة من الناس تنظر إلى التَّصَوُّفِ من حيث هو -أي جملة وتفصيلًا- على أنَّه هرطقة وزندقة وشرود عن ضوابط القرآن والسنة، وهي التي جعلت فئة أخرى تَفْهَمُ الأمور على ظواهرها، وتتقبل العباراتِ الموهمة -بل الباطلة- على أساس الثقة بقائليها أو بمن نسبت إليهم.

وكلا الفريقين شارد في قراره هذا عن الحق، متورط في حَيْفٍ وظلم كبيرين.

أما الأول منهما فمتورط في ظلم التَّصَوُّفِ، والجنوح عن الحق في حكمه الجائر عليه، وأما الثاني فمتورط في ظلم الشريعة والدين؛ إذ مضى يحملها أوزار كلمات وعبارات ما هي منها في شيء، على أنَّ كثيرين من هذا الفريق الثاني لا ينتهون من تَرْدَادِهِمْ لهذه العبارات إلى أيِّ فَهْمٍ لمعانيها، وإنما يبتلعونها ابتلاعًا بسائق من الثقة المجردة كما هي تمامًا، كما يَزْدَرِدُ أحدهم لقمة من طعام دون أي تذوق ولا مضغ.

فمن قال ببعض تلك الشطحات فإنما قال ذلك في حالة فناء انتابته وعرضت له، غاب فيها عن شهود ذاته؛ فاستغرق في شهود الحق وحده، ففاه بتلك الكلمات وهو تحت سلطان ذلك الفناء عن الذات، وفي غيبوبة عن قرار العقل ويقينه؛ ولذا فإنَّ كلًّا منهم كان يعود عن تلك الشطحات، ويبرأ منها ويؤكد نقيضها، بمجرد أن تزول تلك الحال(١).

ولذلك فليس لأحد أن يبسط لسانه بالوقيعة في أوليائه، ويقيس بِفَهْمِهِ ورأيه ما يسمع من ألفاظهم، وما يُشْكِلُ على فَهْمِهِ من كلامهم؛ لأنهم في أوقاتهم متفاوتون، وفي أحوالهم متفاضلون ومتشاكلون ومتجانسون بعضهم لبعض، ولهم أشكال ونظراء معروفون، فمن بان شرفه وفضله على أشكاله، بفضل علمه وسعة معرفته فله أن يتكلم في عللهم وإصابتهم، ونقصانهم وزيادتهم،

---

(١) ذكر ابن تيميَّةَ قريبًا من هذا الكلام في تأويل شطحات أبي يزيد البسطامي الذي كان يمدحه ويقدسه. انظر: «مجموع الفتاوى»، (١٠/ ٣٣٧)، وانظر: كتاب «السلفية»، للبوطي، (ص ٢٠٤ وما بعدها).

ومن لم يسلك سبلهم، ولم ينحُ نحوهم، ولا يقصد مقاصدهم؛ فالسلامة له في رفع الإنكار عنهم، وأن يكل أمورهم إلى الله تعالى، ويتهم نفسه بالغلط فيما ينسبهم إليه من الخطأ[1]، وبالله التوفيق.

(١) «اللُّمَع»، (ص ٤٥٤).

الكرامة والولاية

الكرامةُ خرقٌ للعادة على غير المألوف والطبيعي، فهي تدخل في باب المعجزات، كطي المكان؛ أي الانتقال من مكان إلى آخر يبعد عنه مئات الأميال في خطوة أو خطوات ، والمشي على الماء، وكلام البهائم، وظهور الشيء في غير موضعه أو وقته؛ كالإتيان بفاكهة الصيف في الشتاء، وقلب الأعيان؛ كتحويل المَعْدِنِ الخسيس إلى مَعْدِنٍ ثمين، كالرصاص إلى ذهب(١).

إذن، فهي أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة، ولا هي مقدمة لها، ولا يشترط فيها التحدي كالمعجزة.

وهي عبارة عن إكرام الله لولي من أوليائه الصالحين بما يظهره الله على يديه من أمور، ولا يشترط فيها دائماً أن تكون خارقة لنواميس الكون، أو خارجة عما يألفه الناس، وليس لها صورة أو كيفية معينة.

[إذن، فالكرامة للأولياء، أما المعجزة فللأنبياء، وَالْوَلِيُّ الصادق لا يدعي النبوة أو يقول إنه صاحب معجزة، وهو يدعو إلى الحق والصدق، فإذا منَّ الله عليه بكرامة أو خرق عادة، فإنَّه لا يدعي لنفسه النبوة، ولا يقدح في نبوة النبي أو الرسول أو يشك فيها؛ لأنه يدعو إلى ما يدعو إليه النبي من الفضائل والآداب والمحافظة على السنن والأحكام الشرعية، فإذا ظهرت عليه الكرامة قال: «ذلك تأييد لدعوة النبي، وإظهار لصدق الرسالة»](٢).

فالكرامة ثابتة بأصل الكتاب والسنة، ومنها على سبيل المثال قوله تعالى في قصة

---

(١) «ألفاظ الصُّوفِيَّة ومعانيها»، (ص ٢٦٧).

(٢) «ألفاظ الصُّوفِيَّة ومعانيها»، (ص ٢٦٧).

مـريم: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًاۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران، من الآية: ٣٧]، وقصة أصحاب الكهف، وغيرهـا مِـمَّا ورد في كتاب الله، أو في سنة رسوله 4، أو في سير الصحابة رضوان الله عليهم.

وكرامـات الصحابة كثيرة مثل ما كان لِأُسَيْد بن حضير ورجل من الأنصار عندما خرجا من عند رسول الله 4 في ليلة مظلمة وفي يد كل منهما عصًا، فأضاء لهما عصا أحدِهما حتى مشيا في ضوئها، فلمَّا افترقا أضاءت عصا الآخر، فمشى كل منهما في ضوء عصاه(١).

يقول ابن تيميَّة: «ومن أصول أهل السنَّة والجماعة التصديق بكرامات الأولياء، وما يُجْرِي الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والمكاشفات، وأنواع القدرة والتأثيرات، كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها، وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين وسائر قرون الأمة، وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة»(٢).

ومفهوم الصُّوفِيَّةِ للكرامة لا يختلف عن هذا المعنى، فيقول الكَلَابَاذِيُّ: «أجمعوا على إثبات كرامات الأولياء، وإن كانت تدخل في باب المعجزات، كالمشي على الماء، أو كلام البهائم، وطي الأرض، وظهور الشيء في غير موضعه ووقته»(٣).

ويقول: «كرامةُ الوَلِيِّ بإجابة دعوة، وتمام حال، وقوة على فعل، وكفاية مؤنة يقوم لهم الحق بها، وهي مِـمَّا تخرج عن العادات»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ١٣٨٤)، برقم: (٣٥٩٤)، من حديث أنس |، وفيه: «وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَرَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ».

(٢) «التعرف لمذهب أهل التَّصَوُّفِ»، (ص٨٧، ٨٨).

(٣) «التعرف لمذهب أهل التَّصَوُّفِ»، (ص ٩٠).

(٤) «التعرف لمذهب أهل التَّصَوُّفِ»، (ص ٩٠).

ويقول الْقُشَيْرِيُّ: «واعلم أنَّ من أَجَلِّ الكرامات التي تكون للأولياء: دوام التوفيق للطاعات، والعصمة عن المعاصي والمخالفات»(١).

ويقول سهل بن عبد الله حين سئل عن الكرامات: «ما الآيات!، وما الكرامات! أشياء تنقضي لوقتها، ولكن أكبر الكرامات أن تبدل خُلُقًا مذمومًا من أخلاق نفسك بخلق محمود»(٢).

وَالْوَلِيُّ صاحبُ الكرامةِ لا يستأنس بهذه الكرامة، بل يتضاعف خوفه وخشيته من الله؛ فيزداد له تذلُّلًا وخضوعًا وطاعة وشكرًا مخافة أن تكون من قبيل الاستدراج، وهذا ما عناه الكَلَابَاذِيُّ في قوله: «وأمَّا الأولياء فإنَّهم إذا أُظْهِرَ لهم من كرامات الله شيءٌ ازدادوا لله تذلُّلًا وخضوعًا وخشيةً واستكانةً وإزراءً لنفوسهم وإيجابًا لحق الله عليهم؛ فيكون ذلك زيادةً لهم في أمورهم، وقوة على مجاهداتهم، وشكرًا لله تعالى على ما أعطاهم»(٣).

ومن خلال مفهوم الصُّوفِيَّةِ لمعنى الكرامة، فَهُم يَقْسِمُونَهَا إلى قسمين: كرامة حسية، وكرامة معنوية.

والكرامة الحسية: هي المشتهرة بين عامة الناس، والمتمثلة في خرق العوائد في الأمور المادية.

أما الكرامة المعنوية: فهي لأهل الخصوص من عباد الله، والمتمثلة في التوفيق إلى حفظ آداب الشريعة، والاستقامة مع الله ظاهرًا وباطنًا، والتزام مكارم الأخلاق وغيرها من الأمور المعنوية.

والكرامة المعنوية هي الأفضل عند أهل الطريق؛ وذلك لِأَنَّهَا لا يداخلها

---

(١) «الرسالة القشيرية»، (ص ١٦٠). (٢) «اللُّمَع»، (ص ٤٠٠).

(٣) «التعرف لمذهب أهل التَّصَوُّفِ»، (ص ٨٩).

استدراج ولا مكر، ولا يشاركهم في صورتها فاسق ولا عاص، بخلاف الكرامات الحِسِّيَّةِ المعروفة لدى العامَّةِ، والتي قد يلتبس بها المكر والاستدراج.

ويذهب معظمُ الصُّوفِيَّةُ إلى استحباب ستر الكرامة إلَّا إذا كانت لغرض صحيح كنصرة دين الله، أو تحقيق مصلحة، وغير ذلك. أمَّا إظهارها دون سبب موجب فهو مذموم عندهم؛ لِأَنَّ فيها شيئًا من حظ النفس والعُجْبِ والمفاخرة.

يقول الشَّعْرَانِيُّ: «إنَّ الكرامةَ عند أكابر الرجال معدودة من جملة رعونات النفس، إلَّا إنْ كانت لنصرة دين، أو جلب مصلحة؛ لأنَّ الله تعالى هو الفاعل عندهم لا هم»(١).

وحتى لا تكون الكرامةُ مشاعًا لِكُلِّ دَعِيٍّ، فقد ذكر الصُّوفِيَّةُ لها شروطًا خاصة تميزها عن غيرها من صور التحايل والخداع.

وأهم شروطها: أن تظهر على يد المتصف بالاستقامة واتباع التكاليف الشرعيهْ، المقبل على الطاعات بصدق نيهْ، وإخلاص قلب وزهد في متاع الدنيا.

يقول الْقُشَيْرِيُّ: «ولا بد أن تكون هذه الكرامة فعلًا ناقضًا للعادة في أيام التكليف، ظاهرًا على موصوف بالولاية»(٢).

ويقول الشَّعْرَانِيُّ: «الكرامة لا تقعُ إلَّا على يد من بالغ في الاتباع للشريعة حتى بلغ الغاية»(٣).

وتبقى الكرامةُ -أولًا وأخيرًا- منحةً إلهيَّةً وهبةً رحمانيَّةً، لا تكتسب بكثرة الطاعات، والاجتهاد في العبادات، بل الفضل لله يؤتيه من يشاء(٤).

---

(١) «اليواقيت والجواهر»، للشعراني، (٢/ ١٠٤).

(٣) «اليواقيت والجواهر»، (٢/ ١٠٢).

(٢) «الرسالة القشيرية»، (ص ١٥٨).

(٤) «نظرية الاتصال عند الصُّوفِيَّةِ»، لسارة عبد المحسن آل سعود، (ص ٢٠٦-٢٠٧).

وسنذكر الآن بعض كراماتِ الصُّوفِيَّةِ الكرام:

* حُكِيَ أنَّ الإمامَ أبا القاسمِ الْقُشَيْرِيَّ فكر ليلة وقال لنفسه سأذهب غدًا إلى مجلس الشيخ أبي سعيد وأسأله ما الشريعة؟ وما الطريقة؟ لأرى ماذا سيقول!. وحضر في اليوم التالي إلى مجلس الشيخ وجلس فبادره الشيخ بالكلام قبل أن يسأله الأستاذ الإمام عن أي شيء وقال: يا من تريد أن تسأل عن الشريعة والطريقة، اعلم أننا جمعنا علوم الشريعة والطريقة بجملتها في بيت واحد هو هذا:

جَاءَ بَلَاغٌ مِنَ الْحَبِيبِ أَنِ اعْمَلْ بِإِتْقَانِ
فَهَذَا مَعْنَى الشَّرِيعَهْ
تَقَدَّمْ بِالحُبِّ الصَّمِيمِ وَاتْرُكِ الْفُضُولَ الذَّمِيمَ
فَهَذَا مَعْنَى الطَّرِيقَهْ[(١)]

* وعن أبي محمد المرتعش قال سمعت إبراهيم الخواص # يقول: [تهت في البادية أيامًا فإذا بشخص وافاني فقال لي: «السلام عليك»، فقلت: «وعليك السلام»، فقال: «تهت؟»، فقلت: «نعم»، فقال لي: «ألا أدلك على الطريق؟»، فقلت: «نعم»، قال: «فمشى بين يدي خطوات وغاب عن عيني، فإذا أنا على الجادة، ومنذ فارقت الشخص ما تهت ولا أصابني الجوع ولا العطش»][(٢)].

* وحكي عن إبراهيم بن شيبان أنَّه كان في حداثته يصحب أبا عبد الله المغربي قال: «فبعثني يومًا إلى موضع أحمل له الماء»، قال: «فوافيت الماء، وإذا أنا بالسبع قد قصد الماء»، قال: «فالتقينا جميعًا في مضيق بيننا وبين الماء»، قال: «فكنت مرة أزاحمه ومرة يزاحمني حتى سبقته ووصلت إلى الماء قبله»[(٣)].

---

(١) «تاريخ التَّصَوُّفِ في الإسلام»، (ص ٣٧٢-٣٧٣).
(٢) «اللُّمَع»، (ص ٤٠٤).
(٣) «اللُّمَع»، (ص ٤٠٥).

* وفي ذات يوم كانت رابعةُ العدويَّة تسير في الباديةِ عازمةً على الحجِّ فمات حمارها وسط البادية فقال الناس لها: «نحن نحمل ثقلك»، قالت: «اذهبوا أنتم فإني ما أتيت متوكلة عليكم»، فانصرفوا عنها وبقيت رابعة وحدها ثم رفعت رأسها، وقالت: «يا إلهي هل يفعل الملوك مثل هذا مع امرأة غريبة عاجزة، إنك دعوتني إلى دارك وَأَمَتَّ حماري في عرض الطريق وتركتني وحيدة في البادية»، ولم تنته من هذه المناجاة إلا وتحرك الحمار وقام لساعته فوضعت رابعة الحمل عليه وسارت[1].

إلى غير هذا من الكرامات البيِّنة الواضحة الدالة على صدق وقرب هؤلاء من الله؛ فالكرامات بحر خِضَمٌّ متلاطمُ الأمواجِ، تحار فيه العقول والألباب.

(١) «تاريخ التَّصوُّفِ في الإسلام»، (ص ٣٧٣، ٣٧٤).

الإلهام والكشف بين الإفراط والتفريط

إنَّ أولَ ما يأتي على الأذهان عند قراءة هذا العنوان، هو هذا السؤال: هل الإلهام حُجَّةٌ في الأحكام الشرعية؟.

فنجد أنَّ هذا موضوعٌ[1] يَهْتَمُّ به علماءُ العقيدةِ والتوحيدِ؛ لأنَّه يتصل بطرائق العلم التي يتوصل بها إلى المعرفة بالحقائق الكبرى، مثل: «الألوهية، والنبوة، والمعاد».

وكذلك يهتم به علماء الأصول؛ لأنَّه يتعلق بتحديد مصادر المعرفة الشرعية، وهل هناك مصدر لها غير الكتاب والسنة، وما دلَّا عليه من الإجماع والقياس؟

ويهتم به أيضًا علماء التَّصَوُّف، بل هو أخص شيء بهم، وهم أصحابه، وهم الذين يُنْقَلُ عنهم أنهم يعتمدونه مصدرًا من مصادر المعرفة.

ولذا كان تحرير هذا الأمر من المهمات العلمية، حتى لا تضيع الحقيقة بين طرفي النفي والغُلاة في الإثبات، كأكثر الأمور في عالم الفكر، يُفرِطُ ويُفَرِّطُ فيها آخرون.

«فنجد أنَّ علماء الأصول قد اهتموا بالإلهام، وعقدوا له بحثًا خاصًّا تكلموا فيه على معناه والاحتجاج به. فقال التاج السبكي في «جمع الجوامع»: «الإلهام إيقاع شيء في القلب يثلج له الصدر»؛ أي ينشرح له.

وقال الشَّوْكَانِيُّ في «إرشاد الفحول»: «دَلالةُ الإلهامِ ذكره بعض الصُّوفِيَّةِ».

وحكى الـمَاوَرْدِيُّ والروياني في كتاب «القضاء في حجية الإلهام» خلافًا.

وقال الزَّرْكَشِيُّ في «البحر المحيط»: واختار جماعة من المتأخرين اعتماد الإلهام، منهم: الإمام الرازي في تفسيره في أولية القبلة، وابن الصلاح في فتاويه، فقال: «إلهام

---

(١) «موقف الإسلام من الإلهام والكشف»، للدكتور القرضاوي، (ص ١٤-١١١)، [بتصرف واختصار].

خاطر الحق من الحق»، قال: «ومن علامته أن ينشرح له الصدر، ولا يعارضه معارض آخر».

وقال أبو عَلِيٍّ التَّمِيْمِيُّ في كتاب «التذكرة في أصول الدين»: «ذهب بعض الصُّوفِيَّةِ إلى أن المعارف تقع اضطرارًا للعباد على سبيل الإلهام بحكم وعد الله سبحانه وتعالى بشرط التقوى، واحتج بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾ [الأنفال، من الآية: ٢٩]؛ أي: ما تَفْرُقُون به بين الحقِّ والباطلِ، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [الطَّلاق، من الآية: ٢]؛ أي مِنْ كُلِّ ما يَلْتَبِسُ عَلَى غَيْرِهِ وَجْهُ الْحُكْمِ فِيْهِ، وقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة، من الآية: ٢٨٢]؛ فهذه العلوم الدينية تَحْصُلُ للعبادِ إذا زكت أنفسهم. وسلمت قلوبهم لله تعالى بترك المنهيات، وامتثال المأمورات، وخبر الله صدق، ووعده حق.

واحتجَّ شهاب الدينِ السُّهْرَوَرْدِيُّ على الإلهام بقوله تعالى: ﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَرۡضِعِيهِ﴾ [القصص، من الآية: ٧]، وبقوله: ﴿وَأَوۡحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحۡلِ﴾ [النحل، من الآية: ٦٨]؛ فهذا الوحي هو مجرد الإلهام، ثم إنَّ من الوحي علومًا تحدث في النفوس الزكية المطمئنة، قال ﷺ: «**إن مِنَ أُمَّتِي الْمُحَدَّثِينَ والمُكَلَّمِيْنَ، وإِنَّ عُمَرَ لَمِنْهُم**». وقال تعالى: ﴿وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ۝٧ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا﴾ [الشمس: ٧، ٨]، فأخبر أنَّ النفوسَ مُلْهَمَةٌ، واختار السُّهْرَوَرْدِيُّ أن الإلهام حجة لمن وقع له دون غيره، ومال إليه سعد الدين التفتازاني في بعض مُصَنَّفَاتِهِ، والراجح عند الجمهور أنه ليس بحجة؛ لانتفاء العصمة، وهو قول جمهورِ الصُّوفِيَّةِ أيضًا»(١).

وكثيرًا ما يُعَبِّرُ الصُّوفِيَّةُ عن الإلهامِ أو الكشفِ بإلقاء معنًى أو فكرةٍ أو خبرٍ أو حقيقةٍ في النفس أو القلب بطريق الفيض، بمعنى أن يخلق الله فيه علمًا ضروريًّا لا يملِكُ دفعه؛ أي ليس بطريق التعلم والاكتساب المعهود، بل هو يُفَاضُ

(١) «الإعلام بأنَّ التَّصَوُّفَ مِنْ شَرِيْعَةِ الإِسْلام»، (ص ٢٤).

على النفس فيضًا، بغير اختيارها ولا إرادتها، سواء سعت إليه سعيًا عن طريق الرياضة الروحية وتفريغ القلب من كل شيء، أم أُفيض ذلك عليها كرامةً من الله لها، وخرقًا للعوائد من أجلها، وإن لم تتعمد السعيَ إليه.

ومن شأن هذا العلمِ الضروريِّ -إذا أُلقي في القلب- أن يُحَرِّكَ إلى العملِ، ويبعثَ على الفعلِ أو التركِ؛ فهو نتيجة وثمرة له.

مواقف العُلماءِ من الإلهام:

وإذا عرفنا حقيقة الإلهام بقي علينا أن نعرف مواقف أهل العلم المسلمين من الإلهام، ومدى الثقة بما يأتي عن طريقه من معارفَ وأفكارٍ، ونستطيع أن نقسم هذه المواقف إلى ثلاثة:

١- موقف النُّفَاةِ الرافضين للإلهام.

٢- موقف المُثْبِتِينَ القائلين بحجية الإلهام.

٣- موقف المُتَوَسِّطِينَ بين الفريقين.

موقف النُّفاة المنكرين للإلهام:

ومن الإنصافِ أن نقول إنَّه لا يوجد أحد -من الْعُلَمَاءِ المعتبرين لدى الأمة- ينفي الإلهام نفيًا كليًّا وينكره إنكارًا مطلقًا، بل النفي مُنْصَبٌّ على الاعتداد به أصلًا ودليلًا شرعيًّا، واعتباره حجة مستقلة بحيث يُسْتَدَلُّ به على الحق والصواب في باب المعارف والاعتقادات، وعلى مشروعية الفعل أو الترك في باب التعبدات والمعاملات.

ويبدو أن موقف النفاة الرافضين للإلهام هنا كان رَدَّ فِعْلٍ لموقف المُتَصَوِّفَةِ الذين غَلَوْا في إثبات الإلهام، وزعموا أن له حجيةً ثابتةً ومصدرية مستقلة للأحكام الشرعية، فنفى ذلك الْعُلَمَاءُ المتمسكون بالكتاب والسُّنَّةِ وأنكروه.

المغالون في إثبات الإلهام وحجيته واعتباره:

أما الفئة الثانية فهي التي غلت في إثبات الإلهام، وفيما له من حجية شرعية: علمية وعملية، بحيث يُسْتَدَلُّ به على سلامة الاعتقاد، وسداد القول، وصحة العمل، واستقامة المنهج.

وهؤلاءِ هم المنحرفون من دعاةِ التَّصَوُّفِ أو أدعيائه على الحقيقة، وليس كُلُّ الصُّوفِيَّةِ معهم في ذلك؛ فإنَّ الصُّوفِيَّةَ الأوائلَ ملتزمون بالكتاب والسنة، وإنما هؤلاء قوم لم يتحصنوا بمحكمات الشرع؛ فمالت بهم رياح البدع القولية والعملية يمينًا وشمالًا، فاعتمدوا على المتشابهات، وأعرضوا عن المحكمات، وهذا أصل الزيغِ والغُلُوِّ.

الإلهام ليس بحُجَّة شرعية:

وهؤلاء قد رَدَّ عليهم الأصوليون بأن الإلهامَ ليس بحُجَّةٍ، سواء في باب المعارف والاعتقادات، أم باب الأعمال والتعبدات، وتظاهر على ذلك علماء أصول الدين وعلماء أصول الفقه، ورَدُّوا على من زعم أنَّه حُجَّةٌ ودليل شرعي، وأبطلوا كل ما استدلوا به.

أما في باب المعرفة والاعتقاد، فيذكر «النَّسَفِيُّ» في «عقائده» المشهورة والمعتمدة لدى المتأخرين من الأشاعرة والماتُرِيْدِيَّةِ، وهي من الكتب التي كانت ولا تزال تدرس بالأزهر -أنَّ أسباب العلم للخلق ثلاثة: الحواس السليمة، والعقل، والخبر الصادق، ومنه خبرُ الرسول المُؤَيَّدُ بالمعجزة.

وبعد أن حصر أسباب العلم اليقيني في هذه الثلاثة، قال: «والإلهام ليس من أسباب المعرفة بصحة الشيء عند أهل الحق»[1].

(١) «العقائد النسفية مع شرحها»، للنَّسَفِيِّ، (ص ٤١).

ضلالة ازدراء العلم الشرعي

ومن ضلالات المعظِّمين للكشف والإلهام والقائلين بحجيته والمؤمنين بقدسيته ازدراؤهم للعلم الشرعي: علم القرآن، والسنة، والفقه، والأصول، وما تفرع عنها، وتحقير أولئك الذين يذيبون أعمارهم في طلبه وتحصيله والتعمق فيه، مستغنين بكشفهم المزعوم عن السعي لتلقي العلم من أهله، جاهلين -أو متجاهلين- أن الأنبياء لم يُورِّثوا دينارًا ولا درهمًا، إنما ورَّثوا أُمَمَهُمُ العلمَ، وأنَّ طلب العلم فريضة على كل مسلم كما قال المعصوم، وأجمعت عليه الأمة.

والعلم المفروض طلبه هنا هو علم النبوة الذي به يُعرف الله -سبحانه- ويعرف الطريق إليه، ويُعرَف ما يحبه وما يكرهه، ولا طريق لذلك إلا معرفة الشريعة التي جاء بها سيدنا محمد 4، وبها يعرف المسلم دينه، ويصحح عقيدته وعبادته، ويضبط سلوكه.

فالعلم بشرع الله تعالى -كما نزل به وحيه إلى رسوله 4.في كتابه وسُنَّتِهِ- هو الدليل المعصوم الذي لا يخطئ ولا ينسى.

الصُّوفِيَّةُ الأوَّلون ملتزمون باتباع الشريعة

ولا غَرْوَ أنْ وجدنا من سادات الصُّوفِيَّةِ من أنكر على المنحرفين هذه الدعاوى العريضة التي زعموا فيها الاستغناء عن علم الكتاب والسُنَّةِ.

ونذكر هنا بعض ما نقله ابن القيم في «مدارج السالكين» عن المعتدلين من أكابر شيوخهم:

قال سيد الطائفة وشيخهم الجُنَيْدُ بن محمد #: «الطريق إلى الله مسدودة على خلق الله تعالى إلا على المقتفين آثار رسول الله 4، والتابعين لسنته، كما قال عز وجل: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب، من الآية: ٢١]».

وقال: «مَنْ لم يحفظِ القرآنَ، ويكتبِ الحديثَ لا يُقْتَدَى به في هذا الأمر؛ لأن علمنا مُقَيَّدٌ بالكتاب والسُّنَّة».

وقال: «مذهبنا هذا مُقيَّدٌ بأُصول الكتابِ والسُنَّةِ».

وقال أبو حفص #: «مَن لم يزِنْ أفعاله وأحواله في كل وقت بالكتاب والسُنَّة، ولم يتهم خواطره؛ فلا يُعَدُّ في ديوان الرجال».

العلمُ اللَّدُنِّيُّ:

أما العلم اللَّدُنِّيُّ الذي طنطن به بعضهم، وزعم الاستغناء به عن العلم الكسبي؛ فقد قال فيه ابن القيم في شرح ما جاء في كلام الهَرَوِيِّ في «منازل السائرين»: [العلم اللدُنِّيُّ: هو العلم الذي يقذِفه الله في القلب بلا سبب من العبد ولا استدلال؛ ولهذا سُمِّيَ لَدُنِّيًا، قال تعالى: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥]،

ولكن هذا العلم أخص من غيره؛ ولذلك أضافه إليه سبحانه، كبيته وناقته وبلده وعبده، ونحو ذلك؛ فتضمحل العلوم المستندة إلى الأدلة والشواهد في العلم اللدُنِّيِّ الحاصل بلا سبب ولا استدلال، هذا مضمون كلامه؛ يعني: الهَرَوِيَّ # صاحب «المنازل»].

فالعلمُ اللَّدُنِّيُّ: ما قام الدليل الصحيح عليه أنَّهُ جاء من عند الله على لسان رسله، وما عداه فلَدُنِّيٌّ من لَدُنْ نفس الإنسان، منه بدأ وإليه يعود.

ويقول الشَّرْنُوبِيُّ في شرح «الحكم العطائيَّة» لسيدي ابن عطاء الله السَّكَنْدَرِيِّ: «النور له الكشف، والبصيرة لها الحكم، والقلب له الإقبال والإدبار».

يعني أنَّ النور الذي يَقْذِفُهُ الله في قلب المريد -وهو العلم اللدني- له الكشف؛ أي: كشف المعاني كحسن الطاعة وقبح المعصية.

والبصيرة التي هي عين القلب لها الحكم؛ أي: إدراك الأمر الذي شاهدته، وكشف لها عنه بالنور؛ فإنه كما لا يمكن إدراك البصر للمحسوسات إلا بالأنوار الظاهرة كالشمس والسراج لا يمكن إدراك البصيرة لشيء من المعاني إلا بالأنوار الباطنية.

والقلب له الإقبال على ما كشف للبصيرة، وحكمت بحسنه كالطاعة، والإدبار عما كشف لها وحكمت بقبحه كالمعصية؛ وحينئذ تتبعه الجوارح لِما في الحديث: **«أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ؛ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»**[1]، كما تقدم.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٢٨)، برقم: (٥٢)، ومسلم: (٣/ ١٢١٩)، برقم: (١٥٩٩)، كلاهما من حديث النعمان بن بشير | .

التفرقة بين الشريعة والحقيقة:

«عَنِ الحَارِثِ بْنِ مَالِكٍ | ، أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ اللهِ 4 فَقَالَ لَهُ: «**كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثَةُ؟**» قَالَ: أَصْبَحْتُ مُؤْمِنًا حَقًّا، قَالَ: «**انْظُرْ مَا تَقُولُ إِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً، فَمَا حَقِيقَةُ إِيمَانِكَ؟**». قَالَ: عَزَفَتْ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي بَارِزًا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ فِيهَا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ يَتَضَاغَوْنَ فِيهَا[١]، قَالَ: «**يَا حَارِثَةُ، عَرَفْتَ فَالْزَمْ**». [قَالَهَا ثَلَاثًا][٢]، وفي رواية: «**مُؤْمِنٌ نَوَّرَ اللهُ قَلْبَهُ**»... ففي هذا الحديث إثبات المجاهدة والزهد، وَجَوَلَانِ الروح في العرش والجنة والنار بطريق التفكير والمشاهدة القلبية، وفيه أيضًا إثبات الحقيقة، وهو المقصود هنا»[٣].

[وقال شارح «منازل السائرين»: حقيقة الشيء عند أهل هذا الشأن علاماته الدالة عليه، واستدل بهذا الحديث][٤].

[وقال الحافظ السيوطي: «وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ أهلَ هذا الشأنِ إنَّما سَمَّوا علمهم علمَ الحقيقةِ أخذًا من لفظ الحقيقة في هذا الحديث، وقد ظهر لي أنَّ نسبةَ علمِ الحقيقة إلى علم الشريعة كنسبة علم المعاني والبيان إلى علم النحو؛ فهو سِرُّهُ وَمَبْنِيٌّ عَلَيْهِ، فَمَنْ أراد الخوض في علم الحقيقة من غير أن يعلم الشريعة فهو من الجاهلين ولا يحصل على شيء، كما أن من أراد الخوض في أسرار علم المعاني والبيان من غير أن يُحْكِمَ النحو فهو يَخْبِطُ خَبْطَ عَشْوَاءَ، وكيف يدرك أحوال الإسناد والمسند إليه والمسند ومتعلقات الفعل من لم يعرف المبتدأ من الخبر والفاعل من المفعول!.

هذا بيِّنٌ لكلِّ أحدٍ، والحقيقةُ سِرُّ الشَّرِيْعَةِ وَلُبُّهَا الخَالِصُ كما أنَّ المعاني والبيان

(١) أي: يصيحون فيها.
(٢) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ٥٧)، ثم قال: رواه البزار، وفيه يوسف بن عطية لا يحتج به.
(٣) «الانتصار لطريق الصُّوفِيَّةِ الأخيار»، (ص ٢٥).
(٤) «الانتصار لطريق الصُّوفِيَّةِ الأخيار»، (ص ٢٥).

سرُّ النحو ولطائفه، والتَّصَوُّفُ فقه بلا شك، فإنَّ أكثره تكاليفُ واجبةٌ ومندوبةٌ، ومنها محرمة ومكروهة، وقد نصَّ على أنَّ أبوابَ التَّصَوُّفِ من الفقهِ جماعةٌ من أهل الأصول، ووافقهم ابنُ السُّبْكِيِّ في «جمع الجوامع».

واعلم أنَّ دقائقَ علمِ التَّصَوُّفِ لو عُرِضَتْ معانيها على الفقهاء بالعبارة التي أَلِفُوْهَا في علومهم لاستحسنوها كلَّ الاستحسان، وكانوا أوَّلَ قائلٍ بها، وإنَّما يُنَفِّرُهُمْ منها إيرادُها بعبارة مستغربة لم يألفوها؛ ولهذا قال بعضهم:

[الحقيقة أحسن ما يعلم، وأقبح ما يقال، وأنا أورد لك مثالًا تعرف به صحة ذلك: قال صاحب «منازل السائرين»: «حقيقة التوبة ثلاثة أشياء: تميز الثقة من الغرة، ونسيان الجناية، والتوبة عن التوبة أبدًا».

فإنْ سمع الفقيه هذا اللفظَ استغربه جدًّا، وقال: «كيف يُتَابُ من التوبة؟»، وإنما يُتَابُ من المعاصي، وتقرير معناه أنَّ العبدَ إذا كمل في رجوعه إلى الله، لم يلتفت إلى أعماله ولم يسكن إليها توبة كانت أو غيرها، فيتوب من سكونه إلى توبته؛ لأن التوبة وإن كانت من كسب العبد فهي من خلق الله وتوفيقه، ولو لم يتب عليه لما تاب، قال تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟﴾ [التوبة، من الآية: ١١٨]، فرؤية العبد التوبة من نفسه ذنب يستغفر منه، بل عليه أن يشهد محض منَّةِ الله عليه بها وتوفيقه لها، وَيُلْغِي نَفْسَهُ أصلًا عن درجة الاعتبار، وهذا مقام الفناء في التوبة، وهي أول منازل السائرين، ويقاس به مقام الفناء في التوحيد؛ فلا يشهد في توحيده صنعًا، بل محض منة الله عليه به وتوفيقه له، وهذا المعنى إذا عرض على الفقيه بهذه العبارة المألوفة كان أول قائل به، وناصر له][(١)]. اهـ.

كما أنَّ جمهور الصُّوفِيَّة يرون أنَّ التحققَ الكاملَ بالحقيقة -وهو الغاية التي

(١) «الانتصار لطريق الصُّوفِيَّةِ الأخيار»، (ص ٢٥، ٢٦).

سعوا إليها في الطريق الصوفي- لا يتعارض مع مراعات أوامر الشرع، بل إنَّ مراعاة الشرع جزء لا يتجزأ من نظامهم الصوفي العام(١).

وتتألف طريقة الصُّوفِيَّةِ من جملة مقامات يجب على السالك أن يتحقق بها، ولا ينتقل من مقام إلى المقام الذي يليه حتى يصل إلى درجة الكمال فيه، وتختلف هذه المقامات في عددها وترتيبها، ولكن جرى العرف باعتبار مقام التوبة أول هذه المقامات، وأعني بالتوبة: الفرار من المعاصي والالتجاء إلى الله. أما الغاية الخلقية من الطريق الصوفي فهي إنكار الذات الذي يتمثل في الزهد في الدنيا ومتاعها ولذاتها، وفي الصدق في القول والعلم من غير نظر إلى مدح الناس أو ذمهم، وفي الصبر والخشوع والإحسان إلى الخلق، والتوكل على الحق، والإذعان التام لإرادته(٢).

وقال سلطانُ الْعُلَمَاءِ الإمامُ عز الدين بن عبد السلام في «قواعد الأحكام»: «الطريق في إصلاح القلوب التي تَصْلُحُ الأجساد بصلاحها وتَفْسُدُ بفسادها تَطْهِيْرُهَا من كل ما يباعد عن الله، وَتَزْيِيْنُهَا بِكُلِّ ما يُقَرِّبُ إليه، وَيَزْلُفُ لديه من الأحوال والأقوال والأعمال وحسن الآمال، ولزوم الإقبال عليه. والإصغاء إليه. والمُثُول بين يديه في كل وقت من الأوقات وحال من الأحوال على حَسَبِ الإمكان من غير أداء إلى السآمة والملل، ومعرفة ذلك هي الملقبة بعلم الحقيقة، وليست الحقيقة خارجة عن الشريعة، بل الشريعة طافحة بإصلاح القلوب بالمعارف والأحوال والعزوم والنيات، وغير ذلك مما ذكرناه من أعمال القلوب؛ فمعرفة أحكام الظواهر معرفة لجِلِّ الشرع، ومعرفة أحكام البواطن معرفة لِدِقِّ الشريعة، ولا ينكر شيئًا منهما إلا كافر أو فاجر، وقد يتشبه بالقوم من ليس منهم ولا يقاربهم في شيء

(١) «في التَّصَوُّف الإسلامي وتاريخه»، لنيكلسون، (ص ٧٧).
(٢) «في التَّصَوُّف الإسلامي وتاريخه»، (ص ٧٨، ٧٩).

من الصفات، وهم شر من قطاع الطريق؛ لأنهم يقطعون طريق الذاهبين إلى الله تعالى»[1]. اهـ.

«فتلخص من جميع ما تقدم أنَّ الحقيقة صِنْوُ الشريعةِ، بل هي لُبُّهَا وَسِرُّهَا الخالص، وأن ما يثار حولها من اعتراضات قد تصل إلى الكفر أحيانًا، مَرْجِعُهُ إلى أمرين:

أحدهما: صوغ معانيها في عبارات غامضة غير مألوفة كما أشار إليها الحافظُ السِّيُوْطِيُّ رحمه الله تعالى.

ثانيهما: تشبه الدخلاء بأهل الحقائق كما أشار إليه عز الدين بن عبد السلام، وجعل هؤلاء الدخلاء شرًّا من قطاع الطريق، وهذا ما حمل رجال العشيرة المحمدية -وفقهم الله- على القيام بحملة واسعة لتطهير التَّصَوُّفِ مما أُلْصِقَ به من بدعٍ وخرافات، وإرجاعه إلى ما كان عليه أيام السلف الصالح من السُّمُوِّ الرُّوْحِيِّ، والتهذيب الخُلُقِيِّ. وفق الله الخُطَى، وحقق الآمال»[2].

ونختم كلامنا بهذا القول البليغ الصادق: «مَنْ تصوَّفَ ولم يتفقه فقد تزندق، ومن تفقه ولم يَتَصَوَّف فقد تفسق، ومن جمع بينهما فقد تحقَّق».

---

(١) «الانتصار لطريق الصُّوفِيَّةِ الأخيار»، (ص ٢٦).

(٢) «الانتصار لطريق الصُّوفِيَّةِ الأخيار»، (ص ٢٦، ٢٧).

الحالات والمشاعر الوجدانية

هناك حالاتٌ ومشاعرُ وِجْدَانِيَّةٌ قد تَزُجُّ بأحدهم فيما يسمونه الفناء، وقد يمتد به هذا الحال أو يطبق عليه ويمتلك مشاعره؛ فينطق بكلماتٍ منافية في ظاهرها لمبادئ العقيدة وقواعد الشرع، فيثور من ذلك جدل شديد بين من يدافع عن هذه المشاعر وتلك التعابير والكلمات، ومن يُنْكِرُهَا ويَنْسُبُ أصحابها إلى الزندقة أو الحلول، وهذا مثل:

١) الفناء والبقاء:

فالفناء هو حالة من الاستغراق تعتري أصحابها فتجعلهم يَذْهَلُون بالمُكَوِّنِ -جل جلاله- عن الأكوان التي مِنْ حولهم مع يقينهم العقلي بوجودها، ولكنهم ذاهلون عن يقينهم العقلي هذا، وآية ذلك: أَنَّهم في أثناء مرورهم بهذا الفناء يكونون في حالة جذب تمنعهم من التعامل مع الناس في شئونهم المعيشية على نظام أو نَسَقٍ سَوِيٍّ، وقد كان هذا هو شَأْنُ الشيخ أحمد البدوي (٥٩٦ -٦٧٥هـ) مع الناس -فيما روى المترجمون له- معظم حياته، ومنهم من كانت تعتريهم هذه الحالة إلى حين، ثم يعودون إلى الصحو والتعامل الطبيعي مع الحياة.

[وقد قيل: «الفناء أن يفنى عن الحظوظ فلا يكون له في شيء حظ، بل يفنى عن الأشياء كلها شغلًا بمن فني فيه»، وقد قال عامر بن عبد الله: «لا أبالي أمرأة رأيت أم حائطًا، ويكون محفوظًا فيما لله عليه، مصروفًا عن جميع المخالفات»، والبقاء يعقبه: وهو أن يفنى عمَّا له ويبقى بما لله تعالى.

وقيل: «الباقي أن تصيرَ الأشياءُ كُلُّهَا له شيئًا واحدًا، فتكون كل حركاته في موافقة الحق دون مخالفته، فكان فانيًا عن المخالفات، باقيًا في الموافقات».

وقيل: «الفناء هو الغَيْبَةُ عن الأشياء كما كان فناء موسى حين تجلى ربه للجبل».

وقال الخَرَّازُ #: «الفناء هو التلاشي بالحق، والبقاء هو الحضور مع الحق».

وقال الجُنَيْد #: «الفناء استعجام الكل عن أوصافك، واشتغال الكل منك بكليته».

وقال إبراهيم بن شيبان #: «علم الفناء والبقاء يدور على: إخلاص الوحدانيهْ، وصحة العبوديهْ، وما كان غير هذا فهو من المغاليط والزندقهْ».

وَسُئِلَ الخَرَّازُ #: «ما علامة الفاني؟»، فقال: «علامة من ادعى الفناء ذَهَابُ حظه من الدنيا والآخرة إلا من الله تعالى».

وقال أبو سعيدٍ الخَرَّازُ #: «أهل الفناء في الفناء صحتهم أن يصحبهم علم البقاء، وأهل البقاء في البقاء صحتهم أن يصحبهم علم الفناء».

* واعلم أنَّ أقاويل الشيوخ في الفناء والبقاء كثيرة فبعضها إشارة إلى فناء المخالفات وبقاء الموافقات، وهذا تقتضيه التوبة النصوح؛ فهو ثابت بوصف التوبة.

وبعضها يشير إلى زوال الرغبة والحرص والأمل، وهذا يقتضيه الزهد.

وبعضها إشارة إلى فناء الأوصاف المذمومة، وبقاء الأوصاف المحمودة، وهذا يقتضيه تزكية النفس.

وبعضها إشارة إلى حقيقة الفناء المطلق.

وكل هذه الإشارات فيها معنَى الفناء من وجه، ولكن الفناء المطلق هو ما يستولي من أمر الحق -سبحانه وتعالى- على العبد؛ فَيَغْلِبُ كونُ الحقِّ -سبحانه وتعالى- على كون العبد، وهو ينقسم إلى: فناء ظاهر، وفناء باطن. فأما الفناء الظاهر

فهو أن يتجلى الحق -سبحانه وتعالى- بطريق الأفعال، وَيَسْلُبُ عن العبد اختياره وإرادته، فلا يرى لنفسه ولا لغيره فعلًا إلا بالحق، ثم يأخذ في المعاملة مع الله تعالى بِحَسَبِهِ، حتى سمعت أن بعض من أقيم في هذا المقام من الفناء كان يبقى أيامًا لا يتناول الطعام والشراب؛ حتى يتجرد له فعل الحق فيه، ويقيض الله تعالى له من يطعمه ويسقيه كيف شاء وأحب؛ ولهذا لَعَمْرِي فناء لأنَّه فني عن نفسه وعن الغير نظرًا إلى فعل الله تعالى بفناء فعل غير الله، والفناء الباطن أن يُكَاشَفَ تَارَةً بالصفاتِ وتارة بمشاهدة آثار عظمة الذات؛ فيستولي على باطنه أمر الحق حتى لا يبقى له هاجس ولا وَسْوَاسٌ، وليس من ضرورة الفناء أن يغيب إحساسه، وقد يتفق غيبة الإحساس لبعض الأشخاص، وليس ذلك من ضرورة الفناء على الإطلاق][1].

إذن، فالفناء والبقاء متكاملان، فالعبد إذا زَهِدَ في دنياه بقلبه، فإنَّ ذلك يعني أنه فني عن رغبته في الدنيا وزخرفتها، وفي نفس الوقت بقي بالصدق والحق فيها، ومن استولى عليه سلطان الحقيقة، فلم يشهد من الأغيار لا عينًا ولا أثرًا؛ أي: إنه لم يجد لغير الله بديلًا من الخلق، ولم يهتمَّ إلا بالحق تعالى -يقال عنه إنه فني عن الخلق، وبقي بالحق؛ أي: فني عن بشريته، وبقي مع الله ولله وفي الله بِرُوْحَانِيَّتِهِ[2].

٢) وَحْدَةُ الوجودِ ووَحْدَةُ الشُّهُودِ:

كانت وما زالت نظريةُ «وَحْدَة الوجودِ» الشغلَ الشاغلَ لكثير من الناس، سواء أكانوا من الصُّوفِيَّةِ أم من الفلاسفةِ أم من غيرهم، على اختلاف أفكارهم واتجاهاتهم، وجميعهم ما بين معارض ومؤيد، حتى جاء ابنُ عَرَبِيٍّ وصارت هذه التسمية علمًا عليه، فبمجرد أن تسمعَ كلمةَ «وَحْدَة الوجودِ» يتبادر إلى ذهنك اسم ابن عربي.

---

(١) «عوارف المعارف»، (ص ٢٦٢-٢٦٤).

(٢) «ألفاظ الصُّوفِيَّةِ ومعانيها»، (ص ٢٥٣).

ويقول الدكتورُ البوطي أيضًا في كتابه «هذا والدي»:

«أما وَحْدَةُ الوجود بمعناها الفلسفي فإنها باطل من القول والاعتقاد، يكفر معتقدها، وأما وَحْدَة الشهود -وهي شهود صفات الخالق في مكوناته ومخلوقاته- فإنَّها من أهم نتائج الإيمان وثمراته».

وإليكَ القولَ الفَصْلَ في مسألةِ وَحْدَةِ الوجودِ من رسالة الإمام عبد الغني النابلسي المسماة: «إيضاح المقصود في معنى وَحْدَة الوجود»(1)، حيث قال:

«بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الموصوفِ بوَحْدَةِ الوجود على ما تعرفه المعاينة والشهود، لا على المعنى الفاسد الذي عند أهل الإلحاد والزندقة وأهل الإنكار والجحود؛ لأنَّ كل شيء من جهة نفسه معدوم مفقود، وإنَّما هو بوجود الله تعالى موجود، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي فتح الله بأنوار متابعته كل باب مسدود، لمن حافظ على الأحكام الشرعية وأقام الحدود، وعلى آله وأصحابه وتابعيه وأنصاره وأحزابه المؤمنين بالعهود، وسلم تسليمًا.

أمَّا بعدُ:

فيقول العبد الفقير إلى مولاه القدير، عبد الغني بن إسماعيل بن النابلسي، أخذ الله تعالى بيده، وأمده بمدده: «هذه رسالة عملتها في تحقيق المعنى المراد عند أهل الله تعالى المحققين الأمجاد، بإطلاقهم وَحْدَةَ الوجود، وقولهم بأنه لا شيء مع الله تعالى موجود، وبيان صحة هذه المقالهْ، ونفي ما عداها من ضلالات أهل الغِوَايَةِ والجهالهْ، والحكم على ما يخالف ذلك بالاستحالهْ، وسميتها: «إيضاح المقصود من معنى وَحْدَةِ الوجود»، ومن الله تعالى أستمد الإعانهْ على هذه الإبانهْ، وهو حسبي ونعم الوكيل، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

---

(1) مخطوط «إيضاح المقصود من معنى وَحْدَةِ الوجود»، للنابلسي، مكتبة الجامعة المصرية، رقم (١٥٠٦٨ تصوُّف).

اعلم أنَّ هذه المسألة -وهي مسألة وَحْدَة الوجود- قد أكثرَ الْعُلَمَاءُ فيها الكلام قديمًا وحديثًا، وردَّها قوم قاصرون غافلون محجوبون، وقَبِلَها قوم آخرون عارفون محققون، ومن ردَّها إنما ردَّها لعدم فَهْمِ معناها عند القائلين بها، وَتَوَهُّمِهِ منها المعنى الفاسد، فلا التفات لِرَدِّهِ كائنًا من كان؛ لِصَدِّهِ عن الحق، وإنَّما رَدُّهُ في حقيقة الأمر واقع على ما فَهِمَهُ من المعنى الفاسد لا على هذه المسألة، فهو الذي صوَّر الضلال وَرَدَّهُ.

وأما القائلون بها فإنَّهم الْعُلَمَاءُ العارفون، والفضلاء المحققون، أهل الكشف والبصيرهْ، الموصوفون بحسن السيرة وصفاء السريرهْ، كالشيخ الأكبر محيي الدين ابن عربي، والشيخ شرف الدين ابن الفارض، والعفيف التِّلِمْسَانِيِّ، والشيخ عبد الحق ابن سبعين، والشيخ عبد الكريم الجيلي، وأمثالهم، قدس الله تعالى أسرارهم، وضاعف أنوارهم.

فإنهم قائلون بوَحْدَةِ الوجودِ وأتباعُهم إلى يوم القيامة إن شاء الله تعالى، وليس قولهم لذلك مخالفًا لما عليه أئمة أهل السُّنَّةِ والجماعة، وحاشاهم من المخالفة، وإنما المنكر عليهم وعلى أمثالهم أنكر من قصور فَهْمِهِ، وَقِلَّةِ معرفته باصطلاحهم، وعدم علمه؛ فإن علومهم مبنية على الكشف والعِيَانِ، وعلومهم غير مستفادة من الخواطر الفكرية والأذهان، وبداية طريقهم التقوى والعمل الصالح، وبداية غيرهم مطالعة الكتب والاستمداد من المخلوقين في حصول المصالح، ونهاية علومهم الوصول إلى شهود حضرة الحي القيوم، ونهاية علوم غيرهم تحصيل الوظائف والمناصب وجمع الحطام الذي لا يدوم؛ فلا طريق إلا طريق السادهْ، الأئمة الهداة القادهْ، والاعتقاد بوَحْدَةِ الوجود على المعنى الصحيح الموافق المشهود، الواجب على كل مكلف أن يبحث عنه، ويتحقق به على الوجه الثاني، ويحتفظ ويترك ما عداه من أقوال التحقيق في مواجيد الصالحين، وإشارات أهل الكمال من أصحاب اليقين؛ فإنها هي التوحيد

الذي بنيت عليه جميع أعمال المخلصين، ما عدا ذلك فالشرك الخفي الذي هو مَبْنَى أعمالِ الغافلين.

ولهذا نقل العارف المحقق الشيخ أحمد القشاش المدني # في «رسالته في وَحْدَةِ الوجود» عن ابن كمال باشا #، ومن خطه نقل كما صرَّح بذلك: أنَّه يجب على ولي الأمر أن يحمل الناس على القول بوَحْدَةِ الوجود». انتهى.

وتقديره: أن يحمل الناس على التوحيد الخالي من الشرك الخفي الذي أشار إليه الشيخ العارف أرسلان | في أول «رسالته» بقوله: «كلك شرك خفي ولا يَبِيْنُ لك توحيدك إلا إذا خرجت عنك، وقد استوفينا الكلام على الشرك الخفي في شرحنا على «رسالة الشيخ أرسلان» بِحَسَبِ الإمكان، والله المستعان، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، يا رب العالمين.

القول بسقوط التكليف:

من أخطر الانحرافات التي وقعت لبعض أدعياء الصُّوفِيَّةِ، والتي تُخْرِجُ صاحبها من دائرة الإسلام: القول بسقوط التكليف؛ ذلك أن بعضهم وقع في الإباحية، وَطَوَوا بساط الشرع، ورفضوا الأحكام، وَسَوَّوا بين الحلال والحرام... وهم فئات[(١)].

ويقرر جمهورُ الصُّوفِيَّةِ أن التكاليفَ الشرعيةَ لا تسقطُ عن المُكَلَّفِ بأي حال، حتى ولو بلغ درجة الوصول، بل إن الوقوف عند حدود الشرع والتمسك بأحكامه هو المقياس الذي يُحْكَمُ به على صدق الصوفي الواصل مهما ظهرت عليه من كرامات وأحوال.

ويقول أبو يزيد البِسْطَامِيُّ: «لو نظرتم إلى رجل أُعْطِيَ من الكرامات حتى

(١) «إحياء علوم الدين»، للغزالي، (٣/ ٤٠٥).

ارتقى في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي، وحفظ الحدود، وأداء الشريعة»[١].

ويتشددون في الأمر إلى درجة أنهم يعتبرون أنَّ من أَخَلَّ بفريضة أو ضَيَّعَهَا يوشك أن يضيع دينه، ويسقط في مهاوي البدعة، وفي هذا يقول أبو محمد عبد الله ابن منازل: «لم يُضَيِّعْ أحدٌ فريضة من الفرائض إلا ابتلاه الله تعالى بتضييع السنن، ولم يُبْلَ أحدٌ بتضييع السنن إلا أوشك أن يُبْتَلَى بِالْبِدَعِ»[٢].

وكان سيدي عبد القادر الجِيْلَانِيُّ | يقول: [تراءى لي نور عظيم ملأ الأفق، ثم تدلى فيه صورة تناديني: «يا عبد القادر، أنا ربك، قد حَلَّلْتُ تلكَ المحرماتِ»، فقلت: «اخسأ يا لعين»؛ فإذا ذلك النور ظلام، وتلك الصورة دُخَان، ثم خاطبني: «يا عبد القادر، نجوت مني بعلمك بأمر ربك، وفقهك في أحوال منازلاتك، ولقد أضللت بمثل هذه الواقعة سبعين من أهل الطريق»، فقلت: «لله الفضل»، فقيل له: «كيف علمت أنه شيطان؟»، قال: بقوله: «وقد حللت لك المحرمات»].

---

(١) «الرسالةُ القُشَيْرِيَّةُ»، (ص ١٤).

(٢) «الرسالةُ القُشَيْرِيَّةُ»، (ص ٢٦).

نحو قراءة منهجية للتراث الصوفي الإسلامي(١)

تتواصل الحضارات الإنسانية في فكرها المتسلسل في حَلَقَاتِ تطورها، ويفيد اللاحق فيها من السابق، لا تَشِذُّ عن ذلك حضارة، ولا يخرج عن هذه القاعدة فكر، لكن هذه الإفادة تتوقف على طريقة قراءة أهل الحضارة لتراثهم؛ فكلما كانت القراءة وَفْقَ مِنْهَاجٍ لا يُغْفِلُ الحقائق، ولا يُسْقِطُ ظروفَ الحاضِرِ على الماضي فيحكم عليه وَفْقَ هذه الظروف إلى غير ذلك من ضوابط المنهاج ودقة تطبيقه -كانت إمكانيةُ توظيف هذا التراث للحاضر أَيْسَرَ وأخصب، والفكر الصوفي المنبثق من التَجْرِبَةِ الصُّوفِيَّةِ لدى المسلمين جزء من تراثنا الإسلامي، وقد مَرَّ بمراحل منذ نشأته وحتى يوم الناس هذا، اعتورته فيها ظروف وحكمته عوامل، لكنه أدى دورًا يمكن للمسلم المعاصر أن يفيد منه، وأن يوظفه في إصلاح حاضره وتصور مستقبله، لكنَّ ذلك رهن بمنهاج القراءة لهذا التراث، والهدف من الحكم عليه في مرحلةٍ مَّا، أو عند مدرسةٍ مَّا، ونحو ذلك.

وقد قُرِئ التَّصَوُّفُ الإسلامي من بعض القارئين وَفْقَ منهاج منضبط فكانت نتيجة القراءة حكمًا اختلف بشكل واضح عن حكم آخرين -وهم كثرة- قرءوا التراث الصوفي بعيون ورءوس غير منهجية، أو على الأقل في هذه النقطة، وترتب على هذا انعدام الإفادة من هذا التراث مع خصوبته وثرائه، ومناسبته لِحَلِّ كثير من مشكلات المسلم المعاصر.

(١) هذا البحث مستفاد من الدكتور أبو اليزيد العجمي الدمنهوري في «مجلة الدراسات الإسلامية» مع زيادة كثيرة وتصرف.

ولا بد -من أجل تحقيق الفائدة من هذا التراث- أن نلتزم عند قراءته بهذه الحقائق والمُسَلَّمَاتِ، وأذكر الآن أهم تلك الضوابط المنهجية في قراءة وفَهْمِ التراث الصوفي الإسلامي:

الحقيقة الأولى: الحاجة إلى تنمية الطاقة الرُّوحية لدى الإنسان:

لم يعد أمر وجود الجانب الروحي في الإنسان موضع جدل بعد أن غدا حقيقةً ثابتةً تتلمسها في حِوار الفلسفة التي اهتمت بدراسة طبيعة الإنسان مقارنة بطبيعة الحيوان؛ لتصل إلى أن الإنسان -بصفاته- يفوق حجمه الطبيعي الحسي.

وقد ترتب على وجود هذه الحقيقة أن اهتمت مدارس التربية بالجانب الرُّوحي في الإنسان، وطالبت بأن يأخذ حقه في المناهج كما يُعْنَى بالجانب العقلي والجانب الجسدي تمامًا بتمام.

وانظر إلى هذه الأزهار الرُّوحانيهْ، والتي تَمُدُّنَا بالطاقةِ العِرْفَانِيَّهْ، نَقْطِفُهَا من «الرسالة الْقُشَيْرِيهْ»، وفيها[1]:

يقول الجُنَيْدُ: «التَّصَوُّفُ عَنْوَةٌ لا صلح فيها»؛ يريد أنَّه مكابدة دائمة في التغلب على نوازع النفس، والوصول إلى نقاوة روحية.

ويقول أيضًا: «الصوفي كالأرض، يُطْرَحُ عليها كل قبيح ولا يخرج منها إلا كل مليح»؛ ذلك أنَّه إذا نَقِيَتْ النَّفْسُ وتخلصت من آفاتها غَدَتْ مَوْطِنًا للأعمال الصالحة، كأنها الأرضُ تُخْرِجُ مِنْ الترابِ بندى الصفاء وَمَعِيْنِ النقاء أزهارًا ناصعةً وثمراتٍ يانعةً، ثمَّ إنَّ التَّصَوُّفَ حَلْبَةُ مباراةٍ في التسامي الخلقي.

يقول أبو بكرٍ الكَتَّانِيُّ: «التَّصَوُّفُ خُلُقٌ، فمن زاد عليك في الخلق فقد زاد عليك في الصفاء»، ولا يكتفي الصوفي بصفاء نفسه، بل يعمل على صفاء غيره.

---

(١) انظر: «البطولة والفداء عند الصُّوفِيَّةِ»، (ص ١١).

وَنَخْتِمُ كلامنا بقول أبو تراب النَّخْشَبِيُّ: «الصوفيُّ لا يُكَدِّرُهُ شيءٌ، ويصفو به كلُّ شيء».

الحقيقة الثانية: تصور الصُّوفِيَّةِ للشخصية المسلمة:

من المقرر أنَّ أخلاق الإسلام هي أساس بنائه، بحيث إذا افتقرت أحكام الشريعة -سواء في ذلك الأحكام الاعتقادية أو الأحكام الفقهية- إلى الأساس الخُلُقِيِّ -كانت صورة لا رُوحَ فيها، وهيكلًا فارغًا من المضمون.

ولأن التَّصَوُّفَ الإسلاميَّ منبثقٌ من الإسلام فقد حمل هذه الصفة وصارت الأخلاقُ أبرزَ مضامينِهِ.

ويذكر سيدي عبد القادر الجِيْلَانِيُّ (ت٥٦١هـ) في «بيان خصال الصوفي»: «أن يجتنب الدعاء أو اللعن على أحد من الخلق وإن ظلمه؛ لِأَنَّهَا من أخلاق الأبرار والصديقين، وأن يتصف بالمحبة والشفقة والمودة للخلق أجمعين».

وفي وصايا ابن عربي: «وعليك برحمة الخلق أجمع ومراعاتهم كانوا ما كانوا؛ فإنَّهم عبيد الله وخلقه وإن عصوا، فإن فعلت ذلك أُجِرْتَ».

وقريب من ذلك كلام الحارثِ المُحَاسَبِيِّ (ت ٢٤٣هـ) حيث قال في «شرح المعرفة وبذل النصيحة»: «إياكَ أن تقطع الشَّهَادَةَ على أحد من أهل القبلة بشرك ولا بكفر ولا نفاق؛ فإنَّه أقربُ إلى الرحمةْ، وأعلى في السُّنَّةْ، وهي تمام السنةْ».

الحقيقة الثالثة: الدَّوْرُ التَّارِيْخِيُّ للتصوُّفِ الإسلامي:

ومما ينبغي الوعي به حين نقرأ التَّصَوُّفَ الإسلاميَّ أن نُدْرِكَ ما قدمه الصُّوفِيَّةُ لمجتمعاتهم عبر مراحل التاريخ! وكيف اكتسبوا مكانة مرموقة بين الناس! والأمر منطقي وَفْقَ مقاييس أصحاب الدراسات الاجتماعية حيث يقررون أن مكانة أيِّ طائفةٍ في مجتمعها إنما تتحدد بواسطة ما تقدمه وما تمتلكه من رموز الهيبة والتقدير.

الحقيقة الرابعة: أثر التَّصَوُّفِ في الْعُلَمَاءِ والمصلحين:

ولعل أقدم تأثير للتصوُّفِ في الْعُلَمَاءِ المحافظين الرواية التي تذكر أن الإمام أحمد بن حنبل ذهب مستخفيًا ليسمع الحارثَ المُحَاسَبِيَّ وهو بين أتباعه، وبعد أن سمعه قال: «ما أعلم أني رأيت مثل هؤلاء القوم، ولا سمعت في علم الحقائق مثل كلام هذا الرجل، ومع هذا فلا أرى لك صحبتهم!، وروي أنه قال: «لا أنكر من ذلك شيئًا»[1].

---

(١) «طبقات الشَّافِعِيَّةِ»، (٢/ ٢٧٩).

نهاية المطاف

إنَّ التَّصَوُّفَ -مع كل ما ذكر سابقًا- ظَلَّ محفوظًا بحفظ الله لدينه، وَبَقِيَ حَيًّا بحياةِ الإسلامِ الْمُؤَيَّدِ بنصرة الله تبارك وتعالى، ولعل من أبرز مؤيدات البقاء وعناصر الثبات أمورًا:

* **منها**: جوهرُ التَّصَوُّفِ الصافي، المعبر عن حقيقة الإسلام، الجامع لأركان الدين الثلاثة:

«الإيمان»، و«الإسلام»، و«الإحسان»، فلا يَكْمُلُ الإيمانُ بلا إسلام، ولا يَصِحُّ إسلامٌ بلا إيمان، ولا يَبْلُغُ حقيقةَ الكمالِ إلا مَنْ جمعهما بالإحسان.

يقول الإمام مالك #: «من تفقه ولم يَتَصَوَّفْ فقد تفسق، ومن تصوف ولم يتفقه فقد تزندق، ومن جمع بينهما فقد تحقق».

* **ومنها**: رموزه الشامخة -في العلم والجهاد والخلق وحسن المعاملة- الذين يكشفون لكل مُنْصِفٍ أَنَّهُمْ المعبرون بصدق عن صفاء التوحيد، وكمال الخلق في التعامل مع الخالق والمخلوق.

يقول الإمام الْقُشَيْرِيُّ رحمه الله تعالى: «جعل الله هذه الطائفة صفوة أوليائه، وفضلهم على الكافة من عباده بعد رسله وأنبيائه -صلوات الله وسلامه عليهم- وجعل قلوبهم معادِنَ أسرارِهِ، وَاخْتَصَّهُمْ من بين الأمة بطوالع أنواره، فَهُمُ الْغِيَاثُ للخلق، والدائرون في عموم أحوالهم مع الحق بالحق، صفاهم من كُدُوْرَاتِ البشريهْ، وَرَقَّاهُمْ إلى محل المشاهداتِ بما تجلَّى لهم من حقائق الأحديهْ، وَوَفَّقَهُمْ للقيامِ بآدابِ العبوديهْ...».

ويقول الغَزَالِيُّ -رحمه الله تعالى-: «لقد علمت يقينًا أنَّ الصوفيَّةَ هم السالكون لطريق الله تعالى خاصة، وأن سيرتهم أحسن السير، وطريقتهم أصوب الطرق، وأخلاقهم أزكى الأخلاق»(١).

وقال الإمام الشَّافِعِيُّ -رحمه الله تعالى-: [صحبت الصوفيَّةَ فلم أستفد منهم سوى حرفين، وفي رواية: «سوى ثلاث كلمات»، قولهم: «الوقت سيف إن لم تقطعه قطعك»، وقولهم: «نفسك إن لم تشغلها بالحق شغلتك بالباطل»، وقولهم: «العُدم عصمة»]. [نقله الحافظُ السُّيُوْطِيُّ وَغَيْرُهُ]، والإمام الشَّافِعِيُّ -رحمه الله تعالى- يَعُدُّهُ الصُّوفِيَّةُ مِنَ الْأَبْدَالِ.

ويقول سلطانُ الْعُلَمَاءِ العِزُّ بنُ عبد السلام #: «قعد القوم من الصوفية على قواعد الشريعة التي لا تَنْهَدِمُ دنيا وأخرى، وقعد غيرهم على الرسوم».

«وذكر التاجُ السُّبْكِيُّ أيضًا أنَّ الأئمةَ كانوا يَحْضُرُوْنَ مجالسَ أبي نصر عبد الرحيم بن أبي القاسم الْقُشَيْرِيِّ، وهو صوفي كأبيه، وممن كان يَحْضُرُ دروسه في الكلام الإمام أبو إسحاق الشِّيْرَازِيُّ فقيه العراق، وشيخ الشَّافِعِيَّةِ على الإطلاق.

وقال السُّبْكِيُّ أيضًا: ومما عظم أبو نصر أن إمام الحرمين -وهو عصريُّه- نقل عنه في كتاب «الوصية» من النهاية، وهذا فَخَارٌ لا يَعْدِلُهُ شَيْءٌ». اهـ.

ويقول ابن تَيْمِيَّةَ #: «أما المستقيمون من السالكين كجمهور مشايخ السلف، مثلُ: الْفُضَيْلِ بنِ عِيَاض، وإبراهيم بن أدهم، وأبي سليمان الداراني، ومعروف الكَرْخِي، والسَّرِي السَّقَطِي، والجُنَيْد، وغيرهم من المتقدمين، ومثل: الشيخ عبد القادر الجِيْلَانِي، والشيخ حماد، والشيخ أبي البيان، وغيرهم من المتأخرين؛ فَهُمْ لا يُسَوِّغُوْنَ للسالك -ولو طار في الهواء أو مشي على الماء- أن يخرج من الأمر

(١) «المنقذ من الضلال»، للغزالي، (ص ١٣١).

والنهي الشرعيين، بل عليه أن يعمل المأمور ويدع المحظور إلى أن يموت، وهذا هو الحق الذي دلَّ عليه الكتاب والسنة بإجماع السلف، وهذا كثير في كلامهم»[1].

وقال الإمام الشَّاذِلِيُّ #: «من لم يتغلغل في علمنا هذا مات مُصِرًّا على الكبائر وهو لا يشعر».

* **ومنها**: مصادره الصحيحة الناطقة بالحق، الداعية إلى الكمال، الدَّالة على حسن الأدب وصفاء التعامل مع الخالق والمخلوق، ضمن مناهج عالية ومسالك مأمونة، وسبل واضحة هادية لأحسن الأحوال، وأرقى معارج الكمال، يعبر عن هذا الإمام النَّوَوِيُّ # في «رسالة المقاصد»، فيقول: «أصول طريق التَّصَوُّفِ خَمْسَةٌ:

١- تقوى الله في السر والعلانية.

٢- اتباع السنة في الأقوال والأفعال.

٣- الإعراض عن الخلق في الإقبال والإدبار.

٤- الرضا عن الله في القليل والكثير.

٥- الرجوع إلى الله في السراء والضراء».

ولا يُعَارَضُ هذا بما تضمنته بعض الكتب والمصادر من عبارات مدسوسة وافتراءات دخيلة، فلقد دخل كتب التفسير والحديث الكثير من الغش والوضع، والكثير من الأخبار المنحولة، وتصدى لها الْعُلَمَاءُ بالبيان، وكشف عن حقيقتها المفتراةِ المحققون المنصفون.

---

(١) «مجموع الفتاوى»، لابن تيمية، (١٠/ ٥١٦، ٥١٧).

الباب العشرون

الجهاد وحقوق غير المسلمين

مقدمــة

لقد قال الله عز وجل: ﴿وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ﴾ [الحُجُرات: من الآية ١٣].

وقال 4: «**كُلُّكُمْ لِآدَمَ، وَآدَمُ مِن تُرَابٍ**»(١).

فالبشر تجمعهم أخوة الخلق وإن افترقوا في الأديان؛ لذا فغير المسلمين في الدولة المسلمة لهم حقوق وعليهم واجبات، وينبغي للدولة المسلمة أن تهتم بحقوقهم كما تهتم بحقوق المسلمين، فلهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم، يؤدون واجباتهم ويفي المسلمون لهم بحقوقهم، سواء أكانوا من المعاهدين الذين تربطنا بهم علاقات دبلوماسية ثنائية أم كانوا من أهل البلاد الذين يقيمون معنا في وطن واحد، وهم أهل الذمة، وليس هذا اللفظ محتقرًا؛ فهو في اللغة والشرع بمعنى العهد والضمان والأمان، وسُمُّوا بذلك لأنَّ لهم عهد الله وعهد رسوله 4، وعهد جماعة المسلمين بأن يعيشوا موفوري الكرامة، مطمئنين على أنفسهم وأموالهم وأهليهم، وهم بلغة العصر مواطنون لا تابعون.

فالمجتمع المسلم يقيم العلاقة بين مكوناته كلها على أسس وطيدة من التسامح والعدالة والبر والرحمة، ويمنع كل ما يؤدي إلى صراع بينهما؛ فيمنع الاعتداء على المختلف مذهبًا أو دينًا أو جنسًا أو لونًا؛ ولهذا فأعلى العلاقات الإنسانية تتوافر تحت ظل شريعة الإسلام.

اللهم أرنا الحق حقًّا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه.

---

(١) أخرجه الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري في «مسنده»: (١/ ١٧٠)، برقم: (٤١٩)، من حديث أبي عبيدة | .

دستور العلاقة مع غير المسلمين

إنَّ أساس العلاقة مع غير المسلمين تتمثل في: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].

فالبرُّ والقِسْطُ مطلوبان من المسلم للناس جميعًا حتى وإن كانوا كفارًا بدينه، ولكن ما لم يقفوا في وجهه ويحاربوا دعاته.

ولأهل الكتاب من غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع، فالقرآن ينهى عن مجادلتهم في دينهم إلا بالحسنى، فقد قال: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ويبيح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب والأكل من ذبائحهم، كما أباح مصاهرتهم والتزوج من نسائهم المحصنات العفيفات.

وهذا في الواقع تسامح كبير من الإسلام، حيث أباح للمسلم أن تكون ربة بيته وشريكة حياته وأم أولاده غير مسلمة، وأن يكون أخوال أولاده وخالاتهم من غير المسلمين، وقال تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: من الآية ٥].

حقوق غير المسلمين في ديار الإسلام

حق الحماية:

وهذه الحماية تشمل حمايتهم من كل عدوان خارجي، ومن كل ظلم داخلي؛ حتى ينعموا بالأمان والاستقرار.

الحماية من الاعتداء الخارجي:

قال صاحب «مطالب أولي النُّهَى» وهو أحد كتب الحنابلة: يجب على الإمام حفظ أهل الذمة، ومنع من يؤذيهم، وفك أسرهم، ودفع من قصدهم بأذًى، إن لم يكونوا بدار حرب، بل كانوا بدارنا، ولو كانوا منفردين ببلد.

وينقُل الإمام القَرَافِيُّ عن الإمام ابن حزم إجماعًا للمسلمين لا تجد له نظيرًا عند أمة من الأمم، فيقول: «من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه؛ وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكُرَاعِ والسلاح، ونموت دون ذلك؛ صونًا لمن هو في ذمة الله تعالى، وذمة رسوله 4؛ فإنَّ تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة».

وقال الإمام ابن حزم في «مراتب الإجماع» أيضًا: «وَاتَّفَقُوا أَنَّ من آمن بِكُل مَا ذكرنَا، وَحرم كل مَا قدمنَا أَنه حرَام، وَأحل كل مَا ذكرنَا أَنه حَلَال، وَأوجب كل مَا قدمنَا أَنه وَاجِب، وتبرأ من إيجاب كل مَا ذكرنَا أَنه غير وَاجِب؛ فقد اسْتحق اسْم الإيمان والإسلام»(١).

الحماية من الظلم الداخلي:

وجاءت أحاديثُ خاصة تحذر من ظلم غير المسلمين أهلَ العهد والذمة، فيقول

(١) «مراتب الإجماع»، لابن حزم، (ص ١٧٦).

رسول الله 4: «**أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ؛ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١).

وكان عمر بن الخطاب | يسأل الوافدين عليه من الأقاليم عن حال أهل الذمة خشية أن يكون أحد من المسلمين قد أفضى إليهم بأذى، فيقولون له: «ما نعلم إلا وفاء»(٢)، وعلي بن أبي طالب | يقول: «إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا، ودماؤهم كدمائنا»(٣)؛ لأنَّ المسلمين حين أعطوهم الذمة فقد التزموا دفع الظلم عنهم، وهم صاروا به من أهل دار الإسلام، بل صرح بعضهم بأنَّ ظلم الذمي أشد من ظلم المسلم إثماً.

حماية الدماء والأبدان:

يقول الرسول 4: «**مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**»(٤)، وذهب الشَّعْبِيُّ، والنَّخَعِيُّ، وابن أبي ليلى، وعثمان، وأبو حنيفة وأصحابه إلى أنَّ المسلم يُقْتَلُ بالذمي؛ لعموم النصوص الموجبة للقِصَاصِ من الكتاب والسنة، ولاستوائهما في عصمة الدم المؤيدة، ولما روي أنَّ رَسُولَ اللهِ 4 قَتَلَ مُسْلِمًا بِمُعَاهِدٍ، وَقَالَ: «**أَنَا أَكْرَمُ مَنْ وَفَى بِذِمَّتِهِ**»(٥).

(١) أخرجه أبو داود: (٣/ ١٧٠)، برقم: (٣٠٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٩/ ٢٠٥)، برقم: (١٨٥١١)، من حديث صفوان بن سليم |.

(٢) «تاريخ الطبري»، (٥/ ٢١٨). (٣) «المغني»، (٨/ ٤٤٥).

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١١٥٥)، برقم: (٢٩٩٥)، من حديث عبد الله بن عمرو z.

(٥) أخرجه البيهقي في «الكبرى»: (٨/ ٣٠)، برقم: (١٦٣٤١)، ثم قال- رحمه الله تعالى- معلقًا: هَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا وَصْلُهُ بِذِكْرِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ وَإِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ عَنِ النَّبِيِّ 4 مُرْسَلًا وَالآخَرُ رِوَايَتُهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَبِيعَةَ وَإِنَّمَا يَرْوِيهِ إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى عَمَّارِ بْنِ مَطَرٍ الرُّهَاوِيِّ، فَقَدْ كَانَ يَقْلِبُ الأَسَانِيدَ وَيَسْرِقُ الأَحَادِيثَ حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَاتِهِ وَسَقَطَ عَنْ حَدِّ الاِحْتِجَاجِ بِهِ.

وأخرجه الدارقطني في «سننه»: (٣/ ١٤٣)، برقم: (١٦٥)، ثم قال -رحمه الله تعالى-: لم يسنده غير إبراهيم بن أبي يحيى وهو متروك الحديث والصواب عن ربيعة عن ابن البيلماني مرسل عن النبي 4، وابن البيلماني ضعيف لا تقوم به حجة إذا وصل الحديث فكيف بما يرسله، والله أعلم.

وما روي أنَّ عَلِيًّا | أُتِيَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَالَ: فَقَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ؛ فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ، فَجَاءَ أَخُوهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَفَوْتُ. قَالَ: «فَلَعَلَّهُمْ هَدَّدُوكَ وَفَرَّقُوكَ وَفَزَّعُوكَ؟»، قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ قَتْلَهُ لاَ يَرُدُّ عَلَيَّ أَخِي وَعَوَّضُونِي فَرَضِيتُ. قَالَ: «أَنْتَ أَعْلَمُ مَنْ كَانَ لَهُ ذِمَّتُنَا؛ فَدَمُهُ كَدَمِنَا، وَدِيَتُهُ كَدِيَتِنَا»[1].

وقد صحَّ عن عمر بن عبد العزيز | : أنَّه كتب إلى بعض أمرائه في مسلم قتل ذِمِّيًّا؛ فأمره أن يدفعه إلى وليه، فإن شاء قتله وإن شاء عفا عنه؛ فدفع إليه فضرب عنقه.

وهذا هو المذهب الذي اعتمدته الخلافة العثمانية، ونفذته في أقاليمها المختلفة منذ عدة قرون.

وكما حمى الإسلام أنفسهم من القتل حمى أبدانهم من الضرب والتعذيب، فلا يجوز إلحاق الأذى بأجسامهم.

وذكر أبو يوسفَ في كتابه «الخراج» ما يعضد ذلك: «وحدثني رجل من ثقيف، قال: استعملني عليُّ بن أبي طالب | على عُكْبَرَاءَ، فقال لي -وأهل الأرض معي يسمعون-: انظر أن تستوفي ما عليهم من الخراج، وإياك أن ترخص لهم في شيء، وإياك أن يَرَوْا منك ضعفًا، ثم قال: رح إلي عند الظهر. فرحت إليه عند الظهر؛ فقال لي: إنَّما أوصيك بالذي أوصيتك به قدام أهل عملك؛ لأنَّهم قوم خدع، انظر إذا قدمت عليهم فلا تبيعن لهم كسوة شتاءً ولا صيفًا، ولا رزقًا يأكلونه، ولا دابة يعملون عليها، ولا تضربن أحدًا منهم سوطًا واحدًا في درهم، ولا تقمه على رجله في طلب درهم، ولا تبع لأحد منهم عرضًا في شيء من الخراج؛ فإنَّا إنَّما أمرنا أن نأخذ منهم العفو، فإن أنت خالفت ما أمرتك به يأخذك الله به

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»: (٨ / ٣٤)، برقم: (١٥٧١٤)، وأيضًا في «معرفة السنن والآثار»: (٦/ ١٥٠)، برقم: (٤٨١٧)، وكذا الشافعي في «مسنده»: (١/ ٣٤٤)، من حديث أبي الجنوب الأسدي | .

دوني، وإن بلغني عنك خلاف ذلك عزلتك. قال: قلت: إذن أرجع إليك كما خرجت من عندك. قال: وإن رجعت كما خرجت. قال: فانطلقت فعملت بالذي أمرني به؛ فرجعت ولم أنتقص من الخراج شيئًا.

حماية الأموال:

ومثل حماية الأنفس والأبدان حماية الأموال، وهذا مما اتفق عليه المسلمون في جميع المذاهب.

روى أبو يوسفَ في «الخراج» ما جاء في عهد النبي 4 لأهل نجران: «ولنجران وحاشيتها: جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله 4 على أموالهم وأنفسهم، وأرضهم وملتهم، وغائبهم وشاهدهم، وعشيرتهم وبيعهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن من كهانته، وليس عليه دنية ولا دم جاهلية، ولا يخسرون ولا يعسرون، ولا يطأ أرضهم جيش، ومن سأل منهم حقًّا؛ فبينهم النصف، غير ظالمين ولا مظلومين.

وفي عهد عمر إلى أبي عبيدة بن الجَرَّاحِ | أن: «امنع المسلمين من ظلمهم، والإضرار بهم، وأكل أموالهم إلا بحلها».

وبلغ من رعاية الإسلام لحرمة أموالهم وممتلكاتهم أنَّه يحترم ما يعدونه حسب دينهم مالًا، وإن لم يكن مالًا في نظر المسلمين.

أما الخمر والخنزير إذا ملكهما غير المسلمين فإنهما مالان عنده، بل من أَنْفَسِ الأموال -كما قال فقهاء الحنفية-، فمن أتلفها على الذمي غرم قيمتها.

حماية الأعراض:

يقول الفقيه الأصوليُّ المالكي شهاب الدين القَرَافِيُّ في كتابه: «أنوار البروق في

أنواع الفروق»: «وقال 4 في حديث آخر: «**اسْتَوصُوا بِالقِبْطِ خَيـرًا**»[1]؛ فلا بد من الجمع بين هذه النصوص، وإنَّ الإحسان لأهل الذمة مطلوب، وأنَّ التودد والموالاة منهي عنهما، والبابان ملتبسان فيحتاجان إلى الفرق، وسر الفرق: أنَّ عقد الذمة يوجب حقوقًا علينا لهم؛ لأنَّهم في جوارنا وفي خَفَارَتِنَا، وذمة الله تعالى وذمة رسوله 4 ودين الإسلام، فمن اعتدى عليهم -ولو بكلمة سوء، أو غيبة في عرض أحدهم، أو نوع من أنواع الأذية، أو أعان على ذلك- فقد ضيَّع ذمَّة الله تعالى، وذمَّة رسوله 4، وذمَّة دين الإسلام.

وفي «الدر المختار»: «يجب كفُّ الأذى عن الذمي، وتحرم غِيْبَتُهُ كالمسلم».

ويعلق العلامة ابن عابدين على ذلك بقوله: لأنَّه بعقد الذمة وَجَبَ له ما لنا، فإذا حرمت غيبة المسلم حرمت غيبته، بل قالوا إنَّ ظلم الذِّمِّيِّ أشد.

التأمين عند العجز والشيخوخة والفقر:

ففي عقد الذمة الذي كتبه خالد بن الوليد لأهل الحِيْرَةِ بالعراق، وكانوا من النَّصارى: «وجعلت لهم: أيما شيخ ضَعُفَ عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيًّا وصار أهل دينه يتصدقون عليه -طرحت جزيته، وعِيْلَ من بيت مال المسلمين هو وعياله».

وقد كتب خالد به إلى الصديق ولم ينكر عليه أحد، ومثل هذا يعد إجماعًا.

ورأى عمر بن الخطاب شيخًا يهوديًّا يسأل الناس، فسأله عن ذلك، فعرف أنَّ الشيخوخة والحاجة ألجأتاه إلى ذلك؛ فأخذه وذهب به إلى خازن بيت مال المسلمين، وأمره أن يفرض له ولأمثاله من بيت المال ما يكفيهم ويصلح شأنهم ، وقال في ذلك: ما أنصفناه إذا أخذنا منه الجزية شابًّا، ثم نَخْذُلُهُ عند الهَرَمِ.

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى»: (٨/ ٢١٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير»: (٥/ ٣٠٩)، من حديث عبد الرحمن بن كعب | .

وعند مَقْدِمه «الجابية» من أرض دِمَشْقَ، مر في طريقه بقوم مجذومين من النصارى؛ فأمر أن يُعْطَوْا من الصدقات، وأن يُجْرَى عليهم القوت؛ أي تتولى الدولة القيام بطعامهم ومؤنهم بصفة منتظمة.

وبهذا تقرر الضمانُ الاجتماعي في أبناء المجتمع جميعًا، مسلمين وغير مسلمين.

ووضح العلامة شمس الدين الرَّمْلِيُّ الشافعي في «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» أنَّ أهل الذمة كالمسلمين في ذلك، فدفع الضرر عنهم واجب.

حرية التدين:

ويحمي الإسلام حق الحرية، وحرية الاعتقاد والتعبد، فيقول الله سبحانه وتعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٦]، وقوله سبحانه: ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: من الآية ٩٩].

والآية الأولى: أي لا تُكْرِهُوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام.

ولقد وَصَلَنَا نصٌّ موجه من عمر بن الخطاب | إلى أهل القدس ينص فيه على حريتهم الدينية، وحرمة معابدهم وشعائرهم، فهذا هو نص العهدة العمرية: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحيمِ، هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إِيلِيَاءَ من الأمان -وإِيلِيَاءُ هي القدس- أعطاهم أمانًا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها: أنَّه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يُعْطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم، ويخلي بِيَعَهُمْ

وصلبهم؛ فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بِيَعِهِمْ وصلبهم، حتى يبلغوا أمنهم، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله، وذمة الخلفاء، وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية، شهد على ذلك خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبي سفيان، وكتب وحضر سنة خمس عشرة». [كما رواه الطبري].

وجاء كذلك في عهد خالد بن الوليد لأهل عانات: «ولهم أن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار إلا في أوقات الصلاة، وأن يخرجوا الصلبان في أيام عيدهم».

ويبدو أنَّ العمل جرى على هذا في تاريخ المسلمين، وذلك منذ عهد مبكر، فقد بنيت في مصر عدة كنائس في القرن الأول الهجري، مثل: كنيسة «ماري مرقص» بالإسكندرية ما بين (٣٩-٥٦هـ)، كما بنيت أول كنيسة بالفُسْطَاطِ في حارة الروم في ولاية مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ على مصر بين عامي (٤٧-٦٨هـ)، كما سمح عبد العزيز بن مروان حين أنشأ مدينة «حُلْوَانَ» ببناء كنيسة فيها، وسمح كذلك لبعض الأساقفة ببناء دَيْرَيْنِ.

حرية العمل والكسب:

فقد قرر الفقهاء أنَّ أهل الذمة في البيوع والتجارات وسائر العقود والمعاملات المالية كالمسلمين، ولم يستثنوا من ذلك إلا عقد الربا؛ فإنَّه محرم عليهم كالمسلمين.

تولي وظائف الدولة:

ولأهل الذمة الحق في تولي وظائف الدولة كالمسلمين، إلا ما غلب عليه الصبغة الدينية، كالإمامة، ورئاسة الدولة، والقيادة في الجيش، وقد بلغ التسامح بالمسلمين

أن صرح فقهاء كبار مثل الماوردي في «الْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ» بجواز تقليد الذمي «وزارة التنفيذ»، ووزير التنفيذ هو الذي يبلغ أوامر الإمام ويقوم بتنفيذها، ويمضي ما يصدر عنه من أحكام، وهذا بخلاف «وزارة التفويض» التي يَكِلُ فيها الإمام إلى الوزير تدبير الأمور السياسية والإدارية والاقتصادية بما يراه، وقبل ذلك كان لمُعَاوِيَةَ بنِ أبي سُفْيَانَ كاتب نصراني اسمه «سَرْجُوْنٌ».

ضمانات الوفاء بهذه الحقوق

لقد قررت الشريعة الإسلامية لغير المسلمين كل تلك الحقوق، وكفلت لهم كل تلك الحريات، وزادت على ذلك بتأكيد الوصية بحسن معاملتهم ومعاشرتهم بالتي هي أحسن، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المائدة: من الآية ٨].

ضمان المجتمع المسلم:

والمجتمع الإسلامي مسئول بالتضامن عن تنفيذ الشريعة، وتطبيق أحكامها في كل الأمور، ومنها ما يتعلق بغير المسلمين.

وأشهر الأمثلة على ذلك: قصة القبطي مع عمرو بن العاص والي مصر، حين ضرب ابن عمرو ابن القبطي بالسوط، وقال له: أنا ابن الأكرمين.

فما كان من القبطي إلا أن ذهب إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في المدينة وشكا إليه؛ فاستدعى الخليفة عمرو بن العاص وابنه، وأعطى السوط لابن القبطي، وقال له: اضرب ابن الأكرمين، فلما انتهى من ضربه التفت إليه عمر، وقال له: أدرها على صلعة عمرو فإنما ضربك بسلطانه، فقال القبطي: إنما ضربت من ضربني، ثم التفت عمر إلى عمرو، وقال كلمته الشهيرة: «يا عمرو، متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارًا!».

ومن الأمثلة البارزة على ذلك: موقف الإمام الأَوْزَاعِيِّ من الوالي العباسي في زمنه عندما أجلى قومًا من أهل الذمة من جَبَلِ لُبْنَانَ؛ لخروج فريق منهم على عامل

الخراج، فكان مما قال فيها: «فكيف تؤخذ عامة بذنوب خاصة، حتى يخرجوا من ديارهم وأموالهم، وحكم الله تعالى: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ٣٨]!...» إلى أن يقول في رسالته: «فإنهم ليسوا بعبيد، فتكون في حل من تحويلهم من بلد إلى بلد، ولكنهم أحرار أهل ذمة».

ومثل ذلك: أخذ الوليد بن عبد الملك كنيسة «يوحنا» من النصارى، وأدخلها في المسجد، فلما استخلف عمر بن عبد العزيز شكا النصارى إليه ما فعل الوليد بهم في كنيستهم؛ فكتب إلى عامله برد ما زاده في المسجد عليهم، لولا أنهم تَرَاضَوْا مع الوالي على أساس أن يعوضوا بما يرضيهم.

ومثل ذلك: أجلى الوليد بن يزيدَ من كان بِقُبْرُصَ من الذِّمِّيِّيْنَ، وأرسلهم إلى الشام مخافة حملة الروم، ومع أنَّه لم يفعل ذلك إلا حماية للدولة، واحتياطًا لها في نظره؛ فإنَّ الفقهاءَ وعامَّةَ المسلمين غضبوا عليه، واستعظموا ذلك منه، فلما جاء يزيد بن الوليد، وردَّهم إلى قبرص استحسنه المسلمون، وعدُّوه من العدل، وذكروه في مناقبه، [كما يروي ذلك المؤرخ البَلَاذُرِيُّ].

ومثل ذلك: سقطت درع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب | ، فوجدها عند رجل نصراني، فاختصما إلى القاضي شُرَيْحٍ، فالتفت شُرَيْحٌ إلى عليٍّ يسأله: يا أمير المؤمنين، هل لك من بينة؟ فضحك علي وقال: أصاب شريح، ما لي بينة. وقضى شريح للنصراني بالدرع؛ لأنَّه صاحب اليد عليها، ولم تقم بينة علي بخلاف ذلك؛ فأخذها هذا الرجل ومضى، ولم يمش خطوات حتى عاد يقول: أما إني أشهد أنَّ هذه أحكام أنبياء، أمير المؤمنين يدينني إلى قاضيه، فيقضي لي عليه! أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله، الدرع درعك يا أمير المؤمنين، اتبعت الجيش وأنت منطلق من صفِّين، فخرجت من بعيرك الأورق. فقال علي | : أما إذ أسلمت فهي لك.

المفهوم الصحيح للجهاد في الإسلام

«يقول الله تعالى مخاطبًا نبيه محمدًا 4: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

إنَّ هذا البيان القرآني بإطاره الواسع الكبير الذي يشمل المكانَ كُلَّهُ فلا يختص بمكان دون مكان، والزمانَ بأطواره المختلفة وأجياله المتعاقبة فلا يختص بزمان دون زمان، والحالاتِ كُلَّهَا سِلْمَهَا وَحَرْبَهَا فلا يختص بحالة دون حالة، والناسَ أجمعين مُؤْمِنَهُمْ وَكَافِرَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ فلا يختص بفئة دون فئة -ليجعل الإنسان مشدوهًا متأملًا في عظمة التوصيف القرآني لحقيقة نبوة سيد الأولين والآخرين، وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين؛ رحمة عامة شاملة، تَجَلَّتْ مظاهرها في كل موقف لرسول الله 4 تجاه الكون والناس من حوله.

والجهاد في الإسلام حرب مشروعة عند كل العقلاء من بني البشر، وهي من أنقى أنواع الحروب من جميع الجهات:

(١) من ناحية الهدف.

(٢) من ناحية الأسلوب.

(٣) من ناحية الشروط والضوابط.

(٤) من ناحية الإنهاء والإيقاف.

(٥) من ناحية الآثار أو ما يترتب على هذه الحرب من نتائج.

وهذا الأمر واضح تمام الوضوح في جَانِبَيِ التَّنْظِيْرِ والتطبيق في دين الإسلام

وعند المسلمين، ومع الوضوح الشديد لهذه الحقيقة؛ فإنَّ التعصب والتجاهل لحقيقة الدين الإسلامي الحنيف، والإصرار على جعله طرفًا في صراع، وعدوًّا للمحاربة أحدث لبسًا شديدًا في هذا المفهوم -مفهوم الجهاد- عند المسلمين؛ حتى شاع أنَّ الإسلام قد انتشر بالسيف، وأنَّه يدعو إلى الحرب وإلى العنف، ويكفي في الرد على هذه الحالة من الافتراء ما أمر الله به من العدل والإنصاف، وعدم خلط الأوراق، والبحث عن الحقيقة كما هي، وعدم الافتراء على الآخرين، حيث قال سبحانه في كتابه العزيز: ﴿لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: من الآية ٧١]»[1].

وإنَّه لغني عن البيان القول: إنَّ المسلمين يواجهون هجومًا شرسًا من القوى الحاكمة والمتحكمة في العالم المعاصر، وذلك بسبب العنف المسلح حتى بلغ حد الحرب، وما وقع في أفغانستان والعراق ولبنان اليوم دليل واضح على ذلك، وكنا سنحد كثيرًا من هذه الحروب، لو أنَّنا قمنا ببث ثقافة إسلامية صحيحة تقوم على الحِوار والحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن؛ مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

الجدوى السياسية لاستعمال العنف المسلح:

إنَّ استقراء تجارِب العنف المسلح على المستوى العالمي يُظْهر -بما لا يقبل الجدل- أنَّ العنف المسلح وسيلة فاشلة في العمل السياسي، وإذا استعرضنا تجارب العنف المسلح التي خاضتها الحركة الإسلامية في العقود الأخيرة نراها لم تؤدِّ إلى أي انتصار سياسي حقيقي، ولقد ألصق هذا الأسلوب بالإسلام وبالحركة الإسلامية

(١) «الجهاد في الإسلام»، أ.د. علي جمعة، (ص٣، ٤).

تهمة «الإرهاب»، وأحيا التُّهم القديمة عن انتشار الإسلام بالسيف، وعن عجز المسلمين وتخلُّفهم في بناء العلاقات، وتكوين القناعات «بالحوار»، في الوقت الذي تترسخ فيه -على مستوى علمي- فكرة التغيير بالحوار، وبالتراضي، وبالأساليب الديمقراطية.

والإسلام يحرِّمُ الإرهابَ والغِيْلَةَ حتى في حالة الحرب، وهو يحمل أعظم وأوسع دعوة للحوار عَرَفَهَا تاريخ البشرية، ومن البدهي أنَّ المجتمع الأهلي هو «الأمة» التي تعد تلاحمها مع التنظيم أساس القوة والنجاح والاستمرار، ولن يتمكن التنظيم من تحقيق أي نصر دون تلاحم الأمة معه.

إنَّ الاعتقاد السائد هو أنَّ الإسلاميين لا يؤمنون بالتعاون مع غيرهم، ولا يؤمنون بشرعية التعددية الحزبية والسياسية، ولا يؤمنون بحق المخالفة والاختلاف، ولا يؤمنون بالمشاركة في الحكم مع غيرهم إذا تمكنوا مِنَ الِانْفِرَادِ به ولو بالقوة.

وهذا حق -في ظاهر الأمر الآن-؛ لأنَّهم لم يظهروا مشروعًا سياسيًّا مبنيًّا على تداول السلطة، وعلى حق الآخرين في إبداء آرائهم، بل حجروا حتى على المذاهب الإسلامية المعتبرة التي تخالفهم، منكرين حقها، وكل ذلك يتم تحت ادِّعاء «السلفية»، كل ذلك جعل الحركة الإسلامية معزولة عن المجرى السياسي العام في بلدها، وقد يقال: إنَّ أسلوب العنف المسلح حقق للحركة الإسلامية حضورًا سياسيًّا على الساحة، وما كانت الحركة الإسلامية دونه لتحقق لنفسها هذا الحضور.

فما البرهان على العمل السياسي السلمي الواعي القائم على الحكمة والموعظة الحسنة على المستوى الشعبي وتعبئة الجماهير!، بل أين العمل القائم على التعاون مع القوى ذات الأهداف المشتركة ولو بصورة جزئية!.

فعدم وجود كل هذا يؤدي إلى عدم وجود حضور سياسي، وإلى عدم اعتراف من المجتمع والنظام والقوى السياسية الأخرى بالحركة الإسلامية؛ وذلك لأنَّها -في نظرهم- تعتمد على القوى المسلحة، وهذا استنادًا منهم إلى كثير من تجارِب الحركة الإسلامية المعاصرة وغيرها.

قد يكون العمل السياسي السلمي بطيئًا في تحقيق النتائج، ويتطلب جهودًا وتضحيات أكثر، لكنه يؤدى إلى نتائج أكثر ثباتًا، وأسلم عاقبة بالتأكيد.

ويقول المؤرخ الفَرَنْسِيُّ غوستاف لوبون في كتابه: «حضارة العرب»، وهو يتحدث عن سر انتشار الإسلام في عهده 4 وفي عصور الفتوحات من بعده: «قد أثبت التاريخ أنَّ الأديان لا تفرض بالقوة... ولم ينتشر القرآن إذن بالسيف، بل انتشر بالدعوة وحدها، وبالدعوة وحدها اعتنقته الشعوب التي قهرت العرب مؤخرًا كالترك والمغول، وبلغ القرآن من الانتشار في الهند -التي لم يكن العرب فيها غير عابري سبيل- ما زاد عدد المسلمين إلى خمسين مليون نفس فيها... ولم يكن القرآن أقل انتشارًا في الصين التي لم يفتح العرب أي جزء منها قط، وسترى في فصل آخر سرعة الدعوة فيها، ويزيد عدد مسلميها على عشرين مليونًا في الوقت الحاضر»(١).

«هذا وقد مكث رسول الله 4 .بمكة ثلاثة عشر عامًا، يدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وقد كان نتاج هذه المرحلة أن دخل في الإسلام خيار المسلمين من الأشراف وغيرهم، وكان الداخلون أغلبهم من الفقراء، ولم يكن لدى رسول الله 4 ثروة عظيمة يُغري بها هؤلاء الداخلين، ولم يكن إلا الدعوة، والدعوة وحدها، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل تحمل المسلمون -لا سيَّما الفقراء والعبيد ومن لا عصبية له منهم- من صنوف العذاب وألوان البلاء ما تَعْجِزُ الجبال الرواسي عن تحمله، فما صرفهم ذلك عن دينهم وما تزعزعت عقيدتهم، بل زادهم ذلك صلابة في

(١) «حضارة العرب»، غوستاف لوبون، (ص ١٢٨، ١٢٩).

الحق، وصمدوا صمود الأبطال مع قلتهم وفقرهم، وما سمعنا أنَّ أحدًا منهم ارْتَدَّ سخطًا عن دينه، أو أغرته مغريات المشركين في النكوص عنه، وإنَّما كانوا كالذهب الإبريز لا تزيده النار إلا صفاء ونقاء، وكالحديد لا يزيده الصهر إلا قوة وصلابة»[1].

أما استخدام العنف المسلح -وحتى لو فرضنا جدلًا أنه يحقق بعض المكاسب السياسية- فإنَّه بالتأكيد لا يتناسب مع الأضرار والخسائر التي يسببها للحركة الإسلامية، وللمجتمع الأهلي المسلم، وللمشروع الإسلامي، ولنظرة المسلمين وغير المسلمين إلى الإسلام.

أقسام العنف المسلح المشروع:

يندرج تحت هذا الاسم أربعة عناوين بوَّبها الفقهاءُ حَسَبَ الأدلة الشرعية الواردة فيها، وهي:

* الحرب الجهادية ضد الكفار.
* قتال البغاة الخارجين بالسيف [العصيان المسلح].
* الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [استعمال القوة ضد مرتكب المنكر].
* الدفاع عن النفس.

إنَّ المُجَوِّزِينَ لاستعمال العنف المسلح يدَّعون أنَّ الجهاد هو عنوان أسلوبهم، وقد زيَّن لهم بعض العلماء من رافعي الشعار أن يطلقوا عنوان «الجهاد» على أي عمل مسلح يقوم به أي حزب إسلامي، ولعل تسميته بـ «استعمال العنف لغرض ديني» أصوب من أي تسمية أخرى.

(١) «الجهاد في الإسلام»، (ص٥، ٦).

مفهوم الجهاد

[ورد في القرآن الكريم وفي السنة النبوية آيات وأحاديث تبين شأن الجهاد في الإسلام، ويرى المُطالِعُ لهذه الآيات والأحاديث أنَّ المجاهد في سبيل الله هو ذلك الفارس النبيل الأخلاق، المدرب على أخلاق الفروسية العالية الراقية؛ حتى يستطيع أن يمتثل إلى الأوامر والنَّواهي الربانية التي تأمره بضبط النفس قبل المعركة وفي أثنائها وبعدها.

فقبلها يجب عليه أن يحرر نفسه من كل الأطماع، وألَّا يَخْرُجَ مقاتلًا من أجل أيِّ مصلحة شخصية، سواء أكانت تلك المصلحة من أجل نفسه أو من أجل الطائفة التي ينتمي إليها، أو من أجل أي عَرَضٍ دنيوي آخر، وينبغي أن يتقيد بالشروط التي أَحَلَّ الله فيها الجهاد، وأن يجعل ذلك لوجه الله تعالى، ومعنى هذا أنَّه سوف يلتزم بأوامر الله، ويستعد لإنهاء الحرب فورًا إذا ما فقدت الحرب شرطًا من شروط حِلِّها، أو سببًا من أسباب استمرارها.

وسواء أكان ذلك الفارس منتصرًا أم أصابه الأذى من عدوه، فإنَّ الله يأمره بضبط النفس وعدم تركها للانتقام، والتأكيد على الالتزام بالمعاني العليا، وكذلك الحال بعد القتال؛ فإنَّه يجب عليه أن يجاهد نفسه الجهاد الأكبر؛ حتى لا يتحول الفارس المجاهد إلى شخص مؤذٍ لمجتمعه أو لجماعته أو للآخرين، ومع أنَّ لفظة الجهاد إذا أطلقت انصرف الذهن إلى معنى القتال في سبيل الله؛ فإنَّ الرسول 4 قد أسماه بالجهاد الأصغر، وسمى الجهاد المستمر بعد القتال بالجهاد الأكبر؛ لأنَّ القتال يستمر ساعات أو أيام، وما بعد القتال يستغرق عمر الإنسان كله][1].

(١) «الجهاد في الإسلام»، (ص٧، ٨).

ولقد اتفق فقهاءُ المسلمين على أنَّ الجهاد بالمعنى الاصطلاحي الفقهي لا يكون إلا ضد الكفار الذين لا تَرْبُطُهُمْ بالمسلمين معاهدات، ولا يعيشون بين المسلمين بعَلاقات الذِّمَّةِ.

وهؤلاء الكفار على قسمين:

* أهل الكتاب؛ إذ لا سبيل إلى إعلان الجهاد عليهم، مادام هناك معاهدات دولية تربطنا معهم، ولم يُقْدِمُوا على غزو بلادنا.

* المشركون، ويقصد بهم: من يعبدون غير الله، كالأصنام والنار والكواكب وغيرها، وهؤلاء بيننا وبينهم فواصلُ كثيرةٌ، ونرتبط مع بعضهم بمعاهدات ومواثيق تمنع قيام حرب جهادية ضدهم.

وأما المسلمون -وهم كل من شهد الشهادتين، ولم ينكروا ضروريًّا من ضروريات الدين- فإنَّ هؤلاءِ جميعًا مسلمون، وهم جزء من الأمة الإسلامية بالمعنى السياسي والاجتماعي، ولا يشرع الجهاد -بالمعنى المصطلح عليه- ضد المسلمين بوجه من الوجوه، إلا على نحو من التَّجَوُّزِ، كما في إطلاقه في كلمات بعض الفقهاء، على قتال البغاة، وعلى بعض موارد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وإلى هذا ذهب الفقيه الرَّاوَنْدِيُّ سعيد بن عبد الله (ت ٥٧٣هـ)، حيث قال: «... وإنكار المذاهب الفاسدة، لا يكون إلا بإقامة الحجج والبراهين، والدعوة إلى الحق، وكذا إنكار أهل الذِّمَّةِ».

العنف ضد الأنظمة:

إنَّ مشروعية استخدام العنف المسلح ضد الأنظمة الحاكمة «العلمانية» في البلاد الإسلامية -باعتبار أنَّه «جهاد» بالمعنى المصطلح- يتوقف على الحكم بكفر أشخاص الهيئة الحاكمة، وخروجهم عن الإسلام، ومن دون ذلك لا يمكن القول

بمشروعية محاربتهم وقتالهم بقصد قتلهم، بدعوى أنَّ ذلك «جهاد» بالمعنى المصطلح.

وهؤلاء الحكام وأعوانهم مسلمون في ظاهر الحال، معترفون بنبوة محمد 4 ورسالته، فلا يمكن الحكم بكفرهم؛ وعلى هذا الأساس فقد حقن الإسلام دماءهم.

أما مخالفتهم للإسلام من جهة كونهم يَتَوَلَّوْنَ الحكم على أساس نظام غير إسلامي، فليس سببًا كافيًا للحكم بكفرهم المُجَوِّزِ شرعًا لجهادهم بالمعنى المصطلح؛ لأنَّ موقفهم ليس كفرًا مباشرًا صريحًا، وليس كفرًا ناشئًا من تكذيب النبي 4؛ لأنَّ حالهم:

إما معترفون بأنَّ هذا النظام مخالفٌ للإسلام، وهم يحكمون -على طبقه- عصيانًا أو ضرورة، بدعوى عدم التمكن من تطبيق الإسلام.

فإن كانوا عصاة فحكمهم حكم العصاة، وليس حكم الكفار الذين يجوز جهادهم بالقتل والقتال، وإن كانوا متأولين، فإما أن يكون تأولهم استنادًا إلى دعوى الضرورة فحكمهم حكم المتأولين، وليس حكم الكفار الذين يجوز جهادهم بالقتل والقتال.

وإما أن يكونوا متأولين بأنَّ هذا النظام موافق للإسلام أو -على الأقل- ليس مخالفًا للإسلام؛ فحكمهم أيضًا حكم المتأولين، ولا يمكن الحكم بكفرهم المجوِّزِ لجهادهم بالقتل والقتال.

ولو سَلَّمْنَا جَدَلًا بكفر هؤلاء الحكام؛ فلا دليل على مشروعية جهادهم بالقتل والقتال مع وجود المندوحة للتوصل إلى ذلك بالعمل السياسي السلمي، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة؛ لتغيير النظام الحاكم إلى ما يوافق الشريعة الإسلامية ولو تدريجيًّا.

إنَّ القدر المتيقن هو كون هذه الأنظمة غير إسلامية من حيث كونها لا تعتمد الشريعة الإسلامية مصدرًا وحيدًا في التشريع القانوني.

والشعوب التي تحكمها هذه الأنظمة شعوب مسلمة تمارس فيها شعائر الإسلام وحكامها مسلمون؛ فلا معنى لجهاد هؤلاء -بالمعنى المصطلح- لإدخالهم في الإسلام، وهو الغاية من الجهاد الابتدائي، كما نصَّ على ذلك الفقهاء.

ولا دليل على مشروعية ذلك، بل الدليل على عدم المشروعية قائم؛ فيتعين العمل -للتعامل مع هذه الأنظمة- بالعمل السياسي السلمي والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

أنظمة الجور وأئمة الجور

ويراد بها الحكام المسلمون الظالمون للشعب بعدم تطبيق الشريعة الإسلامية، ومراعاة أحكامها في سياستهم الداخلية، وأبرز هؤلاء هم الحكام الذين استولوا على السلطة بالقوة «أمراء التغلب».

قال التَّفْتَازَانِيُّ في «شرح المقاصد»: «...وإذا ثبت الإمام بالقهر والغلبة، ثم جاء آخر فَقَهَرَهُ انْعَزَلَ، كما أنَّ القاهر إمام».

إنَّ المشهور بين الفقهاء المسلمين هو عدم مشروعية الخروج على أئمة الجور باستعمال العنف المسلح، وقد ادَّعى بعضهم الإجماع على حرمة الخروج بالسيف على الإمام الجائر.

وقد خالف بعض الفقهاء القدماء هذا المشهور، ومنهم: الإمام ابن حزم الظاهري.

ولكن من أجاز الخروج على أئمة الجور واستعمال العنف المسلح، فقد قيَّد مشروعية ذلك بشرط عدم حصول الفتنة، وانقسام الأمة أو المجتمع السياسي، وشيوع الفوضى واختلال النظام العام لحياة المجتمع، مع العلم أو الوثوق بكون النتيجة هي إقامة الحكم الإسلامي العادل.

العنف ضد الأجانب غير المسلمين في بلاد المسلمين

إنَّ المراد بالأجانب غير المسلمين هنا، هم الأشخاص، والسفارات، والهيئات الأخرى، والشركات التِّجَارِيَّةُ، وغيرها.

فهم الموجودون في البلاد الإسلامية بإجازات دخول أو إقامة أو عمل بمعرفة حكومات البلاد الإسلامية، ولا تضر إقامتهم أو عملهم بالمسلمين، وكذلك لا توجد حالة حرب فعلية بينهم وبين المسلمين.

إنَّ هؤلاء الأجانب غير مسلمين بالمصطلح الشرعي، وقد دخلوا إلى البلاد الإسلامية بمقتضى إجازات دخول أو إقامة أو عمل، وذلك عن طريق سلطات تمثل البلاد الإسلامية ذات العَلاقة، وبهذا الاعتبار ينطبق عليهم ما ذكره الفقهاء جميعًا وأجمعت عليه المذاهب الإسلامية، من كونهم أهل العهد، وأهل الأمان، وأهل الذمة، وهم ليسوا -بهذا الاعتبار- موضوعًا للجهاد قطعًا[١].

وهذا الاعتبار يوجب شرعًا حمايتهم، وحفظ أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويعصمهم من كل اعتداء عليهم، وهذا واجب على الدولة وعلى سائر المسلمين.

ولا شك في أنَّ كل ما دلَّ من الكتاب والسنة على وجوب حماية وحفظ من دخل وأقام في بلاد المسلمين من الكفار والأجانب، يشمل كذلك الأجانب غير المسلمين الموجودين الآن في البلاد الإسلامية بإجازة من حكومات هذه البلاد.

(١) قال العلَّامةُ الحِلِّيُّ في «تحرير الأحكام»: «الرابع: إذا انعقد الأمان وجب الوفاء به، بِحَسَبِ ما فيه من وقت وغيره...، ولو انعقد فاسدًا لم يجب الوفاء به، لكن يجب رد الحربي إلى مأمنه، وكذا كل حربي دخل الإسلام بشبهة الأمان».

وقال النَّوَوِيُّ في («المجموع»، ١/ ٤٣٧): «...فيجوز للكافر أن يقيم فيها -يعني سائر بلاد المسلمين- بعهد وأمان وذمَّة».

والقول بأنَّ أنظمة البلاد الإسلامية الآن لا ذِمَّةَ لها، ولا يُعَدُّ عهدها وعقدها شرعًا في أمثال هذه الأمور بالنسبة إلى الأجانب غير المسلمين الذين لا توجد حالة حرب فعلية بين المسلمين وبينهم -قول مردود؛ لِأَنَّ عدم شرعية هذه الأنظمة من الناحية الفقهية لا ينفي صلاحيتها لإجازة دخول إقامة وعمل هؤلاء الأجانب ما دامت عقودهم وعهودهم سليمة عن إيقاع الضرر بالمسلمين، أو تقتضيها مصلحتهم على أساس المعاملة بالمثل، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، فإنَّ الأشخاص الرسميين الذين أعطوا إجازاتِ الدخول والإقامة والعمل مسلمون؛ فلهم ذمة محترمة عند الشارع تشملها الأدلة الدَّالة على أنَّ المسلمين يسعى بذمتهم أدناهم.

وكون هؤلاء الأجانب ينتمون إلى حكومات تتبع سياسات مخالفة لمصلحة المسلمين لا يجعلهم مسئولين عن سياسة حكوماتهم بنحو يسوغ قتلهم أو جرحهم أو أسرهم أو مصادرة أموالهم، وهم بالنسبة إلى حكومة بلادهم ليسوا من أعضاء الهيئة الحاكمة في ذلك البلد.

وأما من كان منهم جزءًا من الهيئة الحاكمة في بلادهم، مثل: أعضاء السفارات، والبعثات العسكرية، واقتضت مصلحة المسلمين قطع العلاقة مع حكومتهم ومخاصمتها؛ فإنَّ غاية ما يقتضيه ذلك هو إخراجهم من البلد المسلم بالطرق والأساليب المتعارف عليها في المجتمع الدُّوَليِّ، وفي المهل المتعارفة حَسَبَ المعاهداتِ والمواثيق الدُّوَليَّةِ الأخرى.

والمسلمون في عصرنا مُلْزَمُوْنَ بمراعاتها من جهة التزامهم بالمواثيق المذكورة، وعَلاقتهم بالمنظمات الدولية.

ويؤيد ما ذكرنا -بل يدل عليه- أَنَّنا لم نجد في السيرة النبوية وسيرة الخلفاء

الراشدين أيَّ ممارسة للاغتيال السياسي وللإرهاب السياسي مع توافر الدواعي إلى ذلك، وتوافر أسباب التمكن منه والقدرة عليه، ومع طول الزمان واختلاف الأحوال.

بل لقد وردت الروايات في السُّنَّةِ الشريفة وتضافرت بما قد يبلغ حد التواتر في النهي عن الغدر والغِيْلَةِ في حالة الحرب، فيكون النهي عن ذلك في حالة السلم بطريق أولى.

ثم إنَّ تقدير الموقف في هذه الحالة، والحكم بأنَّ سياسة هذه الدولة الأجنبية أو تلك مخالفة لمصلحة المسلمين، وتقدير كيفية الرد على هذه السياسة، وأنَّه يكون بقطع العلاقات أو المحاربة أو غيرهما -لا يكفى فيه تَقْدِيْرُ شخص واحد وَفَهْمُهُ وَرَأْيُهُ، ولا مجموعةٌ من الأشخاص ذاتُ هوًى واحد ورؤية واحدة، ولا حزب من الأحزاب بمفرده، بل لا بد لذلك من شورى يشترك فيها هيئات وأشخاص متنوعون في رؤيتهم السياسية، من ذوي الشأن والأهلية في المسلمين في البلاد التي يقوم الإسلاميون فيها بالعنف المسلح ضد هؤلاء الأجانب.

العنف المسلح ضد الأجانب في بلادهم:

وأما استعمالُ العنفِ المسلحِ ضد الأجانب في بلادهم من قبيل قتل الأشخاص، وأعمال التفجير والنسف ضد المَحَلَّاتِ التِّجَارِيَّةِ والمرافق العامة، وخطف الطائرات والسفن، وما إلى ذلك؛ فإنَّ الأمر فيه كما تقدم في الموارد الأخرى؛ حيث إنَّه لا ينطبق عليه عُنْوَانُ الجهاد بالمعنى المصطلح؛ فلا يكون مشروعًا بهذا العنوان.

وقد نصَّ الفقهاء -استنادًا إلى الأدلة الخاصة والقواعد العامة- على أنَّ المسلم إذا دخل إلى البلاد غير الإسلامية بأمان منهم -وهما في عصرنا ما تعارف بين الدول

من سمات الدخول والإقامة التي تعطيها الحكومات للوافدين إلى بلادهم من البلاد الأخرى -فيجب عليه أن يكون ملتزمًا ووفيًّا بالعهد والأمان لهم في بلادهم، ولا يجوز له أن يَغْدِرَ بهم بسرقة أموالهم وإتلافها، فضلًا عن قتلهم أو جرحهم، وإذا أتلف لهم مالًا أو نفسًا فهو ضامن لما أتلفه، ويجب عليه أداء الحق إلى أهله.

الخلاصة

ظهر من جميع ما تقدم أنَّ استعمال العنف السياسي المسلح -باعتباره «جهادًا» بالمعنى المصطلح في داخل البلاد الإسلامية وخارجها في جميع الموارد- غير مشروع، إلا ما جرت عليه الأمة الإسلامية في تاريخها ضد الاحتلال الأجنبي في جميع بقاع العالم الإسلامي، ومثله ما يجري الآن في فِلَسْطِيْنَ من جهاد دفاعي مشروع ضد الاحتلال.

ومن الثابت فقهيًّا: أنَّ أدلة مشروعية دفع الظلم لا تشمل صور الرد بالأعمال المحرمة شرعًا من قتل الأبرياء، وتدمير الأموال العامة والخاصة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَـٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ﴾ [الإسراء: من الآية ٣٣].

[فلقد روى التِّرْمِذِيُّ في «سننه» عن النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ 4 إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، وَقَالَ: «**اغْزُوا بِسْمِ اللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، ولا تَغْلُوا، ولا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، فَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ -أَوْ خِلَالٍ- أَيَّتَهَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ وَالتَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ مَا يَجْرِي عَلَى الأَعْرَابِ، لَيْسَ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا، فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ حِصْنًا فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَاجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَمَ أَصْحَابِكَ؛**

لأَنَّكُمْ إِنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ فَلاَ تُنْزِلُوهُمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لاَ تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ أَمْ لاَ!»(١)](٢).

ثقافة المحبة والسلام:

ينبغي إجراء دراسات تُبَثُّ في مناهجنا التعليمية توضح أنَّ ديننا دين السلام، ودين التعامل بالحكمة والموعظة الحسنة؛ فهي سبيلنا إلى الدعوة إلى الله بحسن تعاملنا مع غيرنا، بعيدًا عن الفظاظة والغلظة المنفرة.

إنَّ ديننا الإسلامي هو دين السلام، وينبغي علينا نشر تعاليمه الدَّاعية إلى السلام في مدارسنا وجامعاتنا، والتركيز عليها في وسائل الإعلام، والضرب على يد من يتجاوزها إلى العنف والاعتداء على المدنيين.

فالإسلام يحرِّمُ -حتى في الحرب- الاعتداء على النساء والشيوخ والأطفال، وقطع الشجر والمنافع، كما جاء في وصايا رسول الله 4 وخلفائه الراشدين.

١- قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحُجُرات: ١٣].

ومن هذه الآية الكريمة يظهر حرص الإسلام على تذكير المسلم بأنَّه إنسان أولًا، وأنَّ اختلاف البشر وتفرقهم إلى شعوب وقبائل لا ينفي التعارف بأنواعه بينهم بالحسنى.

والتعارف كلمة منبثقة من المعرفة والتعرف، وهذا يشمل جميع نواحي الحياة

(١) أخرجه الترمذي: (٤/ ١٦٢)، برقم: (١٦١٧)، والنسائي في «الكبرى»: (٥/ ١٧٢)، برقم: (٨٥٨٦)، والدارمي: (٢/ ٢٨٤)، برقم: (٢٤٣٩)، جميعهم من حديث أبي بريدة | .

(٢) «الجهاد في الإسلام»، (ص١٢، ١٣).

الاقتصادية والسياسية والتجارية، واحترام الإنسانية، وتبادل المنافع، والتي منها نصحهم بخير ما عندنا -وهو الإسلام- بالحكمة والموعظة الحسنة، والتعرف لخير ما عندهم من منتجات حضارية لا تتصادم مع عقائدنا.

٢- أمرنا الإسلام بمجادلتهم بالحسنى، فقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ففي هذه الآية دستور التعامل فيما يخص الأديان، بلا ازدراء ولا احتقار ولا انتقاص.

ومما يؤيد ذلك قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام: من الآية ١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: من الآية ٦٤]، وقوله تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الممتحنة: ٨، ٩].

وكل هذه الآيات تدل على التَّوَادِّ والتَّراحُمِ في بسط الدعوة إلى الله بلا إكراه.

والبر أمر عظيم، والقِسْطُ أمر أعظم، فالعدل يتساوى فيه جميع البشر، والبر تعامل يفوق العدل بمعايير الرأفة، رأفة الإنسان بأخيه الإنسان، بغض النظر عن اختلاف المعتقد والدين.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: من الآية ٦١]،

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ [النساء: من الآية ١٠٤].

بمعنى عدم المبالغة في الاعتداء، فلكل إنسان مشاعر يجب أن تحترم، فكما أنَّنا نتألم فهم يتألمون.

وجرى تطبيق رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدون على احترام حقوق غير المسلمين، بل جاء في أول وثيقة أبرمها رسول الله ﷺ في المدينة: «...**وأنه من تَبِعَنا من اليهود فإنَّ لَه المعروف والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم**»[1]؛ فَلَمْ يَمِزْ ﷺ بين الأمة على أساس دين أو عِرْقٍ.

ومن هذه الآيات القرآنية والتطبيقات النبويّة نجد أنَّ المنهج الأساسي للتعامل بين المسلمين وغيرهم مَبْنِيٌّ على العدل والمحبة الإنسانية، وحب الخير للجميع، ونبذ الظلم.

وما كان الجهاد قَطُّ إلا وَسِيْلَةً ولم يكن هدفًا، وله شروطٌ وضوابطُ، ولا نعتقد أنَّ الجهاد المشروع القائم الآن سوى جهاد الدفاع عن النفس، وما يسمى: «جهاد الدفع».

أما جهاد الطلب فيتم إرجاؤه في عصرنا هذا؛ لأنَّ إمكانية تبليغ الدعوة بالوسائل الحديثة متاحةٌ، بل إنَّ كُلَّ الدول تسمح بإقامة المساجد وأداء الشعائر فيها، ونشر الدعوة الإسلامية بالحسنى، ولا تمانع في ذلك؛ فانتفى غرض الجهاد الذي كان أساسًا لتوفير المُنَاخِ الصالح للدعوة، فإن توفرت بغير الجهاد فلا داعي له.

ثم إنَّ أهل الأرض اليوم يجري عليهم حكم المعاهدين؛ وذلك لوجود التمثيل الدبلوماسي المتبادل، والاشتراك في هيئة الأمم والمعاهدات الدولية.

(١) أخرجه ابن زنجويه في «الأموال»: (٢/ ١١٧)، برقم: (٥٧٤)، والقاسم بن سلام في «الأموال»: (١/ ٤٧٩)، برقم: (٤٤٣)، كلاهما عن ابن شهاب رحمه الله مرسلًا.

الباب الحادي والعشرون

التطرف طريق الإرهاب

تمهيد

إنَّ ما يعانيه العالم اليوم من إرهاب هو نتيجة طبيعية للتطرف، سواء أكان فكريًّا أم دينيًّا أم مذهبيًّا؛ فإنَّ الصفاتِ التي ستقرؤها في هذا المفهوم -يا عزيزي القارئ- هي صفات قد تكون مُشْتَرَكَةً بين جميع المتطرفين.

وما يجنيه العالم اليوم من دمار، وخراب، وقتل للأنفس البريئة، وتحطيم لمعاني الأخوة الإنسانية -ما هو إلا نتيجة لأمثال هذه الأفكار في أي اتجاه أو مذهب فكري أو عقائدي، وَنَسُوا أنَّ الإنسانَ أخو الإنسان، والإنسانية توجب حقوقًا على كل إنسان، والتزامات أخلَّ بها التطرف بأنواعه؛ فتوَلَّدَ منه الإرهاب.

اللهم أرنا الحق حقًّا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلًا وارزقنا اجتنابه.

التطرف... الغلو... الإفراط...

تعريف الغلو والإفراط:

الغُلُوُّ -كما عَرَّفَهُ أهل اللغة- هو مجاوزة الحد والتشدد والمبالغة.

وقد ورد في القرآن الكريم النَّهْيُ عن الغلو بلفظه الصريح، فمنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [النساء: من الآية ١٧١]، وقال ابن كثير -رحمه الله تعالى- في تفسير هذه الآية: «ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء»(١).

وقد وردت بعض الأحاديث التى تنهى عن الغلو، أذكر بعضها:

١ - عن ابن عباس z قال: قال رسول الله 4: «**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِى الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِى الدِّينِ**»(٢).

٢- وقال 4: «**إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ**»(٣).

٣ - وعن ابن مسعود | قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ 4: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**». [قَالَهَا ثَلَاثًا](٤)، قال النَّووي «المتنطعون: المتعمقون المغالون، المجاوزون الحدودَ في أقوالهم وأفعالهم».

---

(١) «تفسير ابن كثير»، (١/ ٥٨٩).

(٢) أخرجه النسائي: (٥/ ٢٦٨)، برقم: (٣٠٥٧)، وابن ماجه: (٢/ ١٠٠٨)، برقم: (٣٠٢٩).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ١٩٨)، برقم: (١٠٧٤)، والضياء في «المختارة»: (٦/ ١٢٠)، برقم: (٢١١٥)، كلاهما من حديث أنس بن مالك | ، والبيهقي في «الكبرى»: (٣/ ١٨)، برقم: (٤٥٢٠)، من حديث جابر بن عبد الله z.

(٤) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٥٥)، برقم: (٢٦٧٠).

٤- وعن أنس بن مالك | : «لَا تُشَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ، فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ، ﴿**رَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ**﴾»(١).

٥- وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ | عَنِ النَّبِيِّ 4 قَالَ: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ؛ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا**...»(٢).

وكل هذه الأحاديث تدل على أنَّ الغلوَّ خروجٌ عن المنهج الوسط، ومجاوزةٌ للحد، وفعلُ ما لم يشرعه الله تعالى ولا رسوله 4.

ومنشأ الغلو يكون بتفسير النصوص تفسيرًا متشدِّدًا يتعارض مع مقاصد الشريعة، كما يكون بإلزام النفس والآخرين بما لم يوجبه الله عليهم، أو بالحكم على الآخرين حيث يقف الغُلَاةُ من بعض الناس موقف المادح الغالي، ويقف من آخرين موقف الذَّامِّ الهادم؛ فيصفهم بما لا يلزمهم شرعًا، كالفسق والمروق والجهل والزندقة... إلى غير ذلك من ألفاظ الشتم والسباب التي قد وُصِف بها علماءُ أجلاء، من فقهاءَ ومفسرين وَمُحَدِّثِيْنَ.

وأنبه إلى أمر مهم، وهو أنَّه ليس من الغلو طلبُ الأكمل في العبادة والاحتياط في الدين، فيقول الدكتور القَرَضَاوِيُّ: «إنَّه ليس من الإنصاف أن نَتَّهِمَ إنسانًا بالتطرف في دينه لمجرد أنَّه اختار رأيًا من الآراء الفقهية المتشددة ما دام يعتقد أنه الأصوب والأرجح، ويرى أنه مُلْزَمٌ به شرعًا، ومحاسب عليه دِينًا، وإن كان غيره يرى رأيه مرجوحًا أو ضعيفًا؛ لأنَّه ليس مسئولًا إلَّا عَمَّا يراه ويعتقده هو، وإن شدد بذلك على نفسه، بل حَسْبُهُ أن يرى أن ذلك هو الأفضل والأورع، وإن لم يكن فرضًا

(١) أخرجه أبو داود: (٤/ ٢٧٦)، برقم: (٤٩٠٤)، وأبو يعلى في «مسنده»: (٦/ ٣٦٥)، برقم: (٣٦٩٤).
(٢) أخرجه البخاري: (١/ ٢٣)، برقم: (٣٩).

ولا واجبًا؛ إذ كانت همته لا تقف عند حد الفرائض، وإنما يتقرب إلى الله تعالى بالنوافل حتى يحبه»[1].

أقول: إننا نوافق فضيلة الدكتور على ذلك، ولكن الذي ننكره -على أمثال هؤلاء ممن تَبَنَّوا رأيًا أو اختطوا منهجًا- أنهم ينكرون على من خالفهم، ويتهمونهم بأبشع التهم، ويصفونهم بأسوأ الأوصاف، ويرون الحق مُحْتَكَرًا عليهم، مما سيأتي بيانه عند الحديث عن مظاهر الغلو والتطرف بعون الله تعالى.

وأنبه إلى أمر آخر مهم، وهو: أن الحكم على العمل أو القول بأنه غلو، أو أن هذا المرء من الغلاة -لا يقدر عليه إلا العلماء المتبصرون؛ فقد يكون الأمر مشروعًا ويوصف صاحبه بالغلو والتطرف، وها نحن نرى اليوم أن بعض المتطرفين «التطرف اللاديني» من أَدْعِيَاءِ العَلْمَانِيَّةِ، والذين يصفون كثيرًا من المسلمين الملتزمين بدينهم بأنهم: متطرفون، متزمتون، أصوليون، وغيرها من الأوصاف.

فالحكم على الأعمال والأقوال والأفراد ليس تابعًا للأهواء والأمزجة والأعراف والعادات.

ومن مرادفات الغلو: الإفراط، وهو في اللغة: التقدم ومجاوزة الحد، قال تعالى: ﴿إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ﴾ [طه: من الآية ٤٥]؛ أي نخاف أن يعجل علينا بالعقوبة، وأن يتعدى ويسرف في ذلك.

وأما الاستعمال الشائع في عصرنا للغلو والإفراط كلمة: «التطرف»، و«التطرف في اللغة معناه: الوقوف في الطرف بعيدًا عن الوسط، وأصله في الحسيات كالتطرف في الوقوف أو الجلوس أو المشي، ثم انتقل إلى المعنويات كالتطرف في الدين، أو الفكر، أو السلوك.

---

(١) «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف»، للدكتور يوسف القرضاوي، (ص٣٦).

ومن لوازم التطرف: أنَّه أقرب إلى المهلكة والخطر، وأبعد عن الحماية والأمان»[1].

ويقابل الغلو والإفراط: التفريط، والتفريط في اللغة هو التضييع والتقصير، قال تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف: من الآية ٢٨]؛ أي كان ضياعًا وهلاكًا.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمِن قَبْلُ مَا فَرَّطتُمْ فِى يُوسُفَ﴾ [يوسف: من الآية ٨٠]؛ أي قصرتم في شأنه.

فالتفريط يدل على التضييع والتقصير، والترك والتهاون.

والذي نحب أن نؤكد عليه في ختام هذا المبحث: أنَّ كلًّا من الغلو والإفراط، والتطرف والتفريط والجفاء -خروج عن منهج الإسلام ووسطيته.

(١) «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف»، (ص٢٤).

مظاهر التطرف

إنَّ التطرفَ والغلوَّ عِلَّةٌ لها أعراضٌ وَدَلَائِلُ وعلاماتٌ ومظاهرُ، وسأتناول في هذا الفصل أهم مظاهر التطرف، وقد تحاشيت ذكر الأسماء مكتفيًا بالإشارة إلى الداء وتحليله؛ لتقديم العلاج والدواء؛ وذلك اقتداء بهديه 4، حيث قال: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا**»(١)، فأغفل ذكر أسمائهم واكتفى بعلاج خطئهم.

١- التعصب للرأي:

إنَّ التعصب للرأي والنفس من أول دلائل التطرف، بحيث لا يعترف للآخرين بوجود، وَيَحْجُرُ على آراء مخالفيه وَيُلْغِيْهَا؛ فهو يثبت رأيه ويتعصب لنفسه، وينفي كل ما عداه.

ويزداد الأمر خطورة حين يريد فرض الرأي على الآخرين بالقوة والغلبة عن طريق الاتهام بالابتداع، أو بالكفر والمروق، وهذا الإرهاب الفكري أشد تخويفًا من الإرهاب الحسي.

إنَّ التعصب أَنَانِيَةٌ، وظلم للنفس، وانتصار للهوى، وانحراف عن الحق؛ لأنَّ المتعصب يرفض الحق ولو ظهر له؛ لأنَّ الحق في غير الجهة التي يناصرها.

والمتعصب محجوب البصر إلا من زاوية الرؤية التي حصر نفسه فيها، فهو لا يرى إلا من خلالها.

والدوافع التي تؤدي إلى التعصب كثيرة، ومن أهم دوافعها: الاستفادة ممن

(١) أخرجه أبو داود في «سننه»: (٤/ ٢٥٠)، برقم: (٤٧٨٨)، من حديث أم المؤمنين عائشة ـــــ.

نتعصب له، فَنُشِيْدُ به وَنُؤَوِّلُ أخطاءه، ونبرز محاسنه. ومن الدوافع أيضًا: البيئة الاجتماعية التي تسود فيها رُوح التعصب في التربية، والتعصب للرأي يتنافى مع مبادئ مهمة في الإسلام، كالشورى والتناصح.

وَأُنَبِّهُ هنا إلى فرق عام بين التعصب الممقوت والالتزام؛ فالتعصب ظاهرة مرضية، وأنانية وانتصار للباطل.

أما الالتزام فظاهرة أخلاقية، وانحياز إلى قطعيات لا تقبل الجدل، كقضايا العقيدة، أو مبادئ عامة مجمع عليها، كالانحياز إلى أمهات الفضائل؛ فلا نسمي هذه الظاهرة تعصبًا، بل انتصارًا للحق بالحق.

وإنَّ من أهم سبل إزالة أسباب التطرف والغلو: تركَ العصبية، وفي ذلك يقول الأستاذ الطنطاوي(١) في كتابه «محمد بن عبد الوهاب»: «لا يصح أن ينكر المسلم قولًا لمجرد أنَّ القائلين به مخالفون له في المذهب أو المشرب، بل لا يجب عليه أن يتقيد بآراء جماعة معينة لا يَعْدِلُ عنها، ولو ظهر له خطؤها، وتبين له أنَّ الحق في غيرها.

والحق الذي لا يُعْدَلُ عنه هو ما جاء في نص صريح من كتاب أو سنة ثابتةِ الورودِ قطعيَّةِ الدَّلالةِ. أما ما كان فيه آية ليست نصًّا في المسألة، وحديث يحتمل وجهًا آخر من وجوه الاجتهاد -فلا مانع من تعدد الأقوال فيه.

وكثيرًا ما يظهر لنا قولان في بعض القضايا المطروحة، ويكون القولان لطائفتين من علماء أهل السنة والجماعة، وبهاتين الطائفتين علماء أجلاء لا مطعن عليهم في دينهم ولا في علمهم؛ ولذلك فليس لمتبعِ أحد القولين أن يطعن أو يجرح أو يسب متبع القول الآخر، بل علينا أن نحترم رأيَ كل شخص واتجاهَهُ، فلا نلجأ إلى التشنيع أو التجريح، أو ما شابه هذا.

---

(١) «محمد بن عبد الوهاب»، للشيخ علي الطنطاوي، (ص٣٨).

فمن كان مشربه سلفيًّا لا يطعن على من مشربه صوفي، ومن كان مع ابن تيميَّةَ لا ينكر على من كان مع السُّبْكِيِّ ما دام الجميع مسلمين مستندين فيما ذهبوا إليه إلى دليل شرعي.

والله لم يجعلِ الحق كله مع واحد من هؤلاء، والباطل كله مع الآخر، وكلهم بشر يخطئ ويصيب، وليس فيهم معصوم». انتهى.

ويقولُ الدكتورُ يوسفُ القَرَضَاوِيُّ مصوِّرًا موقف المتطرف الذي يتعصب لرأيه، ولا يعترف بالرأي الآخر: «فالمتطرف كأنما يقول لك: من حقي أن أتكلم ومن واجبك أن تسمع... ومن حقي أن أقول ومن واجبك أن تتبع، رأيي صواب لا يحتمل الخطأ، ورأيك خطأ لا يحتمل الصواب؛ وبهذا لا يمكن أن يلتقي بغيره أبدًا؛ لأنَّ اللقاء يمكن ويسهل في منتصف الطريق ووسطه، وهو لا يعرف الوسط ولا يعترف به؛ فهو مع الناس كالمشرق والمغرب، لا تقترب من أحدهما إلا بمقدار ما تبتعد من الآخر»(١).

إنَّ آفة التعصب للرأي هَوَتْ بأصحابها إلى دركات سحيقة، فما الذي هوى بذي الخُوَيصِرَةِ الجهول، وما الذي هوى بأصحاب ذي الخويصرة(٢) غير إعجابهم برأيهم، وظن السوء بغيرهم، إنَّ هؤلاء المساكين أو المجرمين وقعوا أسرى لألفاظ لم يحسنوا فَهمها، ولم يستمعوا لمن يُجَلِّيْهَا لهم «ألفاظ الكفر والإيمان، ولا حكم إلا لله»، وباسمها أباحوا دماء المسلمين، وشنوا الغارة عليهم.

٢- التمحور حول الشخصيات والأحزاب والجماعات:

ومن مظاهر «التطرف» اليوم: التمحور حول الأشخاص والأحزاب؛ فتجد كثيرًا من هؤلاء لا يقبلون النقد، فإذا ما وجه النقد إلى من ينتمون إليه، لا يقبلون

---

(١) «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف»، (ص٤٠).

(٢) سبق تخريجه.

النقد ولو كان نقدًا علميًّا نزيهًا، ويحملون حَمَلَاتٍ عنيفةً على مخالفيهم تحت ستار الانتصار للسلف، وما هو إلا انتصار للأهواء والآراء والأغراض، والمصالح الشخصية والمادية، والرغبة في الحكم تحت شعار الدين، ويشوهون كل شيء، ويسلكون كل السبل من أجل الشخصية التي تمحوروا حولها وفتنوا بها، إلى درجة تأليهها وادِّعاء العصمة لها.

وتجد هؤلاء يجتمعون على أساس مداراة عيوب كل منهم والوقيعة في الآخرين، وستر نقائصهم بانتقاص الآخرين، وبذلك تنمو العيوب، وتزداد النقائص، ويتحول هؤلاء الأشخاصُ إلى أدواتٍ مُسَخَّرَةٍ لفكرة أو لفرد، ومن دعوة الناس إلى الله إلى أن يصيروا دعاة لشخص أو قوم أو حزب أو فكرة فتنوا بها، واستحوذت عليهم.

٣- التقليد الأعمى:

ينشأ التقليد الأعمى عن التعصب، أو الثقة المطلقة الكاملة بالإمام المقلَّد، أو الثقة بمنهجه أو طريقة اجتهاده؛ فالمقلِّد للإمام -دون بصيرة في كل خُطْوَةٍ يخطوها- يقع في كل الأخطاء التي يقع فيها إمامه تلقائيًّا.

وننبه هنا -ابتداءً- إلى أنَّ التقليد في أمور الفقه ضرورةٌ شرعيةٌ؛ لأنَّنا لا نستطيع أن نوجب على كل إنسان أن يكون مجتهدًا، ولو فتحنا باب الاجتهاد لأي إنسان لوقعنا في أخطاءٍ لا حصر لها، أخطاء تخرج بنا عن الدين كله، كما عبر عن ذلك أحد كبار العلماء بمقولة رائعة: «اللَّامَذْهَبِيَّه قَنْطَرَةُ اللَّادِيْنِيَّه»، ولكن يجب على المقلد -الذي ليس أهلًا للاجتهاد- أن يقلد إمامًا مجتهدًا مشتهرًا بالعلم والدين، كشأن الأئمة الأربعة الذين دونت مذاهبهم وحررت ونقحت، وتلقتها الأُمَّةُ بالقَبول.

أما أن يقلد الإنسان -كشأن مدعي الاجتهاد في عصرنا- مَنْ لا يوثَقُ بعلمه وعقله، ثم يدعي الأتباع أنَّ إمامهم على صواب في كل مسألة اجتهد فيها، وهم لم يصرِّحوا بلسان المقال ولكن بلسان الحال، مع أنَّ الأمور الاجتهادية الخلافية

ظَنِّيَّةٌ لا تعطي يقينًا، ولكن هؤلاء يرون الحق كل الحق فيما رآه إمامهم، ويرون ما عداه باطلًا.

ومن صور التقليد الأعمى: المتابعة في الحكم على الأشخاص والكتب والجماعات، ولا يكلف الواحد من هؤلاء نفسه أن يلتقيَ بالمخالف، أو أن يحاوره، أو أن يقرأ كتابه ثقة وتقليدًا لمن نقل له، ولقنه الحكم على الآخرين، ودربه على تصنيف الناس.

٤- سوابق الأفكار:

إنَّ سوابق الأفكار الثوابت، أو ما نسميه بـ «الـمُسَلَّمَاتِ من الأمور» -هو مما يلتحق بموضوع التعصب والتقليد الأعمى، والذي أصبح سمة مميزة لكثير من الغلاة، فمهما عرضت على أمثال هؤلاء من الأدلة والبراهين، فإنَّ سوابق الأفكار لها تأثير عظيم على عقولهم، كما أنَّ لهذه السوابق تأثيرها على النفوس والعقول بعامل الألفة والاستكبار، والإصرار على الخطأ، ولارتباط المصالح والمنافع بالتزام هذه الأفكار والإصرار عليها؛ فيصعب عليهم أن يتخلوا عن سوابق أفكارهم ومفاهيمهم، وينتج عن تلك الأسباب -التعصب، والتقليد الأعمى، وسوابق الأفكار- تبلُّدُ العقل، وتحجُّر الذهن، والانطواء، والتقوقع.

٥- الانطواء والتقوقع:

يتخذ «المتطرفون» مواقفَ مُعَيَّنَةً من منطلق فَهمهم وتفكيرهم، وهم بطبيعة تعصبهم وتمحورهم لا يقتنعون برأي غيرهم، ولا يستطيعون أن يقنعوا غيرهم، ويرى كل فرد منهم أنَّ رأيه ووجهة نظره هي الدين، وما سواها ضلال مبين، ومع مرور الوقت ينطوي كل فرد على نفسه؛ لأنَّه أغلق باب الحوار والتفاهم، ويتقوقع الأفراد داخل ذواتهم ويدورون حول أفكارهم وآرائهم.

وأكثر هؤلاء لم يَطَّلِعُوا إلا على رأي واحد، ولم يقرءوا سوى صفحاتٍ معينة من كتب محددة، ويظنون أنَّه لا شيء قبل هذه الكتب ولا بعدها؛ فيؤدي ذلك -مع أسباب كثيرة أخرى- إلى ظاهرة الانطواء، والانزواء الفقهي والفكري والتراثي الذي يحرمهم مِنَ الإِسْتِفَادَةِ والاستمتاع بثمرات عقول جمهور الفقهاء والمفكرين والباحثين، مع أنَّ تراثنا العلمي كبير وضخم، إنَّه تراثُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ قَرْنًا، فيه أنواع المعرفة والعلوم، وثمرات جهود العلماء في مُخْتَلِفِ التخصصات؛ فلا يتصور أن تكون عدة صفحات من كتاب حاوية لجميع المعارف والعلوم، وشاملة لكل التفسيرات والتأويلات والمعاني النافعة المفيدة، ولا يمكن لمجتهد -مهما كان قدره وعلمه- أن يستأثر بالصواب دون جمهور العلماء.

وهؤلاء المتقوقعون يسمون أنفسهم وأعمالهم بـ «العزلة الشعورية»، «التوقف والتبين»، «جماعة المسلمين»، أو يتسترون تحت شعار «هجر المبتدع»، وتحت شعار «الطائفة المنصورة» و«الفرقة الناجية»، وكلها تدعي أنها جماعات سلفية، وهذا لون من خداع النفس والآخرين؛ فالانطواء والانزواء والتقوقع أمراض نفسية، وعلة فكرية وعقلية، أصابت كثيرًا من هؤلاء.

٦- النقص العلمي وعدم الاتزان الفكري:

إنَّ الخلل والنقص العلمي، وعدم الاتزان الفكري من المظاهر التي تظهر جَلِيًّا عند أصحاب الغلو والتطرف؛ فيشتغلون بجانب من العمل على حساب جانب آخر، وكذلك نرى بعض شباب الجامعات ينشغل عن تخصصه العلمي -وهو في حقه فرض عين- ليقوم بدراسة جوانب من علوم الشريعة، والتي تَدِقُّ على كبار المتخصصين؛ فأصبحنا نجد كثيرًا من الأطباء والمهندسين والزراعيين -بل والحِرْفِيِّيْنَ من سباكين، ونجارين، وخبازين- مشغولين بعلوم الجرح والتعديل، ومباحث الفقه وأصوله، وترجيح دليل على آخر؛ فانصراف هؤلاء عن

علومهم وأعمالهم، يمكِّن لأعدائنا التفوق علينا، ويتركنا أَذِلَّاءَ تابعين لهم.

فنناشدهم ونؤكد لهم أنَّ الطبيب لن يصير فقيهًا، والصيدلي لن يصير محدثًا، والمهندس لن يصير مفسرًا، وكذلك النجار والخباز والحداد؛ فلن يصير هؤلاء علماءَ ومجتهدين، ويكفي أن يعلم كلٌّ منَّا ما تَسْلَمُ به عقيدته، وتصح عبادته، وما يساعده في سيره إلى الله تعالى، ويجب أن نحترم أهل الاختصاص، ونرجع إليهم.

وأنبه هنا إلى حقيقة مهمة، وهي أنَّ خريجي كليات الشريعة وأصول الدين لا نَعُدُّهُم من المتخصصين الذين يحق لهم الاجتهاد؛ لأنَّ الدراسة تؤهلهم للسير في بداية الطريق، فلا بد من بذل الجهد ومواصلة السير، ومكابدة الشدائد، والجُثُوِّ على الركب في مجالس العلماء الثقات؛ وإلا فإنَّ الشهادة لا تقدم للأمة علماء متخصصين في الفقه والأصول والحديث، وإنما مجرد وُعَّاظ، وليت هؤلاء نجحوا في مجال الوعظ والإرشاد؛ فإنَّه مقام الوراثة عن الرسول 4 الذي أمره الله سبحانه بقوله: ﴿وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا﴾ [النساء: من الآية ٦٣]، وبقوله سبحانه أيضًا: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل: من الآية ١٢٥].

٧- التجرؤ على الفتوى:

ومن مظاهر الغلو وآفاته: التجرؤ على أحكام الدين بإصدار فتاوى التكفير والتبديع، والتحليل والتحريم، وهذه الأحكام يصدرها من لا يملكون القدرة على فهم نصوص القرآن والسنَّة، وهم غير مؤهَّلين -لا عقلًا ولا شرعًا- لاستنباط الأحكام.

إننا نحترم الاختصاص، فنرجع في شئون الاقتصاد إلى خبراء وعلماء الاقتصاد، وفي شئون الصحة والمرض إلى الأطباء، وفي شئون البناء إلى المهندسين... وهكذا نعود إلى الفقهاء المتبصرين، والعلماء العاملين «أهل الذكر»؛ لاستنباط الأحكام الفقهية.

ونتيجة للنقص العلمي والفوضى الفكرية، تَجَرَّأَ كثير من هؤلاء على أحكام الدين، وظهرت فَتَاوَى عجيبة غريبة ما أنزل الله بها من سلطان، وفيها تجرُّؤٌ على دين الله.

٨- الطعن في العلماء والتشنيع على المخالف:

إنَّ حصر الحق في شخص أو مذهب، واعتقاد أنَّ الحق وَقْفٌ عليهم سيؤدي في النهاية إلى التشنيع على المخالف، تحت ستار «الرد على المخالف من أصول الإسلام»، وما هو إلا انتصار للنفس والهوى في كثير من الأحيان، وجعل الأمور الظنية قطعية، والمُخْتَلَفِ فيه كالمُجْمَعِ عليه، وأنتج ما يعرف اليوم بـ «تصنيف الناس»، وترى أنَّ من اطلع على الكتب والردود من أهل التطرف والغلو من أدعياء السلفية، ورأى كيف يصنفون العلماء؛ فمن وافقهم -وما أقلهم!- فهو منهم، ومن خالفهم فهو مبتدع ضال يجب الرد عليه؛ لأنَّ الرد من «أصول الإسلام»؛ ولذلك نجد المتطرفين لم يسلم منهم أحد من علماء الأمة إلا من وافقهم في هواهم، وهم لا يتجاوزون -على أكبر تقدير- عَشَرَاتِ العلماء، وما سواهم فهم مبتدعة ضلال، قبوريون، خرافيون، أشاعرة، ماتُرِيْدِيَّةُ...وما إلى ذلك من قائمة الألقاب التي يمزقون فيها جسم الأمة الإسلامية، والتي يجمعها «مذهب أهل السنة والجماعة»؛ ليحولوها إلى مذاهب متناحرة وفرق متصارعة.

وإن نظرت نظرة عجلى إلى مقدمات كتبهم ومؤلفاتهم ومحققاتهم، سَتَطَّلع على هذه الحقيقة المؤلمة التي يتسم بها هؤلاء الغلاة.

وتجد جُرْأَةَ هؤلاء على أهل العمل والصلاح، والمعروفين بالدين والتقوى، وعلى أئمة الدين من الحفاظ والمحدثين والمفسرين والفقهاء، بينما تجدهم يسالمون الأعداء، ويهادنون فرق الضلال، ويَجْبُنُونَ عن التعرض للحركات الهدامة المارقة «فرق الضلال»، ومثلهم كقول الشاعر: «أَسَدٌ عَلَيَّ وَفِي الْحُرُوبِ نَعَامَةٌ».

ويؤسفنا أن نقرر أنَّ بعض هؤلاء قد صار قدوة لأهل الغلو الذين يقعون في العلماء، ويصفونهم بالتجهيل والتضليل والابتداع، ويَسْتَخِفُّونَ بهم، فهو قدوة لكل هؤلاء المفتونين بالطعن على العلماء من حيث يشعر أو لا يشعر.

ونتيجة لهذا المسلك الذميم أصيبوا -وَالْعِيَاذُ بالله تعالى- بقسوة القلب؛ لأنَّ الذي يشتغل بعيوب الآخرين، ويتلذذ بإثارة الفتن، ويجعل من نفسه مِعْوَلَ هدم وتحطيم لأئمة الإسلام، والتشنيع على كبار الدعاة من خلال تتبع عثراتهم، والفرح بزلاتهم -التي يزعمونها زلات- من كان بهذه الصفات وجب أن يصاب بران على قلبه، يعمي عنه الحقيقة والصواب.

فإنَّ الذي يسخر طاقته وهمته للنقد والجرح والتشريح والشغب، لن يجد متسعًا للتقرب إلى الله -عز وجل- بالخَلَواتِ وسكب العَبَراتِ، وأنَّى لهم التقرب إلى الله -عز وجل- والتوسل إليه وهم مشغولون بأكل لحوم العلماء، وطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس!.

إنَّ هذا الواقع المر من تطاول الأصاغر على الأكابر، ولعن آخر الأمة أَوَّلَهَا -مرض خطير وداء مزمن وبيل، ولا بد من البحث عن أسباب الداء؛ حتى نصل إلى الدواء.

وإنَّ الذي جَرَّأَ الصغار على الوقيعة في أهل العلم، إنما هو بسبب منهج شيوخهم، حيث أَغْرَوْهُمْ -وهم صغار- أن يَدْرُسوا عقائد العلماء ويردوا عليهم، حتى تطور هذا المنهج تحت شعار «الرد على المخالف من أصول الإسلام» ليتحول إلى ردود بين أدعياء السلفية أنفسهم، مما يَصَمُّ الآذان، ويتنزه عنه الإنسان، كما يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [القصص: من الآية ٥٥].

حتى أصبحت فرق هؤلاء المنتسبين إلى السلف تصل إلى أكثر من أربعين فرقة،

وكل فرقة تدعي أنها على الصواب، وأنها هي الفرقة الناجية والطائفة المنصورة، أمَّا من سواها فهم أهل البدع...، وغيرها من الأوصاف التي يطلقونها بلا حساب على المخالفين لهم في منهجهم، فكيف بسواهم من سائر المسلمين!.

٩- الجلافة والغلظة والخشونة:

ومن مظاهر التطرف وعيوبه: الجَلَافَةُ والغلظة، وافتعال الخصومات بين المسلمين، وما أكثر الخصومات التي تثير الفرقة والخلاف! ومنها: كيفية وضع اليد في الصلاة وبعد الرفع من الركوع، طول شعر اللحية، ودرجة ميل القبلة، والدعاء بعد الصلاة، ورفع اليدين في أثناء الدعاء ومسح الوجه بهما، والاحتفال بالمولد النبوي، والتوسل، والمسبحة[(١)]،...إلى غير ذلك من المسائل الفقهية الفرعية وفروع مسائل العقائد[(٢)]، فقد قال تعالى: ﴿فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [المائدة: من الآية ١٤].

قال ابن كثير: «ولا يزالون متباغضين، يكفر بعضهم بعضًا، ويلعن بعضهم بعضًا، وكل فرقة تمنع الأخرى من دخول معبدها»؛ فهل يصح أن يتحول حال المسلمين إلى التباغض والعداوة الذي ينتج عن قسوة القلب، وخشونة القول، وجلافة الطبع.

فنجد أنَّ بعض هؤلاء يخاصم الناس ويعاديهم، ويتجهَّم في وجوههم، وإذا مر بالناس لا يُلْقِي عليهم السلام، ولا يردوا السلام إلا على من كان على شاكلتهم ومظهرهم، وإذا خطب كان ساخطًا لاعِنًا، والأولى بهؤلاء أن يبسطوا أيديهم

---

(١) بل دعا بعضهم إلى هدم القبة الخضراء التي على حجرة المصطفي ﷺ.

(٢) إننا لا ننكر البحث في هذه الموضوعات بين العلماء المتخصصين، لا أن تحوَّل لأنصاف المتعلمين والعوام، وتكون سببًا لـ «اللغط والجدال، والموالاة والمعاداة».

ووجوههم وألسنتهم، ويلينوا جانبهم، ويوثقوا خيوط المودة، وحبال التعاون، وأواصر القربى مع إخوانهم.

ما أحوج هؤلاء أن يقرءوا سيرة الرسول 4، ويقتدوا بسنته، ويطالعوا الأحاديث الواردة في حسن الخلق والرفق ولين الجانب، وحقوق المسلم على المسلم، والصبر، والعفو، والملاطفة، والسخاء، والكرم، والدلالة على الخير، والسير في حوائج الناس!.

واعلم أنَّ عليهم كذلك أن يطالعوا الأحاديث الواردة في أنواع الإثم ومفاسد الأخلاق من الظلم، والإضرار بالخلق، وظن السوء، والحقد، والحسد، والكيد، والسب، والقذف، واللعن، والفحش، واحتقار المسلم وهجره.

١٠- الفهم الخاطئ للسلفية:

إنَّ السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهب إسلامي، وهذه حقيقة أكدها الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، وجعلها عنوانًا لكتابه «القيم»، حيث بيَّن أنَّ السلفية هي القرون الثلاثة الأولى من عمر هذه الأمة الإسلامية؛ لقوله 4: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**»(١)، وأهل القرون الثلاثة الأولى هم: الصحابة، والتابعون، وتابعو التابعين.

والالتزام بمنهج السلف هو الانضباط بقواعد فَهمهم للنصوص، والتقيد بما اتفقوا عليه من الحقائق الاعتقادية والأحكام السلوكية، ولا يتحقق ذلك إلا بالتزام منهجهم في قواعد تفسير النصوص، والرجوع إلى طريقتهم في أصول الاجتهاد واستنباط الأحكام.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٩٣٨)، برقم: (٢٥٠٩)، ومسلم: (٤/ ١٩٦٣)، برقم: (٢٥٣٣)، كلاهما من حديث ابن مسعود | .

أَمَّا أن تتحول «السلفية» إلى مصطلح جديد تندرج تحته فئة معينة من المسلمين، تمتاز عن بقية المسلمين ببعض الفهوم المعينة، وتختلف عنهم بِمِزَاجِهَا ومقاييسها -فهي بدعة طارئة في الدين، ولتفصيل هذا الإجمال لا بد من العودة إلى الكتاب القيم المذكور.

وكلمة السلف تعني الماضين الغابرين، قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ﴾ [الزُّخرُف: ٥٦]، فكلمة «سلف» على عمومها لا تعني شيئًا محمودًا، ولا تدل على معنى إسلامي؛ لذلك يجب التخصيص بقولنا: «السلف الصالح»، وبعض هؤلاء لا يفهم من حياة السلف إلا ما يتعلق بالأمور الظاهرية، فاهتمامهم يَنْصَبُّ على الثياب القصيرة، واللِّحَى الطويلة، والشعور المفروقة، وبعضهم يحاول أن ينقل إلينا في عصرنا بعض المعارك والقضايا التي لا وجود لها، وهم يقرُّون أنَّ السلف الصالح يتمثل في القرون الثلاثة الأولى، وَيَنْسُبُوْنَ ابن تيميَّةَ وابن القيم إلى تلك المرحلة الزمنية المباركة، ولا يدرون أنَّهم من أهل القرن الثامن، ونحن مع احترامنا لهما إلا أننا لا نساويهما بأهل القرون الأولى، من كبار الفقهاء والمحدثين والمفسرين؛ لأنَّ الرسول 4 شهد لتلك القرون بالخيرية، كما أننا لا نتخذهما أربابًا من دون الله ولا ننسب لهما العصمة، ولا نقلدهما في أقوالهما، كما هو شأن أدعياء السلفية اليوم، حيث تمحوروا حول بعض الشخصيات، وأنزلوهم فوق منزلتهم، وجعلوا آراءهم واجتهاداتهم ميزانًا يقاس به اجتهادات وآراء العلماء الآخرين، بل سيفًا مُصْلَتًا على رقابهم، وتناسَوْا علماء الإسلام من محدثين ومفسرين وفقهاء ومربين، وَحَسِبُوا وَظَنُّوا أنَّ كثرةَ الكتب وإطالة الكلام هو معيار العلم ودليل الخيرية، وليست كثرة الكلام وشقشقته دليل خيرية للمتأخرين على المتقدمين.

قال الحافظ ابن رجب # في «فضل علم السلف على علم الخلف»:

«وقد فتن كثير من المتأخرين بهذا -أي بكثرة الكلام- فظنوا أنَّ من كثر كلامه

وجواله وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم ممن ليس كذلك، وهذا جهل محض.

وانظر إلى أكابر الصحابة وعلمائهم -كأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ ومعاذٍ وابنِ مسعودٍ وزيدِ بنِ ثابتٍ- كيف كان كلامهم أقل من كلام ابن عباس، وهم أعلم منه.

وكذلك كلام التابعين أكثر من كلام الصحابة والصحابة أعلم منهم، وكذلك تابعو التابعين كلامهم أكثر من كلام التابعين والتابعون أعلم منهم.

فليس العلم بكثرة الرواية، ولا بكثرة المقال، ولكنه نور يُقْذَفُ في القلب، يفهم به العبد الحق وَيَمِيْزُهُ عن الباطل، ويعبر عن ذلك بعبارات وجيزة محصلة للمقاصد.

وقد ابْتُلِيْنَا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم؛ لكثرة بيانه ومقاله، ومنهم من يقول: هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين، وهذا تنقُّصٌ عظيم بالسلف الصالح، وإساءة ظن بهم، ونسبة لهم إلى الجهل وقصور العلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[(١)].

وها نحن اليوم نجد الصورة مكررة من أدعياء السلف الذين يَدَّعُونَ لشيوخهم أنهم أعلم أهل الأرض، وأنهم فاقوا السلف، وأَتَوْا بما لم يأتِ به الأوائل؛ فيغالون في مديحهم، وَيُطْرُوْنَهُمْ بما لا يوصف به أحد من البشر، في الوقت الذي ينهون فيه عن مدح رسول الله 4 الذي أُثْنِيَ عليه في محكم التنزيل، وينكرون وصفه بالسيد، بأبي هو وأمي 4.

ومنهم من يرى أنَّ التصوف كُلَّهُ بِدَعٌ وَخُزَعْبِلَاتٌ وشرك وزندقة، وينسَوْن أنَّ التصوف يعني «الإحسان» و«الربَّانِيَّة» و«التزكية»، وأنَّ أكثر علماء الأمة على مدى عشرة قرون ينتسبون إليه على بصيرة وعلم وعمل.

---

(١) «فضل علم السلف على الخلف»، لابن رجب الحنبلي، (ص٣٧).

ومنهم من يرى أنَّ السلفية هي التزام الرأي الواحد في مسائل الفقه وفروع العقيدة، ويضلِّلون من خالف اجتهادهم ورأيهم في المسائل الفرعية النابعة من الاجتهادات، ويهملون الاجتهادات الأخرى، وبعضُهم يرى أنَّ حدة الكلام، وسلاطة اللسان، وإقذاع القول؛ قوةٌ في الدِّين ورسوخٌ في العقيدة.

والبعض الآخَرُ يرى تصنيفَ الناس، وهجرَ المبتدِع، وتجهُّمَ الوجه، والاستطالة على الناس سلفية صالحة.

يقول الأستاذ عثمان ضُمَيرِيَّةُ: «ليس من مذهب السلف الحقيقيين حملُ الناس على اعتقاد لم يعتقده الرسولُ وأصحابُه، ولا امتحانُ الناس بما لم يمتحنْهم الله تعالى به، والعملُ على الفتنة وتفريقِ صفوف الأمة».

وليس من مذهب السلف -وإنِ ادَّعَاهُ قوم- أن يُطْلِقَ إنسان لسانه بالطعن والشتم على الأئمة المتقدمين، ولا سيما الأئمةُ الأربعة، وَيَحُطَّ من قدرهم بنسبتهم إلى الجهل والخطأ، ويستدلَّ على مُدَّعَاهُ بآية يأخذها على ظاهرها دون فِقْهِ معناها، أو يستدلَّ بحديث لا يدري قول الأئمة فيه، ويدعوَ الناس والعوامَّ إلى الأخذ من القرآن أو الحديث دونَ اتباعٍ لقولِ أحد من الأئمة، ويقولَ: هذا كتاب الله وسنة رسول الله بين أيدينا؛ فما الداعي إلى تقليد فلان أو فلان، وهم رجال ونحن رجال!.

وهذا القول ليس بالحق، كما أنَّه ليس حقًّا أريد به باطل، بل هو مَحْض باطل أراد به صاحبه تشكيك الناس أو الوصول إلى الشهرة بينهم؛ إذ ليس بوسع كلِّ أحد أن يأخذ أيَّ حكم يريده من القرآن أو السنة، إلا بمراجعة ما ورد عن الأئمة في ذلك الحكم؛ فهم أقرب عهدًا بالرسول، وأكثر علماً وإحاطةً بما جاء عنه، وفي الآيات والأحاديث ما هو منسوخ، وما هو مُقيَّدٌ، وما هو محمول على غيره، كما هو مذكور في علم الأصول[1].

---

(١) «مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية»، للأستاذ عثمان ضميرية، (ص١٥١، ١٥٢).

إنَّ أَدْعِياءَ السلفية -ولا أقصد العلماء الأفاضل الذين سلكوا منهج السلف علماً وعملًا وأدبًا وخلقًا وسلوكًا- اليومَ بحاجة إلى قراءة واعية لحياة السلف في زهدهم وعبادتهم وعلمهم، وحسن أخلاقهم وجميل أوصافهم.

إنَّهم بحاجة لتصحيح كثير من المفاهيم المغلوطة، والأفكار المنحرفة، والسلوكيات الشائنة، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة للمسلمين وغيرهم، والتي ليس منها قتلُ الأبرياء والنساء والأطفال سواءٌ أكانوا مسلمين أم معاهدين.

١١- التزام التشديد دائمًا:

من مظاهر التطرف الديني: التزام التشديد دائمًا، وإلزام جمهور الناس به حيث لم يلزمهم الله به، فمع وجود دواعي التيسير فلا مانعَ أن يختار الإنسان لنفسه الأشد والأثقل في بعض المسائل تورعًا واحتياطًا، ولكن لا ينبغي أن يكون هذا منهجه دائمًا، وأن يعمم ذلك على الآخرين مع الحاجة إلى الرخصة والتيسير، والله عز وجل يقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة، من الآية: ١٨٥].

والنبي 4 يقول: «**إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ**»(١).

و«**مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ 4 بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا**»(٢).

أما هؤلاء فما خُيِّرُوا بين أمرين إلا اختاروا أشدَّهما؛ إظهارًا لمتانة الدين، وتنقُّصًا بالآخرين مع أنَّ الإخلاص، وحسن النية، وصدق الاتباع، وموافقة الشرع هو مدار قَبول العمل، ولو كان ذلك مسلكًا فرديًا لتُرِكُوا وَشَأْنَهُمْ، ولكنهم يريدون إلزام جميع الناس برأيهم وإن جلب عليهم الحرج والعنت.

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٢/ ١٠٨)، برقم: (٥٨٦٦)، وابن حبان في «صحيحه»: (٦/ ٤٥١)، برقم: (٢٧٤٢)، كلاهما من حديث ابن عمر z.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٣٠٦)، برقم: (٣٣٦٧)، ومسلم: (٤/ ١٨١٣)، برقم: (٢٣٢٧)، كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة ——.

ومن التشديد على الناس: محاسبتُهم على النوافل والسنن كأنها فرائض، وعلى المكروهات كأنها محرمات، وتعظيمُ بعض الصغائر، وعدمُ الاهتمام ببعض الكبائر: كالربا، والرشوةِ، وأكلِ أموال الناس بالباطل، وشهادةِ الزور، والغِيبةِ، والنميمةِ، والحسدِ، والحقدِ، والإضرارِ بالناس، وافتراءِ الأكاذيب عليهم.

وما من عالم خرج عن خط التشديد، وبَعُد عن الالتزام بأشد الآراء تضييقًا داعيًا إلى السَّعة والتيسير مفتيًا بما هو أرفقُ للناس، وأبعدُ للحرج عنهم، في ضوء أحكام الشرع ومقاصده -إلا وُضِعَ عندهم في قفص الاتهام، ووُصِفَ بالتحلل والتسيُّب، وغيرها من الأوصاف.

بل ينكرون على أكابرِ العلماء أخذَهم بفقه الواقع مع أنَّ الأئمة قالوا: إنَّ الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان؛ لما يطرأ من مستجدات عبر العصور.

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي: «ومما ينكر من التشديد أن يكون في غير مكانه وزمانه، كأن يكون في غير دار الإسلام وبلاده الأصلية، أو مع قوم حديثي عهد بإسلام، أو حديثي عهدٍ بتوبة؛ فهؤلاء ينبغي التساهل معهم في المسائل الفرعية، والأمور الخلافية، والتركيز معهم على الكليات قبل الجزئيات، والأصول قبل الفروع، وتصحيحِ عقائدهم أولًا، فإذا اطمأن إليها دعاهم إلى أركان الإسلام، ثم إلى شُعَبِ الإيمان، ثم إلى مقامات الإحسان»[1].

(١) «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف»، (ص٤٤).

آفــات التطرف

١- التنفير والانقطاع عن العمل:

ومن آفاتِ التطرفِ والغُلُوِّ التي تصاحبه وتلازمه: أَنَّه مُنَفِّرٌ لا تحتمله طبائع الناس ولا تصبر عليه، وإذا صبر عليه بعض الناس فإنَّ أكثرهم لا يحتملونه ولا يطيقونه، وهو كذلك قصير العمر، والاستمرار عليه غير متيسر؛ لأنَّ الإنسان له طاقته المحدودة؛ ولهذا فإنَّ كثيرًا من الغلاة ينتقلون من الإفراط إلى التفريط، ومن الغلو إلى الجفاء، ومن التَّزَمُّتِ إلى الانفلات، وكم من أناس عُرِفُوا بالتشدد والتطرف ثم انقلبوا على أعقابهم، وارتدوا والعياذ بالله! وما شأن صاحب هذه الأغلال عَنَّا ببعيد.

ومنهم من ينقطع ويدع العمل حتى القليل منه، كالْمُنْبَتِّ الذي جاء ذكره في الحديث الصحيح: «**لَا أَرْضًا قَطَعَ، وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى**»(١)، والمُنْبَتُّ هو الذي انقطع عن رفقته بعد أن أجهد دابته، وعن عَائِشَةَ — أنَّها قالت: سُئِلَ النَّبِيُّ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إلى اللهِ؟ قال: «**أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**»، وقال: «**اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ**»(٢).

وأوصانا 4 بالاقتصاد والاعتدال، فقال 4: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ؛ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ**»(٣)؛ فلا يتشدد أحد في العبادة إلا عجز، فلزوم السداد والقصد هو الصواب بلا إفراط ولا تفريط.

(١) سبق تخريجه في حديث: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ ...» وهو جزء منه.

(٢) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٣٧٣)، برقم: (٦١٠٠).

(٣) سبق تخريجه.

٢- الجور على الحقوق والواجبات:

من عيوب التطرف: أنَّه لا يخلو من جور على حقوق وواجبات، وعدم تحقيق التوازن الذي هو من سمات الشخصية المسلمة؛ ولهذا قال النبي 4 لعبد الله بن عمرو بن العاص -لما بلغه انهماكه في العبادة انهماكًا أنساه القيام بحق أهله وأسرته-: «**صُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا**»(١).

ولذلك نجد كثيرًا من «المتطرفين» من يهتم بكثير من السنن، ويضيع ويفرط بكثير من الحقوق والواجبات، ويختل التوازن في تفكيرهم وسلوكهم، وتغيب الأولويات وفقه الموازنات في حياتهم؛ فنجدهم يهتمون ببعض النوافل والمستحبات أكثر من اهتمامهم بالفرائض والواجبات، ويشتغلون بالمرجوح ويتركون الراجح، ويهتمون بظواهر الأعمال، ولا يهتمون بصلاح القلوب التي عليها المُعَوَّلُ، ولذلك نجد من هؤلاء الغلاة من يحارب المسلمين ويبدِّعهم من أجل مسألة خلافية، ولا يبالي بفساد قلبه وما فيه من غلٍّ وحسد وحقد على المسلمين.

وقد وجدنا أكثر الغلاة قلوبهم تفيض بالغل والضغينة، وليس لأحد منهم نصيب من قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الحشر: من الآية ١٠].

وما رأيناهم يومًا أصحاب رأي صائب يجتمع المؤمنون حوله، بل هم دعاة هدم وتفريق، تجدهم قساة في تعاملهم مع أبويهم، ومع أسرهم وأولادهم، ومع المجتمع، لا ينجحون في أي عمل قيادي أو فكري، ولا يحققون في حياتهم التوازن بين العلم والعمل، والأخلاق والسلوك، ولا يفهمون من التدين إلا بعض أقوال يرددونها بِبَبْغَائِيَّةٍ بلهاء، ولا يتعاملون مع الناس إلا بسوء الظن والحقد؛ فهم بسلوكهم منفرون لا مبشرون، معسرون لا ميسرون، مفرقون لا موحدون.

---

(١) جزء من حديث، متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٦٩٧)، برقم: (١٨٧٤)، ومسلم: (٢/ ٨١٢)، برقم: (١١٥٩)، كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو z.

٣- الغرور بالنفس:

من شأن الغلاة -وقد احتكروا الحق لأنفسهم ولشيوخهم، وادَّعَوْا الكمال لمنهجهم وفكرهم- أنْ يقعُوا في الغرور مع ضعف العلم لدى كثير منهم، ونقص مستوى عقول بعضهم.

والغرور بالنفس يولد الإعجاب بالرأي، والكبر على الآخرين، والاستخفاف بأقوالهم مهما كان دليلها وحجتها، وينفخ في النفس حتى تتورم تورمًا مَرَضِيًّا؛ فَيُغَشِّي على البصر وأدوات الحس، فتوقعهم في أغاليطَ كثيرةٍ، وتجر لهم ولمن قلدهم نكبات وبلايا وشرورًا عظيمة.

ويصل الغرور بهؤلاء أن يعتقدوا أنَّ منهجهم في المسائل الاعتقادية، والاجتهادات الفقهية -هو أفضل المناهج على الإطلاق؛ فلا يجوز لأحد -مهما كانت منزلته وعلمه- أن يوجِّه لهم أي نقد، أو يقدم لهم أي نصح، أو يخطئهم في أي مسألة، ولو أدَّى بهم الأمر أن يكفروا المسلمين جميعًا، وأن يضللوهم فيما ذهبوا إليه؛ فينظرون إلى نفوسهم نظرة الإعجاب والافتخار، وإلى آرائهم نظرة الصواب الذي لا يُظَنُّ به الخطأ، وينظرون إلى الآخرين نظرة الاحتقار والازدراء والبعد عن الصواب، حتى بلغ الأمر بأحدهم أن يقول عن أحد العلماء الكبار: «له ذنب لا يغفر»، وهذا من التَّأَلِّي على الله عز وجل.

والخوارج والحَرُوْرِيَّةُ كانوا أول من سعى إلى تفريق المسلمين ونجحوا في ذلك حيث اغتروا بأنفسهم، ونفروا الحق واحتكروه لجماعتهم، وأعجبوا بأعمالهم؛ فكان من ذلك هلاكهم.

٤- الحرص على الزعامة:

من أخطار الغلو وآفاته: فرض الذات على الناس، ومحاولات الهيمنة عليهم،

والسعي إلى الشهرة والجاه عن طريق بعض الآراء؛ لفرض ذواتهم، وتقديم أنفسهم كزعماء وقادة وأمراء.

ونجد من هؤلاء من يتصدر جماعة من الناس وهو في العشرين من عمره، ويأخذ من أتباعه البيعة للعمل تحت إِمْرته، وليس عليه حرج في أن يقول ما شاء، طالما وجد نفسه يتكلم وجَمْعٌ من الناس حوله ينصتون.

وأصبحنا نجد أمثال هؤلاء الذين لا يحسنون قراءة عبارة علمية صحيحة، يكتبون في أدقِّ المسائل، ويفتُون في أخطر القضايا، ويردُّون على أساطين العلم والدين، وإن كل من يدخل إلى كثير من المكتبات الإسلامية لَيَعْجَبُ مما تَعِجُّ به المكتبات من كتب لأمثال هؤلاء الذين تزبَّبُوا قبل أن يتَحَصْرَمُوا.

وفي سبيل فرض أنفسهم والهيمنة على الآخرين، ينتقدون العلماء ويشككون في الدعاة والمربين، ويهاجمون الجماعات الإسلامية، ويضخمون الأخطاء، ويفرحون بالعثرات؛ ليبرزوا أنفسهم أنهم هم الدعاة والعلماء، وما هم إلا طلاب زعامة ودنيا، يشترونها بدينهم ويحرصون عليها، ويختلفون من أجلها.

إنَّ الحرص على الزعامة والصدارة والرياسة والمنصب والجاه شهوةٌ خفية تفتك بالإيمان، وتحرق الحسنات، وتحبط الأعمال، وتمزق الصفوف، وتثير عوامل الخلاف.

٥- سوء الظن بالناس:

إنَّ سوء الظن خَصْلَةٌ ذميمة، حذرنا الله تعالى منها بقوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: من الآية ١٢]، والنبي 4 يقول: «**إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ**»(١).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ١٩٧٦)، برقم: (٤٨٤٩)، ومسلم: (٤/ ١٩٨٥)، برقم: (٢٥٦٣)، كلاهما من حديث أبي هريرة | .

وأصل سوء الظن من الغرور بالنفس وازدراء غيرنا، ومن هنا كانت أول معصية لله -معصية إبليس- وأساسها الغرور والكبر والعجب؛ لقوله: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: من آية ١٢].

والإعجاب بالنفس من معاصي القلوب التي حذر منها رسول الله 4 بقوله: «**ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: إِعْجَابُ المَرْءِ بِنَفْسِهِ، وَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ**»(١).

والمسلم لا يغترُّ بعمله، بل يخاف ألَّا يقبله الله منه، أو أن يحبطه وهو لا يدري.

ويقول ابن عطاء الله في «الحكم»: «ربما فتح لك باب الطاعة وما فتح لك باب القَبول، وربما قضى عليك بالذنب فكان سببًا في الوصول».

وقال أيضًا: «معصية أورثت ذلًّا وافتقارًا، خيرٌ من طاعة أورثت عزًّا واستكبارًا».

ويقول الدكتور القَرَضَاوِيُّ: «ومن مظاهر التطرف ولوازمه: سوء الظن بالآخرين، والنظر إليهم من خلال مِنْظَارٍ أسودَ يخفي حسناتهم على حين يضخم سيئاتهم، والأصل عند المتطرف هو الاتهام، والأصل في الاتهام الإدانة؛ خلافًا لما تقرره الشرائع والقوانين من أنَّ المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

ولكن تجد الغلاة دائمًا ما يسارعون إلى سوء الظن والاتهام لأدنى سبب، فلا يلتمسون المعاذير للآخرين، بل يفتشون عن العيوب والأخطاء ليضربوا بها الطبل، ويجعلوا من الخطأ خطيئة، ومن الخطيئة كفرًا.

ومن خالف هؤلاء في رأي أو سلوك -تبعًا لوجهة نظر عنده- اتُّهِمَ في دينه بالمعصية أو الابتداع أو احتقار السنة...إلى غير ما يصوره لهم سوء الظن، ولا يقتصر

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (٥/ ٣٢٨)، برقم: (٥٤٥٢)، والشهاب في «مسنده»: (١/ ٢١٤)، برقم: (٣٢٥)، كلاهما من حديث أنس | .

سوء ظن هؤلاء على العامة، بل يتعدى إلى الخاصة وخاصة الخاصة، فلا يكاد ينجو فقيه أو داعية أو مفكر إلا وقد مسه شُوَاظٌ من اتهام هؤلاء، ولم يقف الاتهام عند الأحياء، بل انتقل إلى الأموات الذين لا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم، فلم يدعوا شخصية من الشخصيات المرموقة إلا وصوبوا إليها سهام الاتهام؛ فهذا جهمي، وذاك معتزلي، حتى أئمة المذاهب المتبوعة -على ما لهم من فضل ومكانة لدى الأمة في كافة عصورها- لم يسلموا من ألسنتهم ومن سوء ظنهم». انتهى(١).

أقول: ولم يقتصر سوء الظن على أعمال الناس وأفهامهم ومواقفهم، بل تجاوز إلى الحكم على مقاصدهم ونياتهم، والحكم على الآخرين قبل معرفة آرائهم أو سماع حجتهم، وعدم قَبُوْلِ مناقشتهم وحوارهم، فَحَطَمُوا ما بين المسلمين من جسور يمكن أن يتم التفاهم من خلالها، وحفروا خنادق واسعة مهلكة بسوء الظن وعدم الثقة، ثم يطلبون بعد ذلك أن يقبل الآخرون ما عندهم، وأن يذعنوا لرأيهم.

إنَّ سوء الظن بالمسلمين وغيرهم له آثار سيئة كثيرة:

* فهو يدفع صاحبه لتتبع العَوْرَاتِ، والبحث عن الزلَّات، والتنقيب عن السَّقَطَات؛ فَيُعَرِّض نفسه للفضيحة، كما قال 4: «**يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ**»(٢).

* كما يدفع سوء الظن صاحبه إلى الغِيْبَةِ ونهش أعراض المسلمين وغيرهم.

* كما يزرع الشقاق بين المسلمين والعداء والبغضاء والشحناء، وأيضًا مع غيرهم.

---

(١) «الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف»، (ص٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود في «سننه»: (٤/ ٢٧٠)، برقم: (٤٨٨٠)، من حديث أبي برزة الأسلمي |، والترمذي: (٤/ ٣٧٨)، برقم: (٢٠٣٢)، من حديث ابن عمر z.

فالمسلم يحسن الظن ويبتعد عن تتبع العورات والبحث عن الزَّلات، ويتلمس العذر لإخوانه.

٦- التكفير:

من أخطر مظاهر التطرف وآفاته، وَقِمَّةِ الغُلُوِّ وَذِرْوَتِهِ: السقوطُ في هاوية التكفير، بإسقاط عصمة الآخرين، واستباحة دمائهم وأموالهم.

وهذا ما وقع فيه الخوارج في فجر الإسلام الذين كانوا من أشد الناس تمسكًا بالعبادة، كما وصفهم النبي 4 بقوله: «**يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ**»، ومع هذا قال عنهم النبي 4: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**».

وقال أيضًا: «**يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ**»، وذكر من علاماتهم المميزة أنهم: «**يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ**»(١)، وما وقع لطائفة الخوارج قديمًا وقع لخلفهم حديثًا.

إنَّ تكفير المسلم أمرٌ خطير يترتب عليه حِلُّ دمه وماله، والتفريق بينه وبين زوجته وولده، وقطع الصلة بينه وبين المسلمين؛ فلا يَرِثُ ولا يُورَّثُ، وإذا مات لا يُغَسَّلُ ولا يُكَفَّنُ، ولا يُصَلَّى عليه ولا يُدْفَنُ في مقابر المسلمين؛ ولهذا حذر النبي 4 من الاتهام بالكفر أشد التحذير؛ فقال 4: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ: يَا كَافِرُ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**»(٢).

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٢١٩)، برقم: (٣١٦٦)، ومسلم: (٢/ ٧٤٢)، برقم: (١٠٦٤)، كلاهما من حديث أبي سعيد | .

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٦٤)، برقم: (٥٧٥٣)، ومسلم: (١/ ٧٩)، برقم: (٦٠)، كلاهما من حديث ابن عمر z.

وقال 4: «**لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ؛ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ**»(١).

قال الحافظ ابن حجر: «وهذا يقتضي أنَّ من قال لآخر: أنت فاسق، أو قال له: أنت كافر، فإن كان ليس كما قال؛ كان هو المستحق للوصف المذكور»(٢).

ونظرًا لخطورة التكفير؛ فسأفرده ببحث موسع أبين معناه، وأذكر ضوابطه، وأَسْرُدُ حجج بعض الغلاة في تكفير المسلمين، وأرد على شبههم، والله المستعان.

٧- الوقيعة في كبار علماء الأمة:

لقد استباح الغلاة في هذا الزمان لحوم العلماء، وفتحوا الباب على مِصْرَاعَيْهِ لكل من هَبَّ ودَبَّ للتجريح في العلماء، والولوغ في أعراضهم، وَنَسُوا أَنَّ أعراض العلماء على حفرة من حفر جهنم، وإني لأُحَذِّرُ الذين يأكلون لحوم العلماء، ويقعون في أعراضهم بحرب من الله تعالى لا طاقة لهم بها، وهذا ابنُ عباسٍ تَرْجُمَانُ القرآن، وابن عم رسول الله 4 يقول |: «من آذى فقيهًا فقد آذى رسول الله 4، ومن آذى رسول الله 4 فقد آذى الله عز وجل».

ومن قبل يقول ربنا تبارك اسمه وتعالى جَدُّهُ في الحديث القُدْسِيِّ: «**مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ**»(٣)، قال الإمامان أبو حنيفة والشافعي z: إن لم يكن الفقهاء أولياء الله فليس لله وليٌّ، ولم لا! أليس العلماء ورثة الأنبياء(٤)، وهم المنوط بهم إبلاغ دين الله للناس كافة، وهم الذين أراد الله بهم خيرًا!.

---

(١) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٤٧)، برقم: (٥٦٩٨)، من حديث أبي ذر |.

(٢) «فتح الباري»، (١٢/ ٨٤).

(٣) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٣٨٤)، برقم: (٦١٣٧)، من حديث أبي هريرة |.

(٤) أخرجه أبو داود: (٣/ ٣١٧)، برقم: (٣٦٤١)، والترمذي: (٥/ ٤٨)، برقم: (٢٦٨٢)، وابن ماجه: (١/ ٨١)، برقم: (٢٢٣)، كلهم من حديث أبي الدرداء |.

يقول النبي 4: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[(١)]؛ ولذلك كانت الأمة تحفظ لهم قدرهم.

روي عن الحسن | : «موت العالم ثُلْمَةٌ -مصيبة- في الإسلام»، وروي أنَّ الله لا ينزع العلم انتزاعًا؛ إنما ينتزعه بموت العلماء.

والعلماء دائمًا مستهدفون من الذين في قلوبهم مرض[(٢)]، والمعادين لشرع الله[(٣)]؛ لأنَّ جَرْحَ العالم ليس كجَرْحِ شخص عادي، ولكنه جَرْحٌ بليغُ الأثر يتعدى الحدود الشخصية إلى رد ما يحمله العالم من الحق، وجَرْحِ علمه، وإذا جُرِحَ هذا العلم فقد جُرِحَ ميراث النبوة، وماذا يبقى لنا بعد جرح ميراث النبي 4، وإذا بنا وقد شُوِّهَتْ صورةُ حَمَلَتِهِ، وَلُطِّخَتْ سمعتُهم، وأصبحوا من سَقَطِ المَتَاعِ في نظر كثير من الناس، ووصل الأمر إلى طباعة الكتب، وإصدار رسائل الماجستير والدكتوراه في شتم علماء الأمة!.

ولا يظن ظانٌّ أننا ندعو بهذا إلى تقديس الأشخاص، أو التغاضي عن الأخطاء، أو السكوت عن الحق، بل ندعو إلى المنهج الصحيح في بيان الحق بدون انتهاك لأعراض العلماء، فلا إفراط ولا تفريط، كما يجب أن يكون لكل مقام مقاله، ولكل كلام رجاله، هذا إذا كنا نقصد وجه الله والنصيحة للأمة، وَلْيَكُنْ شِعَارُنَا قول ربنا عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحُجُرات: ٦].

ومن أوصاف الغلاة: الوقيعةُ في أهل العلم، والسِّبَابُ والشتائم للمخالفين،

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٣٩)، برقم: (٧١)، ومسلم: (٢/ ٧١٨)، برقم: (١٠٣٧)، كلاهما من حديث معاوية | .

(٢) كالمتطرفين خوارج العصر.

(٣) كالعلمانيين، ومَن نحا نحوهم، وسار في ركابهم.

ولقد شهدنا في أيامنا الحاضرة هذه الظاهرة العجيبة، ألا وهي الاعتداء على العلماء، وطعنهم واتهامهم بالزيغ والضلال.

وأسباب هذه الحملة الظالمة: أنَّ كثيرًا من هؤلاء الطاعنين تعلموا العلم دون معلم يرشدهم، أو من متعالمين جهلة؛ ولذلك وصلوا إلى أحكام خاطئة، وعادَوا من خالفهم، وسَفَّهوا رأي من عارضهم من العلماء القُدَامَى والمحدثين، بلا علم ولا رَوِيَّةٍ.

ولذلك نجد هؤلاء الغلاة أعرضوا عن كثير من العلماء الأخيار، وحَذَّرُوا من كتبهم، وطعنوا فيمن اقتنى كتب عالم من العلماء الذين صنفوهم أو استشهد بقوله؛ فأسقطوه كما سقط أولئك، ومَرَدُّ هذا كله إلى الحَجْرِ الفكري المنبوذ.

٨- تتبع زلات العلماء:

لجأ بعض الغلاة إلى أسلوب سيِّئ، ألا وهو: «تَتَبُّعُ عَوْرَاتِ العلماء وزلاتهم»، «وَتَصَيُّدُ أقوالهم وشواذِّ آرائهم»، «وَتَحْرِيْفُ كلامهم عن مقصودهم».

فعلوا ذلك لِيُسَوِّغُوا حَمْلَتَهُمُ الشَّعْوَاءَ في الطَّعْنِ على العلماءِ قديمًا وحديثًا ممن يخالف آراءهم، ولا يُقِرُّ مناهجهم الحائدة عن الاعتدال.

ولقد كان فعلهم هذا وبالًا على الإسلام، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لأعداء الإسلام من بني صِهْيَونَ وعابدي الصُّلْبَانِ.

وإنَّ هذا المسلك الشائن -الذي يدل على جهل صاحبه أو مرضه وحقده- قد حَذَّرَ منه العلماء لخطورته على المسلمين، ولأنَّه تنفيذ لمخطط أعداء الدين، وتحقيق لأغراضهم بلا تعب ولا نَصَبٍ.

يقول ابن تيميَّةَ # -وهو ينهى عن رواية الأقوال الضعيفة عن الأئمة والعلماء-: «ومثل هذه المسألة الضعيفة، ليس لأحد أن يحكيها عن إمام من أئمة

المسلمين، لا على وجه القدح فيه، ولا على وجه المتابعة له فيها؛ فإنَّ في ذلك ضربًا من الطعن في الأئمة، واتباع الأقوال الضعيفة، وبمثل ذلك صار وزير التَّتَرِ يلقي الفتنة بين مذاهب أهل السنة؛ حتى يدعوهم إلى الخروج عن السنة والجماعة، ويوقعهم في مذهب الرافضة وأهل الإلحاد»[1].

إنَّ تتبع زلات العلماء وعرضها على الناس مع تحميلها سوء النية، عاقبته وخيمة في الدنيا والآخرة.

٩- تبادل التهم:

من الأمور المؤسفة ما نشاهده في عصرنا الحاضر من تبادل بعض العلماء للتهم، ورمي بعضهم بعضًا بالجهالات والضلالات، والأكاذيب والافتراءات، وهو مسلك قديم لأهل الأهواء والبدع، وقد سار أتباع المعاصرين على نهجهم؛ إذ الطالب على منهج أستاذه، ولو اكتفي العالم بنقد قول أخيه دون تعرض لنيته، والتزم الخطاب الجميل -لكان ذلك أنفع.

فَلْتُوَضَّحِ الأخطاءُ، وَلْتُنَاقَشِ الزَّلَاتُ، ولْتُتَبَادَلْ وجهات النظر، لكن في دائرة الأخوة والالتزام بأدب الخلاف، ومن جَهِلَ فلا نجهل مثله، ومن بَغَى وظلم نلتزم معه العدل والقِسْطَ، لا البغيَ والظلم.

(١) «الفتاوى»، (٣٢/ ١٣٧).

قواعد تعصم من الشطط

هناك قواعدُ ينبغي مراعاتها عند تقييم أحد من العلماء؛ حتى لا نقع في الشطط بالطعن أو اللعن.

١- ضرورة التمييز بين المجتهد المخطئ، والقاصد المتعمد، ولا يمنع هذا من مناقشة الفكرة محل النظر وبيان خطئها، أما صاحبها وبقية آرائه الصحيحة فهي مصونة.

٢- ينبغي النظر إلى عطاء العالم كله، ولا نكتفي بموقف واحد أو بضع مسائل، فنهدمه بها.

٣- الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق بأخذها.

٤- ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: من الآية ٨].

نهاية المطاف

فمن يبقى لأمة الإسلام إذا طعن في علمائها! أيبقى شبابٌ أَحْدَاثٌ لا يحسنون التلاوة، ولا تستقيم لهم لغة، وليس لهم باع طويلة ولا قصيرة في كثير من علوم الشرع!.

أيبقى من سَمَّوْا أنفسهم أمراء الجماعات التي تُفَرِّخُ الإرهاب الآن!.

هذه بعض مظاهر التطرف وآفاته، ولم أرد استيعابها، وإنما ذكرت أهمها، وأنبه إلى أمر مهم، وهو أنَّ كثيرًا من هذه المظاهر والآفات تندرج تحت الأسباب، فالتعصب للرأي، والتمحور حول الشخصيات، والتقليد الأعمى، كل هذه الأشياء تعد من جملة أسباب التطرف.

وهذه الظواهر الـمَرَضِيَّةُ منها ما هو فكري، مثل: سوابق الأفكار، والنقص العلمي، والتجرؤ على الفتوى، ومنها ما هو نفسي، مثل: الانطواء والانزواء، والغرور بالنفس، وسوء الظن.

ولا يلزم أن تكون جميع هذه الظواهر متمثلة في شخص المتطرف أو في جماعة المتطرفين، ولكن أكثرها موجود بلا ريب، وقد يكون التطرف ظاهرة فكرية وسلوكية في جانب دون آخر، وقد تكون بعض الظواهر في الأتباع أكثر منها في المتبوعين، وبالعكس كذلك.

وبعد ذلك عزيزي القارئ، ألا ترى أنَّ هذه المظاهرَ، والحقائقَ، والجوَّ الفكري المسموم الذي ينشأ فيه هؤلاء الشباب الصغار ممن لا علم لهم بشيء -سببٌ أساسي

في نُشُوْءِ الإرهاب! فمن تكن هذه صفاته فليس غريبًا أن يفجر الآمنين والمسالمين، والنساء والشيوخ والأطفال بالوسائل الإجرامية المتعددة.

إذن، فالتطرف هو طريق الإرهاب لا محالة.

وأسأل الله عز وجل أن يُرِيَنَا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه؛ إنه سميع مجيب.

والحمد لله رب العالمين

خاتمة

لقد طَوَّفنا بك حول أصول وفروع تفرعت على هذه الأصول، كما تجوَّلنا بك في تلك الرياض النضرة التي هي مصادر الدين الإسلامي عقيدة وشريعة، ثم اصطحبناك متأملين فى آثار رجال وجماعات فهموا فى أصول الدين الإسلامي فُهُومًا على قدر ما يستطيعون، وعلى مقدار ما يفقهون.

وبعد هذه المراحل، رأينا أن نعرض هذه الفهوم مرة أخرى على علماء الأمة الذين قاموا بردِّها على أصولها؛ لكي يفهموا من هذا الرَّدِّ ما عسى أن يكون هناك من طرائقَ وقواعدَ استند إليها أصحاب هذه الفهوم الجديدة والغريبة؛ لكي يمكن مناقشتها والحكم عليها بعد شيءٍ من الأناة، وقدر من الصبر، ومقدار من التدبر.

لقد وقفنا هذه الوَقَفَاتِ التي تنوعت وتعددت بِحَسَبِ موضوعاتها، وبحسب المقاصد والغايات التي دفعتنا إلى التَّجْوَالِ في هذه الجَنَبَاتِ، وقد تبين لنا -كما سيتبين لقرائنا الأعزاء- أنَّ هذا الدينَ قد ظُلِمَ، وأنَّ مصادر هذا الدين قدِ افْتُرِيَ عليها، والظالمون لهذا الدين، والمفترون على مصادر التشريع -قد اصطنعوا مناهجَ لتضليل علماء الأمة قبل دَهْمَائِها.

ومن أهم هذه القواعد التي ابتكروها، والتي تكونت من مجموعها مناهجهم - محاولة التغيير في المصطلحات وحملها على غير ما وُضِعَتْ له، على نحو ما أحدثوه من معانٍ غيرِ شرعية وضعوها إلى جوار السُّنَّةِ والبدعة.

ومن أهم هذه القواعد التي ابتكروها، وأدخلوها في مناهجهم:

محاولة تضليل العامة حين حملوهم على الاعتقاد بأنَّ الترك ينتج حكمًا بالحرمة؛ إذ عندهم أنَّ كل ما لم يفعله النبي 4 في زمانه وَتَرَكَهُ حَرَامٌ فِعْلُهُ وبدعة منكرة، على نحو ما قالوا: إنَّ الاحتفال بمولد النبي 4 حرام ومنكر وبدعة تستوجب النار، وقل مثل ذلك في أي عمل من الطاعات يمكن أن يقوم به المرء في ليل أو نهار، ولو كان له في الإسلام ألف نظير.

ومن النظم التي ابتكروها ليُرْضُوا أهواءهم «هذا التقسيم الثلاثي للتوحيد»، حيث قالوا: إنَّ التوحيد على ثلاثة أقسام: توحيد الألوهية، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وهو تقسيم بارد ليس له من غرض إلا أن يمكنهم من الحكم على أم النبي وأبيه بأنهم مستحقون لدخول النار.

ولعلنا قد رأينا -ونحن نقرأ هذا التقسيم الثلاثي للتوحيد- أنَّه:

* لا يحقق معنى صفة الوحدانية على نحو ما يفهمه العلماء منها؛ إذ الوحدانية تنفي عن الله أمورًا خمسة لا تليق به، وتقسيمهم المذكور المبتدع لا يؤدي هذا الغرض.

* وهذا التقسيم قد استند عندهم إلى مبدأ زعموا أنَّهم قد انتزعوه من القرآن الكريم، وآيات القرآن ناضحة في وجوههم ما يؤكد خطأهم، بل خطيئتهم.

* وهذا التقسيم البدعة ظهر في وقته المتأخر؛ ليعلن بين الناس أنَّ سلف الأمة وخَلفهم قد حُرموا من الفطنة التي توفرت لهم، وبسبب هذا الحرمان لم يتمكنوا من إدراك ما أدركوه، ولم يَفْطَنُوا لهذا الذي عَلِمُوه أو عَرَفُوه.

والقوم في استكمالهم لبناء مذهبهم قد حَرَصُوا غاية الحرص على تضعيف الحديث الصحيح لو عارض مذهبهم، وعلى تصحيح الواهن ما دام لهم في دَلالته مَأْرَبٌ.

وأمور كثيرة من هذا القبيل قد أدخلوها في منهجهم الجديد الذي استقام بين أيديهم، ولم يستقم بين أيادي النظار من المسلمين، بل حتى ولا من غير المسلمين.

لقد اتضحت هذه الأمور بين أيدينا؛ فحملناها لقارئنا العزيز على نحو ما هي مُسَطَّرَةٌ الآن بين يديه، ولقد كان حرصنا حرصًا شديدًا على تصحيح المفاهيم، وردِّ كيفية استنباط الحكم من النص إلى حالتها الأولى على نحو ما وضعها العلماء، واستقامت بها العلوم في كل زمان، ونحن في هذا وذاك لم نجرح شعورًا، ولم نحاول ذلك؛ فجرح المشاعر أمر قبيح لا نحب أن يكون بيننا وبينه صلة، دَقَّتْ هذه الصلة أم عظمت، صغرت أم كبرت؛ لأنَّ الإسلام قد حمَّلنا حملًا من خلال مبادئه على أن نكون رجالًا، لا نعرف الحق بالرجال وإنما نعرف الحق فنعرف أهله، كما حملنا الإسلام حملًا على أن نتخذ في سلوك طريقنا منهج السير إلى الأمام، لا نلتفت إلى الخلف، ولو هتفت بنا الدنيا فى أبهى حُلَلِهَا، وأسمى آيات فتنتها وجمالها.

هكذا قطعنا مِشَوَارَنَا معك أيها القارئ العزيز؛ رغبةً مِنَّا في أن نقف معًا على شُرُفَاتِ التاريخ؛ لنتأملَ محاسنَ الحضارةِ الإسلاميَّةِ التي لا ينال الزمان منها إلى أن تصاحبنا ونصاحبها؛ فندخل بها وتدخل بنا إلى جنات النعيم.

والجنة لا يدخلها عجوز.

إنني إذ أتركك أيها القارئ العزيز في مِحْرَابِ تَأَمُّلِكَ، فإني أقبض على يدك قبضة فيها سر رسالتي إليك.

ورسالتي إليك وعدٌ بلقاءٍ جديد في بحثٍ جديد بإذن الله تعالى.

وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين

والحمد لله رب العالمين

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة